

تفسير
كتاب الدعاء

تَفْسِيرُ
كِتَابِ الدَّقَائِقِ
وَمَجْمُوعَةِ الْغُرَرِ
لِلْعَلَّامَةِ الْمُفَسِّرِ الْمُحَدِّثِ الْأَدِيبِ
السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ رِضَا الْفُتَيْهِ الشَّهِيدِ

مِنْ أَعْلَامِ الْعُسَيْنِ الثَّانِي عَشَرَ

الْمَجْلَدُ الثَّانِي

تَحْقِيقُ

حَسَنُ دُرَّكَاهِي

مُؤَسَّسَةُ الطَّبَعِ وَأَنْتَشِرُ
التَّابِعَةُ لِمُؤَسَّسَةِ الثَّقَافَةِ وَالْإِشْرَافِ الْإِسْلَامِيِّ

ملاحظة

هذا الكتاب

نشر الكترونياً وأخرج فنياً برعاية وإشراف

شبكة الإمامين الحسنين (عليهما السلام) للتراث والفكر الإسلامي

وتولّى العمل عليه ضبطاً وتصحيحاً وترقيماً

قسم اللجنة العلميّة في الشبكة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الفهرس

٧	الفهرس
٢٣	سورة آل عمران
٢٥	سورة آل عمران (١)
٥٠	رُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ
Error! Bookmark not defined.	وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنِ قَدْ أَرْسَلْنَا كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ
٢٥٥	هُم دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ
٣٠٥	سورة النساء
٣٠٧	سورة النساء
Error! Bookmark not defined.	وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا
Error! Bookmark not defined.	وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُسْتَغْفَرُوا
٥٩٩	يَسْتَغْفِرُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على نبينا وآله الطيبين الطاهرين، ولاسيما بقيّة الله في الأرضين، واللّعة الدائمة على أعدائهم أجمعين.

النسخ التي استفدنا منها في الربع الأوّل من التفسير

- ١ - نسخة موجودة في جامعة طهران، برقم ١٤، ورمزها (أ).
- ٢ - نسخة إلى آخر سورة المائدة، كتبت في حياة المؤلّف، بل في نفس سنة تأليف الكتاب. وكانت هذه النسخة ضمن مخطوطات الأستاذ الشانهجي، ثمّ نقلت إلى مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة في مشهد الإمام الرضا عليه السلام وهي الأصل.
- ٣ - نسخة أخرى إلى نهاية سورة المائدة أيضاً، نسخت هي الأخرى في نفس سنة التأليف. محفوظة في المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، برقم ٧٣٥٣، ورمزها (ر).
- ولا بدّ من توضيح مسألة: وهي أنّ متن النسخة ٢ (الأصل)، هو نفسه في النسخة ١ (أ)، مع شيء من الاختلاف في العبارات والمواضع التي حذفت وأبدلت بغيرها في الحاشية. وقد كانت هذه الحواشي تذيّل بعبارات مثل: منه، منه سلّمه الله، منه دام ظلّه العالي، منه أدام الله بقائه، أو "صح".

ويلاحظ في الحاشية كلمات: «بلغ» و «بلغ قبالا».

وفي الواقع، فإنّ النسخة (٣)، هي عين النسخة (٢) التي توجد التصحيحات

والحواشي في متنها.

أما الاختلاف الموجود بين النسخة الأولى (أ)، والنسختين الأخريين، فهو يوضح أنّ نسخة التأليف الأوّل هي نفسها، ولكن، وبعد إنهاء الربع الأوّل من التفسير، أدعى المفسّر النظر فيها وأدخل عليها بعض التصحيحات وأكملها.

كان ذلك بعدما تداولت الأيدي النسخة غير المصحّحة واستنسختها. حيث بقيت على تلك الحال.

وعلى هذا الأساس، جعلت النسخة ٢، التي تمّ تصحيحها من قبل المفسّر، أصلاً.

وخلال التحقيق في سائر النسخ الموجودة، التي تحتوي على الربع الأوّل، لوحظ أنّ النسخة المرقّمة (٢٣٤٨) الموجودة في مكتبة آية الله المرعشي - دام ظلّه - ، مطابقة لنسخة جامعة طهران برقم (١٤).

وجميع النسخ - مع الأخذ بنظر الاعتبار المتن والحاشية - مطابقة للنسخة الأصل.

ولا بدّ من القول: إنّنا قد اعتمدنا في حلّ غوامض النسخة الأصل، على نسخة مكتبة مجلس الشورى

الإسلامي، برقم (١٢٠٧٣).

حسين الدركاهي

سورة آل عمران

سورة آل عمران^(١)

في كتاب ثواب الأعمال^(٢): بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: من قرأ البقرة وجاء^(٣) يوم القيامة يضلّانه^(٤) على رأسه مثل الغمامتين، أو مثل الغيابتين. [مدنية وآية مائتان].^(٥)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الم﴾^(١): قد مرّ بعض إشارات في أول سورة البقرة.

وفي كتاب معاني الأخبار^(٦): بإسناده إلى سفيان بن سعيد الثوري، عن الصادق عليه السلام، في حديث طويل يقول فيه عليه السلام: وأما «الم» في أول فمعناه أنا الله المجيد.

وفي تفسير العياشي^(٧) خيثمة الجعفي، عن أبي لبيد^(٨) المخزومي قال: قال أبو جعفر عليه السلام: يا أبا لبيد أنه يملك من ولد عباس^(٩) اثنا عشر^(١٠)، يقتل بعد الثامن منهم أربعة،

(١) يوجد في أبعد «سورة»: مدنية وآيتها مائتان.

(٢) ثواب الأعمال / ١٣٠، ح ١.

(٣) المصدر: جاءتا.

(٤) المصدر: تضلّانه.

(٥) ليس في أ.

(٦) معاني الأخبار / ٢٢ ضمن ح ١. وفي أ: ثواب الأعمال.

(٧) تفسير العياشي ٢ / ٣.

(٨) النسخ: «خيثمة الجعفي حدّثني أبو لبيد» وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٩) المصدر: ولد العباس.

(١٠) النسخ: «اثني عشرة». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

يصيب (١) أحدهم الدُّبْحَةُ فتدبُّجُه، هم فئة (٢) قصيرة أعمارهم قليلة مدَّتْهم خبيثة سيرتهم [منهم] (٣) الفويسق الملقَّب بالهادي، والنَّاطِق والغاوي، يا أبا لبید إِنَّ في حروف القرآن المقطَّعة لعلماً جمّاً، إِنَّ الله - تبارك وتعالى - أنزل ﴿الْم ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ فقام محمد ﷺ حتَّى ظهر نوره وثبتت كلمته وولد (٤) يوم ولد وقد مضى من الألف السَّابع مائة سنة وثلاث سنين، ثمَّ قال: وتبيانه في كتاب الله في الحروف المقطَّعة، إذا عدَّدتها من غير تكرار، وليس من حروف مقطَّعة حرف تنقضي أيَّام إلَّا وقائم من بني هاشم عند انقضائها، ثمَّ قال: الألف واحد، واللام ثلاثون، والميم أربعون، والصاد تسعون، فذلك مائة وإحدى وستون، ثمَّ كان بدء (٥) خروج الحسين بن عليٍّ عاشرًا لم الله، فلمَّا بلغت مدَّته قام قائم ولد العباس عبد «المص» ويقوم قائمنا عند انقضائها «بالر» فافهم ذلك وعه واكتمه.

وإنَّما فتح الميم في المشهورة، وكان حقَّها أن يوقف عليها، لإلقاء حركة الهمزة عليها ليدلَّ على أنَّها في حكم الثَّابت، لأنَّها أسقطت للتخفيف لا للدَّرج، فإنَّ الميم في حكم الوقف، كقولهم: واحد اثنان، لا لالتقاء الساكنين، فإنَّه غير محذور في باب الوقف، ولذلك لم يحرك في لام. وقرئ بكسرهما، على توهم التَّحريك لالتقاء الساكنين. وقرأ أبو بكر بسكونها، والابتداء بما بعدها على الأصل (٦).

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (٢): (٧): قد مرَّ تفسيره فلا حاجة إلى تكريره. ﴿نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ﴾، أي: القرآن منجماً، ﴿بِالْحَقِّ﴾: بالعدل، أو بالصدق في أخباره، أو بالحجج المحقَّقة أنَّه من عند الله. وهو في موضع الحال عن المفعول. ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾: من الكتب.

(١) المصدر: فتصيب.

(٢) النسخ: «فتنة». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) يوجد في المصدر.

(٤) النسخ: «ولده». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٥) هكذا في أ. وفي الأصل ورو المصدر: بدو.

(٦) ر. أنوار التنزيل ١ / ١٤٨.

(٧) البقرة ٢٥٥.

﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ (٣) (١) جملة على موسى وعيسى.

في أصول الكافي (٢): علي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمد بن القاسم، عن محمد بن سليمان، عن داود، عن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: [سأله عن قول الله - عز وجل - : ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾، وإنما أنزل في عشرين سنة بين أوله وآخره.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: [(٣) نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان إلى البيت المعمور، ثم نزل (٤) في طول عشرين سنة، ثم قال: قال النبي - صلى الله عليه وآله - نزلت (٥) صحف إبراهيم في أول ليلة من شهر رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين من شهر رمضان، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة خلت (٦) من شهر رمضان، وأنزل الزبور لثمان عشرة خلون من شهر رمضان، [وأنزل القرآن في ثلاث وعشرين من شهر رمضان.

وفي الكافي (٧): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أنزلت (٨) التوراة في ست مضت من شهر رمضان، ونزل (٩) الإنجيل في اثنا عشر (١٠) ليلة من شهر رمضان، وأنزل (١١) الزبور في ليلة ثمانية عشرة مضت من شهر رمضان] (١٢) وأنزل (١٣) القرآن في ليلة القدر.

قيل (١٤): التوراة مشتقة من الوري، الذي هو إخراج النار من الزناد، سمي بها لإخراج نور العلم منه. والإنجيل من التجل، بمعنى: الولد، سمي به لأنه يتولد منه النجاة. ووزنهما تفعلة وإفعليل، وهو تعسف لأتخما اسمان أعجميان، يؤيد ذلك أنه قرئ الإنجيل بفتح الهمزة، وهو ليس من أبنية العرب.

(١) آل عمران، ٣.

(٢) الكافي ٢ / ٦٢٨، ح ٦.

(٣) ما بين المعقوفتين يوجد في المصدر.

(٤) النسخ: «نزلت». وما في المتن موافق المصدر.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: نزل.

(٦) ليس في ر.

(٧) نفس المصدر ٤ / ١٥٧، ح ٥.

(٨) المصدر: نزلت.

(٩) هكذا في النسخ والمصدر. والظاهر: أنزل.

(١٠) هكذا في النسخ والمصدر. والظاهر: اثني عشرة.

(١١) المصدر: نزل.

(١٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(١٣) المصدر: نزل.

(١٤) أنوار التنزيل ١ / ١٤٨.

﴿مِنْ قَبْلُ﴾: تنزيل القرآن.

﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾، أي: لكل من أنزل عليه ﴿وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ :

قيل ^(١): يريد به جنس الكتب الإلهية، فإنها فارقة بين الحق والباطل، ذكر ذلك بعد [ذكر] ^(٢) الكتب الثلاثة ليعم ما عداها [كأنه قال: وأنزل سائر ما يفرق به بين الحق والباطل، أو الزبور] ^(٣) أو القرآن. وكرر ذكره بما هو نعت له مدحا وتعظيما وإظهارا لفضله، من حيث أنه يشركهما في كونه وحيا منزلا، ويتميز بأنه معجز، يفرق به بين الحق والمبطل أو المعجزات.

ويحتمل أن يكون المراد به محكمات القرآن، أفردتها لزيادة شرفها ونفعها.

وفي أصول الكافي ^(٤): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن سنان أو غيره، عمّن ذكره قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن القرآن والفرقان أيهما شئنان أو شيء واحد.

فقال عليه السلام: القرآن جملة الكتاب، والفرقان المحكم الواجب العمل به.

[وفي تفسير العياشي ^(٥): عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته ^(٦) عن قول الله: ﴿الْمِ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾.

قال: هو كل أمر محكم، والكتاب هو جملة القرآن الذي يصدق فيه من كان ^(٧) قبله [من] ^(٨) الأنبياء. وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٩): حدثني أبي، عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام وروى مثل ما في تفسير العياشي.

وفي كتاب علل الشرائع ^(١٠): بإسناده إلى أبي عبد الله [بن يزيد قال: حدثني يزيد] ^(١١)

(١) نفس المصدر ١ / ١٤٨.

(٢) و (٣) يوجد في المصدر.

(٤) الكافي ٢ / ٦٣٠، ح ١١.

(٥) تفسير العياشي ١ / ١٦٢، ح ١.

(٦) «قال سألته» ليس في المصدر.

(٧) المصدر: «كتاب» بدل «كان».

(٨) يوجد في المصدر.

(٩) تفسير القمي ١ / ٩٦.

(١٠) علل الشرائع ١ / ٤٧٠، صدر ح ٣٣.

(١١) يوجد في المصدر.

ابن سلام أنه سأل رسول الله ﷺ فقال له: لم سمي الفرقان فرقانا؟
[قال: (١) لأنه متفرق الآيات والسنور أنزلت في غير الألواح، وغيره من الصحف (٢) والتّوراة والإنجيل
والزّبور أنزلت (٣) كلّها جملة في الألواح والورق.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.
وفي الصحيفة السجّادية في دعائه عليه السلام عند ختم القرآن (٤): وفرقانا فرقت به بين حلالك وحرامك،
وقرآنا أعربت به عن شرائع أحكامك.

[(٥) ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾: من كتب منزلة كانت أو غيرها، ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾: بسبب
كفرهم. ولا شك أنّ أمير المؤمنين من أعظم آيات الله، والكافرين به والمنكرين لحقه لهم عذاب شديد.
﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾: غالب، لا يمنع من التعذيب، ﴿ذُو انْتِقَامٍ﴾ (٦): تنكيهه للتّعظيم، أي: انتقام لا
يقدر مثله أحد ولا يعرف كنهه أحد. والنتمة، عقوبة المجرم. والفعل منه، نقم - بالفتح والكسر - وهو
وعيد جيء به بعد تقرير التّوحيد، وإنزال الكتب والآيات لمن أعرض عنها.
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ﴾: كلّما كان أو جزئياً، إيماناً أو كفراً، ﴿فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾
(٥): خصّصهما، إذ الحسن لا يتجاوزهما، وقدّم الأرض ترقياً من الأدنى إلى الأعلى، ولأنّ المقصود ما
اقترب فيها.

﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ﴾ :

وهو ردّ على ما ذهب إليه بعض الحكماء من وجود القوّة المصوّرة.

وقرئ: تصوّرکم، أي: صوّرکم لنفسه وعبادته (٦).

﴿كَيْفَ يَشَاءُ﴾: من الصّور المختلفة، مشابها لصورة أبيه أولاً.

(١) من المصدر.

(٢) الأصل: «غير الصحف» بدل «غيره من الصحف». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) المصدر: نزلت.

(٤) الصحيفة السجّادية / ٢١١، الدعاء ٤٢.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٤٩.

وفي كتاب علل الشرائع^(١): بإسناده إلى جعفر بن بشير، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الله - تبارك وتعالى - إذا أراد أن يخلق خلقا جمع كلّ صورة بينه وبين أبيه إلى آدم، ثمّ خلقه على صورة أحدهم، فلا يقول أحد: هذا لا يشبهني ولا يشبه شيئا من آبائي.

وفي الكافي^(٢): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن نوح بن شعيب رفعه، عن عبد الله بن سنان، عن بعض أصحابه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أتى رجل من الأنصار رسول الله ﷺ فقال: هذه ابنة عمّي وامرأتي، لا أعلم منها^(٣) إلّا خيرا، وقد أتتني بولد شديد السواد، منتشر المنخرين، جعد، قطط، أفطس الأنف، لا أعرف شبهه في أخوالي ولا في أجدادي.

فقال ﷺ لامرأته: ما تقولين؟

قالت: لا والذي بعثك بالحق نبيا ما أقعدت مقعده مئّي^(٤) منذ ملكني أحدا غيره.

قال: فنكس رسول الله ﷺ [برأسه]^(٥) مليا، ثمّ رفع بصره إلى السماء، ثمّ أقبل على الرجل فقال: يا هذا، إنّك ليس من أحد إلّا بينه وبين آدم تسعة وتسعون^(٦) عرقا كلّها تضرب في النسب، فإذا وقعت النطفة في الرحم اضطربت تلك العروق تسأل الشّبه^(٧) لها، فهذا من تلك العروق التي لم يدركها أجدادك ولا أجداد أجدادك، خذ إليك ابنك.

فقالت المرأة: فرجت عني يا رسول الله.

محمّد بن يحيى وغيره^(٨)، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن إسماعيل بن عمرو، عن شعيب العرقوفي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ للرحم أربعة^(٩) سبل، في أيّ سبيل سلك فيه الماء كان منه الولد واحد واثنان وثلاثة وأربعة،^(١٠)

(١) علل الشرائع / ١٠٣، ح ١.

(٢) الكافي ٥ / ٥٦١، ح ٢٣.

(٣) ليس في المصدر.

(٤) أ: مقعده أعنى.

(٥) يوجد في المصدر.

(٦) النسخ: تسعة وتسعين. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٧) المصدر: تسأل الله الشبهة.

(٨) الكافي ٦ / ١٧، ح ٢.

(٩) النسخ: أربع. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(١٠) النسخ: ثلث أربع. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

ولا يكون إلى سبيل أكثر من واحد.

عليّ بن محمّد رفعه ^(١)، عن محمّد بن حمران، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الله - عزّ وجلّ - خلق للرحم أربعة أوعية، فما كان في الأول فلأب، وما كان في الثاني فلأمّ، وما كان في الثالث ^(٢) فللعمومة، وما كان في الرابع ^(٣) فللختولة. وذلك التصوير بعد مكث النطفة في الرحم أربعين يوما. يدلّ عليه ما رواه في كتاب علل الشرائع ^(٤): بإسناده إلى محمّد بن عبد الله بن زرارة، عن عليّ بن عبد الله، عن أبيه، عن جدّه، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: تعتلج النطفتان في الرحم فأيتيهما كانت أكثر جاءت تشبهها، فإن كانت نطفة المرأة أكثر جاءت يشبه ^(٥) أخواله، وإن كانت نطفة الرجل أكثر جاءت يشبه ^(٦) أعمامه.

وقال: تحول النطفة في الرحم أربعين يوما، فمن أراد أن يدعو الله - عزّ وجلّ - ففي تلك الأربعين قبل أن يخلق ^(٧)، ثم يبعث الله - عزّ وجلّ - ملك الأرحام، فيأخذها فيصعد بها إلى الله - عزّ وجلّ - فيقف منه ما شاء ^(٨) الله، فيقول: يا إلهي أذكر أم أنثى؟ فيوحي الله - عزّ وجلّ - ما يشاء.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: إذ لا يعلم ولا يفعل جملة ما يعلمه، ولا يقدر أن يفعل مثل ما يفعله غيره.

﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٦): إشارة إلى كمال قدرته، وتناهي حكمته.

قال البيضاوي ^(٩): قيل: هذا حجاج ^(١٠) على من زعم أنّ عيسى كان ربّا، فإنّ وفد نجران لمّا حاجّوا فيه رسول الله ﷺ نزلت السّورة من أولها إلى نيف وثمانين آية، تقريراً لما احتجّ به عليهم وأجاب عن شبههم.

﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾: أحكمت عبارتها، بأن

(١) نفس المصدر ٦ / ١٧، ح ٢.

(٢) النسخ: للثالث. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) النسخ: للرابع. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٤) علل الشرائع / ٩٥، ح ٤.

(٥ و ٦) المصدر: تشبه.

(٧) المصدر: تخلق.

(٨) المصدر: «حيث يشاء» بدل «ما شاء».

(٩) أنوار التنزيل ١ / ١٤٩.

(١٠) النسخ: احتجاج. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

حفظت من الإجمال والاشتباه.

﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾: أصله، يردّ إليها غيرها. والقياس أمّهات، فأفرد على تأويل واحدة، أو على أنّ الكلّ بمنزلة آية واحدة.

﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾: محتملات، لا يتّضح مقصودها لإجمال أو مخالفة ظاهر.

والعلة في ذلك ما رواه في كتاب الاحتجاج (١): عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل وفيه يقول: ثم إنّ الله - جلّ ذكره - لسابقة (٢) رحمته ورأفته بخلقه، وعلمه بما يحدثه المبدّلون من تغيير كلامه، قسم كلامه ثلاثة أقسام: فجعل قسما منه يعرفه (٣) العالم والجاهل، وقسما لا يعرفه إلّا من صفا ذهنه ولطف حسّه وصحّ تميّزه ممّن شرح الله صدره للإسلام، وقسما لا يعرفه إلّا الله وأنبياءه (٤) والرّاسخون في العلم. وإمّا فعل ذلك، لئلا يدّعي أهل الباطل من المستولين على ميراث رسول الله ﷺ من علم الكتاب ما لم يجعله (٥) الله (٦) لهم، وليقودهم الاضطرار إلى الائتمار لمن (٧) ولاه أمرهم، فاستكبروا عن طاعته تعزّزا (٨) وافترء على الله، واغترارا بكثرة من ظاهرهم وعاونهم وعاند (٩) الله - جل اسمه - ورسوله ﷺ.

واعلم أنّ قسمين ممّا ذكر في الخبر داخل في المحكم المذكور في الآية. وأمّا قوله: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ﴾، فمعناه: أنّها حفظت من فساد المعنى، وركاكة اللفظ. وقوله: ﴿كِتَاباً مُتَشَابِهاً﴾، فمعناه: يشبه بعضه بعضا في صحّة المعنى، وجزالة اللفظ. «وأخر» جمع أخرى، ولم ينصرف لأنّه وصف معدول من «الآخر» ولا يلزم معرفته، لأنّ معناه أنّ القياس أن يعرف، ولم يعرف لأنّه (١٠) معرّف في المعنى (١١) أو من آخر من بهذا المعنى (١٢).

في أصول الكافي (١٣): الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن محمّد بن أورمة، عن عليّ بن حسان، عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله

(١) الاحتجاج ١ / ٣٧٦.

(٢) المصدر: لسعة.

(٣) أ: معرفة.

(٤) المصدر: أمناؤه.

(٥) المصدر: يجعل.

(٦) ليس في أ.

(٧) النسخ: بمن وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٨) النسخ: تفررا. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٩) الأصل: عاندا. وما أثبتناه في المتن موافق أ.

(١٠) الأصل: لا أنّه. وما أثبتناه في المتن موافق ر.

(١١ و ١٢) أ: الحق.

(١٣) الكافي ١ / ٤١٤، ح ١٤.

تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، قال: أمير المؤمنين عليه السلام والأئمة - عليهم السلام - ﴿وَأَخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾، قال: فلان وفلان.

وللحديث تنمة، أخذت منه موضع الحاجة.

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾: ميل عن الحق وعدول.

﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾: بظاهره، أو بتأويل غير منقول عن النبي صلى الله عليه وآله والأئمة - عليهم السلام - أو فلان وفلان.

﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ طلب أن يفتنوا أنفسهم والناس عن دينهم.

وفي مجمع البيان ^(١): قيل: المراد بالفتنة هنا الكفر، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام.

﴿وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾: طلب أن يأولوه ^(٢) على ما يشتهونه.

قيل ^(٣): يحتمل أن يكون الداعي إلى الاتباع مجموع الطلبتين، أو كل ^(٤) واحدة منهما على التعاقب، والأول يناسب المعاند والثاني يلائم الجاهل.

[وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٥): حدثنا محمد بن أحمد بن ثابت قال: حدثنا الحسن بن محمد بن سماعة ^(٦)، عن وهيب بن حفص ^(٧)، ^(٨) عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: إن القرآن زاجر وأمر يأمر بالجنة ^(٩) ويزجر عن النار.

وفيه محكم ومتشابه. فأما المحكم فيؤمن به ويعمل به. وأما المتشابه فيؤمن به ولا يعمل به وهو قول الله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ﴾ - وقرأ إلى - ﴿كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾، وقال ^(١٠): آل محمد الراسخون في العلم. ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾، أي: الذي يجب أن يحمل عليه.

(١) مجمع البيان ١ / ٤١٠.

(٢) الأصل: يألوه. وما أثبتناه في المتن موافق أ.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٤٩.

(٤) ر: لكل. (ظ)

(٥) تفسير القمي ٢ / ٤٥١.

(٦) الأصل: الحسن بن أحمد بن سماعة. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٧) الأصل: وهب بن حفص. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٩) أ: بالخير.

(١٠) ليس في المصدر.

﴿إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، أي: الَّذِينَ ثَبَتُوا وَتَمَكَّنُوا فِيهِ.

وفي تَمَّة الحديث السابق، أَنَّ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَثَمَّة - عَلَيْهِمُ السَّلَام (١) - .
وفي كتاب معاني الأخبار (٢): بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُحَمَّدَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُحَدِّثُ: أَنَّ حَيَّيًّا وَأَبَا يَاسِرَ ابْنِي أَخْطَبٍ وَنَفَرًا مِنْ يَهُودِ أَهْلِ نَجْرَانَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا (٣) لَهُ: أَلَيْسَ فِيمَا تَذْكُرُ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْم؟

قال: بلى.

قالوا: أَتَاكَ بِهَا جَبْرِئِيلُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟

قال: نعم.

قالوا: لَقَدْ بَعَثْتَ أَنْبِيَاءَ قَبْلَكَ وَمَا نَعْلَمُ نَبِيًّا مِنْهُمْ أَخْبَرَ مَا (٤) مَدَّةَ مُلْكِهِ وَمَا أَجَلَ أَمَّتِهِ غَيْرِكَ.
قال: فَأَقْبَلَ حَيَّيَّ بْنَ أَخْطَبٍ (٥) عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَهُمْ: الْأَلْفُ وَاحِدٌ، وَالْأَلَامُ ثَلَاثُونَ، وَالْمِئَمُ أَرْبَعُونَ، فَهَذِهِ إِحْدَى وَسَبْعُونَ سَنَةً، فَعَجِبَ مَنْ يَدْخُلُ فِي دِينِ مَدَّةَ مُلْكِهِ وَأَجَلَ أَمَّتِهِ إِحْدَى وَسَبْعُونَ سَنَةً.

قال: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ هَلْ مَعَ هَذَا غَيْرُهُ؟

قال: نعم.

قال: فَهَاتِهِ (٦).

قال: الْمَص.

قال: هَذِهِ أَثْقَلُ وَأَطْوَلُ، الْأَلْفُ وَاحِدٌ، وَالْأَلَامُ ثَلَاثُونَ (٧)، وَالْمِئَمُ أَرْبَعُونَ، وَالصَّادُ تِسْعُونَ، فَهَذِهِ مِائَةٌ وَوَاحِدٌ وَسِتُّونَ سَنَةً (٨).

(١) لَا يَوْجَدُ هَكَذَا تَمَّةٌ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ، كَمَا أَنَّ الْحَدِيثَ السَّابِقَ قَدْ نَقَلَ هُنَا بِتَمَامِهِ وَلَمْ تَبْقَ لَهُ تَمَّةٌ لَمْ تَنْقَلِ.

(٢) معاني الأخبار / ٢٣ - ٢٤، ح ٣.

(٣) كَذَا فِي الْمَصْدَرِ فِي النِّسْخِ: فَقَالَ.

(٤) الْمَصْدَرُ: أَخْبَرْنَا.

(٥) أ: حَيَّيَّ بْنَ أَخْطَبٍ.

(٦) الْمَصْدَرُ: هَاتِهِ.

(٧) يَوْجَدُ فِي أَبْعَدِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ: «وَالرَّاءُ مِائَتَانِ.» وَوُجُودُهَا خَطَأً أَوْ زَائِدَةً.

(٨) النِّسْخُ: «فَهَذِهِ مِائَةٌ وَوَاحِدٌ وَأَرْبَعُونَ.» وَمَا أَثْبَتْنَاهُ فِي الْمَتْنِ مُوَافِقَ الْمَصْدَرِ.

ثمّ قال لرسول الله ﷺ : فهل مع هذا غيره؟

قال: نعم.

قال: هاته.

قال: الر.

قال: هذه أثقل وأطول، الألف واحد، واللام ثلاثون ^(١)، والراء مائتان.

[ثمّ قال لرسول الله ﷺ : ^(٢) فهل مع هذا غيره؟

قال: نعم.

قال: هاته.

قال: المر.

قال: هذه أثقل وأطول، الألف واحد، واللام ثلاثون والميم أربعون والراء مائتان.

ثمّ قال له: هل مع هذا غيره؟

قال: نعم.

قال: قد التبس علينا أمرك فما ندري ما أعطيت. ثمّ قاموا عنه، ثمّ قال أبو ياسر لحبيّ ^(٣) أخيه: ما يدريك، لعل محمّدا قد جمع له هذا كلّه وأكثر منه.

قال: فذكر أبو جعفر عليه السلام أنّ هذه الآيات أنزلت فيهم: منه آيات محكمات هنّ أمّ الكتاب وآخر متشابهات.

قال: وهي تجري في وجه آخر [على] ^(٤) غير تأويل حييّ وأبي ياسر وأصحابهما.

أقول: وهذا الوجه هو ما مرّ، من أنّ المراد بالمحكمات والمتشابهات الأئمّة وأعداؤهم، وبعضهم وقفوا على الله وفسّروا المتشابه بما استأثره بعلمه.

﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾: استئناف موضح. لحال الراسخين، أو حال منهم، أو خير إن جعلته مبتدأ.

﴿كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾، أي: كلّ من المحكم والمتشابه من عنده، وعلى كون المراد بالمتشابهة فلان وفلان

كونه من عنده، بمعنى: خلقه له وعدم جبره على الاهتداء، كما هو

(١) يوجد في أبعد هذه العبارة: «الميم أربعون والصاد تسعون هذه». وهي زائدة.

(٢) يوجد في المصدر.

(٣) أ: الحيّ. المصدر: للحيّ.

(٤) يوجد في المصدر.

طريقة الابتلاء والتكليف.

﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ (٧): مدح للراسخين، أو لمن يتذكر أنّ العالم بالمتشابه لا يكون غير الراسخين، الذين هم الأئمة - عليهم السلام - .

[وفي شرح الآيات الباهرة (١) (٢) روى محمد بن يعقوب (٣)، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن أيوب (٤) بن الحرّ [وعمران بن عليّ، عن أبي بصير] (٥) عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نحن الراسخون في العلم، ونحن نعلم تأويله.

ويؤيده ما رواه أيضاً، عن عليّ بن محمد (٦)، عن عبد الله بن عليّ، عن إبراهيم بن إسحاق، عن عبد الله بن حماد، عن بريد بن معاوية، عن أحدهما - عليهما السلام - في قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾.

قال: فرسول الله ﷺ أفضل الراسخين في العلم، قد علّمه الله - عزّ وجلّ - علم جميع ما أنزل [الله] (٧) عليه من التنزيل والتأويل، وما كان [الله] (٨) لينزل عليه شيئاً لم يعلمه تأويله، وأوصياؤه من بعده يعلمونه كلّهم [وكيف لا يعلمونه؟! ومنهم مبدأ العلم، وإليهم منتهاه، وهم معدنه وقراره ومأواه.

[(٩) وبيان ذلك ما رواه الشيخ محمد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم (١٠)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن عبد الله بن سليمان، عن حمران بن أعين [عن أبي عبد الله عليه السلام] (١١) قال: إنّ جبرئيل عليه السلام أتى رسول الله ﷺ برمانتين، فأكل رسول الله ﷺ إحداهما وكسر الأخرى بنصفين،

(١) تأويل الآيات الباهرة / ٣٥ - ٣٧.

(٢) ليس في أ.

(٣) الكافي ١ / ٢١٣، ح ١.

(٤) أ: أبو أيوب.

(٥) ليس في النسخ.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ٢.

(٧) و ٨ يوجد في الكافي.

(٩) يوجد في الكافي بدل ما بين المعقوفتين: والذين لا يعلمون تأويله إذا قال العالم فيهم بعلم فأجابه الله بقوله: ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ والقرآن خاصّ وعامّ ومحكم ومتشابه وناسخ ومنسوخ. فالراسخون في العلم يعلمونه.

(١٠) الكافي ١ / ٢٦٣، ح ١.

(١١) يوجد في الكافي.

فأكل نصفاً وأطعم عليّاً نصفاً.

ثمّ قال رسول الله ﷺ : يا أخي هل تدري ما هاتان الرّماتان؟
قال: لا.

قال: أمّا الأولى فالنبوة ليس لك فيها نصيب، وأمّا الأخرى فالعلم أنت شريك فيهِ.

فقلت: أصلحك الله كيف يكون ^(١) شريكه فيه؟

قال: لم يعلم الله محمّداً ﷺ [علماً] ^(٢) إلّا وأمره أن يعلمه عليّاً عليه السلام .

ويؤيّد ما رواه أيضاً، عن محمّد بن يحيى ^(٣)، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن عبد الحميد، عن

منصور بن يونس، عن ابن أذينة، عن محمّد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: نزل جبرئيل عليه السلام

على محمّد ﷺ برمّاتين من الجنة، فلقية عليّ عليه السلام فقال له: ما هاتان الرّماتان التي في يدك؟

فقال: أمّا هذه فالنبوة ليس لك فيها نصيب، وأمّا هذه فالعلم. ثمّ فلقها رسول الله ﷺ نصفين ^(٤)

فأعطاه نصفها وأخذ رسول الله ﷺ نصفها، ثمّ قال: أنت شريك فيهِ وأنا شريكك فيه.

قال: فلم يعلم رسول الله ﷺ حرفاً ممّا علّمه الله - عزّ وجلّ - إلّا وقد علّمه عليّاً، ثمّ انتهى العلم

إليّنا، ثمّ وضع يده على صدره.

وأوضح من هذا بيانا ما رواه أيضاً، عن أحمد بن محمّد ^(٥)، عن عبد الله [بن] ^(٦) الحجّال، عن أحمد بن

عمر الحلبيّ ^(٧)، عن أبي بصير قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت: جعلت فداك إني أسألك عن

مسألة، فهنا ^(٨) أحد يسمع كلامي؟

(١) الكافي: كان يكون.

(٢) يوجد في الكافي.

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ٣.

(٤) الكافي: بنصفين.

(٥) نفس المصدر ١ / ٢٣٨ - ٢٣٩، ح ١.

(٦) يوجد في الكافي.

(٧) كذا في الكافي. وفي النسخ وشرح الآيات: أحمد بن محمد الحلبي

(٨) الكافي: هاهنا.

قال: فرفع أبو عبد الله عليه السلام سترا بينه وبين بيت آخر فاطّلع فيه. ثمّ قال: يا أبا محمّد سل عمّا بدا لك.

قال: قلت: جعلت فداك إنّ شيعتك يتحدثون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله علّم عليّا بابا، يفتح [له] ^(١) منه ألف باب.

قال: فقال: يا أبا محمّد، علّم رسول الله صلى الله عليه وآله عليّا عليه السلام ألف باب، يفتح [الله] ^(٢) كلّ باب ألف باب.

قال: قلت: هذا - والله - العلم.

قال: فنكت ^(٣) ساعة في الأرض، ثمّ قال: إنّّه لعلم وما هو بذاك.

قال: ثمّ قال: يا أبا محمّد إنّ عندنا الجامعة وما يدرّهم ما الجامعة.

قال: قلت: جعلت فداك وما الجامعة؟

قال: صحيفة طولها سبعون ذراعا بذراع رسول الله، و ^(٤) إملائه من ملء ^(٥) فيه، وخطّ عليّ يمينه، فيها كلّ حلال وحرام، وكلّ شيء يحتاج إليه النّاس حتّى الأرّش في الخدش، وضرب بيده إليّ فقال لي: أتأذن ^(٦) لي يا أبا محمّد.

قال: قلت: جعلت فداك إنّما أنا لك، فاصنع ما شئت.

قال: فغمزني بيده، قال: حتّى أرّش هذا - كأنّه مغضب - .

قال: قلت: هذا - والله - العلم.

قال: إنّّه لعلم وليس ^(٧) بذاك. ثمّ سكت ساعة. ثمّ قال: إنّ ^(٨) عندنا الجفر.

وما يدرّهم ما الجفر.

[قال: ^(٩) قلت: وما الجفر؟]

قال: وعاء من آدم، فيه علم التّبيين والوصيّين وعلم العلماء ^(١٠) الذين مضوا من بني

(١) يوجد في الكافي.

(٢) يوجد في شرح الآيات. وفي الكافي: «من» بدل «الله».

(٣) أو شرح الآيات: فسكت.

(٤) النسخ: من.

(٥) الكافي: فلق.

(٦) الكافي: تأذن.

(٧) هكذا في أو الكافي. وفي الأصل ور: فليس.

(٨) ليس في الأصل ور.

(٩) يوجد في الكافي.

(١٠) النسخ: علماء

إسرائيل.

قال: قلت: إنّ هذا هو العلم.

قال: إنّهُ لَعِلْمٌ ^(١) وليس بذاك. ثمّ سكّت ساعة، ثمّ قال: وإنّ عندنا لمصحف فاطمة - عليها السّلام - وما يدرّهم ما مصحف فاطمة.

قال: قلت: وما مصحف فاطمة؟

قال: مصحف فيه مثل قرآنكم هذا - ثلاث مرّات - والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد.

قال: قلت: هذا - والله - هو العلم.

قال: إنّهُ الْعِلْمُ ^(٢) وليس بذاك. ثمّ سكّت ساعة. ثمّ قال: وإنّ عندنا علم ما كان وعلم ما هو كائن إلى أن تقوم السّاعة.

قال: قلت: جعلت فداك هذا - والله - هو العلم.

قال: إنّهُ لَعِلْمٌ وليس بذاك.

قال: قلت: جعلت فداك فأيّ شيء العلم؟

قال: ما يحدث بالليل والنّهار، والأمر بعد الأمر، والشّيء بعد الشّيء إلى يوم القيامة.

ومّا ورد في غزارة علمهم - صلوات الله عليهم -

ما رواه أيضا - رحمه الله - قال ^(٣): روى عدّة من أصحابنا [عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن يونس بن يعقوب، عن الحارث بن مغيرة وعدّة من أصحابنا] ^(٤) منهم: عبد الأعلى [وأبو عبيدة] ^(٥) وعبد الله بن بشير الخثعمي ^(٦)، أنّهم سمعوا أبا عبد الله عليه السّلام يقول: إنّّي لأعلم ما في السّموات وما في الأرض، وأعلم ما في الجنّة، وأعلم ما في النّار، وأعلم ما كان وما يكون، ثمّ سكّت هنيئة فرأى أنّ ذلك كبير على من سمعه منه. فقال: علمت ذلك من كتاب الله - عزّ وجلّ - [إنّه - عزّ وجلّ -] ^(٧) يقول: فيه ^(٨) فيه تبيان كلّ شيء.

(١ و ٢) النسخ: العلم. وما أثبتناه في المتن موافق «الكافي».

(٣) الكافي ١ / ٢٦١، ح ٢.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في ر.

(٥) يوجد في الكافي.

(٦) الكافي: «عبد الله بن بشر الخثعمي». والظاهر هي خطأ. ر. تنقيح المقال ٢ / ١٧٠. وما أثبتناه في المتن موافق الأصل.

(٧) يوجد في المصدر.

(٨) النحل / ٨٩. وفيها: ﴿تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾. وهنا إمّا نقل بالمعنى، أو كان في قراءتهم - عليهم السّلام - كما تذكّر بهذين في هامش المصدر.

ومّا ورد في غزارة علمهم - صلوات الله عليهم -

ما رواه أيضاً، عن أحمد بن محمد ومحمد بن يحيى، ^(١) عن محمد بن الحسين، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن عبد الله بن حماد، عن سيف التمار قال: كنّا مع أبي عبد الله عليه السلام و ^(٢) جماعة من الشيعة في الحجر، فقال: علينا عين، فالتفتنا يمنة ويسرة فلم نر أحداً.

فقلنا ليس علينا عين.

فقال: وربّ الكعبة وربّ البينة - ثلاث مرّات - لو كنت بين موسى والخضر لأخبرتهما أنّي أعلم منهما، ولأنّهما بما ليس في أيديهما، لأنّ موسى والخضر - عليهما السلام - أعطيا علم ما كان ولم يعطيا علم ما يكون وما هو كائن حتّى تقوم الساعة، وقد ورثناه من رسول الله ﷺ وراثته.

ويؤيّد هذا ويطابقه، ما رواه أصحابنا من رواية الحديث، من كتاب الأربعين، رواية أسعد الأربلي ^(٣)، عن عمّار بن خالد، عن إسحاق الأزرق ^(٤)، عن عبد الملك بن

(١) الكافي ١ / ٢٦٠ - ٢٦١، ح ١.

(٢) «واو» ليس في الكافي.

(٣) هو أسعد بن إبراهيم بن الحسن بن علي الأربلي وله كتاب الأربعين في الفضائل والمناقب يرويها عن مشايخه من العامة في مجلس واحد سنة ٦١٠، ألفه في بغداد. توجد من الأربعين هذا نسخ في المكتبة المركزية لجامعة طهران، رقم ١ / ٢١٣٠، ٢ / ٢١٤٠. وأمّا ما ذكره في فهرس هذه المكتبة أنّه يوجد من الأربعين هذا في مجموعة رقم ٣ / ٢١١٧ وهم. بل هو أربعين حافظ أبو نعيم الاصبهاني الذي نقله أبو الحسن علي بن عيسى الأربلي في كتابه كشف الغمة في معرفة الأئمة، عند ذكر صاحب الأمر - صلوات الله عليه - . فراجع.

والحديث الذي نقل في المتن، الحديث الثاني من هذا الأربعين. وأورده العلامة المجلسي - رحمه الله - في البحار ١٣ / ٣١٢ - ٣١٣، ح ٥٢، نقلاً عن رياض الجنان بعين السند المذكور في «الأربعين». ولكن بين البحار ونسخ الأربعين وتفسير تأويل الآيات (مصدر المتن) اختلاف كثير في الألفاظ والعبارات. وقال - رحمه الله - في نفس المصدر والموضع، بعد نقل الحديث: «كنز: ذكر بعض أصحابنا من رواية الحديث في كتاب الأربعين رواية أسعد الأربلي عن عمّار بن خالد مثله». و «كنز» المذكور في البحار رمز لكنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة معاً (على ما قيل في «رموز الكتاب»). وأيضاً أورده العلامة - رحمه الله - في نفس المصدر ٤٠ / ١٨٦، ح ٧١، نقلاً عن البرسي في مشارق الأنوار، بسند آخر مع تفاوت في المتن.

وفي تصحيح الرواية اختصرنا بالنسخ التفسير، إلّا في موارد ما.

(٤) الأصل: الأورق. أ: الأورق. وما أثبتناه في المتن موافق ر، المصدر، الأربعين والبحار (١٣ / ٣١٢)

سليمان قال: وجد في ذخيرة حوارى عيسى رق، فيه مكتوب بالقلم السرياني، منقول من التوراة، وذلك لما تشاجر موسى والخضر - عليهما السلام - . في قصة السفينة والجدار والغلام، ورجع موسى إلى قومه، فسأله أخوه هارون عما استعمله من الخضر وشاهده من عجائب البحر.

فقال موسى عليه السلام: بينا أنا والخضر على شاطئ البحر، إذ سقط بين أيدينا طائر، فأخذ في منقاره قطرة من ماء البحر ورمى بها نحو المشرق، وأخذ منه ثانية ورمى بها نحو المغرب، ثم أخذ ثالثة ورمى بها نحو السماء، ثم أخذ رابعة ورمى بها نحو الأرض، ثم أخذ خامسة وألقاها في البحر، فبهتتا (١) أنا والخضر من ذلك، وسألته عنه.

فقال: لا أعلم. فبينما نحن كذلك وإذا بصياد يصيد في البحر، فنظر إلينا.

فقال: ما لي أراكما في فكرة من أمر الطائر؟

فقلنا له: هو ذاك.

فقال: أنا رجل صياد وقد علمت إشارته، وأنتما نبيان لا تعلمان! فقلنا: لا نعلم إلا ما علمنا الله - عز وجل - .

فقال: هذا طائر في البحر يسمى مسلما، لأنه إذا صاح يقول في صياحه: مسلم مسلم، فإشارته برمي الماء من منقاره نحو المشرق والمغرب والسماء والأرض والبحر يقول: إنه يأتي في آخر الزمان نبي، يكون علم أهل المشرق والمغرب وأهل السماء والأرض عند علمه، مثل هذه القطرة الملقاة في البحر، ويرث علمه ابن عمه ووصيه. فعند ذلك سكن ما كنا فيه من المشاجرة، واستقل كل واحد منا علمه بعد أن كنا معجبين بأنفسنا، ثم غاب عنا، فعلمنا أنه ملك، بعثه الله إلينا ليعرفنا نقصنا، حيث ادّعين الكمال.

ومما ذكر في معنى فضلهم - عليهم صلوات الله -

ما ذكر الشيخ أبو جعفر

(١) النسخ والمصدر: فبهت. وما أثبتناه في المتن موافق البحار والنسختين ٢١٣٠ و ٢١٤٠ من الأربعين.

الطوسي - رحمه الله - في كتابه مصباح الأنوار، بإسناده إلى رجاله قال: وروي عن جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه، عن جدّه - عليهم السّلام - قال: قال رسول الله ﷺ: أنا ميزان العلم، وعليّ كفتاه، والحسن والحسين حباله، وفاطمة علاقته، والأئمة من بعدهم يزنون المحبين والمبغضين.

وفي كتاب الاحتجاج^(١): روي عن أمير المؤمنين، في حديث طويل يقول فيه: وقد جعل الله للعلم أهلاً، وفرض على العباد طاعتهم بقوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾.

وفي نهج البلاغة^(٢): قال عليه السلام: أين الذين زعموا أنهم الراسخون في العلم دوننا كذباً وبغياً علينا، أن رفعنا الله ووضعهم، وأعطانا وحرّمهم، وأدخلنا وأخرجهم.

[وفي روضة الكافي^(٣): ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن أبي عبيدة قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله - عزّ ذكره^(٤) - : ﴿الْمُغْلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ﴾.

قال: فقال: يا أبا عبيدة، إنّ لهذا تأويلاً، لا يعلمه إلا الله والراسخون في العلم من آل محمد ﷺ. والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٥): حدّثني أبي، عن محمد بن أبي عمير، عن جميل، عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سأله عن قول الله: ﴿الْمُغْلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ﴾.

قال: يا أبا عبيدة، إنّ لهذا تأويلاً، لا يعلمه إلا الله والراسخون في العلم من الأئمة - عليهم السّلام - . والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

حدّثنا محمد بن أحمد بن ثابت^(٦) قال: حدّثنا الحسن بن محمد بن سماعة، عن

(١) الاحتجاج ١ / ٣٦٩.

(٢) نهج البلاغة ٢٠١ / ١٤٤، ضمن خطبة ١٤٤.

(٣) الكافي ٨ / ٢٦٩، صدر حديث ٣٩٧.

(٤) الروم ١ - ٣.

(٥) تفسير القمي ٢ / ١٥٢.

(٦) نفس المصدر ٢ / ٤٥١.

وهيب بن حفص^(١)، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: إنّ القرآن زاجر وأمر، يأمر بالجنة ويذجر عن النار، وفيه محكم ومتشابه، فأما المحكم فيؤمن به ويعمل به، وأما المتشابه فيؤمن به ولا يعمل به، وهو قول الله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ وآل محمد - عليهم السلام - الراسخون في العلم.

حدثني أبي^(٢)، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن بريد بن معاوية^(٣)، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله أفضل الراسخين في العلم، قد علم جميع ما أنزل الله عليه من التنزيل والتأويل، وما كان الله لينزل عليه شيئاً لم يعلمه تأويله^(٤)، وأوصيائه من بعده يعلمونه^(٥) كلّ قال: قلت: جعلت فداك إنّ أبا الخطاب كان يقول فيكم قولاً عظيماً.

قال: وما كان يقول؟

قلت: قال: إنّكم تعلمون علم الحلال والحرام والقرآن.

[قال: علم الحلال والحرام والقرآن] ^(٦) يسير ^(٧) في جنب العلم الذي يحدث في الليل والنهار ^(٨).

وفي أصول الكافي^(٩): علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن داود بن فرقد، عن عمّ بن حدثه، عن ابن شبرمة قال: ما ذكرت حديثاً سمعته من جعفر بن محمد

(١) الأصل ور: وهب بن حفص. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٢) نفس المصدر ١ / ٩٦ - ٩٧.

(٣) المصدر: يزيد بن معاوية. وما أثبتناه في المتن موافق الأصل ور.

(٤) الأصل ور: التأويل. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٥) الأصل ور: يعلمون. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٦) يوجد في المصدر.

(٧) الأصل ور: لسير. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٨) الأصل ور: «بالليل» بدل «في الليل النهار».

(٩) الكافي ١ / ٤٣، ح ٩.

. عليه السّلام - إلّا كان يتصدّع قلبي.

قال: حدّثني أبي، عن جدّي، عن رسول الله ﷺ [قال ابن شبرمة: وأقسم بالله ما كذب أبوه على جدّه ولا جدّه على رسول الله ﷺ] (١) قال: قال رسول الله ﷺ: من عمل بالمقاييس فقد هلك وأهلك، ومن أفتى للنّاس (٢) بغير علم - وهو لا يعلم النّاسخ من المنسوخ والمحكم من المتشابه - فقد هلك وأهلك.

بعض أصحابنا (٣) رفعه، عن هشام بن الحكم قال: قال لي أبو الحسن موسى بن جعفر ع: يا هشام، إنّ الله ذكر أولي الألباب بأحسن الذّكر، وحلاهم بأحسن الحلية، وقال (٤): ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾. (٥)

أحمد بن محمّد (٦)، عن محمّد بن أبي عمير، عن سيف بن عميرة، عن أبي الصّباح الكنائي قال: قال أبو عبد الله ع: نحن الرّاسخون في العلم.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

عدّة من أصحابنا (٧)، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن أيّوب بن الحرّ وعمران بن عليّ، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله ع قال: نحن الرّاسخون في العلم، ونحن نعلم تأويله.

عليّ بن محمّد (٨)، عن عبد الله بن عليّ، عن إبراهيم بن إسحاق، عن عبد الله بن حمّاد، عن بريد بن معاوية، عن أحدهما - عليهما السّلام - في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾. فرسول الله ﷺ أفضل الرّاسخين في العلم، وقد علّمه الله - عزّ وجلّ - جميع ما أنزل عليه من التّنزيل والتّأويل، وما كان الله لينزل عليه شيئاً لم يعلمه تأويله، وأوصيائه من بعده يعلمونه كلّهم، والذين لا يعلمون تأويله إذا قال العالم فيهم بعلم فأجابهم الله بقوله :

(١) يوجد في المصدر.

(٢) المصدر: النّاس. (ظ.).

(٣) نفس المصدر ١ / ١٥، ضمن ح ١١.

(٤) المصدر: فقال وقال.

(٥) يوجد في المصدر.

(٦) نفس المصدر ١ / ١٨٦، ضمن ح ٦.

(٧) نفس المصدر ١ / ٢١٣، ح ١.

(٨) نفس المصدر والموضع، ح ٢.

﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾. والقرآن خاصّ وعامّ ومحكم ومتشابه وناسخ ومنسوخ، فالرّاسخون في العلم يعلمونه.

الحسين بن محمّد ^(١)، عن معلّى بن محمّد [عن محمّد] ^(٢) بن أورمة، عن عليّ بن حسنّ، عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام [قال: ^(٣) الرّاسخون في العلم أمير المؤمنين والأئمّة من بعده - عليهم السّلام - .

[^(٤)]

وبإسناده ^(٥) إلى أبي جعفر الباقر عليه السلام في حديث طويل يقول فيه عليه السلام : فإن قالوا: من الرّاسخون في العلم؟ فقل: من لا يختلف في علمه، فإن قالوا: فمن هو ذاك؟ فقل: كان رسول الله ﷺ صاحب ذلك، فهل بلغ أولاً؟ فإن قالوا: قد بلغ، فقل: هل مات ﷺ والخليفة من بعده يعلم علماً ليس فيه اختلاف؟ فإن قالوا: لا، فقل: إنّ خليفة رسول الله ﷺ مؤيّد، ولا يستخلف رسول الله ﷺ إلّا ^(٦) من يحكم ^(٧) بحكمه وإلّا من يكون مثله إلّا التّبوءة، وإن كان ^(٨) رسول الله ﷺ لم يستخلف في علمه أحدا فقد ضيّع من في أصلاب الرّجال ممّن يكون بعده.

وفي كتاب كمال الدّين ^(٩) وتمام النّعمة: بإسناده إلى سليم بن قيس الهلاليّ قال: سمعت عليّاً عليه السلام يقول: ما نزلت على رسول الله ﷺ آية من القرآن إلّا أقرّنيها، وأملأها عليّ، وأكتبها ^(١٠) بخطّي، وعلمني تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها، ودعا الله - عزّ وجلّ ^(١١) - أن يعلمني فهمها وحفظها. فما نسيت آية من كتاب الله ولا علماً أملاه [عليّ] ^(١٢) فكتبته. وما ترك ^(١٣) شيئاً علّمه الله - عزّ وجلّ - من حلال ولا حرام ولا أمر ولا نهي وما كان وما يكون من طاعته أو

(١) نفس المصدر والموضع، ح ٣.

(٢) و ٣ يوجد في المصدر.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) نفس المصدر / ١ / ٢٤٥، ضمن ح ١. وفي أصول الكافي وبإسناده.

(٥) ليس في أور.

(٦) ر: لم يحكم.

(٧) أ: لن كان.

(٨) كمال الدين وتمام النعمة / ٢٨٤ - ٢٨٥، ح ٣٧.

(٩) المصدر: كتبها.

(١٠) المصدر: ودعا - عزّ وجلّ - لي.

(١١) يوجد في المصدر.

(١٢) النسخ: وما ترك الله. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

معصيته (١) إلا علّمنيّه وحفظته، فلم أنس منه حرفاً واحداً.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

واعلم أنّ التفسير بالرأي للمتشابه (٢) حرام، ومن فسّره برأيه كافر، يدلّ عليه ما رواه في كتاب كمال الدين وتمام النعمة، (٣) بإسناده إلى عبد الرحمن بن سمرة، عن النّبيّ ﷺ في حديث طويل يقول فيه ﷺ : من (٤) فسّر القرآن برأيه فقد افترى على الله الكذب.

وما رواه في كتاب التوحيد (٥)، بإسناده إلى الرّيان بن الصّلت (٦)، عن عليّ بن موسى الرضا ﷺ عن أبيه، عن آبائه، عن عليّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : قال الله - جلّ جلاله - : ما آمن بي من فسّر برأيه كلامي.

ولا خفاء أنّ المراد تفسير المتشابه، وتأويل المحكم بالرأي، بغير ما يدلّ عليه ظاهره، وبذلك يظهر عدم إيمان أكثر المفسرين، ممّن يفسّرون القرآن برأيهم ويأولونه على مذاقهم، ممّن نقلنا بعض تأويلاتهم في أوائل التفسير مقدمة لهذا التصريح، فإنه لا ريب (٧)، لأحد في أنّهم لا يردّون المتشابهات إلى الراسخين الذين هم الأئمة - عليهم السّلام - ويفسّرون الراسخين أيضاً برأيهم، ولا يعنون منه النّبيّ والأئمة - عليهم السّلام - فتبصّر.

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾: من مقالة الراسخين.

وقيل (٨): استئناف، والمعنى: لا تزغ قلوبنا عن نهج الحقّ، وهو من الراسخين خضوع في مقام العبوديّة.

وقيل: لا تبلنا ببلايا تزيع فيها قلوبنا.

﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ إلى الحقّ و «بعد» نصب على الظرف و «إذ» في محلّ الجرّ

(١) أ: من طاعة أو معصية.

(٢) ر: فالمتشابه.

(٣) نفس المصدر / ٢٥٧، ضمن ح ١.

(٤) أ أو المصدر: ومن.

(٥) التوحيد / ٦٨، صدر ح ٢٣.

(٦) أ: الرّيان بن أبي الصّلت.

(٧) أ: «فأديته» بدل فأنّه لا ريب.

(٨) أنوار التنزيل ١ / ١٥٠.

بإضافته إليه.

وقيل ^(١): إنه بمعنى: إن.

﴿وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾: تَزَلَّفْنَا إِلَيْكَ وَنَفُوزٌ بِهَا عِنْدَكَ، أَوْ تَوْفِيقًا لِلثَّبَاتِ عَلَى الْحَقِّ، أَوْ مَغْفِرَةً لِلذَّنُوبِ أَوْ الْأَعْمِ.

﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ (٨): لِكُلِّ سَوْءٍ.

في تفسير العياشي ^(٢): عن سماعة بن مهران قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أَكْثَرُوا مِنْ أَنْ تَقُولُوا: ﴿رَبَّنَا لَا تَزِرْ غُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾، وَلَا تَأْمِنُوا الزَّيْغَ.

وفي تهذيب الأحكام ^(٣): في الدعاء بعد صلاة الغدير المسند إلى الصادق عليه السلام: رَبَّنَا إِنَّكَ أَمَرْتَنَا بِطَاعَةِ وَلَاةِ أَمْرِكَ، وَأَمَرْتَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَ الصَّادِقِينَ فَقُلْتَ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، وَقُلْتَ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، فَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، رَبَّنَا فَتَبَّتْ أَقْدَامُنَا وَتَوَقَّعْنَا مُسْلِمِينَ مُصَدِّقِينَ لِأَوْلِيائِكَ، وَ ﴿لَا تَزِرْ غُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾.

وفي هذا الخبر دلالة على أنَّ المراد بالدعاء بعدم الإزاعة، عدم الإزاعة عن الولاية.

﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ﴾: لحساب يوم، أو جزائه.

﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: في وقوعه، ووقوع ما أخبر بوقوعه فيه.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ (٩): فَإِنَّ الْإِلَهِيَّةَ تَنَافِيهِ، وَلِلْإِشْعَارِ بِهِ وَتَعْظِيمِ الْمَوْعُودِ بِهِ لَوْنُ الْخُطَابِ.

قال البيضاوي ^(٤): واستدلَّ به الوعيدية، وأجيب بأنَّ وعيد الفساق مشروط بعدم العفو لدلائل منفصلة، كما هو مشروط بعدم التوبة وفاقا.

ويردّ على هذا الجواب أنَّ العفو بالتوبة موعود بخلاف العفو بدونه، واشتراط وعيد الفساق بعدم العفو لا معنى له، إذ لا يسمّى أضربك إن لم أعف وعيدا، كما يسمّى أعطيك إن جئتني وعدا، فتأمل يظهر الفرق.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ :

الظَّاهِرُ أَنَّهُ عَامٌّ فِي الْكُفْرِ.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) تفسير العياشي ١ / ١٦٤، ح ٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٣ / ١٤٧، ضمن ح ٣١٧.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٥٠.

وقيل ^(١): المراد وفد نجران، أو اليهود، أو مشركو العرب.

﴿لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾، أي: من رحمته، أو طاعته على معنى البدلية، أو من عذابه.

﴿وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ (١٠): حطبها.

وقرئ بالضم، بمعنى: أهل وقودها.

﴿كَذَّابِ آلِ فِرْعَوْنَ﴾: متصل بما قبله، أي: لن تغني عنهم أموالهم كما لم تغن عن أولئك، أو توقّد بهم كما توقّد بأولئك، أو استئناف مرفوع المحلّ، وتقديره: إنّ دأب هؤلاء كدأبهم في الكفر والعذاب. وهو مصدر دأب في العمل، كدح فيه. فنقل إلى معنى الشّأن.

﴿وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾: عطف على آل فرعون، أو استئناف.

﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾: حال بتقدير «قد» أو استئناف بتفسير حالهم على التقدير الأول، وخبر على التقدير الثاني.

﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (١١): تحويل للمؤاخذه، وزيادة تخويف ^(٢) للكفرة. وفي الآية دلالة على أنّ الكفّار طريقتهم واحدة في الكفر والعذاب ^(٣) والخلود فيه، سواء فيه الذين كفروا بعد النّبي ﷺ والذين كفروا قبله.

ويظهر منه أنّ المنكرين للولاية ^(٤) المحكوم عليهم بكفرهم دأبهم كدأب آل فرعون في ذلك، لا يجوز إطلاق اسم الإسلام بالمعنى المقصود منه عليهم كما لا يجوز إطلاقه على آل فرعون، وإن جاز إطلاقه عليهم بمعنى آخر كما جاز إطلاقه على فرعون أيضاً، بمعنى: أنّه أسلم لإبليس، أو أسلم لهواه، أو غير ذلك.

﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ﴾ :

في مجمع البيان ^(٥): روى محمد بن إسحاق بن يسار، عن رجاله قال: لما أصاب رسول الله ﷺ قريشا ببدر وقدم المدينة، جمع اليهود في سوق بني ^(٦) قينقاع، فقال: يا معشر اليهود إحدروا من الله مثل ما نزل بقريش يوم بدر، وأسلموا قبل أن ينزل

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) أ: تخفيف.

(٣) ر: العقاب.

(٤) «المنكرين للولاية» ليس في أ.

(٥) مجمع البيان ١ / ٤١٣.

(٦) في المصدر ليس «بني»

بكم ما أنزل الله بهم، فقد عرفتم ^(١) أني نبي مرسل، يتحدثون ذلك في كتابكم.
فقالوا: يا محمد، لا يغرّك أنك لقيت قوما أغمارا لا علم لهم بالحرب فأصبت منهم فرصة، أما ^(٢) والله
لو قاتلنا ^(٣) لعرفت إننا نحن الناس. فأنزل الله هذه الآية.

وروي أيضا عن عكرمة وسعيد بن جبير ^(٤) عن ابن عباس، ورواه أصحابنا أيضا.
وقال البيضاوي ^(٥)، أي: قل لمشركي مكة: ستغلبون، يعني: يوم بدر.
وقرأ حمزة والكسائي بالياء فيهما، على أن الأمر للنبي ^(٦) [صلى الله عليه وآله] بأن يحكي لهم ما أخبره
به من وعيدهم بلفظه ^(٧).

﴿وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ (١٢): تمام ما يقال لهم، أو استئناف، وتقديره، بئس المهاد جهنم، أو ما مهدوه
لأنفسهم.

﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ﴾ :

قيل ^(٨): الخطاب لقريش [أو اليهود] ^(٩) وقيل: للمؤمنين.

﴿فِي فِتْنَتَيْنِ الْفَتْنَتَا﴾: يوم بدر.

في مجمع البيان ^(١٠): إن الآية نزلت في قصة بدر، وكان المسلمون ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا على عدة
أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، سبعة وسبعون رجلا من المهاجرين ومائتان وستة وثلاثون من
الأنصار. واختلف في عدد المشركين، فروي عن عليّ وابن مسعود: أنهم كانوا ألفا.
﴿فَبَقِيَ قَتَايِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: وهم المؤمنون، ﴿وَأُخْرَى كَافِرَةٌ﴾: وهم مشركو قريش.
﴿يَرَوْنَهُمْ مِّثْلِيَوْمِهِمْ﴾، أي: يرى المشركون المؤمنين مثلهم، أو يرى المؤمنون المشركين مثلي المؤمنين. وكانوا
ثلاثة أمثال لهم، ليثبتوا لهم ويتيقنوا بالنصر الذي وعدهم في قوله :

(١) المصدر: «نزل بهم وقد عرفتم» بدل «أنزل الله بهم فقد عرفتم».

(٢) المصدر: إنا.

(٣) المصدر: قاتلناك.

(٤) نفس المصدر والموضع.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ١٥٠.

(٦) «للنبي» ليس في المصدر.

(٧) نفس المصدر: ١ / ١٥١.

(٨) نفس المصدر والموضع.

(٩) يوجد في المصدر.

(١٠) مجمع البيان ١ / ٤١٥.

إن يكن منكم مائة يغلبوا مأتين.

و^(١) يؤيده قراءة نافع ويعقوب بالتاء، وقرئ بهما بالبناء للمفعول، أي: يريهم الله، أو يريكم ذلك بقدرته. و «فئة» بالجر على البدل من فئتين، والنصب على الاختصاص، أو الحال من فاعل «التقتا.» **﴿رَأَى الْعَيْنُ﴾**: رؤية ظاهرة معانية.

﴿وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾: كما أيد أهل بدر.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾: أي: في التقليل والتكثير، أو غلبة القليل، أو وقوع الأمر على ما أخبر به الرسول ﷺ .

﴿لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ (١٣): لعظة لذوي البصائر.

وقيل ^(٢): لمن أبصرهم.

﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾، أي: المشهيات. سماها شهوات مبالغة، وإيماء إلى أنهم انهمكوا في محبتها حتى أحبوا شهواتها، كقوله تعالى ^(٣): **﴿أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ﴾**.

وذهب الأشعري إلى أن المزين هو الله تعالى لأنه الخالق للأفعال والدواعي كلها عندهم، ويقولون: زينة ابتلاء، أو لأنه يكون وسيلة إلى السعادة الأخروية إذا كان على وجه يرتضيه الله، أو لأنه من أسباب التعيش وبقاء النوع.

والمعتزلة إلى أنه الشيطان، والجبائي فرق بين المباح والمحرم، وهو الصواب.

﴿مِنَ النِّسَاءِ﴾ :

وفي الكافي ^(٤): عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد ^(٥) عن أبي عبد الله البرقي، عن الحسن بن أبي قتادة، عن رجل، عن جميل بن دراج قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما تلذذ ^(٦) الناس في الدنيا والآخرة بلذة أكثر لهم من لذة النساء، وهو قول الله - عز وجل - : **﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾** - إلى آخر الآية - ثم قال: وإن أهل الجنة ما يتلذذون بشيء من الجنة أشهى عندهم من التكاثر، لا طعام ولا شراب.

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٥١.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) ص / ٣٢.

(٤) الكافي ٥ / ٣٢١، ح ١٠.

(٥) «محمد عن» ليس في المصدر.

(٦) النسخ: يتلذذ. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

﴿وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرَ الْمُقَنْطَرَةَ﴾ :

قناطر، جمع قنطار.

وفي مجمع البيان ^(١): إختلف في مقدار القنطار ^(٢) [..]. قيل: هو ملء مسك ثور ذهباً [..]. وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله - عليهما السلام - (انتهى).

واختلف في أنه فعّال، أو ففعال. والمقنطرة مأخوذة منه للتأكيد، كقولهم: بدرة مبدّرة.

﴿مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ﴾: صفة للقناطر، ويحتمل التعلّق بالمقنطرة على تضمين معنى المملوءة.

وفي كتاب الخصال ^(٣): عن محمد بن يحيى العطار - رفع الحديث - قال الذهب والفضة حجران مسوخان ^(٤)، فمن أحبهما كان معهما.

﴿وَالْخَيْلَ الْمُسَوَّمَةَ﴾، أي: المعلّمة، من السّومة وهي العلامة. أو المرعية، من أسام الدّابة وسوّمها. أو المطهّمة الثّامة الخلق، من السّوم في البيع، لأنّها تسام كثيراً. أو من السّومة كأنّها علم في الحسن.

﴿وَالْأَنْعَامَ﴾: الإبل والبقر والغنم.

﴿وَالْحَرْثَ﴾ :

في أصول الكافي ^(٥): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن نوح بن شعيب، عن عبد الله الدهقان، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: إنّ أول ما عصي الله به ستّ: حبّ الدّنيا، وحبّ الرّئاسة، وحبّ الطّعام، وحبّ النّوم، وحبّ الرّاحة، وحبّ النّساء.

وفي كتاب الخصال ^(٦): عن الأصبع بن نباتة قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: الفتن ثلاث: حبّ النّساء وهو سيف الشّيطان، وشرب الخمر وهو فحّ

(١) مجمع البيان ١ / ٤١٧.

(٢) المصدر: «مقداره» بدل «مقدار القنطار».

(٣) الخصال / ٤٣، ح ٣٨. وفيه: حدّثنا أبي - رضي الله عنه - قال: حدّثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران، يرفع الحديث قال: ...

(٤) ر: مسوخان.

(٥) الكافي ٢ / ٢٨٩، ح ٣.

(٦) الخصال / ١١٣، ح ٩١ وللحديث تنمة.

الشَّيْطَانُ، وَحَبَّ الدِّينَارَ وَالدَّرْهَمَ وَهُوَ سَهْمُ الشَّيْطَانِ. فَمَنْ ^(١) أَحَبَّ النِّسَاءَ لَمْ يَنْتَفِعْ بِعَيْشِهِ ^(٢).
 وَمَنْ أَحَبَّ الْأَشْرَبَةَ حَرَمَتْ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ. وَمَنْ أَحَبَّ الدِّينَارَ وَالدَّرْهَمَ فَهُوَ عَبْدُ الدُّنْيَا.
 ﴿ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾: إشارة إلى ما ذكر، أي، هو متمتع في هذه الحياة الدنيا التي مدتها قليلة.
 ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾ (١٤): أي: المرجع، وهو تحريض ^(٣) على استبدال ما عنده من اللذات الحقيقية الأبدية بالشهوات الناقصة الفانية.
 ﴿قُلْ أَنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ﴾: تقرير لما عنده.
 ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾: استئناف لبيان ما هو عنده.

وقيل ^(٤): يجوز أن يتعلّق اللّام. «بخير» ورفع ^(٥) «جَنّات» بتقدير ^(٦): هو جَنّات.
 وبؤيده قراءة من جرّها، بدلا من خير.
 ﴿وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾: ممّا يستقدر من النّساء.
 وفي تفسير العياشي ^(٧): عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾، قال: لا يحضن ولا يحدثن.
 [وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٨): قوله: ﴿وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾، قال: في الجنة لا يحضن ولا يحدثن.
] ^(٩).

﴿وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ﴾: وهو أكبر.
 وقرأ عاصم - في رواية أبي بكر - في جميع القرآن بضمّ الرّاء، ما خلا الحرف الثّاني في المائدة، وهو قوله: رضوانه سبل السّلام، وهما لغتان ^(١٠).
 ﴿وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْعِبَادِ﴾ (١٥): فيثيب المحسن، ويعاقب المسيء، ويعلم استعداد المتّقين لما أعدّ لهم.

(١) النسخ: ومن. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٢) النسخ: بعيشته. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) النسخ: تحريض. (ر. أنوار التنزيل ١ / ١٥١)

(٤) و ١٠) أنوار التنزيل ١ / ١٥٢.

(٥) المصدر: يرتفع.

(٦) المصدر: «على» بدل «بتقدير».

(٧) تفسير العياشي ١ / ١٦٤، ح ١١.

(٨) تفسير القمي ١ / ٩٨.

(٩) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنا أَمَنَّا فَأَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَفِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (١٦): صفة للمتقين، أو للعباد، أو مدح منصوب أو مرفوع، ويحتمل الاستئناف. رتب المغفرة والوقاية من النار على الإيمان بالفناء، إشعاراً بأنه يستلزمهما وهو كذلك، لأنّ المراد به الإيمان بالله ورسوله وجميع ما جاء به الرسول، الذي [أعظمه الولاية].^(١) ﴿الصَّابِرِينَ﴾: في البأساء والضراء.

﴿وَالصَّادِقِينَ﴾: في الأقوال والأعمال.

﴿وَالْقَانِتِينَ﴾: الخاشعين.

﴿وَالْمُنْفِقِينَ﴾: أموالهم في سبيل الله.

﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ (١٧)، أي: المصلين وقت السحر.

في مجمع البيان^(٢): رواه الرضا عليه السلام عن أبيه عن أبي عبد الله عليه السلام .

وروى عن أبي عبد الله عليه السلام أنّ من استغفر [الله] ^(٣) سبعين مرة في ^(٤) وقت السحر فهو من أهل هذه الآية.

وفي كتاب الخصال^(٥): عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: من قال في وتره إذا أوتر: أستغفر الله [ربي] ^(٦) وأتوب إليه، سبعين مرة وهو قائم مواظب على ذلك حتّى تمضي ^(٧) له سنة، كتبه الله ^(٨) من المستغفرين بالأسحار، ووجبت له المغفرة من الله تعالى.

وروى في من لا يحضره الفقيه^(٩): عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

وفي تفسير العياشي^(١٠): عن مفضل بن عمر قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك تفوتني صلاة الليل فأصلي صلاة الفجر، فلي أن أصلي بعد صلاة الفجر ما فاتني من الصلاة ^(١١) وأنا في صلاة قبل طلوع الشمس؟

(١) ليس في أ.

(٢) مجمع البيان ١ / ٤١٩.

(٣) يوجد في المصدر.

(٤) كذا في المصدر. وفي النسخ: من.

(٥) الخصال ٥٨١ / ح ٣.

(٦) يوجد في ر.

(٧) المصدر: بمضي.

(٨) المصدر: كتبه الله عنده.

(٩) من لا يحضره الفقيه ١ / ٣٠٩.

(١٠) تفسير العياشي ١ / ١٦٥، ح ١٧.

(١١) النسخ: صلاة. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

فقال: نعم، ولكن لا تعلم به أهلك فتتخذهُ (١) سنّة، فيبطل قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ
بِالْأَسْحَارِ﴾.

قال البيضاوي (٢) حصر لمقامات (٣) السّالك على أحسن ترتيب، فإنّ معاملته مع الله تعالى إما توسل
وإما طلب.

والتّوسّل إمّا بالنّفس، وهو منعها عن الرّذائل وحبسها على الفضائل، والصّبر يشملهما. وإمّا بالبدن،
وهو إمّا قوليّ وهو الصّدق، وإمّا فعليّ وهو القنوت الذي هو ملازمة الطّاعة، وإمّا بالمال وهو الإنفاق في
سبيل الخير.

وأمّا الطّلب وهو الاستغفار (٤)، لأنّ المغفرة أعظم المطالب بل الجامع لها. وتوسيط الواو بينها للدلالة
على استقلال كلّ واحدة منها وكما لهم فيها، أو لتغاير الموصوفين بها.

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، أي: بيّن وحدانيّته بنصب الدّلائل الدّالة عليها، أو شهد به لنفسه.

﴿وَالْمَلَائِكَةُ﴾: بالإقرار، أو شهدوا كما شهد.

﴿وَأُولُوا الْعِلْمِ﴾: وهم الأئمّة (٥) - عليهم السّلام - بالاحتجاج عليه، أو شهدوا كما شهد، وعلى

المعنى الأوّل في «شهد» استعارة تبعيّة، حيث شبّه ذلك في البيان والكشف بشهادة الشّاهد.

﴿قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾: مقيماً للعدل في حكمه وقضائه، وانتصابه على الحال من «الله» وإنّما جاز إفراده بها

ولم يجز جاء زيد وعمرو راكبا لعدم اللّبس، أو من «هو» والعامل فيها معنى الجملة، أي: تفرّد قائماً أو
أحقّه، لأنّها حال مؤكّدة أو على المدح. أو الصّفة للمنفّي، وفيه ضعف للفصل، وهو داخل في المشهود به
إذا جعلته صفة أو حالاً عن الضّمير.

وقرئ: القائم بالقسط، على البدل من «هو» أو الخبر المحذوف (٦).

وفي تفسير العياشي (٧): عن جابر قال: سألت أبا جعفر عليه السّلام عن هذه الآية: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا

هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

(١) النسخ: فيتخذهُ. المصدر: فتتخذونه.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٥٢.

(٣) النسخ: مقامات. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٤) المصدر: «فبالاستغفار» بدل «فهو الاستغفار».

(٥) أ: علماء.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٥٢.

(٧) تفسير العياشي ١ / ١٦٥، ح ١٨.

قال أبو جعفر عليه السلام : ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، فإنَّ الله - تبارك وتعالى - يشهد بها لنفسه وهو كما قال، فأما قوله: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ﴾، فإنه أكرم الملائكة بالتسليم له بهم وصدقوا وشهدوا كما شهد لنفسه، وأما قوله: ﴿وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾، فإنَّ أولي العلم الأنبياء والأوصياء وهم قيام بالقسط، والقسط هو العدل في الظاهر، والعدل في الباطن أمير المؤمنين عليه السلام .

فعلى هذه الرواية «قائما» حال عن أولي العلم، وإفراده على تأويل كل واحد والإشعار بأنَّ كل واحد منهم قائم به، لئلا يتوهم أنَّ القسط قائم بمجموعهم من حيث هو مجموع، وفي ذلك التفسير ^(١) عن مرزبان القمي قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن قول الله - تعالى - ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾. قال: هو الإمام.

وفي بصائر الدرجات ^(٢): عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى، عن الحسن ^(٣) ابن عليّ الوشاء، عن أبي الحسن عليه السلام قال: قلت: ﴿وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾. قال: الإمام.

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: كرره للتأكيد ومزيد الاعتناء، فينبى عليه قوله: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١٨): فيعلم أنَّه الموصوف بهما، وقدّم العزيز لتقدّم العلم بالقدرة على العلم بحكمته، ورفعهما على البذل من الضمير أو الصفة لفاعل «شهد».

وقد ذكر في أول الفاتحة ما روي في فضل هذه الآية، عن النبي صلّى الله عليه وآله .

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة ^(٤)، بإسناده إلى محمد بن عثمان العمري - قدس سرّه - قال: لمّا ولد الخلف المهديّ - صلوات الله عليه - سطع نور من فوق رأسه

(١) نفس المصدر ١ / ١٦٦، ح ١٩.

(٢) لم نجده في البصائر. ولكن في نور الثقلين ١ / ٣٢٣، ح ٦٩ مثله تماما. وفي البرهان ١ / ٢٧٣، أورده بنفس السند في ذيل ح ١ نقلا عن البصائر. والحديث منقول في البرهان موجود في البصائر / ٦٣، ح ٢٨. إلّا أنَّ الذيل المذكور في البرهان غير مذكور في البصائر ويوجد بدلا منه ذيل لمطلب آخر.

(٣) كذا في المصدر. وفي النسخ: الحسين.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة / ٤٣٣، ح ١٣.

إلى عنان (١) السماء، ثم سقط لوجهه ساجدا لرّبه - تعالى ذكره - ثم رفع رأسه وهو يقول: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ - إلى آخر الآية - .

وفي أصول الكافي (٢): علي بن محمد، عن محمد بن عبد الله بن إسحاق العلوي، عن محمد بن زيد الزرّامي، عن محمد بن سليمان الديلمي، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن (٣) أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل يذكر فيه عليه السلام مواليد الأئمة - صلوات الله عليهم - وفيه يقول عليه السلام: وإذا وقع من بطن أمّه وقع واضعا يديه على الأرض رافعا رأسه إلى السماء، فأما وضعه يديه على الأرض فإنه يقبض كل علم الله (٤) أنزله من السماء إلى الأرض، وأما رفعه (٥) رأسه إلى السماء فإنّ مناديا ينادي من بطنان العرش من قبل ربّ العزة من الأفق الأعلى باسمه واسم أبيه يقول: يا فلان بن فلان أثبت تثبت، فلعظيم ما خلقتك (٦) أنت صفوتي من خلقي، وموضع سرّي وعيبة علمي، وأميني على وحيي وخليفتي في أرضي، لك ولمن تولّك أوجبت رحمتي ومنحت جنائي وأحللت جوارِي، ثمّ وعزّي وجلالي لأصلين من عاداك أشدّ عذابي وإن وسّعت عليه في دنياي من سعة رزقي، فإذا انقضى الصّوت - صوت المنادي - أجابه وهو واضعا يديه رافعا رأسه إلى السماء يقول: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

[قال: (٧) فإذا قال ذلك أعطاه الله العلم الأوّل والعلم الآخر، واستحقّ الرّوح زيادة (٨) في ليلة القدر. ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾: جملة مستأنفة مؤكّدة للأوّل، أي: لا دين مرضي عند الله إلّا الإسلام، وهو التّوحيد والتّورّع بالشرع الذي جاء به محمد ﷺ [الذي لا يتمّ إلّا بالولاية] (٩). يدلّ على ذلك ما رواه الشيخ الطّوسي - رحمه الله - في أماليه (١٠) قال: حدّثنا (١١)

(١) المصدر: أعنان.

(٢) الكافي ١ / ٣٨٥ - ٣٨٦، ضمن ح ١.

(٣) المصدر: «قال حججنا مع» بدل «عن».

(٤) المصدر: لله.

(٥) أ: رفع.

(٦) النسخ: خلقت. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٧) يوجد في المصدر.

(٨) المصدر: «زيارة الروح» بدل «الروح زيادة».

(٩) ليس في أ.

(١٠) أمالي الطوسي ١ / ٢٠٨.

(١١) المصدر: أخبرنا.

أبو عبد الله محمد بن محمد بن [محمد بن] (١) النّعمان - رحمه الله - قال: حدّثنا الشّيخ (٢) أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد قال: حدّثنا أبي قال: حدّثنا محمد بن الحسن (٣) الصّقّار - رحمه الله - عن أحمد بن أبي عبد الله البرقيّ، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الفضل بن عمر، عن الصادق [جعفر بن محمد] (٤) عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: أعطيت تسعا لم يعطها أحد قبلي سوى رسول الله ﷺ: لقد فتحت لي السّبل (٥)، وعلمت المنايا والبلايا، والأنساب، وفصل الخطاب، ولقد نظرت إلى (٦) الملكوت بإذن ربّي، فما غاب عني ما كان قبلي ولا ما يأتي بعدي، وإنّ (٧) بولايي أكمل الله لهذه الأمّة دينهم وأتمّ عليهم النّعم ورضى لهم الإسلام (٨)، إذ يقول يوم الولاية لمحمد ﷺ: يا محمد أخبرهم أنّي أكملت لهم اليوم دينهم وأتممت عليهم النّعم ورضيت إسلامهم، كلّ ذلك منّ من (٩) الله عليّ (١٠): فله الحمد.

ولا فرق بينه وبين الإيمان في المتعلّق، وإنّما الفرق بأنّه يقال له: الإيمان بعد رسوخه ودخوله في القلب، وقبل ذلك يسمى إسلاما، يدلّ على ذلك ما رواه في أصول الكافي (١١): عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه عمن ذكره، عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل يقول فيه عليه السلام: إنّ الإسلام قبل الإيمان وعليه يتوارثون ويتناكحون، والإيمان عليه يثابون.

وما رواه، عن عدّة من أصحابنا (١٢)، عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعا، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رثاب، عن حمران بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: الإسلام لا يشرك الإيمان. والإيمان يشرك الإسلام.

وهما في القول والفعل يجتمعان، كما صارت الكعبة في المسجد والمسجد ليس في الكعبة.

(١) يوجد في المصدر.

(٢) المصدر: «أخبرنا أبو الحسن» بدل «حدّثنا الشّيخ».

(٣) يوجد في المصدر.

(٤) يوجد في المصدر.

(٥) النسخ: السّد. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٦) المصدر: في.

(٧) النسخ: فإنّ. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٨) المصدر: إسلامهم.

(٩) ليس في المصدر.

(١٠) المصدر: به عليّ. ولا داعي لوجود «به» بعد اختيار «منّ من».

(١١) الكافي ١ / ١٧٣، ضمن ح ٤.

(١٢) نفس المصدر ٢ / ٢٦، ضمن ح ٥.

وكذلك الإيمان يشرك الإسلام والإسلام لا يشرك الإيمان. وقد قال الله - عز وجل - ^(١): ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾.

فقول الله - عز وجل - اصدق القول.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي الآية دلالة على ذلك، حيث أفادت أن ليس ديناً مرضياً عند الله سوى الإسلام، ولو كان الإسلام أعم، بمعنى، أن الإسلام كان عبارة عن الإقرار بالتوحيد والنبوة، والإيمان عبارة عنهما. وعن الإقرار بالولاية، لكان الإقراران بدون الولاية ديناً مرضياً عنده، وليس كذلك بالاتفاق منّا. لا يقال: الآية دلّت على أن الدين المرضي مما يصدق عليه الإسلام ولم يدلّ على أن كلّ إسلام دين مرضي، فلعلّه ذلك باعتبار بعض أفراده.

وأيضاً يكفي في كونه مرضياً كونه ممّا يحقن به الدّم، وترتب بعض الأحكام عليه، ولا يلزم كونه ممّا يثاب عليه ويصير سبب نجاة في الآخرة، لأنّنا نقول في الجواب عن الأوّل: إنّ تعريف جزئي الجملة يفيد انحصار كلّ منهما في صاحبه كما حقق في موضعه، يفيد أنّ الإسلام لا يكون ديناً غير مرضي أصلاً ^(٢). وعن الثاني أنّ المتبادر الصريح من كونه مرضياً عند الله كونه ممّا يثيب عليه في الآخرة، وأمّا كونه مرضياً بالمعنى الذي ذكرته فيما لا ينقاد له الذّهن أصلاً، فلا يحمل عليه بوجه.

وقرأ الكسائي بالفتح، على أنه بدل «أنّه». وقرأ «إنّه» بالكسر، و «أنّ» بالفتح، على وقوع الفعل على الثاني واعتراض ما بينهما، وإجراء «شهد» مجرى «قال» تارة و «علم» أخرى، لتضمّنه معناهما ^(٣). ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾: في دين الإسلام، فقال قوم: حقّ، وقال قوم: مخصوص بالعرب، ونفاه آخرون مطلقاً.

وفي التّوحيد: فنلث التّصارى. وقالت اليهود: عزيز ابن الله. والذين أوتوا الكتاب، أصحاب الكتب المتقدمة. وقيل ^(٤): اليهود والتّصارى.

وقيل ^(٥): هم قوم موسى اختلفوا بعده. وقيل: هم التّصارى اختلفوا في أمر عيسى.

(١) الحجرات / ١٤.

(٢) أ: «أو أصلاً أو» بدل «أصلاً و».

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٥٣.

(٤ و ٥) نفس المصدر والموضع.

﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾، أي: من بعد ما جاءتهم ^(١) الآيات الموجبة للعلم.
﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (١٩): وعيد لمن كفر منهم. وفي الآية دلالة على كفر من تمكن من العلم ^(٢) بدين الحق وأنكر وإن لم يحصل له العلم باعتبار تهاونه.
﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ﴾، في الدين بعد إقامة الحجج، وجادلوك عنادا، ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾: أخلصت له نفسي، لا أشرك فيها أحدا. وعبر بالوجه عن النفس، لأنه أشرف الأعضاء الظاهرة، ومظهر القوى ^(٣) المدركة.

﴿وَمِنْ أَتْبَعَنَ﴾: عطف على الضمير المرفوع للفصل ^(٤)، أو مفعول معه ^(٥).
﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ﴾: الذين لا كتاب لهم، كمشركي العرب، ﴿أَسْلَمْتُمْ﴾، كما أسلمت بعد إقامة الحجّة، أم أنتم باقون على كفركم؟ وفيه تعيير لهم بالبلادة والمعاندة.
﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾: فقد انتفعوا بالهداية.
﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾: فلم يضروك، إذ ما عليك إلا التبليغ، وقد بلغت.
﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ (٢٠): وعد للنبي ﷺ وللمؤمنين، ووعد للمتولين.
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (٢١): هم أهل الكتاب الذين في عصره قتل أولوهم الأنبياء ومتابعيهم ورضوا به وقصدوا قتل النبي والمؤمنين ولكن الله ^(٦) عصمهم.
ونقل ^(٧): أنّ بني إسرائيل قتلوا ثلاثة وأربعين نبيا من أول النهار في ساعة واحدة ،

(١) النسخ: جاءهم.

(٢) ليس في ر.

(٣) ر: القول.

(٤) ر: للفعل.

(٥) ليس في أ.

(٦) ليس في أ.

(٧) مجمع البيان ١ / ٤٢٣، نقلا عن النبي ﷺ مخاطبا لابي عبيدة.

فقام مائة واثنان عشر رجلا من عبّاد بني إسرائيل فأمرّوا من قتلتهم بالمعروف ونهّوهم عن المنكر، فقتلوا جميعا من آخر النهار [في ذلك اليوم. وهو الذي ذكره الله تعالى] (١).

وقرأ حمزة «يقاتلون الذين» فبشّروهم خبر المبتدأ، ودخول الفاء لتضمّن المبتدأ معنى الشرط. ويمنع سيبويه دخول الفاء في خبر إنّ، كليت ولعلّ، ولذلك قيل: الخبر (٢).

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾، كقولك: زيد فافهم رجل صالح، وبينه وبينهما فرق فإنّها لا تغيّر معنى الجملة بخلافهما، وقد دخلت الفاء في خبر إنّ في قوله: إنّ الموت الذي تفرّون منه فإنّه ملاقيكم.

﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ (٢٢): في الدنيا يدفع عنهم الخزي واللّعن، وفي الآخرة يدفع عنهم العذاب. وفي إيراد الجمع إشعار بأنّ خزيهم وعذابهم عظيم، على تقدير وجود الناصرين لا يمكن لواحد منهم دفعه. وفي كتاب الخصال (٣): عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لن يعمل ابن آدم عملا أعظم عند الله - تبارك وتعالى - من رجل قتل نبيا، أو إماما، أو هدم الكعبة التي جعلها الله تعالى قبلة لعباده، أو أفرغ ماءه في امرأة حراما.

وفيه (٤) فيما علّم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه: احذروا السّفلة، فإن السّفلة من لا يخاف الله، ففيهم (٥) قتلة الأنبياء، وهم (٦) أعداؤنا.

وفي أصول الكافي (٧): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر، عن يونس بن ظبيان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: إنّ الله - عزّ وجلّ - يقول: ويل للذين يحتلبون (٨) الدنيا بالدين [و] (٩) ويل للذين يقتلون الذين يأمرّون بالقسط من الناس، وويل للذين يسير المؤمن فيهم بالتّقية. أبي يغتروا أم عليّ يجتروا؟ في حلفت لأتيحن لهم فتنة تترك

(١) من المصدر.

(٢) ر. أنوار التنزيل ١ / ١٥٣.

(٣) الخصال / ١٢٠، ح ١٠٩.

(٤) نفس المصدر / ٦٣٥، ضمن حديث الأربعمئة.

(٥ و ٦) المصدر: فيهم.

(٧) الكافي ٢ / ٢٩٩، ح ١.

(٨) المصدر: «يحتلبون». ويمكن أن يكون: «يحتلبون». وكلاهما صحيح وصواب أيضا.

(٩) من المصدر.

الخليم منهم حيرانا (١).

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْثُوا نَصِيْبًا﴾، أي: خطأ وافرا. والتَّكْثِيرُ للتَّعْظِيمِ.

﴿مِنَ الْكِتَابِ﴾، أي: التَّوْرَة، أو جنس الكتب السَّمَاوِيَّة. ومن للتَّبْعِيضِ، أو التَّبْيِينِ (٢).

﴿يُذْعَرُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾، أي: يدعوهم مُحَمَّد ﷺ إلى القرآن ليحكم بينهم، أو التَّوْرَة

لما نقل (٣): أنه - عليه الصَّلَاة والسَّلَام - دخل مدارسهم فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد: على أيِّ دين أنت؟

فقال: على دين إبراهيم.

فقال له نعيم (٤): إنَّ إبراهيم كان يهوديًّا.

فقال: هلمُّوا إلى التَّوْرَة ليحكم (٥) بيننا وبينكم، فأبىا.

[فنزلت] (٦).

وقيل: نزلت في الرِّجَم. وقد اختلفوا فيه.

وقرئ ليحكم على البناء للمفعول، فيكون الاختلاف فيما بينهم (٧).

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾: استبعاد لتوليهم، مع علمهم بأنَّ الرَّجُوعَ إليه واجب.

﴿وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ (٢٣): حال من فريق لتخصيصه بالصِّفَة، أي: وهم قوم عادتهم الإعراض عن

الحقِّ، وهو نهاية التَّقْرِيعِ (٨).

﴿ذَلِكَ﴾، أي: الإعراض.

﴿بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾: بسبب تسهيلهم امر العذاب، ﴿وَعَرَّهُمْ فِي

دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ (٢٤): من قولهم السَّابِقُ، أو أَنَّ آبَاءَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ يَشْفَعُونَ لَهُمْ، أو أَنَّهُ تَعَالَى وَعَدَ

يعقوب أن لا يعذب أولاده إِلَّا تحلَّة القسم. وتكرير الكذب والافتراء، يصيِّره في صورة الصِّدْقِ، عند قائله ومفتريه.

﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: تكذيب لقولهم: لن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا، ولغورهم بما كانوا

يفترون.

(١) المصدر: حيران.

(٢) أ: للتبيين.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٥٤.

(٤) المصدر: «فقالا له» بدل «فقال له نعيم».

(٥) المصدر: فأتها.

(٦) من المصدر.

(٧) نفس المصدر والموضع.

(٨) أ: التفريع.

﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ﴾: جزاء ما كسبت.

قال البيضاوي^(١): وفيه دليل على أنّ العبادة لا تحبط، وأنّ المؤمن لا يخلد في النار، لأنّ توفية إيمانه وعمله لا يكون^(٢) في النار ولا قبل دخولها، فإذا هي بعد الخلاص [منها]^(٣). ويردّ عليه في الأوّل، أنّه على تقدير الإحباط، يصدق على النفس المحسنة التي أحبطت حسنتها^(٤) بالسّيئة التي صدرت عنها أنّها وفيت ما كسبت، بمعنى أنّها لحسنتها لم تعاقب بالسّيئة التي صدرت عنها. وفي الثاني، أنّه يمكن توفية^(٥) إيمانه وعمله في النار، بأن يخفّف عذابه عن قدر ما ينبغي لسيئته، لإيمانه وعمله.

والتّحقيق أنّ المؤمن، يعني، الموالي للأئمّة - عليهم السّلام - لا يدخل النار، وغيره يدخل ولا يخرج. ومناطق الإيمان ما جعله الله ورسوله إيماناً، لا ما جعله كلّ حزب إيماناً وعدّه عملاً صالحاً، فكم ممّن يعدّ نفسه مؤمناً وهو مؤمن بنفسه وهواه، وكم ممّن يعدّ نفسه موالياً فهو ممّن يوالي الشّيطان.

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (٢٥) :

الضمير لكلّ نفس على المعنى، لأنّه في معنى كلّ إنسان.

﴿قُلِ اللَّهُمَّ﴾ :

الميم عوض عن حرف النّداء، ولذلك لا يجتمعان، وقد وقع في الشّعْر ضرورة، وهو من خصائص هذا الاسم كدخولها عليه مع لام التعريف، وقطع همزته وتاء القسم.

وقيل^(٦): أصله «يا الله آمناً بخير»، مخفّف بحذف حرف النّداء ومتعلّقات الفعل وهمزته.

﴿مَالِكِ الْمُلْكِ﴾: على الحقيقة، وهو صفة لله. وعند سيبويه، نداء ثان، فإنّ الميم عنده تمنع الوصفية.

﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾، أي: تعطي منه^(٧) ما تشاء من تشاء، وتستردّ.

فالملك الأوّل عامّ، والآخران بعضان منه.

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٥٤.

(٢) المصدر: لا تكون.

(٣) من المصدر.

(٤) أ، ر: حسنته.

(٥) أ: توفيته.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٥٤.

(٧) أ: منها.

وقيل ^(١): المراد بالملك، النبوة. ونزعها، نقلها من قوم إلى قوم.

وفي روضة الكافي ^(٢): بإسناده إلى عبد الأعلى - مولى آل سام - عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾، أليس قد أتى الله - عز وجل - بني أمية الملك؟

قال: ليس حيث تذهب ^(٣)، إن الله - عز وجل - أتاننا الملك وأخذته بنو أمية، بمنزلة الرجل يكون له التوب فيأخذه الآخر، فليس هو الذي أخذه.

فالمراد بإيتاء الملك بناء على هذا الخبر جعل الملك لأحد وجعله جائز التصرف فيه، لا التسلط ^(٤) على الملك كما يتوهم بعض الأوهام وذهب إليه وهو ^(٥) مولى آل سام ^(٦)، وهو الآن لمن جعل الله الملك له وجعله قائما فيه.

﴿وَتُعَزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾: في الدنيا، أو في الآخرة، أو فيهما، بالنصر والإدبار، والتوفيق والخذلان.

﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾، أي: ما هو فعلك خير، والشر مما يرجع إلينا، مع كون الشر مقدورا لك أيضا. ﴿إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ^(٢٦): خيرا كان أو شرا، لكن ما يصدر عن يدك وقدرتك هو الخير، هذا. وقال البيضاوي ^(٧): ذكر الخير وحده لأتته المقضي ^(٨) بالذات، والشر مقضي ^(٩) بالعرض، إذ لا يوجد شر جزئي ما لم يتضمن خيرا كلياً. أو لمراعاة الأدب في الخطاب. أو لأن الكلام وقع فيه، إذ روي: أنه - عليه الصلاة والسلام - لَمَّا خَطَّ الخندق، وقطع لكل عشرة أربعين ذراعاً، وأخذوا يحفرون، فظهر فيه صخرة عظيمة لم يعمل فيها ^(١٠) المعاول، فوجهوا سلمان إلى رسول الله ﷺ يخبره، فجاء عليه السلام فأخذ المعول منه، فضربها ضربة صدعتها، وبرق منها برق ^(١١) أضاء ما بين

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) الكافي ٨ / ٢٦٦، ح ٣٨٩.

(٣) المصدر: تذهب إليه.

(٤) أ: التسليط.

(٥) الأصل ور: هم. وما أثبتناه في المتن موافق أ.

(٦) ر: آل سام.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ١٥٤ - ١٥٥.

(٨) أ: المقتضي.

(٩) أ: مقتضي.

(١٠) النسخ: فيه. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(١١) أ: برقا.

لابتيها لكأَنَّ [بها] ^(١) مصباحاً في جوف بيت مظلم ^(٢)، فكَبَّرَ وكَبَّرَ معه المسلمون وقال: أضاءت لي [منها] قصور الحيرة كأَنَّها أنياب الكلاب. ثمَّ ضرب الثانية فقال: أضاءت لي منها القصور الحمر من أرض الرُّوم. ثمَّ ضرب الثالثة فقال: أضاءت لي ^(٣) [منها] ^(٤) قصور صنعاء، وأخبرني جبرئيل أَنَّ أُمَّتِي ظاهرة على كلِّها فأبشروا.

فقال المنافقون: ألا تتعجبون يَمَنِّيكم ويعدكم الباطل، ويخبركم أَنَّهُ يبصر من يشرب قصور الحيرة [ومدائن كسرى] ^(٥) وَأَنَّها تفتح ^(٦) لكم، وأنتم [إنَّما] ^(٧) تحفرون الخندق من الفرق. فنزلت، ونَبَّهَ على أَنَّ الشَّرَّ أيضاً بيده بقوله: ﴿إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

انتهى كلامه، وهذا بناء على زعمه الكاسد ممَّا ذهب إليه الأشعرية، من أَنَّ الخير والشَّرَّ كليهما من أفعال الله - تعالى - ^(٨). تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، بل ما يصدر عنه تعالى ممَّا ظاهره الشَّرُّ من التعذيب والحزى والإماتة والتحريض وغير ذلك، فهو خير في الواقع وحسن بالنظر إلى مصالحه وحكمه، كيف والشَّرُّ قبيح يقبح صدره عنه تعالى.

﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾، أي: تزيد في النهار وتنقص من الليل وبالعكس، أو تعقب أحدهما الآخر. والولوج، الدَّخول في مضيق.

وفي كتاب الإهليلجة ^(٩): قال الصادق - عليه السَّلام، بعد أن ذكر اللَّيل والنَّهار - يلج أحدهما في الآخر [حتَّى] ^(١٠) ينتهي كلَّ واحد منهما إلى غاية معروفة محدودة ^(١١) في الطَّول والعرض ^(١٢)، على مرتبة ومجرى واحد.

﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَتُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ﴾: تنشئ الحيوانات من موادّها وتميتها، أو تخرج الحيوان من النُّطفة منه، أو تخرج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن.

(١) من المصدر.

(٢) النسخ: «ليلة» بدل «بيت مظلم».

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) من المصدر.

(٥) من المصدر.

(٦) أ: يفتح.

(٧) من المصدر.

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٩) بحار الأنوار ٣ / ١٦٥.

(١٠) من المصدر.

(١١) المصدر: «محدودة معروفة» بدل «معروفة محدودة»

(١٢) المصدر: القصر.

وفي كتاب معاني الأخبار ^(١): وسئل الحسن بن علي بن محمد - عليهم السلام - عن الموت ما هو؟ فقال: هو التصديق بما لا يكون.

حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن الصادق عليه السلام قال: إنّ المؤمن إذا مات لم يكن ميتاً، فإنّ الميت هو الكافر، إنّ الله - عزّ وجلّ - يقول ^(٢): يخرج الحيّ من الميت ويخرج الميت من الحيّ، [يعني المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن].

وفي مجمع البيان ^(٣): تخرج الحيّ من الميت وتخرج الميت من الحيّ ^(٤) قيل: إنّ معناه يخرج ^(٥) المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن. وروي ذلك عن أبي جعفر وأبي عبد الله - عليهما السلام - .
وقرأ ابو عمرو وابن عامر وأبو بكر «الميت» بالتخفيف ^(٦).

﴿وَتَرْزُقْ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (٢٧) :

في مهج الدعوات ^(٧): عن أسماء بنت زيد قالت: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به فأجاب: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ﴾ - إلى - ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

وقد مرّ في أول الفاتحة ما يدلّ على فضل هذه الآية أيضاً.

﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾: نهي عن موالاتهم والاستعانة بهم.

﴿مَنْ ذُوں الْمُؤْمِنِينَ﴾: في موضع الصّفة لأولياء، أو الحال إن جوزت عن النّكرة، والمعنى: أنّهم لا يتّخذوهم أولياء بدل المؤمنين، فيكون إشارة إلى أنّ المؤمنين أحقّاء بالموالاة، وفي موالاتهم مندوحة عن موالاة الكفرة، فإنّ الله وليّ الذين آمنوا.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾: أي اتّخاذ الكافرين أولياء.

﴿فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾: من الولاية، لأنّه ترك موالاة المؤمنين الذين وليّهم الله ووالى عدوّ الله.

(١) معاني الأخبار / ٢٩٠ - ٢٩١، ح ١٠.

(٢) الروم / ١٨.

(٣) مجمع البيان ١ / ٤٢٨.

(٤) ليس في أ.

(٥) المصدر: تخرج.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٥٥.

(٧) مهج الدعوات / ٣١٧.

﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾، أي: لا يجوز موالاتهم في شيء من الأحوال إلا في حالة أن تتقوا منهم، أي: تخافوا من جهتهم.

وتقاة، مصدر. إمّا بمعنى ما يجب اتقاؤه فيكون مفعولا به، أو بمعناه فيكون مفعولا مطلقا. والفعل معدى بمن، لأنه في معنى تحذروا وتخافوا. وقرأ يعقوب: تقية.

وفي كتاب الاحتجاج ^(١) للطبرسي - رحمه الله - عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل يقول فيه عليه السلام لبعض اليونانيين: وأمرك أن تستعمل التقية ^(٢) في دينك، فإن الله يقول: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ [١٠]. وإياك ثم إياك أن تتعرض للهلاك ^(٣)، وأن تترك التقية التي أمرتك بها، فإنك شاطئ بدمك ودم ^(٤) إخوانك، معرض لنعمك ولنعمهم للزوال ^(٥)، مذل لك ولهم ^(٦) في أيدي أعداء الله ^(٧) وقد أمرك ^(٨) بإعزازهم.

وفي تفسير العياشي ^(٩): عن الحسين بن زيد بن علي، عن جعفر بن محمد [عن أبيه عليهما السلام] ^(١٠) قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لا إيمان لمن لا تقية له، ويقول: فإن ^(١١) الله يقول ^(١٢): ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾.

وفي أصول الكافي ^(١٣): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أدينة، عن إسماعيل الجعفي ومعمّر بن يحيى بن سام ^(١٤) ومحمد بن مسلم وزرارة قالوا: سمعنا أبا جعفر عليه السلام يقول: التقية في كل شيء يضطر إليه ابن آدم، فقد أحله ^(١٥) الله له.

علي بن إبراهيم ^(١٦): عن محمد بن عيسى، عن يونس ^(١٧)، عن ابن مسكان، عن

(١) الاحتجاج ١ / ٣٥٤ - ٣٥٥.

(٢) النسخ: تقية. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) «أن تتعرض للهلاك و» ليس في المصدر.

(٤) النسخ: دماء. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٥) المصدر: «لنعمتك ونعمهم على الزوال» بدل «لنعمك ولنعمهم للزوال».

(٦) النسخ: «مذلهم». تفسير نور الثقلين: «مذل لهم» بدل «مذل لك ولهم».

(٧) المصدر: أعداء دين الله. (٨) المصدر: وقد أمرك الله.

(٩) تفسير العياشي ١ / ١٦٦، ح ٢٤.

(١٠) من المصدر. (١١) المصدر: قال.

(١٢) ليس في المصدر.

(١٣) الكافي ٢ / ٢٢٠، ح ١٨.

(١٤) الأصل: بسام. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(١٥) النسخ: أحل. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(١٦) نفس المصدر ٢ / ٢٢٠. (١٧) «عن يونس» ليس في ر.

حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: التَّقِيَّةُ ترس (١) الله بينه وبين خلقه.

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ في موالاة الكفار من غير ضرورة وترك التَّقِيَّةِ في حال الضرورة. وذكر «النفس» ليعلم أنَّ المحذَر منه عقاب منه، وهو تهديد عظيم مشعر بتناهي النهي عنه في القبح.

﴿وَأَلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ (٢٨): تأكيد للتهديد، وإتيان الظاهر موضع الضمير للمبالغة.

﴿قُلْ إِنْ تَحْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾: يعلم السر منكم والعلَن.

﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: فيعلم ما تضمرونه وما تخفونه.

﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٢٩): فيقدر على تعذيبكم وخزيكم ان لم تنتهوا عن ما نهيتم عنه.

﴿يَوْمَ﴾: منصوب «بتود» أو «اذكر» مضاف إلى ﴿تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا﴾، أي: تجد صحائف أعمالها، أو جزاء أعمالها من الخير حاضرا.

﴿وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ﴾ أي: محضرا، ﴿تَوَدُّ﴾: حال، على تقدير تعلق «يوم» بذكر من الضمير في «عملت» أو خبر «لما عملت من سوء» و «تجد» مقصور على «ما عملت من خير» ولا تكون «ما» شرطية لارتفاع «تود».

وقرئ «ودت» وعلى هذا يحتمل أن تكون «ما» شرطية (٢).

﴿لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾: بتأويل المصدر مفعول «تود»، أي: تود كون الأمد البعيد بينها وبين عملها.

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾: التكرير للتوكيد.

﴿وَاللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبَادِ﴾ (٣٠): إشارة إلى أنَّ النهي للرفقة، رعاية لمصالحهم. وأنه لذو مغفرة وذو عقاب، فيجب أن يرجى رحمته، ويخشى عقابه.

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ :

(١) أ: أترس.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٥٦.

الحبّة، ميل النفس إلى الشيء، لكمال أدرك فيه، بحيث يحملها على ما يقربه إليه. ومحبة العباد لله مجاز عن إرادة نفوسهم اختصاصه بالعبادة دون غيره، ورغبتهم^(١) فيها، وهي مستلزمة لاتباع الرسول في جميع ما جاء به ومن جملته، بل العمدة فيه اتباع الأئمة - عليهم السلام - .

﴿يُحِبُّكُمْ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾: جواب للأمر، أي: يرضى عنكم ويتجاوز عن ذنوبكم. عبّر عن ذلك بالحبّة على طريق الاستعارة، أو المقابلة.

وفي روضة الكافي^(٢): بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل يقول فيه عليه السلام: «ومن سرّه أن يعلم أنّ الله يحبّه فليعمل بطاعة الله وليتبعنا، ألم يسمع قول الله - عزّ وجلّ - لنبيّه - صلّى الله عليه وآله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾». والله لا يطيع الله عبد أبداً إلا أدخل الله عليه في طاعته اتباعنا، ولا والله لا يتبعنا عبد أبداً إلا أحبّه الله [و]^(٣) لا والله لا يدع^(٤) أحد اتباعنا أبداً إلا أبغضنا ولا والله لا يبغضنا أحد أبداً إلا عصى الله، ومن مات عاصياً لله أخزاه [الله]^(٥) وأكبّه على وجهه في التار، والحمد لله ربّ العالمين.

وفيها خطبة لأمر المؤمنين عليه السلام وهي خطبة الوسيلة^(٦)، يقول فيها عليه السلام بعد أن ذكر النبيّ - صلّى الله عليه وآله: - : فقال تبارك وتعالى - في التحريض على اتباعه والتّغيب في تصديقه والقبول لدعوته: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾، فاتّباعه عليه السلام محبة الله، ورضاه غفران الذّنوب وكمال الفوز ووجوب الجنة.

عليّ بن إبراهيم^(٧)، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد [وعليّ بن محمّد، عن القاسم بن محمّد]^(٨) عن سليمان بن داود المنقريّ، عن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله

(١) ر: رغبته.

(٢) الكافي ٨ / ١٤، ذيل حديث ١. وهي رسالة أبي عبد الله عليه السلام إلى أصحابه.

(٣) من المصدر.

(٤) النسخ: ولا يدع. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٥) من المصدر.

(٦) نفس المصدر ٨ / ٢٦، ضمن حديث ٤.

(٧) نفس المصدر ٨ / ١٢٨ - ١٢٩، ح ٩٨. والحديث طويل. وله تنمة.

(٨) من المصدر.

. عليه السّلام - قال: قال [..]. إني لأرجو النّجاة لمن عرف حقنا من هذه الأمة إلّا لأحد ثلاثة: صاحب سلطان جائر، وصاحب هوى، والفاسق المعلن. ثمّ تلا: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾. ثمّ قال: يا حفص الحبّ أفضل من الخوف. ثمّ قال: والله ما أحبّ [الله] ^(١) من أحبّ الدّنيا ووالى غيرنا، ومن عرف حقنا وأحبنا فقد أحبّ الله - تبارك وتعالى - .

وفي كتاب الخصال ^(٢): عن سعيد بن يسار قال: قال [لي] ^(٣) أبو عبد الله عليه السلام: هل الدّين إلّا الحبّ، إنّ الله تعالى يقول: [﴿قُلْ﴾] ^(٤): ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾.

وعن يونس بن ظبيان قال: قال الصّادق جعفر بن محمّد - عليهما السّلام - : إنّ النّاس يعبدون الله تعالى على ثلاثة أوجه: فطبقة يعبدونه رغبة في ثوابه فتلك عبادة الحرصاء وهو الطّمع، وآخرون يعبدونه ^(٥) فرقا من النّار فتلك عبادة العبيد وهي الرّهبة، ولكّني أعبدّه حبّا له فتلك عبادة الكرام وهو الأمن لقوله تعالى ^(٦): ﴿وَهُمْ مِنْ قَرَعِ يَوْمِئِذٍ آمِنُونَ﴾ ولقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾.

فمن أحبّ الله أحبّه الله، ومن أحبّه الله كان من الأمنين.

وفي تفسير العيّاشي ^(٧): عن زياد، عن أبي عبيدة الحذاء قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت: بأبي أنت وأمّي ربّما خلا بي الشّيطان فخبث نفسي، ثمّ ذكرت حيّي إيّاكم وانقطاعي إليكم فطابت نفسي. فقال: يا زياد ويحك وما الدّين إلّا الحبّ ألا ترى إلى قول - الله تعالى - ﴿إِنْ﴾ ^(٨) ﴿كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾.

وعن بشير الدّهان ^(٩)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: [قد] ^(١٠) عرفتم في منكرين كثيرا ^(١١) وأحببتم في مبغضين كثيرا، ^(١٢) وقد يكون حبّا لله [و] ^(١٣) في الله ورسوله ،

(١) من المصدر.

(٢) الخصال / ٢١، ح ٧٤.

(٣) ٤ و ١٠ و ١٣ من المصدر.

(٤) النسخ: يعبدون. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٥) النمل / ٨٩.

(٦) تفسير العيّاشي ١ / ١٦٧، ح ٢٥.

(٨) أ: قل إن.

(٩) نفس المصدر والموضع، ح ٢٦.

(١٠) ١٢ و ١١ النسخ والمصدر: كثير.

وحبّا في الدنيا. فما كان في الله ورسوله فتوابه على الله، وما كان في الدنيا فليس [في] ^(١) شيء. ثم نفذ يده، ثم قال: إنّ هذه المرجئة وهذه القدرية وهذه الخوارج ليس منهم أحد إلا يرى أنّه على الحق، وإنكم إنما أحببتمونا في الله، ثم تلا: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ^(٢) ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ ^(٣)، و ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ^(٤) ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ ^(٥) وعن بريد بن معاوية ^(٦) [..]. عن أبي جعفر عليه السلام قال: والله لو أحبنا حجر حشره الله معنا، وهل الدين إلا الحبّ إنّ الله يقول: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾، وقال: يحبّون من هاجر إليهم وهل الدين إلا الحبّ.

وعن ربعي بن عبد الله ^(٧) قال: قيل لأبي عبد الله - عليه السلام: جعلت فداك إنّنا نسمّي بأسمائكم وأسماء آبائكم فينفعنا ذلك؟

فقال ^(٨): إي والله وهل الدين إلا الحب، قال الله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾.

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ^(٣١) لمن تحبّ إليه بطاعته واتباع رسوله - صلى الله عليه وآله قال البيضاوي ^(٩): روي أنّها نزلت لما قالت اليهود: نحن أبناء الله وأحباؤه.

وقيل: نزلت في وفد نجران لما قالوا: إنّما نعبد المسيح حبّا لله.

وقيل: في أقوام زعموا على عهده [صلى الله عليه وآله] أنّهم يحبّون الله فأمرُوا أن يجعلوا لقولهم تصديقا من العمل.

ولنعم ما قال صاحب الكشاف هنا ^(١٠): وإذا رأيت من يذكر محبة الله، ويصقّق بيديه مع ذكرها ^(١١)، ويطرب وينعر ويصعق، فلا تشكّ في أنّه لا يعرف ما الله ولا يدري ما

(١) من المصدر.

(٢) النساء / ٥٩.

(٣) الحشر / ٧.

(٤) النساء / ٨٠.

(٥) / ٣١.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ٢٧.

(٧) نفس المصدر والموضع، ح ٢٨.

(٨) ر: «قال» بدل «ذلك فقال».

(٩) أنوار التنزيل ١ / ١٥٦.

(١٠) تفسير الكشاف ١ / ٤٢٤.

(١١) المصدر: ذكره.

محبة الله، وما تصفيقه وطربه ونعرتة وصعفته إلا لأنه تصوّر في نفسه الحبيثة صورة مستملحة معشقة فسماها الله بجهله ودعارته، ثم صقّ وطرب ونعر وصعق على تصوّرها، وربما رأيت المنيّ قد ملأ إزار ذلك المحبّ عند صعفته، وحمقى العامة حواليه قد ملأوا أردانهم بالدموع لما رققهم من حاله. قال :

أحبّ أبا ثروان من حبّ تمره وأعلم أنّ الرّفق بالجار أرفق

ووالله لو لا تمره ما حببته ولا كان أدنى من عبيد ومشرق

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: يحتمل الماضي والمضارعة، بمعنى، فإن تتولّوا، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ (٣٢): لا يرضى عنهم، ولا يغفر لهم. ووضع المظهر موضع المضمّر لقصد العموم، والدلالة على أنّ التولّي كفر، وإنّه ينفي محبة الله ومحبته مخصوصة بالمؤمنين. وفي الآية مع ما ذكر من الأخبار في بيانها دلالة صريحة على كفر من تولّى عن الولاية، فتبصر.

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ﴾ :

لمّا أوجب طاعة الرّسول وأولاده الأوصياء^(١)، وبين أنّها الجالبة لمحبة، عقّب ذلك ببيان مناقب الرّسل وآلهم، الذين أوصياء الرّسول منهم، تحريضا عليه.

﴿وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ﴾: وآله إسماعيل وإسحاق وأولادهما، ودخل فيهم الرّسول ﷺ وأولاده الأوصياء - عليهم السّلام - .

في مجمع البيان^(٢): إنّ آل إبراهيم هم آل محمّد الذين هم أهله، ويجب أن يكون الذين اصطفاهم الله مطهّرين معصومين منزّهين عن القبائح، لأنّه سبحانه لا يختار ولا يصطفى إلا من كان كذلك، ويكون ظاهره مثل باطنه في الطّهارة والعصمة. ثمّ قال^(٣): وهو المرويّ عن أبي عبد الله عليه السلام .

وفي تفسير العياشي^(٤): عن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾

(١) الأصل ور: والأوصياء. وما أثبتناه في المتن موافق أ.

(٢) مجمع البيان ١ / ٤٣٣.

(٣) نفس المصدر والموضع. إلا أنّه مرتبط بحديث آخر غير هذا الحديث.

(٤) أ: «وروى» بدل «وفي تفسير العياشي». وفيه ١ / ١٦٨، ح ٢٩.

. قال: نحن منهم ونحن بقيّة تلك العترة.

[وفي شرح الآيات الباهرة (١): (٢) روى الشيخ أبو جعفر الطوسي - رحمه الله - عن روح بن روح (٣)، عن رجاله، عن إبراهيم (٤) النخعي (٥)، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: دخلت على أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقلت: يا أبا الحسن أخبرني بما أوصى إليك رسول الله ﷺ . فقال: سأخبركم (٦)، إنّ الله اصطفى لكم الدين وارتضاه وأتمّ عليكم نعمته وكنتم أحقّ بها وأهلها، وإنّ الله أوحى إلى نبيّه أن يوصي إليّ، فقال النبي ﷺ : يا عليّ احفظ وصيتي وارع (٧) ذمامي وأوف بعهدي وأنجز عداقي واقض ديني وأحيي (٨) سنتي وقومها وادع إلى ملّتي، لأنّ الله تعالى اصطفاني واختارني، فذكرت دعوة أخي موسى عليه السلام فقلت: أللهم اجعل لي وزيراً من أهلي كما جعلت هارون من موسى. فأوحى الله - عزّ وجلّ - إليّ: إنّ (٩) عليّاً وزيرك وناصرك والخليفة من بعدك، ثمّ يا عليّ أنت (١٠) من أئمة الهدى وأولادي (١١) منك. فأنتم قادة الهدى والتقى، والشجرة التي أنا أصلها وأنتم فرعها، فمن تمسك بها فقد نجا، ومن تخلف عنها فقد هلك وهوى، وأنتم الذين أوجب الله تعالى مودّتكم وولايتكم، والذين ذكرهم الله في كتابه

(١) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٣٨.

(٢) ليس في أ.

(٣) النسخ: «رواح»، وما أثبتناه في المتن موافق المصدر وتفسير البرهان ١ / ٢٧٩.

(٤) أ: إسماعيل.

(٥) المصدر: إبراهيم بن النخعي.

(٦) جاءت بصيغة الجمع والسائل واحد وهو ابن عباس. فإمّا «سأخبرك»، أو يمكن أن يكون ذكره بصيغة الجمع للاحترام، أو الخطاب للناس. وهكذا وردت في تفسير البرهان ١ / ٢٧٩.

(٧) الأصل وتفسير البرهان: «ارفع». أور: «ادفع». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٨) النسخ: «وقومها واحيي سنتي»، تفسير البرهان: «واقض ديني وقومها وقوم سنتي» بدل: «واقض ديني واحيي سنتي وقومها». وهي موافق المصدر.

(٩) ر: فإنّ.

(١٠) هكذا في الأصل والمصدر. وفي البرهان ور: «أنت يا عليّ» بدل «يا عليّ أنت».

(١١) النسخ والبرهان: أولادك. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

ووصفهم لعباده، فقال - عز وجل من قائل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، فأنتم صفوة الله من آدم ونوح وآل إبراهيم و، وأنتم الأسرة من إسماعيل، والعترة الهادية من محمد - صلوات الله عليهم أجمعين - .

وفي عيون الأخبار ^(١)، في باب ذكر مجلس الرضا عليه السلام مع المأمون في الفرق بين العترة والأئمة في حديث طويل وفيه: فقال المأمون: هل فضل الله العترة على سائر الناس؟

فقال أبو الحسن عليه السلام: إن الله تعالى أبان فضل العترة على سائر الناس في محكم كتابه.

فقال له المأمون: أين ذلك من كتاب الله؟

فقال الرضا عليه السلام: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى الْعَالَمِينَ﴾.

﴿وَوَصَّاهُمُ

آله موسى وهرون ابنا عمران بن يصهر ^(٢).

وقيل ^(٣): عيسى [ومريم بنت عمران بن ماثان، وبين العمرانين ألف وثمان مائة سنة.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٤): قال العالم عليه السلام: [^(٥) نزل آل إبراهيم ^(٦) ووال محمد على العالمين، فأسقطوا آل محمد من الكتاب.

وفي مجمع البيان ^(٧): وفي قراءة أهل البيت عليه السلام: وآل محمد على العالمين.

وفي تفسير العياشي ^(٨): عن هشام بن سالم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام

(١) عيون أخبار الرضا ١ / ٢٣٠، ضمن حديث ١.

(٢) وهو ابن قاهث بن لاوى بن يعقوب. ر. مجمع البيان ذيل آية ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾.

(٣) ر. أنوار التنزيل ١ / ١٥٦ - ١٥٧.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٠٠.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) «آل إبراهيم» ليس في المصدر.

(٧) مجمع البيان ١ / ٤٣٣.

(٨) تفسير العياشي ١ / ١٦٨، ح ٢٩. و «تفسير العياشي» ليس في أ.

عن قول الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا﴾.

فقال: هو آل إبراهيم وآل محمد على العالمين فوضعوا اسما مكان اسم.

﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (٣٣) :

قيل (١): فيه دلالة ظاهرة (٢) على تفضيلهم على الملائكة. [وقد مرّ ما فيه في سورة البقرة]. (٣)

وفي كتاب الخصال (٤): عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ : إنّ الله - تبارك وتعالى

- اختار من كلّ شيء أربعة - إلى أن - قال: واختار من البيوتات (٥) أربعة، فقال - تعالى - : ﴿إِنَّ اللَّهَ

اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى الْعَالَمِينَ﴾.

وعن جعفر بن محمد (٦)، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ بن أبي طالب - عليهم السلام - عن النّبيّ ﷺ أنّه قال في وصيّة له: يا عليّ إنّ الله - عز وجل - أشرف على الدّنيا فاخترني منها على رجال العالمين، ثمّ اطّلع الثّانية فاخترك على رجال العالمين بعدي، ثمّ اطّلع الثّالثة فاختر الأئمّة من ولدك على رجال العالمين بعدك، ثمّ اطّلع الرّابعة فاختر فاطمة على نساء العالمين.

[وفي عيون الأخبار (٧) في باب مجلس الرضا عليه السلام عند المأمون مع أهل الملل والمقاتلات، وما أجاب عليّ بن محمد بن الجهم في عصمة الأنبياء - صلوات الله عليهم - حديث طويل يقول فيه الرضا عليه السلام : أمّا قوله - عز وجل - في آدم: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾، فإنّ الله - عز وجل - خلق آدم حجّة في أرضه وخليفته في بلاده لم يخلقه للجنّة، وكانت المعصية من آدم عليه السلام في الجنّة لا في الأرض، وعصمته تجب أن يكون في الأرض ليتّم مقادير أمر الله - عز وجل - فلمّا أهبط إلى الأرض وجعل حجّة وخليفة عصم بقوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى الْعَالَمِينَ﴾.

(١) مجمع البيان ١ / ٤٣٣.

(٢) أ: صريحة.

(٣) ليس في أ.

(٤) الخصال / ٢٢٥، ضمن حديث ٥٨.

(٥) النسخ: البيوت. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٦) نفس المصدر / ٢٠٦، ح ٢٥.

(٧) عيون أخبار الرضا ١ / ١٩٢ - ١٩٣.

وفيه ^(١)، في باب مجلس آخر للرضا عليه السلام عند المؤمنون في عصمة الأنبياء - عليهم السلام - حديث طويل وفيه يقول عليه السلام: «وكان ذلك من آدم قبل النبوة، ولم يكن ذلك بذنب كبير استحق به دخول النار، وإنما كان من الصغائر الموهوبة التي تجوز على الأنبياء قبل نزول الوحي عليهم. فلما اجتباه الله تعالى وجعله نبياً كان معصوما لا يذنب صغيرة ولا كبيرة. قال الله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى، ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ ^(٢). وقال - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى الْعَالَمِينَ﴾ ^(٣)».

﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾: حال، أو بدل من الآلين، أو منهما ومن نوح، أي: أھم ذرّية واحدة متشعبة بعضها من بعض في الدّين.

والذرّية الولد، فعلية من الدّرا، وفعولة من الدّراء، أبدلت همزها ياء، ثمّ قلبت الواو ياء وأدغمت. وفي كتاب كمال الدّين وتام النّعمة ^(٤): بإسناده إلى محمّد بن الفضيل ^(٥)، عن أبي حمزة الثماليّ، عن أبي جعفر محمّد بن عليّ الباقر - عليهما السلام - في حديث طويل يقول فيه - عليه السلام: فلما قضى محمّد ﷺ نبوته واستكملت أيامه أوصى الله - عزّ وجلّ - إليه: أن يا محمّد قد قضيت نبوتك واستكملت أيامك، فاجعل العلم الذي عندك والإيمان والاسم الأكبر وميراث العلم وآثار علم النبوة عند عليّ بن أبي طالب عليه السلام. فإني لم أقطع العلم والإيمان والاسم الأكبر وميراث العلم وآثار علم النبوة من العقب من ذرّيتك، كما لم أقطعها من بيوتات الأنبياء الذين كانوا بينك وبين أبيك آدم. وذلك قوله - عزّ وجلّ - : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

وفي روضة الكافي ^(٦): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن محمّد

(١) نفس المصدر ١ / ١٩٦.

(٢) المصدر: «فهدي». وما أثبتناه في المتن موافق الأصل والقرآن المجيد.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) كمال الدين وتام النعمة / ٢١٧.

(٥) النسخ: محمد بن الفضل. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٦) الكافي ٨ / ١١٧، ضمن حديث ٩٢.

بن الفضل، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام مثله.

وفي أصول الكافي ^(١): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن إبراهيم، عن يونس، عن هشام بن الحكم ^(٢) - في حديث برية لما جاء معه إلى أبي عبد الله عليه السلام فلقي أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام فحكى له هشام الحكاية فلما فرغ - قال ^(٣) أبو الحسن لبرية: يا برية كيف علمك بكتابك؟ قال: أنا به عالم.

ثم قال: كيف ثقّتك بتأويله؟

قال: ما أوثّقني بعلمي فيه.

قال: فابتدأ أبو الحسن عليه السلام يقرأ الإنجيل.

فقال لبرية: إياك كنت أطلب منذ خمسين سنة، أو مثلك.

قال: فآمن ^(٤) برية وحسن إيمانه، وآمنت المرأة التي كانت معه، فدخل هشام وبرية والمرأة على أبي عبد الله عليه السلام. فحكى له هشام الكلام الذي جرى بين أبي الحسن موسى عليه السلام وبين برية.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: ﴿ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

فقال لبرية: أتى لكم التّوراة والإنجيل وكتب الأنبياء؟

قال: هي عندنا وراثه من عندهم، نقرؤها كما قرؤوها، ونقولها كما قالوا، إنّ الله لا يجعل حجّة في أرضه يسأل عن شيء، فيقول: لا أدري.

وفي تفسير العياشي ^(٥): عن أحمد بن محمد، عن الرضا، عن أبي جعفر عليه السلام: من زعم أنّه قد فرغ من الأمر فقد كذب، لأنّ المشيئة لله في خلقه يريد ما يشاء ويفعل ما يريد. قال الله: ﴿ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾. آخرها من أولها. وأولها من آخرها. فإذا أخبرتم بشيء منها بعينه أنّه كائن ^(٦)، وكان في غيره منه، فقد وقع الخبر ^(٧) على ما أخبرتم عنه.

(١) الكافي ١ / ٢٢٧، ح ١.

(٢) «بن الحكم» ليس في أ.

(٣) ر: قال له.

(٤) رو الأصل: «فقال آمن». أ: «وقال وآمن». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٥) تفسير العياشي ١ / ١٦٩، ح ٣٢.

(٦) النسخ: كان. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٧) النسخ: في الخبر. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

أبو عمرو الزبيري^(١)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت [له: (٢)] ما الحجة في كتاب الله أن آل محمد هم أهل بيته؟

قال: قول الله - تبارك وتعالى - : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ (٣) ﴿وَوَآلَ مُحَمَّدٍ﴾ - هكذا نزلت - ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ولا يكون الذرية من القوم إلا نسلهم من أصلهم. وقال (٤): ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ ووال محمد. وفي كتاب المناقب (٥) لابن شهر آشوب: أن علياً عليه السلام قال لابنه الحسن عليه السلام: اجمع الناس، فاجتمعوا، فأقبل فخطب (٦) الناس، فحمد الله وأثنى عليه، وتشهد ثم قال: أيها الناس إن الله اختارنا لنفسه، وارتضانا لدينه، واصطفانا على خلقه، وأنزل علينا كتابه ووحيه. وأيم الله لا ينقصنا (٧) أحد من حقنا شيئاً إلا انتقصه (٨) الله من حقه في عاجل ديناه وآجل آخرته، ولا تكون علينا دولة إلا كانت لنا العاقبة، ولتعلمن نبأه بعد حين، ثم نزل وجمع (٩) بالناس، وبلغ أباه فقبل بين عينيه. ثم قال: بأبي وأمي ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

ومما جاء في معنى الاصطفاء، ما رواه [في شرح الآيات الباهرة (١١) عن (١٢) الشيخ الطوسي - قدس الله روحه - قال: روى أبو جعفر القلانسي قال: حدثنا الحسين بن الحسن قال: حدثنا عمرو بن أبي المقدام، عن يونس بن ضباب (١٣) عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر، عن أبيه، عن جدّه عن علي بن أبي طالب - صلوات الله عليهم أجمعين - قال: قال رسول الله ﷺ: ما بال أقوام إذا ذكروا آل إبراهيم وآل

(١) نفس المصدر والموضع، ح ٣٥.

(٢) من المصدر.

(٣) «وآل إبراهيم» ليس في أ.

(٤) سبأ / ١٣.

(٥) المناقب ٤ / ١١.

(٦) المصدر: وخطب.

(٧) المصدر: لا ينتقصنا.

(٨) ر: انقصه.

(٩) ليس في المصدر.

(١٠) المصدر: فجمع.

(١١) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٣٨.

(١٢) ليس في أ.

(١٣) النسخ: جناب. تفسير البرهان: ١ / ٢٧٩: حباب. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

عمران استبشروا، وإذا ذكروا آل محمد اشمازت قلوبهم، والذي نفس محمد بيده لو أن أحدهم وافي بعمل سبعين نبيا يوم القيامة ما قبل الله منه حتى يوافي بولايتي وولاية علي بن أبي طالب - عليهما السلام - .

[وفي روضة الكافي (١): علي بن محمد، عن علي بن العباس (٢)، عن علي بن حماد، عن عمرو بن شمر، عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ (٣) فأصل الشجرة (٤) المباركة إبراهيم عليه السلام وهو قول الله - عز وجل (٥) - : ﴿رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ وهو قول الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ .

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي أمالي الصدوق (٦) - رحمه الله - : بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: قال محمد بن أشعث بن قيس الكندي للحسين عليه السلام : يا حسين بن فاطمة آية حرمة لك من رسول الله ليست لغيرك؟ فتلا الحسين عليه السلام هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾ (الآية) [ثم (٧) قال: والله إن محمدا لمن آل إبراهيم و [إن] (٨) العترة الهاذية لمن آل محمد.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة (٩). ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٣٤): بأقوال الناس وأعمالهم، فيصطفي من له المصلحة في اصطفاؤه.

قيل (١٠): أو سمع بقول امرأة عمران، عليم بنيتها.

﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَدَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي﴾: فينتصب به «إذ» أو بإضمار «اذكر» وهذه حنة بنت فاقودا جدة عيسى.

(١) الكافي ٨ / ٣٧٩ - ٣٨١، ضمن حديث ٥٧٤.

(٢) الأصل: العباد. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) النور / ٣٥.

(٤) الأصل: الشجر. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٥) هود / ٧٣.

(٦) أمالي الصدوق / ١٣٤.

(٧) و ٨ من المصدر.

(٩) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(١٠) أنوار التنزيل ١ / ١٥٧.

وأما ما روي في أصول الكافي ^(١): «عن أحمد بن مهران وعلي بن إبراهيم جميعا، عن محمد بن علي، عن الحسن ^(٢) بن راشد، عن يعقوب بن جعفر بن إبراهيم، عن أبي الحسن موسى ^(٣) أنه قال لرجل نصراني: أما أمّ مريم فاسمها مرثا ^(٤)، وهي وهيبة.

بالعربية»

، فمحمول على تعدد الاسم، وسيأتي في الخبر أن اسمها حنة. وقيل ^(٥): كانت لعمران بن يصهر بنت اسمها مريم، أكبر من هارون وموسى، وهو المراد وزوجته، ويرده كخالة زكريا، فإنه كان معاصرا لابن ماثان، وتزوج ابنته يشاع ^(٦)، وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الأب. ﴿مُحَرَّرًا﴾: معتقا لخدمته لا أشغله بشيء، أو مخلصا للعبادة. ونصبه على الحال. نقل ^(٧): أنها كانت عاقرا عجوزا. فبينا هي في ظلّ شجرة إذ رأت طائرا يطعم فرخه، فحنت إلى الولد وتمنته، فقالت: اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ نَذْرًا إِنْ رَزَقْتَنِي وَلَدًا أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ عَلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيَكُونَ مِنْ خَدَمِهِ. فحملت بمريم، وهلك عمران، وكان هذا النذر مشروعا عندهم في الغلمان ^(٨)، فلعلها بنت الأمر على التقدير أو طلبت ذكرا.

﴿فَتَقَبَّلَ مِنِّي﴾: ما نذرته.

﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ﴾: لقولي.

﴿الْعَلِيمُ﴾ (٣٥): بنيتي.

﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى﴾:

الضمير لما في بطنها أنثى، لأنه كان مؤنثا. أو لأن أنثى حال عنه، والحال وصاحبها واحد بالذات. أو على تأويل مؤنث، كالتنفس. ولفظه خبر، ومعناه تحسّر.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾: استئناف من الله، تعظيما لموضوعها.

وقرأ عامر وأبو بكر عن عاصم ويعقوب: «وضعت» على أنه من كلامها، تسلية لنفسها، أي، ولعلّ الله فيه سرّا، أو الأنثى كانت خيرا. وقرئ وضعت، على خطاب الله

(١) الكافي ١ / ٤٧٨ - ٤٧٩، ضمن حديث ٤.

(٢) النسخ: الحسين. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: مرتاد.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٥٧.

(٥) هكذا في المصدر. وفي الأصل: «إيشاع» وفي ر: الايشاع.

(٦) نفس المصدر والموضع.

(٧) المصدر: «في عهدهم للغلمان» بدل «عندهم في الغلمان».

. تعالى - لها (١).

وفي أصول الكافي (٢): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعا عن ابن محبوب، عن ابن رثاب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله أوحى إلى عمران: إني واهب [لك] (٣) ذكرا، سويا مباركا، يبرئ الأكمه والأبرص، ويحيي الموتى بإذن الله، وجاعله رسولا إلى بني إسرائيل. فحدث عمران امرأته حنة بذلك، وهي أم مريم، فلما حملت كان حملها بها عند نفسها غلام، فلما وضعتها قالت: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى... وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾ (٤)، ولا تكون البنت رسولا. يقول الله - عز وجل - : ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ﴾. فلما وهب الله [تعالى لمريم] (٥) عيسى كان هو الذي بشر به عمران ووعده إياه، فإذا قلنا في الرجل منا شيئا فكان (٦) في ولده أو ولد ولده، فلا تنكروا ذلك.

﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾ :

واللام فيها للعهد، أي: ليس الذكر الذي طلبت كالأُنْثَى التي وهبت. فيكون بيانا لقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ﴾ أو للجنس، بمعنى، وليس الذكر والأُنْثَى سواء فيما نذرت، فيكون من قولها. [وفي تفسير العياشي (٧) (٨) عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾، المحرر يكون في الكنيسة لا يخرج (٩) منها. فلما وضعتها أنْثَى قالت: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى [وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ]﴾ (١٠) ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾. [إن] (١١) الأُنْثَى تحيض فتخرج من المسجد، والمحرر لا يخرج من المسجد. ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾: عطف على ما سبق من قولها، وما بينهما اعتراض. وإنما ذكرت ذلك لربها، تقربا إليه، وطلبا لأن يعصمها ويصلحها، حتى يكون فعلها مطابقا

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) الكافي ١ / ٥٣٥، ح ١.

(٣) من المصدر.

(٤) المصدر: «أى» بدل «و».

(٥) من المصدر.

(٦) المصدر: وكان.

(٧) تفسير العياشي ١ / ١٧٠، ح ٣٧.

(٨) ليس في أ.

(٩) المصدر: ولا يخرج.

(١٠ و ١١) من المصدر.

لاسمها، فإنّ مريم في لغتهم، العابدة.

﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بَكَ﴾: أجبرها بحفظك، ﴿وَذَرِيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (٣٦) المطرود. من الرّجم، بمعنى: الطرد بالحجارة.

[وفي تفسير العيّاشيّ (١): (٢) عن سعد الإسكاف، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لقي إبليس عيسى بن مريم فقال: هل نالي من حباثتك شيء؟

قال: جدتك التي قالت: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى﴾ - إلى - ﴿الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾.

وفي أمالي الشيخ (٣): بإسناده إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في حديث طويل، يذكر فيه تزويج فاطمة الزهراء - عليها السلام - وما أكرمه به النبي صلى الله عليه وآله - وفيه يقول عليه السلام: ثم أتاني فأخذ بيدي، فقال: قم بسم الله وقم (٤) على بركة الله وما شاء الله لا قوة إلا بالله توكلت على الله، ثم جاء بي حتى (٥) أقعدني عندها - عليها السلام - ثم قال: اللهم إني أحبّ خلقك إليّ، فأحبّهما وبارك في ذريتهما واجعل عليهما منك حافظا [و] (٦) إني أعيدهما بك وذريتهما (٧) من الشيطان الرجيم.

﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا﴾: فرضي بها في النذر مكان الذكر.

﴿فَقَبُولٍ حَسَنٍ﴾: بوجه يقبل به النذائر. وهو إقامتها مقام الذكر، وتقبّلها عقيب ولادتها قبل أن تكبر وتصلح للسّدانة.

قال البيضاوي (٨): روي أنّ حنة لما ولدتها، لقّتها في خرقة وحملتها إلى المسجد ووضعتها عند الأخبار، وقالت: دونكم هذه النذيرة. فتنافسوا فيها. لأنّها كانت بنت إمامهم وصاحب قربانهم. فإنّ بني ماثان كانت رؤوس بني إسرائيل وملوكهم. فقال زكريا: أنا أحقّ بها، لأنّ (٩) عندي خالتها. فأبوا إلا القرعة وكانوا سبعة وعشرين. فانطلقوا إلى نحر. فألقوا فيه أقلامهم. فطفأ قلم زكريا ورسبت أقلامهم. فتكفلها.

(١) نفس المصدر ١ / ١٧١، ح ٤٠.

(٢) ليس في أ.

(٣) أمالي الطوسي ١ / ٣٨.

(٤) المصدر: قل.

(٥) المصدر: «جاءني حين» بدل «جاء بي حتى».

(٦) من المصدر.

(٧) المصدر: ذريتهما بك.

(٨) أنوار التنزيل ١ / ١٥٨.

(٩) ليس في المصدر.

ويجوز أن يكون مصدرا، على تقدير مضاف، أي، بذى قبول حسن. وأن يكون تقبّل بمعنى استقبال، كتقضى وتعجل، أي، فأخذها في أول أمرها، حين ولدت، بقبول حسن.

﴿وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾: مجاز عن تربيتها، بما يصلحها، في جميع أحوالها.

﴿وَوَكَّلَهَا زَكْرِيَّا﴾ :

شدّد الفاء حمزة والكسائي وعاصم، وقصروا زكريّا غير عاصم، في رواية ابن عيّاش، على أنّ الفاعل هو الله، وزكريّا مفعول. وخفّف الباقون، ومدّوا زكريّا مرفوعا ^(١).

﴿كَلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ﴾، أي: الغرفة التي بنيت لها، أو المسجد، أو أشرف مواضعه. ومقدمها سمي به، لأنّه محلّ محاربة الشيطان.

﴿وَوَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾: جواب «كلّمّا» وناصبه.

وفي تفسير العيّاشي ^(٢): وفي رواية حريز، عن أحدهما - عليهما السّلام - [قال: ^(٣) نذرت ما في بطنها للكنيسة أن يخدم ^(٤) العباد، وليس الذكر كالأنثى في الخدمة.

قال: فنبتت، وكانت ^(٥) تخدمهم وتناولهم حتّى بلغت، فأمر زكريّا أن تتخذ لها حجابا دون العباد، وكان ^(٦) يدخل عليها فيرى عندها ثمرة الشّتاء في الصّيف وثمره الصّيف في الشّتاء. فهنالك دعا وسأل ربّه أن يهب له ذكرا، فوهب له يحيى.

﴿قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنِّي لَكَ هَذَا﴾: من أين لك هذا الرّزق الآتي في غير أوانه، والأبواب مغلّقة عليك؟

﴿قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾: فلا تستبعد.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ^(٣٧): بغير تقدير لكثرتّه، أو بغير استحقاق تفضّلا به.

وهو يحتمل أن يكون من كلامها، وأن يكون من كلام الله.

وفي تفسير العيّاشي ^(٧): عن إسماعيل الجعفيّ، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ امرأة عمران لما نذرت ما في بطنها محرّرا، قال: [و] ^(٨) المحرّر للمسجد إذا وضعته ^(٩)

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) تفسير العيّاشي ١ / ١٧٠، ح ٣٨.

(٣) من المصدر.

(٤) المصدر: تخدم.

(٥) المصدر: «فشبت فكانت» بدل «فنبتت وكانت».

(٦) المصدر: فكان.

(٧) نفس المصدر والموضع، ح ٣٦.

(٨) من المصدر.

(٩) المصدر: [أو]

وأدخل المسجد فلم يخرج من المسجد أبدا. فلما ولدت مريم قالت: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَئِنَّ الذَّكَرَ كَأَلْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾. فساهم (١) عليها [النبیون] (٢) فأصاب القرعة زكريّا - وهو زوج أختها - وكفلها وأدخلها المسجد، فلما بلغت ما تبلغ النساء من الطّمث، وكانت أجمل النساء وكانت تصلي فيضيء (٣) المحراب لنورها. فدخل عليها زكريّا فإذا عندها فاكهة الشّتاء في الصّيف وفاكهة الصّيف في الشّتاء.

فقال: ﴿أَنَّىٰ لَكَ هَٰذَا؟ قَالَتْ: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾.

فهناك (٤) دعا زكريّا ربّه، قال: إِنِّي خفت الموالى من ورائي، إلى ما ذكره (٥) الله من قصّة زكريّا ويحيى (٦). وفيه (٧) أيضا: عن سيف، عن نجم عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ فاطمة - عليها السلام - ضمنت لعلي عليه السلام عمل البيت والعجين والخبز وقم (٨) البيت، وضمن لها عليّ عليه السلام ما كان خلف الباب [من] (٩) نقل الحطب وأن يحيى بالطعام، فقال لها يوما: يا فاطمة هل عندك شيء؟

قالت: لا والذي عظم حقك [ما كان] (١٠) عندنا منذ ثلاثة أيّام (١١) شيء نقريك به.

قال: أفلا أخبرني.

قالت: كان رسول الله ﷺ نحاني أن أسألك شيئا فقال: لا تسألي ابن عمك شيئا، إن جاءك بشيء عفووا وإلا فلا تسأليه.

قال: فخرج عليه السلام فلقى رجلا، فاستقرض منه دينارا، ثم أقبل به وقد

(١) النسخ: فساهموا. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٢) من المصدر.

(٣) المصدر: «فكانت تصلي ويضيء» بدل «وكانت تصلي فيضيء».

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: هنا لك.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ذكر.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يحيى وزكريّا.

(٧) نفس المصدر ١ / ١٧١، ح ٤١.

(٨) قم البيت: كنسه.

(٩) من المصدر.

(١٠) من المصدر.

(١١) النسخ: «ثلث الآ» بدل «ثلاثة أيّام».

أمسى فلقى مقداد بن الأسود، فقال للمقداد، ما أخرجك في هذه الساعة؟

قال: الجوع، والذي عظم حقك يا أمير المؤمنين.

قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام : ورسول الله صلى الله عليه وآله حي؟

قال: ورسول الله صلى الله عليه وآله حي.

قال: فهو أخرجني، وقد استقرضت دينارا وسأؤثرك به. فدفعه إليه، فأقبل فوجد رسول الله صلى الله عليه وآله جالسا وفاطمة تصلي وبينهما شيء مغطى. فلما فرغت أحضرت ذلك الشيء فإذا جفنة من خبز ولحم.

قال: يا فاطمة أتى لك هذا؟

قالت: هو من عند الله، إن الله يرزق من يشاء بغير حساب.

فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله : ألا أحدثك بمثلك ومثلها؟

قال: بلى.

قال: مثل زكريا إذا دخل على مريم المحراب فوجد عندها رزقا، **﴿قَالَ: يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكَ هَذَا؟ قَالَتْ: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾**. فأكلوا منها شهرا، وهي الجفنة التي يأكل منها القائم عليه السلام وهي عندنا.

[وفي شرح الآيات الباهرة ^(١)]: ^(٢) نقل الشيخ أبو جعفر الطوسي - رحمه الله - في كتاب مصباح الأنوار، بحذف الإسناد قال: روي عن أبي سعيد الخدري قال: أصبح علي عليه السلام ذات يوم، فقال لفاطمة - عليها السلام - : هل عندك شيء نغتذيه؟

فقالت: لا والذي أكرم أبي بالنبوة وأكرمك بالوصية، ما أصبح الغداة عندي منذ يومين شيء إلا كنت ^(٣) أوثرك به على نفسي وعلى ابني الحسن والحسين.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : يا فاطمة ألا كنت أعلمتني فأبغىكم شيئا.

فقالت: يا أبا الحسن إني لأستحي من إلهي أن تكلف نفسك ما لا تقدر عليه ^(٤).

(١) الأصل وأ: اجترت ر: أخبرت وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٢) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٣٩ - ٤٠.

(٣) النسخ: «إلا شيء» بدل «منذ يومين شيء إلا كنت». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: به.

فخرج عليّ عليه السلام من عندها واثقا بالله وحسن الظنّ به. فاستقرض دينارا. فأخذه ليشتري به ما يصلحهم. فعرض له المقداد بن الأسود - رضوان الله عليه - وكان يوما شديد الحرّ وقد لوّحت الشمس من فوقه وآذته من تحته. فلمّا رآه أمير المؤمنين عليه السلام أنكر شأنه، فقال له: يا مقداد ما أزعجك الساعة من رجلك ^(١).

فقال: يا أبا الحسن خلّ سبيلي ولا تسألني عمّا ورائي.
فقال: يا أخي لا يسعني أن تجاوزني حتّى أعلم علمك.
فقال: يا أبا الحسن رغبت إلى الله وإليك أن تخلّ سبيلي ولا تكشفني عن حالتي.
فقال: يا أخي لا يسعك أن تكتمني حالك.

فقال: يا أبا الحسن أما إذا أبيت، فوالذي أكرم محمّدا بالنبوة وأكرمك بالوصية، ما أزعجني من رجلي ^(٢) إلاّ الجهد، وقد تركت عيالي جيعاء، فلمّا سمعت بكاءهم لم تحملني الأرض، خرجت مهموما راكبا رأسي، هذه حالتي وقصّتي.

قال: فأنهملت عينا عليّ بالبكاء حتّى بلّت دموعه كريمة. فقال: أحلف بالذي حلفت به أنّ ما أزعجني إلاّ الذي أزعجك، وقد اقترضت دينارا فهلكه أوّثرك به على نفسي. فدفع إليه الدينار ورجع. فدخل المسجد فسلم.

فردّ رسول الله صلّى الله عليه وآله السّلام وقال: يا أبا الحسن هل عندك عشاء نتعشاه ^(٣) فنقبل ^(٤) معك؟ فمكث أمير المؤمنين عليه السلام مطرقا لا يحير جوابا، حياء من رسول الله صلّى الله عليه وآله وكان قد عرفه الله ما كان من أمر الدينار، ومن أين وجهه بوحى من الله، وأمره ^(٥) أن يتعشّى عند عليّ تلك الليلة، فلمّا نظر إلى سكوته قال: يا أبا الحسن ما لك لا تقول: لا، فأصرف عنك، أو: نعم، فامضي معك؟

فقال: حبّا وكرامة اذهب بنا، فأخذ رسول الله صلّى الله عليه وآله بيد أمير المؤمنين وانطلقا حتّى دخلا على فاطمة - صلوات الله عليها وعليهم أجمعين - وهي في محرابها قد قضت صلاتها وخلفها جفنة تفور دخانا، فلمّا سمعت كلام رسول الله صلّى الله عليه وآله خرجت من مصلاها وسلّمت عليه وكانت أعزّ ^(٦) النّاس عليه،

(١) كذا في النسخ والمصدر. ولعله «رحلك».

(٢) أيضا يمكن أن يكون «رحلي».

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: تعشينا.

(٤) المصدر: «فيميل» أو «فتميل».

(٥) النسخ: «يأمره» بدل «وأمره».

(٦) أ: آخر.

فرد عليها السلام ومسح بيده (١) على رأسها، وقال: يا بنتاه كيف أمسيت يرحمك الله؟
قالت: بخير.

قال: عشينا، رحمك الله. وقد قعد، فأخذت الجفنة ووضعتها بين يدي رسول الله وعليّ - صلى الله
عليهما وآلهما - فلما نظر أمير المؤمنين إلى الطعام وشمّ ريحه [رمى فاطمة ببصره رميا شحيحا.
فقالت له فاطمة: سبحان الله، ما أشحّ نظرك وأشدّه! فهل أذنبت فيما بيني وبينك ذنبا أستوجب به
السّخطة منك؟

فقال: وأيُّ ذنب أعظم من ذنب أصبت اليوم؟ أليس عهدي بك وأنت تحلفي بالله مجتهدة أنّك ما
طعمت طعاما منذ يومين؟

فنظرت إلى السماء وقالت: إلهي يعلم ما في سمائه وأرضه أيّ لم أقل إلّا حقّا. (٢) فقال لها: يا فاطمة
فأتى لك هذا الطعام، الذي لم أنظر إلى مثل لونه، ولم أشمّ مثل ريحه قطّ، ولم أكل أطيب منه؟
قال: فوضع النّبيّ ﷺ كفه المباركة على كتف عليّ أمير المؤمنين ﷑ وهزّها ثمّ هزّها ثلاث مرّات،
[ثمّ] (٣) قال: يا عليّ هذا بدل دينارك، هذا جزاء (٤) دينارك من عند الله، إنّ الله يرزق من يشاء بغير
حساب. ثمّ استعبر باكيا وقال: الحمد لله الذي أبى لكما أن يخرجكما من الدّنيا حتّى يجريك يا عليّ مجرى
زكريا، ويجريك يا فاطمة مجرى مريم بنت عمران، وهو قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ
وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا. قَالَ: يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكَ هَذَا. قَالَتْ: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ
حِسَابٍ﴾.

﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ﴾: في ذلك المكان، أو في ذلك الوقت - وهنا وثمّ وحيث، تستعار للزمان -
لما رأى كرامة مريم ومنزلتها من الله. أو لما رأى الفواكه في غير أوانها، تنبّه لجواز ولادة العاقر من الشّيخ،
فسأل ربّه.

﴿قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾: كما وهبتها لحنة العجوز العاقر.
﴿إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ (٣٨) مجيبه.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يده.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في المصدر.

(٣) من المصدر.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أجر.

وفي عيون الأخبار ^(١): بإسناده إلى الرّيان بن شبيب قال: دخلت على الرضا عليه السلام في أوّل يوم من المحرم، فقال لي: يا بن شبيب أصائم أنت؟
فقلت ^(٢): لا.

فقال: إنّ هذا اليوم هو اليوم الذي دعا فيه زكريا عليه السلام ربّه - عزّ وجلّ - فقال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾، فاستجاب الله له، وأمر الملائكة فنادت زكريّا: ﴿وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُنْشِئُكَ بِحَيِّ مُصَدِّقًا﴾ ^(٣).

فمن صام هذا اليوم، ثمّ دعا الله تعالى استجاب الله تعالى له، كما استجاب [الله] ^(٤) لزكريا عليه السلام. وفي الكافي ^(٥): محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن عليّ بن الحكم، عن رجل، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله ^(٦) عليه السلام قال: من أراد أن يجبل له، فليصل ركعتين بعد الجمعة يطيل فيهما الركوع والسجود، ثمّ يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَا سَأَلَكَ بِهِ زَكْرِيَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ قَالَ: رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ، اللَّهُمَّ هَبْ لِي ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ، اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ اسْتَحْلَلْتُهَا وَفِي أَمَانَتِكَ أَخَذْتُهَا، فَإِنْ قَضَيْتَ فِي رَحْمَتِهَا وَلَدًا، فَاجْعَلْهُ غَلَامًا، وَلَا تَجْعَلْ لِلشَّيْطَانِ فِيهِ نَصِيبًا وَلَا شَرِيكًَا.
وفي مجمع البيان ^(٧): وروى الحارث بن المغيرة ^(٨) قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إِنِّي مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ قَدْ انْقَرَضُوا وَلَيْسَ لِي وَلَدٌ.

فقال: ادع الله ^(٩) وأنت ساجد: ربّ هب لي من لدنك ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ، ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾ ^(١٠). قال: ففعلت ^(١١)، فولد [لي] ^(١٢) عليّ والحسين.
﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ﴾، أي: من جنسهم، كقولهم: زيد يركب الخيل. فإنّ المنادي ملك.

(١) عيون أخبار الرضا ١ / ٢٩٩ ح ٥٨.

(٢) المصدر: قلت.

(٣) ليس في المصدر.

(٤) من المصدر.

(٥) الكافي ٣ / ٤٨٢، ح ٣.

(٦) أو المصدر: أبي جعفر.

(٧) مجمع البيان ٤ / ٦١.

(٨) هكذا في أ. وفي الأصل والمصدر: الحرث بن المغيرة.

(٩) ليس في المصدر.

(١٠) الأنبياء / ٨٩.

(١١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فقلت.

(١٢) من المصدر.

وقرأ حمزة والكسائي «فناديه» بالإمالة والتذكير ^(١).

﴿وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحْرَابِ﴾، أي: قائماً في الصلاة. ويصلي، صفة قائم. أو خبر آخر. أو حال أخرى. أو حال عن الضمير في «قائم».

وفي من لا يحضره الفقيه ^(٢): وقال الصادق عليه السلام: إِنَّ طاعة الله - عز وجل - خدمته في الأرض، وليس شيء من خدمته يعدل الصلاة، فمن ثم نادى الملائكة زكريّا، وهو قائم يصلي في المحراب.

﴿أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى﴾، أي، بأن الله.

وقرأ نافع وابن عامر ^(٣) «بالكسر» على إرادة القول، أو لأن النداء نوع منه.

وقرأ حمزة والكسائي «يبشرك» من الإخبار ^(٤).

ويحيى، أعجمي وإن جعل عربياً، فمنع صرفه للتعريف، ووزن الفعل.

﴿مُصَدِّقًا﴾: حال من «يحيى»، ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾، أي: بعيسى. سمي بذلك، لأنه وجد بأمره تعالى من دون أب. أو بكتاب الله، سمي بها تسمية لكل باسم جزئه، ﴿وَسَيِّدًا﴾: يسود قومه ويفوقهم بالعصمة، لأنه كان نبياً، ﴿وَحَصُورًا﴾: مبالغاً في حبس النفس عن الشهوات والملاهي.

ونقل ^(٥): أنه مرّ [في صباه] ^(٦) بصبيان، فدعوه إلى اللعب، فقال: ما للعب خلقت.

وفي مجمع البيان ^(٧): حصورا [وهو الذي ^(٨) لا يأتي النساء. وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام].

﴿وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ (٣٩): ناشئاً منهم، أو كائناً من عداد من لم يأت كبيرة ولا صغيرة.

في كتاب كمال الدين وتمام النعمة ^(٩): بإسناده إلى محمد بن إسماعيل القرشي،

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٥٩.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١ / ١٣٣، ح ٦٢٣.

(٣) النسخ: «وقرأ نافع وحمزة وابن عامر.» وهي خطأ بدلالة المصدر. وهو أنوار التنزيل ١ / ١٥٩.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٥٩.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) من المصدر.

(٧) مجمع البيان ١ / ٤٣٨.

(٨) من المصدر.

(٩) كمال الدين وتمام النعمة / ٢٢٥ - ٢٢٦.

عَمَّن حَدَّثَهُ، عن إسماعيل بن أبي رافع، عن أبيه، عن أبي قال: قال رسول الله ﷺ وقد ذكر عيسى بن مريم - عليهما السلام - : فلما أراد الله أن يرفعه أوحى إليه أن يستودع ^(١) نور الله وحكمته وعلم كتابه شمعون بن حمون الصفا خليفته على المؤمنين، ففعل ذلك، فلم يزل شمعون في قومه ^(٢) يقوم بأمر الله - عز وجل - ويهتدي ^(٣) بجميع مقال عيسى عليه السلام في قومه من بني إسرائيل ويجاهد الكفار، فمن أطاعه وآمن به وبما ^(٤) جاء به كان مؤمنا، ومن جحدته وعصاه كان كافرا، حتى استخلص ربنا - تبارك وتعالى - وبعث في عبادته نبيا من الصالحين وهو يحيى بن زكريا، فمضى ^(٥) شمعون وملك عند ذلك أردشير بن بابكان ^(٦) أربع عشرة سنة وعشرة أشهر.

وفي ثمان سنين من ملكه، قتلت اليهود يحيى بن زكريا - عليهما السلام - ولما ^(٧) أراد الله - عز وجل - أن يقبضه، أوحى إليه أن يجعل الوصية في ولد شمعون، ويأمر الحواريين وأصحاب عيسى بالقيام معه، ففعل ذلك، وعندها ملك سابور بن أردشير ثلاثين سنة حتى قتله الله، وكمل ^(٨) علم الله ونوره وتفصيل حكمته في ذرية يعقوب بن شمعون، ومعه الحواريون من أصحاب عيسى عليه السلام وعند ذلك ملك بخت نصر مائة سنة وسبعا وثمانين سنة، وقتل من اليهود سبعين ألف مقاتل على دم يحيى بن زكريا، وخرّب بيت المقدس، وتفرقت اليهود في البلدان.

﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾: استبعادا من حيث العادة، أو استعظاما وتعجبا أو استفهاما عن كيفية حدوثه.

﴿وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ﴾: أدركني كبر السن.

قال البيضاوي ^(٩): وكان ^(١٠) له تسع وتسعون سنة، ولا مرأته ثمان وتسعون [سنة]. ^(١١)

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: استودع.

(٢) «في قومه» ليس في المصدر.

(٣) هكذا ورد في هامش الأصل. وفي متنه: «يحيى». وفي المصدر: «يحتدي».

(٤) النسخ: «فيما» بدل «وبما». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٥) المصدر: ثم قبض.

(٦) النسخ: «زاکا». تفسير نور الثقلين: «زاکا». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٧) المصدر: فلما.

(٨) ليس في المصدر.

(٩) أنوار التنزيل ١ / ١٥٩.

(١٠) المصدر: كانت.

(١١) من المصدر.

﴿وَأَمْرًا تِي عَاقِرٌ﴾: لا تلد من العقر، وهو القطع، لأنها ذات عقر من الأولاد.

﴿قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ (٤٠): كذلك الله، مبتدأ مؤخر وخبر مقدم، للقرينة، أي: الله على

مثل هذه الصفة. ويفعل ما يشاء، بيان له، أي: ما يشاء من العجائب. وهو إنشاء الولد من شيخ فان وعجوز عاقر. أو كذلك، خبر مبتدأ محذوف، أي: الأمر كذلك. والله يفعل ما يشاء، جملة أخرى لبيان أنه يفعل ما يريد من العجائب، أي: أنت وزوجك كبير وعافر، والله يفعل ما يشاء من خلق الولد.

ويحتمل أن يكون «كذلك» مفعولا مطلقا «ليفعل» ويكون ذلك إشارة إلى ما نعجب منه، أي: الله يفعل ما يشاء من العجائب مثل ذلك الفعل، أي: إنشاء الولد من الفاني والعاقر. أو إشارة إلى ما بينه من حالتهما، أي: الذي يفعل ما يشاء من خلق الولد، كما أنت عليه وزوجك من الكبير والعقر.

﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً﴾: علامة أعلم بها أن ذلك الصوت من الله، ويكون عبادة يتدارك بها ما

دخله من تلك الهبة. وذلك لأنه إذا جعل له آية وأوحى إليه، الآية من الله [عبادة وشكرا للموهبة]، (١) يعلم أن صوت الملائكة بأمر الله ووحيه، ويخضع لله تعالى شكرا لنعمه.

في تفسير العياشي (٢): عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن زكريا لما دعا ربه أن يهب له ذكرا (٣)، فنادته الملائكة بما نادته [به]، (٤) أحب أن يعلم أن ذلك الصوت من الله، فأوحى (٥) إليه: أن آية ذلك أن يمسك لسانه عن الكلام ثلاثة أيام، قال: فلما أمسك لسانه ولم يتكلم، علم أنه لا يقدر على ذلك إلا الله، وذلك قول الله: ﴿رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾.

وعن حماد (٦)، عن حدثه، عن أحدهما - عليهما السلام - قال: لما سأل [زكريا] (٧) ربه أن يهب له ذكرا، فوهب له يحيى، فدخله من ذلك، فقال: ﴿رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾. فكان يؤمئ برأسه، وهو الرمز.

(١) ليس في أ.

(٢) تفسير العياشي ١ / ١٧٢، ح ٤٣.

(٣) هكذا في المصدر. في النسخ: ولدا.

(٤) من المصدر.

(٥) المصدر: أوحى.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ٤٤.

(٧) من المصدر.

﴿قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ﴾، أي: الله أوحى إليه: أنّ آيتك وعبادتك ألا تكلم الناس في ثلاثة أيام^(١). ونخلص المدة لذكر الله وشكره، قضاء لحق النعمة.

﴿إِلَّا رَمَزًا﴾: إشارة برأسك. وأصله التحريك ومنه الرّاموز للبحر. والاستثناء منقطع.

وقيل^(٢): متصل والمراد بالكلام ما دلّ على الضمير.

هذا إذا قرئ يمسك في الخبر الأول على البناء للفاعل، وإرجاع ضميره إلى زكريّا. وأمّا إذا قرئ على البناء للمفعول، أو يجعل فاعل الإمساك هو الله سبحانه، فالحلّ ما نقله البيضاوي^(٣) - ، من أنّ المعنى: اجعل لي آية علامة أعرف بها الحبل، ولأستقبله^(٤) بالبشاشة والشكر، وتزيح مشقة الانتظار. ﴿قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ﴾، أي: لا تقدر على تكليم^(٥) الناس ثلاثا.

وقرئ: رمز، كخدم، جمع رامز. ورمز، كرسل، جمع رموز، على أنّه حال منه.

ومن الناس، بمعنى: مترامزين. كقوله :

مَتَى تَلْقَانِي فَرْدِينَ تَزْحَفُ زَوَانِفُ^(٦) أَلَيْتِيكَ وَتَسْتَطَارُ^(٧).

﴿وَأَذْكُرُ رَبَّكَ كَثِيرًا﴾: أي، في أيّام الإمساك عن الكلام مع الناس. وهو مؤكّد لما قبله، مبين للغرض منه.

قال البيضاوي^(٨): وتقييد الأمر بالكثير^(٩)، يدلّ على أنّه ليس للتكرار^(١٠). وفيه أنّه لعلّ التقييد لتأكيد ما يفيدّه الأمر، فلا يدلّ على المدعي.

﴿وَسَبَّحَ بِالْعَشِيِّ﴾: من الزّوال إلى الغروب.

وقيل^(١١): من العصر، أو الغروب إلى ذهاب صدر الليل.

(١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٥٩.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أستقبله.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: تكلم.

(٦) هكذا في الأصل. وفي المصدر وأ: روانف

(٧) نفس المصدر والموضع.

(٨) نفس المصدر ١ / ١٦٠.

(٩) هكذا في النسخ. وفي المصدر: بالكثرة.

(١٠) هكذا في النسخ. وفي المصدر: «لا يفيد التكرار» بدل «ليس للتكرار».

(١١) نفس المصدر والموضع.

﴿وَالْإِبْكَارِ﴾ (٢١): من طلوع الفجر إلى الصّحى.

وقرئ بفتح الهمزة، جمع بكر، كسحر وأسحر (١).

﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ (٢٢)

قال البيضاوي (٢): كلّموها شفاها كرامة لها، ومن أنكر الكرامة زعم أنّ ذلك كان (٣) معجزة لذكرها، أو إرهابا لنبوّة عيسى عليه السلام فإنّ الإجماع على أنّه تعالى لم يستنبئ امرأة، لقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ﴾ (٤) ﴿قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا﴾. وقيل: ألهموها. (انتهى) ويمكن أن يقال من قبل منكر الكرامة: لا تكون الكرامة لمن لم يكن فيه نصّ بالكرامة، وأمّا من حصل له التخصيص بالتخصيص كمریم وفاطمة صلوات الله عليهما، فهو بمنزلة الاستثناء.

والمقصود أنّه لا تجوز الكرامة لمن سواه، كوقوع المعجزة للأنبياء والأئمّة، فإنّهم يتخصّصون بها، ولا يلزم من وقوع شيء لأحد جواز وقوعه لكلّ أحد شرعا، وإن لم يمتنع عليه عقلا، والمجوز وقوعه لكلّ أحد بوقوعه لبعض التمس عليه معنى الجواز، فتبصر.

قيل (٥): الاصطفاء الأوّل تقبّلها من أمّها، ولم تقبل قبلها أنثى، وتفرّغها للعبادة، وإغناؤها برزق الجنّة عن الكسب [، وتطهيرها عمّا يستقذر من النساء] (٦). والثانية هدايتها، وإرسال الملائكة إليها، وتخصيصها بالكرامات السنيّة، كالولد من غير أب، وتبرئتها ممّا (٧) قذفته اليهود بإنطاق الطفل، وجعلها وابنها آية للعالمين.

والأظهر أنّ الاصطفاء الأوّل، اصطفاؤها من ذرّيّة الأنبياء والثاني، اصطفاؤها لولادة عيسى، من غير فحل، وتطهيرها، طهرها من أن يكون في آبائها وأمّهاتها وفي نفسها سفاح.

وقيل (٨): وتطهيرها ممّا (٩) يستقذر من النساء.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) هكذا في النسخ. وفي المصدر: كانت.

(٤) ليس في المصدر.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) من المصدر.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عمّا.

(٨) نفس الموضع والمصدر.

(٩) هكذا في النسخ. وفي المصدر: عمّا.

وينافيه ظاهر ما سبق في الخبر من قوله: فلما بلغت ما يبلغ النساء من الطمث.
وأما ما رواه العياشي ^(١) في تفسيره، عن الحكم بن عتيبة ^(٢)، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله في الكتاب، ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾.

اصطفاهَا مَرَّتَيْنِ، والاصطفاء إنما هو مرة واحدة؟

قال: فقال [لي]: ^(٣) يا حكم إن لهذا تأويلا وتفسيرا.

فقلت له: ففسره لنا أبقاك الله.

فقال: يعني اصطفاها ^(٤) إياها أولا من ذرية الأنبياء المصطفين المرسلين، وطهرها من أن يكون في ولادتها من آبائها وأمهاتها سفاح ^(٥)، واصطفاهَا بهذا في القرآن، ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ ^(٦) شكرا لله.

فالظاهر أنَّ السائل قد خفي عليه الاصطفاء الأول، وانحصر الاصطفاء عنده في الثاني، وسأل فبينه عليه السلام له، وسكت عن الثاني لظهوره عنده.

وفي مجمع البيان ^(٧): ﴿وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾، أي: عالمي ^(٨) زمانك، لأنَّ فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وبعلها وبنيتها - سيّدة نساء العالمين. وهو قول أبي جعفر عليه السلام.

وقد ^(٩) روي عن النبي، صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: فضلت خديجة على نساء أمّتي كما فضلت مريم على نساء العالمين.

وقال أبو جعفر عليه السلام: معنى الآية: واصطفاك من ذرية الأنبياء، وطهرتك من السفاح، واصطفاك لولادة عيسى من غير فحل وزوج.

﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (٢٣)

(١) تفسير العياشي ١ / ١٧٣، ح ٤٧.

(٢) هكذا في أو تفسير نور الثقلين. وفي الأصل ورو المصدر: «غيبنة». والظاهر هي خطأ. ر. تنقيح المقال ١ / ٣٥٨، ذيل «الحكم بن عتيبة الكوفي الكندي»، وص ٣٦٠، ذيل «الحكم بن عيينة».

(٣) من المصدر.

(٤) النسخ: «اصطفاه» وهو صحيح أيضا.

(٥) المصدر: سفاحا.

(٦) من أ.

(٧) مجمع البيان ١ / ٤٤٠.

(٨) المصدر: «على نساء» بدل «عالمي».

(٩) «قد» ليس في المصدر. والأحسن وجودها.

قيل ^(١): أمرت بالصلاة في الجماعة بذكر أركانها، مبالغة في المحافظة عليها. وقدّم السجود على الركوع، إما لكونه كذلك في شريعتهم، أو للتنبيه على أنّ الواو لا توجب الترتيب، أو ليقترن اركعي بالراكعين للإيدان بأنّ من ليس في صلاتهم ركوع ليسوا مصلّين.

وقيل ^(٢): يحتمل أن يكون في زمانها من كان يقوم ويسجد في صلاته ولا يركع، وفيه من يركع، فأمرت بأن تركع مع الراكعين، ولا تكون مع من لا يركع.

وقيل ^(٣): المراد بالقنوت أداء الطاعة، كقوله ^(٤): ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِثُ آنَاءِ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾. وبالسجود، الصلاة، كقوله ^(٥): ﴿وَأَذْبَارَ السُّجُودِ﴾. وبالركوع، الخشوع والإخبات.

وفي كتاب علل الشرائع ^(٦)، بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: إنّما سمّيت فاطمة - عليها السلام - محدّثة، لأنّ الملائكة كانت تهبّط من السماء، فتناديها كما تنادي مريم بنت عمران، فتقول: يا فاطمة إنّ الله اصطفاك وطهّرك واصطفاك على نساء العالمين، يا فاطمة اقنّتي لربّك واسجدي واركعي مع الراكعين، فتحدّثهم ويحدّثونها، فقالت لهم ذات ليلة: أليست المفضّلة على نساء العالمين مريم بنت عمران؟ فقالوا: إنّ مريم كانت سيّدة نساء عالمها، وإنّ الله - عزّ وجلّ - جعلك سيّدة نساء عالمك وعالمها، وسيّدة نساء الأوّلين والآخريّن.

[وفي أصول الكافي ^(٧)، بإسناده إلى عليّ بن محمّد الهرمزي ^(٨)، عن أبي عبد الله الحسين بن عليّ عليه السلام، قال: لمّا قبضت فاطمة - عليها السلام - دفنها أمير المؤمنين عليه السلام سرّاً، وعفا على موضع قبرها. ثمّ قام ^(٩) فحوّل وجهه إلى قبر

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٦٠.

(٢) تفسير الكشاف ١ / ٤٢٩.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٦٠.

(٤) الزمر / ٣.

(٥) ق / ٤٠.

(٦) علل الشرائع / ١٨٢، ح ١.

(٧) الكافي ١ / ٤٥٨ - ٤٥٩، صدر حديث ٣.

(٨) هكذا في المصدر وفي النسختين الأصل ور: «الهرمزي». والظاهر هي خطأ. ر. تنقيح المقال ٢ / ٣٠٩، رقم ٨٥١٥.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسختين الأصل ور: قال.

رسول الله ﷺ فقال: السّلام عليك يا رسول الله عنيّ، والسّلام عليك عن ابنتك، وزائرتك، والبائنة في الثّرى ببقعتك، والمختار الله لها سرعة اللّحاق بك. قلّ يا رسول الله عن صفيّتك صبري، وعفا عن سيّدة نساء العالمين تجلّدي.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة^(١).

وفي نهج البلاغة^(٢)، من كتاب له عائشة إلى معاوية جواباً: ومنا خير نساء العالمين ومنكم حمالة الحطب. وفي من لا يحضره الفقيه^(٣)، روى المعلّى بن محمّد البصريّ، عن جعفر بن سليمان، عن عبد الله بن الحكم^(٤)، عن أبيه، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عبّاس، قال: قال النّبيّ ﷺ: إنّ عليّاً وصيّي، وخليفتي، وزوجته فاطمة سيّدة نساء العالمين ابنتي.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي أمالي الصدوق - رحمه الله^(٥) - بإسناده إلى النّبيّ ﷺ أنّه قال: أيّما امرأة صلّت في اليوم واللّيلة خمس صلوات، وصامت شهر رمضان، وحجّت بيت الله الحرام، وزكّت مالها، وأطاعت زوجها، ووالّت عليّاً [بعدي]^(٦) دخلت الجنّة بشفاعه ابنتي فاطمة. فإنّها^(٧) لسيّدة نساء العالمين.

ف قيل له^(٨): يا رسول الله أهى سيّدة نساء^(٩) عالمها؟

فقال ﷺ: ذاك مريم ابنة عمران. وأما^(١٠) ابنتي فاطمة فهي سيّدة نساء العالمين من الأوّلين والآخرين. وإنّها لتقوم في محرابها فيسلّم عليها سبعون ألف ملك

(١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٢) نهج البلاغة / ٣٨٧، ضمن رسالة ٢٨.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤ / ١٣١، ح ٤٥٥.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «أبي عبد الله بن الحكم». والظاهر هي خطأ. ر. رجال النجاشي / ٢٢٥، رقم ٥٩١.

(٥) أمالي الصدوق / ٣٩٣ - ٣٩٤، ضمن حديث ١٨.

(٦) من المصدر.

(٧) أو المصدر: وإنّها.

(٨) ليس في المصدر.

(٩) المصدر: لنساء.

(١٠) المصدر: «ذاك لمريم بنت عمران فأما» بدل «ذاك مريم ابنة عمران وأما».

من الملائكة المقرّبين، وينادونها بما نادى به الملائكة مريم، فيقولون: يا فاطمة إنّ الله اصطفاك، وطهّرك، واصطفاك على نساء العالمين.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وبإسناده إلى الأصبع بن نباتة ^(١)، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام في بعض خطبه: أيها الناس اسمعوا قولي واعقلوه ^(٢) عني، فإنّ الفراق قريب. أنا إمام البريّة، ووصيّ خير الخليفة، وزوج سيّدة نساء هذه الأمّة. **﴿ذَلِكَ﴾**، أي: ما ذكرنا من قصص زكريّا ويحيى ومريم، **﴿مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾**: من الغيوب التي لم تعرفها إلّا بالوحي.

﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَفْلَامَهُمْ﴾ :

قيل ^(٣): أقادحهم للاقتراع في نهر الأردن ^(٤).

وقيل ^(٥): أفلامهم التي كانوا يكتبون [بها] ^(٦) التّوراة تبرّكا.

والمراد تقرير كونه وحيا على سبيل التّهكّم بمنكريه. فإنّ طريق معرفة الوقائع المشاهدة أو السّماع. وعدم السّماع معلوم لا شبهة فيه عندهم. فبقي أن يكون الاهتمام ^(٧) باحتمال العيان، ولا يظنّ به عاقل، ليعلموا: **﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾**: معمول لما دلّ عليه **﴿يُلْقُونَ أَفْلَامَهُمْ﴾**.

وفي كتاب الخصال ^(٨)، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أوّل من سوهم عليه مريم بنت عمران، وهو قول الله تعالى: **﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَفْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾**، والسّهام ستّة. وفي من لا يحضره الفقيه ^(٩)، مثله.

(١) نفس المصدر / ٤٨٤ - ٤٨٥، صدر حديث ٩.

(٢) المصدر: اعتقلوه.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٦٠.

(٤) النسخ: «شهر أردن» وهي خطأ ظاهرا. وكلمة «شهر» فارسية. بمعنى مدينه. وأما بالنسبة إلى إلقائهم أفلامهم في ماء النهر للاقتراع راجع بحار الأنوار ١٤ / ١٩٦ نقلا عن مجمع البيان. وهو نهر الأردن، راجع تفسير القاسمي (محاسن التأويل) ٤ / ٩٨.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) من المصدر.

(٧) المصدر: الإيهام.

(٨) الخصال / ١٥٦، ح ١٩٨. وللحديث تنمة.

(٩) من لا يحضره الفقيه ٣ / ٥١، ح ١٧٣. وله تنمة.

﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ (٤٤): تنافسا في كفالتها.

في تفسير علي بن إبراهيم ^(١)، قال: لما ولدت اختصم ^(٢) فيها، فكلهم ^(٣) قالوا: نحن نكفلها، فخرجوا وضربوا ^(٤) بالسهم بينهم، فخرج ^(٥) سهم زكريّا، فتكفلها ^(٦) زكريّا.

وفي تفسير العياشي ^(٧)، عن الحكم بن عتيبة ^(٨)، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث طويل يقول فيه عليه السلام: قال لنبى محمد صلى الله عليه وآله يخبره بما غاب عنه من خبر مريم وعيسى: يا محمد ذلك من أنباء الغيب، نوحيه إليك في مريم وابنها، وبما خصهما الله به ^(٩) وفضلهما وكرمهما ^(١٠)، حيث قال: ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ﴾ يا محمد يعني بذلك رب ^(١١) الملائكة، ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ حين أتمت من أبيها.

وفي رواية أخرى ^(١٢)، عن ابن أبي خوار ^(١٣) ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ حين أتمت من أبيها ^(١٤) ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ﴾ يا محمد ﴿إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ في مريم [عند ولادتها بعيسى] ^(١٥) [بن مريم] ^(١٦) أيهم يكفلها ويكفل ولدها.

قال: [فقلت] ^(١٧) له: أبقاك الله فمن كفّلها؟

(١) تفسير القمي ١ / ١٠٢.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: اختصموا.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: وكلهم.

(٤) هكذا في النسخ. وفي المصدر: قارعوا.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: وخرج.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فكفلها.

(٧) تفسير العياشي ١ / ١٧٣، ذيل حديث ٤٧.

(٨) النسخ والمصدر: «عينه» وهو وهم. ر. تنقيح المقال ١ / ٣٥٨، ذيل «الحكم بن عتيبة الكوفي الكندي»، وص ٣٦٠، ذيل «الحكم بن عيينة».

(٩) النسخ: «منه» بدل «الله به». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(١٠) المصدر: أكرمهما.

(١١) المصدر: لرب.

(١٢) نفس المصدر والموضع، ح ٤٨. وللحديث تنمة.

(١٣) هكذا في النسخ. وفي المصدر وتفسير البرهان ١ / ٢٨٣ رقم ١٦: خرزاد. وفي تفسير نور الثقلين: خراد.

ونحن لم نعثر على ترجمة لهذا الراوي في كتب الرجال.

(١٤) المصدر: أبويها.

(١٥) من المصدر.

(١٦) من أ.

(١٧) من المصدر.

فقال: أما تسمع لقوله الآية ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ﴾: بدل من «إذ قالت» الأولى أو من «إذ يختصمون» بناء على أن الاختصاص والبشارة في زمان متّسع، كقولك: لقيته سنة كذا. ﴿يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾: المسيح لقبه، وهو من الألقاب المادحة، وأصله مشيحا بالعبرانية، ومعناه: المبارك، كقوله (١): وجعلني مباركا.

وعيسى معرّب أيشوع، واشتقاقهما (٢) من المسح، لأنّه مسح بالبركة، أو بما طهره من الذّنوب، أو مسح الأرض ولم يبق في موضع، أو مسحه جبرئيل. ومن العيس وهو بياض يعلوه حمرة، كالزّاقم على الماء. فإن قلت: لم قيل: اسمه المسيح عيسى بن مريم، وهذه ثلاثة أشياء، الاسم منها عيسى، وأما المسيح والابن فلقب وصفة؟

قلت الاسم للمسمّى علامة يعرف بها ويتميّز بها عن غيره، فكأنّه قيل: الذي يعرف به، ويتميّز ممّن سواه، مجموع هذه الثلاثة. ويحتمل أن يكون عيسى خبر مبتدأ محذوف، وابن مريم صفته. وأن يكون كلّ من الثلاثة اسما، بمعنى: أنّ كلّا منها يميّز تمييز الأسماء. ولا ينافي تعدّد الخبر افراد المبتدأ، فإنّه اسم جنس مضاف، وإنّما قيل: ابن مريم والخطاب لها تنبيهها على أنّه يولد من غير أب، إذ الأولاد تنسب إلى الآباء، ولا تنسب إلى الأمّ، إلّا إذا فقد الأب.

﴿وَجِئْهَا فِي الدُّنْيَا﴾: حال مقدّرة من «كلمة» الموصوفة بقوله: «منه». والتذكير للمعنى، ووجاهته في الدنيا بالنبوة.

﴿وَالْآخِرَةَ﴾: بالشفاعة.

﴿وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ (٤٥): من الله.

وقيل (٣): إشارة إلى علو درجته في الجنة.

وقيل (٤): إلى رفعه إلى السّماء، وصحبته الملائكة.

﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾، أي: حال كونه طفلا وكهلا كلام الأنبياء

(١) مريم / ٣١.

(٢) هكذا في أنوار التنزيل ١ / ١٦٠. وفي النسخ: «أيسوع ومشتقهما» بدل «أيشوع واشتقاقهما».

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٦١.

(٤) نفس المصدر والموضع.

من غير تفاوت.

وفي أصول الكافي (١)، عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن يزيد الكناسي قال: سألت أبا جعفر عليه السلام أكان عيسى بن مريم حين تكلم في المهد حجة الله على أهل زمانه؟

فقال: كان يومئذ نبيا حجة الله غير مرسل، أما تسمع لقوله حين قال (٢): ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ . والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

و «المهد» مصدر، سمي به ما يمهد للصبي من مضجعه.

و «الكهل» من خطّه الشيب ورأيت له بجالة. ولذا قيل (٣): والمراد وكهلا بعد نزوله.

[لأنّه رفع شاباً] (٤) وذكر أحواله المختلفة المتنافية إشارة (٥) إلى أنّه ممكن ليس بآله (٦).

﴿وَمِنَ الصّٰلِحِينَ﴾ (٤٦): قال ثالث من «كلمة» أو ضميرها الذي في «يكلّم».

﴿قَالَتْ رَبِّ اُنِّىْ يَكُوْنُ لِيْ وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِيْ بَشْرٌ﴾: تعجب.

وقيل (٧): استبعاد عاديّ، أو استفهام عن أنّه يكون بتزوّج أو غيره.

﴿قَالَ﴾: جبرئيل، أو الله وجبرئيل حكى بما قوله تعالى: ﴿كَذٰلِكَ اَللّٰهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ اِذَا قَضٰى اَمْرًا

فَاِنَّمَا يَقُوْلُ لَهُ كُنْ فَيَكُوْنُ﴾ (٤٧)، أي: كما أنّه يقدر أن يخلق الأشياء بأسباب وموادّ متدرّجا، يقدر أن يخلقها دفعة من غير ذلك.

﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتٰبَ وَ الْحِكْمَةَ وَالتَّوْرٰةَ وَ الْاِنْجِيْلَ﴾ (٤٨) :

إمّا كلام مبتدأ ذكر تطييبا لقلبها، وإزاحة لما همّها من خوف اللّوم على أنّها تلد من غير زوج. أو عطف على «ييسّرك» أو «وجيها».

(١) الكافي ١ / ٣٨٢، ضمن حديث ١.

(٢) مريم / ٣١.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٦١.

(٤) ليس في المصدر.

(٥) المصدر: إرشادا.

(٦) المصدر: «معزل عن الألوهيّة» بدل «ممكن ليس بآله».

(٧) نفس المصدر والموضع.

والكتاب الكتبة، أو جنس الكتب المنزلة. وتخصيص الكتابين لفضلهما.

وقرأ عاصم ونافع، بالياء ^(١).

﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾: منصوب بمقدّر، على إرادة القول. والتقدير «ويقول: أرسلت رسولا» أو بالعطف، على الأحوال المتقدمة. وتخصيص بني إسرائيل لخصوص من بعثته، أو للردّ على من زعم أنّه مبعوث إلى غيره.

في كتاب كمال الدين ^(٢) وتمام النعمة، بإسناده إلى محمد بن الفضل ^(٣)، عن أبي حمزة الثماليّ، عن أبي جعفر محمد بن عليّ الباقر - عليهم السّلام - في حديث طويل، يقول فيه: ثمّ إنّ الله - عزّ وجلّ - أرسل عيسى عليه السلام إلى بني إسرائيل خاصّة، وكانت نبوّته بيت المقدس.

﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾: متعلّق «برسولا» على تضمين معنى النّطق، أي: ناطقا بأني الخ.

والآية ما يذكر بعده وهو :

﴿أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾: نصب ^(٤) بدل من «أني»، أو جرّ بدل من «آية»، أو رفع على هي أني، والمعنى: أقدر وأصوّر لكم مثل صورة الطّير.

﴿فَأَنْفُخُ فِيهِ﴾ :

الضمير للكاف، أي: في ذلك المثل.

﴿فَيَكُونُ طَيْرًا﴾: فيصير طيّارا.

﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: بأمره. وتبّه به على أنّ إحياءه من الله لا منه.

وقرأ نافع هنا وفي المائدة طائرا، بآلف وهمزة ^(٥).

وفي كتاب الخصال ^(٦)، عن الحسين بن عليّ - عليهما السّلام - قال: كان عليّ بن أبي طالب عليه السلام بالكوفة في الجامع، إذ قام إليه رجل من أهل الشّام فسأله عن مسائل، فكان فيما سأله [أن قال له] ^(٧): أخبرني عن ستّة لم يركضوا في رحم؟

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة / ٢٢٠.

(٣) المصدر: محمد بن الفضيل.

(٤) أ: فيصير طيّارا نصب ...

(٥) أنوار التنزيل ١ / ١٦١.

(٦) الخصال / ٣٢٢، ح ٨.

(٧) من المصدر.

فقال: آدم وحواء وكبش إبراهيم^(١) وعصا موسى وناقطة صالح والخفّاش الذي عمله عيسى بن مريم، فطار بإذن الله تعالى.

﴿وَأَبْرَأُ الْأَكْمَهَ﴾: الذي ولد أعمى، والممسوح العين.

﴿وَالْأَبْرَصَ﴾: الذي به البرص، نقل^(٢): أنّه ربّما يجتمع عليه ألوف من المرضى، من أطاق منهم أتاه، ومن لم يطق أتاه عيسى. وما يداوي إلّا بالدعاء.

﴿وَأَخِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ :

كرّره لدفع توهم الألوهيّة^(٣) فإنّ الإحياء ليس من جنس الأفعال البشريّة.

وفي عيون الأخبار^(٤)، بإسناده إلى أبي يعقوب البغداديّ قال: قال ابن السكيت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: لما ذا بعث الله موسى بن عمران بيده البيضاء [والعصا]^(٥) وآلة السحر، وبعث عيسى بالطّب، وبعث محمداً ﷺ بالكلام والخطب؟

فقال له أبو الحسن عليه السلام: إنّ الله تعالى لمّا بعث موسى - إلى أن قال - : وإنّ الله تعالى بعث عيسى عليه السلام في وقت ظهرت فيه الزّمانات واحتاج النّاس إلى الطّب، فأتاهم من عند الله تعالى بما لم يكن عندهم مثله، وإنّما أحيأ لهم الموتى وأبرأ الأكمه^(٦) والأبرص بإذن الله تعالى وأثبت به الحجّة عليهم.

وفي روضة الكافي^(٧): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن ابن محبوب، عن أبي جميلة، عن أبان بن تغلب وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه سئل: هل كان عيسى بن مريم أحيأ أحدا بعد موته حتّى كان له أكل ورزق ومدة وولد؟

فقال: نعم، إنّّه كان له صديق مؤاخ له في الله تعالى وكان عيسى

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: إسماعيل.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٦١ - ١٦٢.

(٣) الأصل: اللاهوتيّة. وما أثبتناه في المتن موافق أو أنوار التنزيل ١ / ١٦٢.

(٤) عيون أخبار الرضا ٢ / ٧٩ - ٨٠، ضمن حديث ١٢.

(٥) من أ. وفي المصدر: «بالعصا ويده البيضاء» بدل «بيده البيضاء والعصا».

(٦) المصدر: أبرأ لهم الأكمه.

(٧) الكافي ٨ / ٣٣٧، ح ٥٣٢.

. عليه السّلام - يَمَرُّ به وينزل عليه، وأنّ عيسى عليه السّلام غاب عنه حيناً ثمّ مرّ به ليسلم عليه، فخرجت إليه أمّه فسألها عنه، فقالت: مات يا رسول الله. قال: أفتحيّين أن تريه ^(١)؟ قالت: نعم. فقال لها: فإذا كان غداً فآتيك حتّى أحياه لك بإذن الله - تبارك وتعالى - فلمّا كان من الغد أتاهما، فقال لها: إنطلقني معي إلى قبره. فانطلقا حتّى أتيا قبره فوقف [عليه] ^(٢) عيسى - صلى الله عليه - . ثمّ دعا الله - عزّ وجلّ - فانفجر القبر وخرج ابنها حيّاً. فلمّا رآته أمّه ورآها بكيا. فرحمهما عيسى عليه السّلام فقال [له]. ^(٣) عيسى: أتحبّ أن تبقى مع أمك في الدّنيا؟ فقال: يا نبي الله بأكل ورزق ومدة أم بغير أكل ورزق ومدة ^(٤)؟ فقال له عيسى عليه السّلام: بأكل ورزق ومدة [و] ^(٥) تعمّر عشرين سنة وتزوّج ويولد لك، قال: نعم إذا. قال: فدفعه عيسى إلى أمّه فعاش عشرين سنة [تزوّج] ^(٦) وولد له.

وفي الكافي ^(٧): عليّ بن محمّد، عن بعض أصحابنا، عن عليّ بن الحكم، عن ربيع بن محمّد، عن عبد الله بن سليم العامريّ، عن أبي عبد الله عليه السّلام قال: إنّ عيسى بن مريم جاء إلى قبر يحيى بن زكريّا - عليهما السّلام - وكان سأل ربّه أن يحييه له، فدعاه فأجابه وخرج إليه من القبر، فقال له: ما تريد مني؟ فقال له: أريد أن تؤنّسني كما كنت في الدّنيا، فقال له: يا عيسى ما سكنت عني حرارة الموت وأنت تريد أن تعيدني إلى الدّنيا وتعود عليّ حرارة الموت، فتركه فعاد إلى قبره.

﴿وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾: بالمغيبات من أحوالكم التي لا تشكّون فيها.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٨)، حدّثنا أحمد بن محمّد الهمدانيّ قال: حدّثني جعفر بن عبد الله قال: حدّثنا كثير بن عيّاش، عن زياد بن المنذر [عن] ^(٩) أبي الجارود، عن أبي جعفر محمّد بن عليّ - عليهما السّلام - في قوله: ﴿[و]﴾ ^(١٠) ﴿أَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ [فِي بُيُوتِكُمْ]﴾ ^(١١) فإنّ عيسى عليه السّلام كان يقول لبني إسرائيل:

(١) المصدر: تراه.

(٢) من المصدر.

(٣) من المصدر.

(٤) المصدر وا: ولا رزق ولا مدة.

(٥ و ٦) من المصدر.

(٧) الكافي ٣ / ٢٦٠، ح ٣٧.

(٨) تفسير القمي ١ / ١٠٢.

(٩ و ١٠ و ١١) من المصدر.

﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ و ﴿أَنِّي أَخْلَقْتُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ﴾، والأكمه هو الأعمى. قالوا: ما نرى الذي تصنع إلا سحرا. فأرنا آية نعلم أنك صادق. قال: رأيتم (١) إن أخبرتكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم (٢)، يقول: ما أكلتم في بيوتكم قبل أن تخرجوا وما ادّخرتم بالليل (٣) تعلمون أي صادق. قالوا: نعم. فكان يقول للرجل (٤): أكلت كذا وكذا وشربت كذا وكذا ورفعت كذا وكذا. فمنهم من يقبل منه فيؤمن. ومنهم من ينكر فيكفر (٥). وكان لهم في ذلك آية إن كانوا مؤمنين.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُم إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٩): موقّنين للإيمان، فإنّ غيرهم لا ينتفع بالمعجزات. أو مصدّقين بالحقّ غير معاندين.

وفي كتاب الاحتجاج (٦) للطبرسي - رحمه الله - : روي عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه، عن الحسين بن علي - عليهم السلام - أنّه قال: إنّ يهوديّاً من يهود الشّام وأخبارهم قال لعليّ عليه السلام في أثناء كلام طويل - : فإنّ هذا عيسى بن مريم تزعمون (٧) أنّه تكلم في المهد صبيّاً؟ قال له عليّ عليه السلام: لقد كان كذلك. ومحمد ﷺ سقط من بطن أمّه واضعاً يده اليسرى على الأرض ورافعاً يده اليمنى (٨) إلى السّماء، يحرك شفّتيه بالتّوحيد، وبدا من فيه نور رأى أهل مكّة [منه] (٩) قصور بصرى من الشّام وما يليها والقصور الحمر من أرض اليمن وما يليها والقصور البيض من إصطخر (١٠) وما يليها، ولقد أضاءت الدّنيا ليلة ولد التّبيّ ﷺ حتّى فزعت الجنّ والإنس والشّياطين، وقالوا: حدث في الأرض حدث.

قال له اليهوديّ: فإنّ عيسى يزعمون أنّه خلق من الطّين كهَيْئَةِ الطّير فينفخ (١١) فيه فكان طيراً بإذن الله - عزّ وجلّ - .

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: رأيتمكم.

(٢) «في بيوتكم» ليس في المصدر.

(٣) المصدر: «ذخرتم الليل» بدل «ادّخرتم بالليل».

(٤) النسخ: «انت» بدل «للرجل».

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «يكفر» بدل «ينكر فيكفر».

(٦) الاحتجاج ١ / ٣١٤ - ٣٣٥، مقاطع من الحديث.

(٧) أور: أيزعمون.

(٨) ليس في أ.

(٩) من المصدر.

(١٠) المصدر: إصطخر.

(١١) المصدر: فنّفخ.

فقال له عليّ عليه السلام : لقد كان كذلك، ومحمد ﷺ قد فعل ما هو شبيه لهذا، إذ أخذ يوم حنين حجرا فسمعنا للحجر تسبيحا وتقديسا. ثم قال للحجر: انفلق، فانفلق ثلاث فلق يسمع لكل فلق منها تسبيح لا يسمع للأخرى.

ولقد بعث إلى شجرة يوم البطحاء فأجابته ولكل غصن منها تسبيح وتحليل وتقديس. ثم قال لها: إنشقي، فانشقت نصفين. ثم قال لها: إلتزقي، فالتزقت. ثم قال لها: أشهدي لي ^(١) بالنبوة، فشهدت.

ثم قال له اليهودي: فإن عيسى تزعمون ^(٢) أنه قد أبرأ الأكمه والأبرص بإذن الله - عز وجل - .

فقال له عليّ عليه السلام : لقد كان كذلك، ومحمد ﷺ أعطي ما هو أفضل [من ذلك] ^(٣) أبرأ ذا العاهة من عاهته، فبينما ^(٤) هو جالس إذ سأل عن ^(٥) رجل من أصحابه، فقالوا ^(٦): يا رسول الله إنه قد صار في ^(٧) البلاء كهيفة الفرخ [الذي] ^(٨) لا ريش عليه. فأتاه عليه السلام فإذا هو كهيفة الفرخ من شدة البلاء. فقال له:

قد كنت تدعو في صحتك دعاء. قال: نعم. كنت أقول: يا ربّ أيما عقوبة أنت معاقبي بها في الآخرة فعجلها ^(٩) لي في الدنيا. فقال له النبي ﷺ : ألا قلت: **اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة**

وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ . فقالها [الرجل] ^(١٠) فكأثما نشط من عقل وقام صحيحا وخرج معنا.

ولقد أتاه رجل من جهينة أجذم يتقطّع من الجذام. فشكا إليه ﷺ . فأخذ قدحا من ماء فتقل فيه.

ثم قال: إمسح به ^(١١) جسديك. ففعل، فبرئ حتى لم يوجد فيه ^(١٢) شيء.

ولقد أتى النبي ﷺ بأعرابي ^(١٣) أبرص. فتقل [من] ^(١٤) فيه [عليه] ^(١٥) فما قام عنده إلّا

(١) ليس في المصدر.

(٢) المصدر: يزعمون.

(٣) ٨ و ١٠ و ١٤ و ١٥ من المصدر.

(٤) المصدر: وبينما.

(٥) ليس في المصدر.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فقال.

(٧) المصدر: من.

(٨) المصدر: فاجعلها.

(٩) ليس في المصدر.

(١٠) المصدر: عليه.

(١١) النسخ: «أتى العربي» بدل «أتى النبي بأعرابي». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

صحيحاً.

ولئن زعمت أنّ عيسى عليه السلام أبرأ ذوي العاهات (١) من عاهاتهم، فإنّ محمداً صلى الله عليه وسلم بينما هو في بعض (٢) أصحابه إذا (٣) هو بامرأة فقالت: يا رسول الله إنّ ابني قد أشرف على حياض الموت كلّما أتته بطعام وقع عليه التثاؤب. فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا معه. فلما أتينا قال له، جانب يا عدوّ الله وليّ الله (فأنا) (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجانبه الشيطان، فقام صحيحاً وهو معنا في عسكرنا.

ولئن زعمت أنّ عيسى بن مريم أبرأ العميان (٥)، فإنّ محمداً صلى الله عليه وسلم قد فعل ما هو أكثر من ذلك، إنّ قتادة بن ربعي كان رجلاً صحيحاً، فلما كان يوم أحد أصابته طعنة في عينه، فبدرت حدقته فأخذها بيده، ثمّ أتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إنّ امرأتِي الآن تبغضني، فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من يده، ثمّ وضعها مكانها، فلم تكن تعرف إلّا بفضل حسننها وفضل ضوئها على العين الأخرى.

ولقد خرج عبد الله بن عتيك (٦) وبانت يده يوم حنين، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليلاً، فمسح عليه يده، فلم تكن تعرف من اليد الأخرى.

ولقد أصاب محمد بن مسلمة يوم كعب بن الأشرف (٧) مثل ذلك في عينه ويده، فمسحه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يستبيناً.

ولقد أصاب عبد الله بن أنيس مثل ذلك في عينه (٨)، فمسحها فما عرفت من الأخرى، فهذه كلّها دلالة لنبوته صلى الله عليه وسلم.

قال له اليهودي: فإنّ عيسى يزعمون أنّه أحيا الموتى بإذن الله.

(١) هكذا في النسخ. وفي المصدر: ذا العاهات.

(٢) ليس في المصدر.

(٣) المصدر: إذ.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فأتاه.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: العمياء.

(٦) المصدر: «عبد الله بن عبيد» وقيل فيه: «في بعض النسخ: عتيك» والظاهر هو الأصوب. كذا ورد في النسخ. ر. تنقيح المقال

٢ / ١٩٧، رقم ٦٩٤٧.

(٧) المصدر: كعب بن أشرف.

(٨) «في عينه» ليس في ر.

قال له عليّ عليه السلام : لقد كان ذلك، ومحمد صلى الله عليه وآله سبّحت في يده تسع حصيات فسمع نغماتها في جمودها ولا روح فيها لتمام حجة نبوته، ولقد كلّمه الموتى ^(١) من بعد موتهم واستغاثوه ممّا خافوا تبعته. ولقد صلّى بأصحابه ذات يوم فقال: ما ها هنا من بني النّجار أحد وصاحبهم محتبس على باب الجنّة. بثلاثة دراهم لفلان اليهودي، وكان شهيدا.

ولئن زعمت ^(٢) أنّ عيسى كلّم الموتى، فلقد كان لمحمد صلى الله عليه وآله ما هو أعجب من هذا، إنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله لمّا نزل بالطّائف وحاصر أهلها بعثوا إليه بشاة ^(٣) مسلوخة مطليّة بسمّ، فنطق الدّراع منها فقالت: يا رسول الله لا تأكلني فإنّي مسمومة، فلو كلّمت البهيمة وهي حيّة لكانت من أعظم حجج الله عزّ ذكره على المنكرين لنبوته، فكيف وقد كلّمته من بعد ذبح وسلخ وشوي ^(٤).

ولقد كان صلى الله عليه وآله يدعو بالشّجرة فتجيبه، وتكلّمه البهيمة، وتكلّمه السّباع، وتشهد له بالنبوة وتحذّره عصيانه، فهذا أكثر ممّا أعطي عيسى.

قال له اليهودي: إنّ عيسى تزعمون ^(٥) أنّه أنبا قومه بما يأكلون وما يدّخرون في بيوتهم.

قال له عليّ عليه السلام : لقد كان كذلك، ومحمد صلى الله عليه وآله فعل ما هو أكبر ^(٦) من هذا إنّ عيسى أنبا قومه بما كان ^(٧) من وراء الحائط، ومحمد صلى الله عليه وآله أنبا قومه ^(٨) [عن مودة] ^(٩) وهو عنها غائب، ووصف حربهم ومن استشهد ^(١٠) منهم، وبينه وبينهم مسيرة شهور، وكان يأتيه الرّجل يريد أن يسأله عن شيء فيقول صلى الله عليه وآله : تقول أو أقول، فيقول: بل قل يا رسول الله، فيقول: جئتني في كذا وكذا، حتّى يفرغ ^(١١) من حاجته. ولقد كان يخبر أهل مكّة بأسرارهم بمكّة حتّى

(١) أ: «الله» بدل «الموتى».

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: إن زعمت.

(٣) النسخ: «شاة». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٤) المصدر: شي

(٥) المصدر: يزعمون.

(٦) المصدر: «كان له أكثر» بدل «فعل ما هو أكبر».

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يأكلون.

(٨) هكذا في أ. وفي المصدر وسائر النسخ: من قومه.

(٩) من المصدر.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: اشهد.

(١١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فرغ.

لا يترك من أسرارهم شيئاً، منها ما كان بين صفوان بن أمية وبين عمير بن وهب ^(١) [إذ أتاه عمير] ^(٢) فقال: جئت في فكاك ابني، فقال له: كذبت بل قلت لصفوان [بن أمية] ^(٣) وقد اجتمعتم في الحطيم وذكرتم قتلى بدر وقتلتم: والله للموت ^(٤) أهون علينا ^(٥) من البقاء مع ما صنع محمد بنا. وهل حياة بعد أهل القليب؟! فقلت أنت: لولا عيالي ودين علي لأرحتك من محمد، فقال صفوان: علي أن أقضي دينك وأن أجعل بناتك مع بناتي يصيبهن ما يصيبهن ^(٦) من خير أو شر، فقلت أنت: فاكتمها علي وجهزي حتى أذهب فأقتله، فجئت لقتلي، فقال ^(٧): صدقت يا رسول الله فأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنتك رسول الله.

وأشبهه هذا مما لا يحصى.

وفي أصول الكافي ^(٨): عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن مثنى الحنّاط، عن أبي بصير قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام. فقلت له: أنتم ورثة ^(٩) رسول الله صلى الله عليه وآله. قال: نعم.

قلت: رسول الله صلى الله عليه وآله وارث الأنبياء علم كما ^(١٠) علموا؟ قال [لي] ^(١١): نعم.

قلت: فأنتم تقدرون على أن تحيوا الموتى وتبرأوا الأكمه والأبرص؟ قال لي ^(١٢): نعم بإذن الله. ثم قال [لي] ^(١٣): أدن مني يا أبا محمد، فدنوت منه، فمسح على وجهي وعلى عيني، فأبصرت الشمس والسماء والأرض والبيوت وكل شيء في البلد، ثم قال لي: أتحب أن تكون هكذا ولك ما للناس وعليك ما عليهم يوم القيامة أو تعود كما

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عمير بن وهيب.

(٢) و (٣) من المصدر.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الموت.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لنا.

(٦) «ما يصيبهن» ليس في أ.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «لقتلني قال» بدل «لقتلي فقال».

(٨) الكافي ١ / ٤٧٠، ح ٣.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «وأنت ورثت» بدل «أنتم ورثة».

(١٠) المصدر ور: كلما.

(١١) من المصدر.

(١٢) ليس في المصدر.

(١٣) من المصدر.

كنت ولك الجنة خالصا؟

قلت: أعود كما كنت. فمسح على عيني، فعدت كما كنت. [قال: (١) فحدثت ابن أبي عمير بهذا، فقال: أشهد أن هذا حق كما أن النهار حق].

وفي كتاب التوحيد (٢)، في باب مجلس الرضا عليه السلام مع أصحاب الأديان والمقالات، قال الرضا عليه السلام: لقد اجتمعت قريش إلى رسول الله ﷺ فسألوه أن يحيي لهم موتاهم. فوجه معهم علي بن أبي طالب عليه السلام. فقال [له] (٣): إذهب إلى الجبانة (٤) فناد بأسماء هؤلاء الرهط الذين يسألون عنهم بأعلى صوتك: يا فلان ويا فلان ويا فلان، يقول لكم محمد [رسول الله] (٥): قوموا بإذن الله - عز وجل - ، فقاموا ينفضون التراب عن رؤوسهم، فأقبلت قريش تسألهم عن أمورهم ثم أخبروهم أن محمدا قد بعث نبيا، وقالوا: وددنا أننا أدركناه فنؤمن به، ولقد أبرأ الأكمه والأبرص والمجانين، وكلّمه البهائم والطير والجن والشياطين، ولم نتخذة ربّا من دون الله - عز وجل - .

﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾: عطف على «رسولا» على الوجهين. أو منصوب بإضمار فعل، دلّ عليه «قد جئتم»، أي: وجئتم مصدقا. ﴿وَلَأَحِلَّ لَكُم﴾: مقدّر بإضمار فعل، دلّ عليه «قد جئتم»، أي: وجئتم لأحلّ. أو مردود على قوله: «قد جئتم» بآية، أي: جئتم لأظهر آية ولأحلّ. أو على معنى «مصدقا»: أي: جئتم لأصدق ولأحلّ، كقولهم: جئتك معتذرا ولأطيب قلبك.

﴿بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾، أي: في شريعة موسى عليه السلام كالشحوم والثروب (٦) والسّمك ولحوم الإبل والعمل في السبت. وفي الآية دلالة، على أنّ شرعه كان ناسخا لشرع موسى عليه السلام. وفي تفسير العياشي (٨): عن محمد الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

(١) من المصدر.

(٢) التوحيد / ٢٢٣، مقطع من حديث ١ من باب ٦٥.

(٣) من المصدر.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: جبانة.

(٥) من المصدر.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: إنا كنا.

(٧) هكذا في أنوار التنزيل ١ / ١٦٤. وهو جمع لثرب وزان فلس. والثرب شحم رقيق على الكرش والأمعاء.

(ر). المصباح المنير للقيومي. وفي النسخ: الشروب.

(٨) تفسير العياشي ١ / ١٧٥، ح ٥٢.

كان بين داود وعيسى بن مريم - عليهما السلام - أربعمئة سنة، وكان شريعة عيسى أنه بعث بالتوحيد والإخلاص، وبما أوصى به نوح وإبراهيم وموسى، وأنزل عليه الإنجيل، وأخذ عليه الميثاق الذي أخذ على النبيين، وشرع له في الكتاب إقام الصلاة مع الدين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتحريم الحرام وتحليل الحلال، وأنزل عليه في الإنجيل مواعظ وأمثال وحدود ليس فيها قصاص ولا أحكام حدود ولا فرض مواريث، وأنزل عليه تخفيف ما كان نزل على موسى في التوراة، وهو قول الله في الذي قال عيسى بن مريم لبني إسرائيل: ولأحلّ لكم بعض الذي حرّم عليكم. وأمر عيسى من معه ممن اتبعه من المؤمنين، أن يؤمنوا بشريعة (١) التوراة والإنجيل.

﴿وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ (٥٠) ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ (٥١): الظاهر أنّ قوله: قد ﴿جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ﴾، تكرير لما قبله، أي: جئتمكم بآية بعد أخرى ممّا ذكرت لكم. والأول، لتمهيد الحجة. والثاني، لتقريبها إلى الحكم. ولذلك رتب عليه «بالفاء». قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾، أي: أتى جئتمكم بالمعجزات القاهرة والآيات الباهرة، فاتّقوا الله في المخالفة، وأطيعوا لي فيما أَدْعُوكُم إليه، ثم شرع في الدّعوة، وأشار إليها بالقول المجمل، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾، إشارة إلى استكمال القوّة النظريّة بالاعتقاد الحقّ، الذي غايته التّوحيد. وقال: ﴿فَاعْبُدُوهُ﴾، إشارة إلى استكمال القوّة العمليّة، فإنّه بملازمة الطّاعة، التي هي الإتيان بالأوامر والانتها عن المناهي. ثمّ قرّر ذلك، بأن بيّن أنّ الجمع بين الأمرين، هو الطّريق المشهود عليه بالاستقامة. وقيل (٢): معناه وجئتمكم بآية أخرى أَلْهَمْنِيهَا رَبُّكُمْ، وهو قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾، فإنّه دعوة الحقّ لجمع عليه فيما بين الرّسل، الفارقة بين النّبّيّ والسّاحر. أو ﴿جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ﴾، على أنّ الله ربي وربكم. وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾، إعتراض.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لشريعة.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٦٤.

﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ﴾ :

قيل ^(١): تحقّق كفرهم عنده، تحقّق ما يدرك بالحواسّ.

[وفي تفسير العياشي: ^(٢) [^(٣) وروى ^(٤) ابن أبي عمير، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى

^(٥): ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ﴾، أي، لما سمع ورأى أنّهم يكفرون،

فعلى هذه الرواية، كان الإحساس مستعملا في معناه الحقيقي، ولا يكون استعارة تبعيّة، كما في الأوّل.

﴿قَالَ مَنْ أَنْصَارِي﴾: جمع، ناصر. وحمله على «من» لإرادة المتعدّد منه، أو للمبالغة في كونه ناصرا

إلى الله ملتجئا إلى الله أو ذاهبا أو ضاقا إليه. ويحتمل تعلّقه «بأنصاري» على تضمين الإضافة، أي: من الذين يضيفون أنفسهم.

﴿إِلَى اللَّهِ﴾: في نصري.

وقيل ^(٦) «إلى» هاهنا بمعنى: «مع» أو «في» أو «اللام».

﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ﴾ حواريو الرجل، صفوته وخالصته. من الحور، وهو البياض الخالص. ومنه:

الحواريّات للحضريّات، لخلوص ألوانهنّ ونظافتهنّ قال:

فقل للحواريّات يكنين غيرنا ولا تبكنا إلا الكلاب النّوائح

وفي وزنه، الحوالي، وهو الكثير الحيلة.

سمّي به أصحاب عيسى عليه السلام قيل ^(٧): لخلوص نيّتهم، ونقاء سريرتهم.

وقيل: كانوا ملوكا يلبسون البيض، استنصر بهم عيسى على ^(٨) اليهود. وقيل: قصّارون

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) لم نعثر عليه في تفسير العياشي. ولكن يوجد في تفسير القمي ١ / ١٠٣. ونقله عن القمي في تفسير الصافي ١ / ٣٤٠

وتفسير البرهان ١ / ٢٨٤، ح ٢. إلّا أنّه في تفسير نور الثقلين ١ / ٣٤٥، تحت رقم ١٥٢ ورد بدون عنوان. والحديث الذي قبله

(رقم ١٥١) عن تفسير العياشي.

(٣) ليس في أ.

(٤) هكذا في المصدر وفي النسخ: روى عن.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «قوله» بدل «قول الله تعالى».

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٦٤.

(٧) نفس المصدر والموضع.

(٨) المصدر: من.

يجورون الثياب: أي: ^(١) يبيّضونها ﴿نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾: في دينه.

﴿أَمَّا بِاللَّهِ﴾: الذي دعوت إليه.

﴿وَأَشْهَدْ بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾ (٥٢): لتشهد يوم القيامة، حين يشهد الرّسل لقومهم وعليهم.

﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ﴾: في كتابك.

﴿وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ﴾: أي: عيسى عليه السلام فيما دعى إليه.

﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٥٣): بوحدانيتك، أو مع الأنبياء الشّاهدين.

وقيل: أو مع أمة محمد ﷺ فإنهم شهداء على الناس.

﴿وَمَكْرُوا﴾، أي: الذين أحسّ منهم الكفر من اليهود، بأن وكلّوا عليه من يقتله غيلة.

﴿وَمَكَرَ اللَّهُ﴾: بأن رفع عيسى، وألقى شبهه على غيره، حتى قتل.

والمكر، حيلة يجلب بها الغير إلى المضرة، وإسناده إلى الله على سبيل الازدواج.

وفي عيون الأخبار ^(٢)، عن الرضا عليه السلام في حديث طويل. وفيه قال: سألته عن قول الله - عز وجل ^(٣)

- : ﴿سَخَّرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ وقوله: ﴿اللَّهُ﴾ ^(٤) ﴿يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ وقوله - تعالى - : ﴿وَمَكْرُوا﴾ و﴿مَكَرَ اللَّهُ﴾

وعن قوله - عز وجل ^(٥) - : ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾.

فقال: إنّ الله - عز وجل - لا يسخر ولا يستهزئ ولا يمكر ولا يخادع، ولكنّه - عز وجل - يجازيهم

جزاء السّخريّة وجزاء الاستهزاء وجزاء المكر والخديعة، تعالى الله عمّا يقول الظّالمون علوّاً كبيراً.

﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (٥٤): أفدرهم على إيصال الضّرّ إلى الغير.

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ ظرف لمكر الله. وقيل: أو لخير الماكرين. أو لمضمر مثل ووقع ذلك.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: و.

(٢) عيون أخبار الرضا ١ / ١٢٦، ذيل حديث ١٩.

(٣) التوبة / ٧٩.

(٤) البقرة / ١٥.

(٥) النساء / ١٤٢.

﴿يَا عِيسَى ابْنِي مَرْيَمَ تَوَفَّيْكَ﴾: أي: مستوفي أجلك عاصما إياك من قتلهم، أو قابضك من الأرض. من توفيت ما لي.

وقيل ^(١): أو متوفيك نائما.

وقيل ^(٢): أماته الله سبع ساعات ثم رفعه. وقيل: أو مميتك عن الشهوات. العائقة عن العروج.

﴿وَرَأَيْتُكَ إِلَيَّ﴾: إلى محلّ كرامتي ومقرّ ملائكتي، وذلك في ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان. في كتاب الخصال ^(٣)، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: - في حديث طويل يذكر فيه الأغسال في شهر رمضان - : ليلة إحدى وعشرين، وهي الليلة التي مات فيها أوصياء الأنبياء ^(٤)، وفيها رفع عيسى [بن مريم] ^(٥) عليه السلام .

﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: أي: من سوء جوارهم، أو قصدهم.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٦): حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح، عن حمran بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ عيسى عليه السلام وعد أصحابه ليلة رفعه الله إليه. فاجتمعوا إليه عند المساء، وهم اثنا عشر رجلا. فأدخلهم بيتا.

ثمّ خرج عليهم من عين في زاوية البيت، وهو ينفذ رأسه من الماء. فقال: إنّ الله أوحى إليّ: أنّه رافعي إليه الساعة، ومطهري من اليهود، فأيتكم يلقي عليه ^(٧) شبحي، فيقتل ويصلب ويكون معي في درجتي؟ فقال شابّ منهم: أنا يا روح الله؟

فقال: فأنت هوذا. فقال لهم عيسى: أما إنّ منكم لمن يكفر بي قبل أن يصبح، أثني عشرة كفرة.

فقال له رجل منهم: أنا هو يا نبي الله.

فقال عيسى: إنّ تحسّ ^(٨) بذلك في نفسك فلتكن هو، ثمّ قال لهم عيسى: أما

(١) و (٢) أنوار التنزيل ١ / ١٦٣.

(٣) الخصال / ٥٠٨، ح ١.

(٤) المصدر: النبيين.

(٥) من المصدر.

(٦) تفسير القمي ١ / ١٠٣.

(٧) أ: إليه.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «أتحسّ» بدل: «إن تحسّ».

إنكم ستفترون بعدي على ثلاث فرق: فرقتين مفترتين ^(١) على الله في النار، وفرقة تتبّع شمعون صادقة على الله في الجنة. ثم رفع الله عيسى إليه من زاوية البيت، وهم ينظرون إليه.

ثم قال [أبو جعفر عليه السلام]: ^(٢) إن اليهود جاءت في طلب عيسى من ليلتهم، فأخذوا الرجل الذي قال له عيسى: إن منكم لمن يكفر بي قبل أن يصبح، اثنتي عشرة كفرة. وأخذوا الشاب الذي ألقى عليه شبح عيسى عليه السلام فقتل وصلب، وكفر الذي قال له عيسى: تكفر قبل أن تصبح، اثنتي عشرة كفرة. وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة ^(٣) بإسناده إلى محمد بن إسماعيل القرشي، عمّن حدّثه، عن إسماعيل بن أبي رافع، عن أبيه [أبي رافع] ^(٤) قال: قال رسول الله ﷺ: إن جبرئيل عليه السلام نزل عليّ بكتاب، فيه خبر الملوك ملوك الأرض [قبلي]، ^(٥) وخبر من بعث قبلي من الأنبياء والرسل. وهو حديث طويل أخذت منه موضع الحاجة.

قال: لما ملك أشج بن أشجان، وكان يسمّى الكيس، وكان قد ملك مأتين وستّين سنة، ففي سنة إحدى وخمسين من ملكه، بعث الله - عزّ وجلّ - عيسى بن مريم عليه السلام واستودعه النور والعلم والحكمة وجميع علوم الأنبياء قبله، وزاده الإنجيل، وبعثه إلى بيت المقدس إلى بني إسرائيل، يدعوهم إلى كتابه وحكمته وإلى الإيمان بالله وبرسوله ^(٦)، فأبى أكثرهم إلّا طغيانا وكفرا، فلمّا لم يؤمنوا [به] ^(٧) دعا ربّه وعزم عليه، فمسح منهم شياطين ليريههم آية فيعتبروا، فلم يزدهم ذلك إلّا طغيانا وكفرا، فأتى بيت المقدس، فمكث يدعوهم ويرغبهم [فيما عند الله] ^(٨) ثلاثا وثلاثين سنة، حتّى طلبته اليهود، وادّعت أنّها عدّبتّه ودفنته في الأرض حيّا، وادّعى بعضهم أنّهم ^(٩) قتلوه وصلبوه، وما كان الله ليجعل لهم سلطان عليه، وإنّما شبّه لهم، وما قدروا على عذابه ودفنه، ولا على قتله وصلبه [لقوله - عزّ وجلّ - : ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾] فلم

(١) أ: مقربين.

(٢) من المصدر.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة / ٢٢٤ - ٢٢٥.

(٤) و ٥ من المصدر.

(٥) هكذا في أ. وفي المصدر وسائر النسخ: رسوله.

(٦) من المصدر.

(٧) ليس في أ.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أنّه.

يقدروا على قتله وصلبه، [(١) لأثم لو قدروا على ذلك لكان تكذيباً لقوله، ولكن ﴿رَفَعَهُ اللَّهُ [إِلَيْهِ]﴾ (٢) بعد أن توقّاه، فلمّا أراد الله أن يرفعه، أوحى إليه أن يستودع (٣) نور الله وحكمته وعلم كتابه شمعون بن حَمّون الصّفا، خليفته (٤) على المؤمنين، ففعل ذلك.

قوله ﷺ : «بعد أن توقّاه» يحتمل أن يكون معناه، بعد أن قبضه من الأرض، أو بعد أن أماته عن الشهوات العائقة، أو أماته موتاً حقيقياً - كما ذهب إليه البعض - أو بعد أن قرّر في علمه أن يستوفي أجله، وهذا أبعد.

﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾: يعلوهم بالحجة، أو السيف. ومتّبعوه، من آمن بنبوته من المسلمين والنصارى. وإلى الآن لم تسمع غلبة اليهود عليهم، ولا يتفق لهم ملك ولا دولة. ﴿ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ﴾ :

فيه تغليب للمخاطبين على غيرهم.

﴿فَأَحْكُمْ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (٥٥): من أمر الدين.

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: من اليهود، وغيرهم.

﴿فَأَعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيَا﴾: بضرب الجزية، والهوان.

«و»: في ﴿الْآخِرَةِ﴾: بالنار.

﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ (٥٦): يسعون في استخلاصهم.

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾، أي: في الدنيا والآخرة.

وقرأ حفص، بالياء (٦).

﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (٥٧): ويحبّ المؤمنين.

﴿ذَلِكَ﴾، أي: نبأ عيسى وغيره ممّا تقدّم. مبتدأ، خبره ﴿نَتْلُوهُ عَلَيْكَ﴾: وقوله: ﴿مِنَ الْآيَاتِ﴾: حال من الهاء. ويحتمل أن يكون هو الخبر و «نتلوه» حالا ،

(١ و ٢) من المصدر.

(٣) النساء / ١٥٨.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: استودع.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: خليفة.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٦٣.

والعامل فيه معنى الإشارة، وأن يكونا خبرين. ويحتمل أن يكون «ذلك» منصوباً، بما يفستره «نتلوه».

﴿وَالذِّكْرُ﴾، أي: القرآن. وقيل ^(١): اللوح.

﴿الْحَكِيمُ﴾ (٥٨): المشتغل على الحكم. أو المحكم، عن تطرق الخلل إليه.

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾: أي: شأنه الغريب كشأن آدم.

﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾: جملة مفسرة لوجه الشبه، وهو أنه خلق بلا أب كما خلق آدم بلا أب، بل وبلا

أم أيضاً، شبه حاله بما هو أغرب، إفحاماً للخصم بطريق المبالغة.

﴿ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ﴾، [أي: انشأ بشراً. والمراد بالخلق، خلق القالب. أو المراد قدر تكوينه ثم كونه.

ويحتمل أن يكون «ثم» لتراخي الخبر] ^(٢) ﴿فَيَكُونُ﴾ (٥٩): حكاية حال ماضية.

في تفسير علي بن إبراهيم ^(٣): حدثني أبي، عن النضر بن سويد، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام

: أن نصارى نجران لما وفدوا على رسول الله ﷺ وكان سيدهم الأهم ^(٤) والعاقب والسيد، وحضرت

صلاتهم ^(٥)، فأقبلوا يضربون بالنافوس وصلّوا، فقال أصحاب رسول الله ﷺ : يا رسول الله ^(٦)، هذا في

مسجدك! فقال: دعوهم. فلما فرغوا دنوا من رسول الله ﷺ فقالوا: إلى ما تدعونا ^(٧)؟

فقال: إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، وأن عيسى عبد مخلوق، يأكل ويشرب ويحدث.

قالوا: فمن أبوه؟

فنزل الوحي على رسول الله ﷺ . فقال: قل لهم: ما تقولون

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في ر.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٠٤.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الأهم.

(٥) ر: صلواتهم.

(٦) «يا رسول الله» ليس في المصدر.

(٧) المصدر: تدعون.

في آدم، أكان عبدا مخلوقا يأكل ويشرب ويحدث ^(١) وينكح؟ فسألهم النبي ﷺ .

فقالوا: نعم فقال: فمن أبوه؟

فبهتوا [، فبقوا ساكتين] ، ^(٢) فأنزل الله - تبارك وتعالى - : ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ [كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ]﴾ ^(٣) (الآية)

﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ «الحق» مبتدأ، و «من ربك» خبره، أي: الحق المذكور من الله. أو خبر مبتدأ محذوف، و «من ربك» صفته، أو حال منه. ويحتمل تعلقه به.

﴿فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ (٦٠) :

الخطاب إن كان للنبي ﷺ فلزيادة التهييج على الثبات، أو للتعريض. وإن كان لكل سامع، فعلى أصله.

﴿فَمَنْ حَاجَّكَ﴾ : من النصارى.

﴿فِيهِ﴾ : في عيسى ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ ، أي: البيّنات الموجبة للعلم.

﴿فَقُلْ تَعَالَوْا﴾ : هلموا بالعزم، والرأي.

﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ ، أي: يدعو كل منا ومنكم نفسه وأعزّة

أهله إلى المباحلة، ويحملهم عليها. وإنما قدّمهم على النفس، لأنّ الرجل يخاطر بنفسه لهم، فهم أهمّ عنده.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٤) : عن أبي عبد الله عليه السلام : وأما قوله: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ﴾ (الآية) ^(٥) فقال

رسول الله ﷺ : فباهلوني، فإن كنت صادقا أنزلت اللعنة عليكم، وإن كنت كاذبا أنزلت ^(٦) عليّ.

(١) «ويحدث» ليس في المصدر.

(٢) و (٣) من المصدر.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٠٤. وفي أ: «وفي الحديث المروي» بدل: «وفي تفسير علي بن إبراهيم».

(٥) المصدر: «فيه من بعد ما جاءك من العلم - إلى قوله - فنجعل لعنة الله على الكاذبين»، بدل: «الآية». وما أثبتناه في المتن موافق النسخ.

(٦) المصدر: نزلت.

فقالوا: أنصفت. فتواعدوا للمباهلة، فلما رجعوا إلى منازلهم قال رؤساؤهم السيّد والعاقب والأهتَم^(١):
إن باهلتنا بقومه باهلتنا فإنه ليس بنبي، وإن باهلتنا بأهل بيته خاصّة فلا نباهله، فإنه لا يقدم على^(٢) أهل
بيته إلّا وهو صادق، فلما أصبحوا جاؤوا إلى رسول الله ﷺ ومعه أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين
- صلوات الله عليهم أجمعين - .

فقال النّصارى: من هؤلاء؟

ف قيل لهم: إن هذا ابن عمّه ووصيّ وختنه عليّ بن أبي طالب، وهذه بنته^(٣) فاطمة، وهذان ابناه الحسن
والحسين - عليهم السّلام - .

ففرقوا^(٤)، وقالوا لرسول الله ﷺ: نعطيك الرّضا فاعفنا عن المباهلة، فصالحهم رسول الله ﷺ على
الجزية وانصرفوا.

[وفي تفسير العياشي^(٥): عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السّلام قال: إنّ أمير المؤمنين عليه السّلام سئل عن
فضائله، فذكر بعضها، ثمّ قالوا له: زدنا.

فقال: [إنّ]^(٦) رسول الله ﷺ أتاه حبران من أحبار النّصارى^(٧) من أهل نجران، فتكلّما في أمر
عيسى، فأنزل [الله]^(٨) هذه الآية: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ﴾ إلى آخر الآية. فدخل
رسول الله ﷺ فأخذ بيد عليّ والحسن والحسين وفاطمة، ثمّ خرج ورفع كفه إلى السّماء، وفرج بين
أصابعه، ودعاهم إلى المباهلة.

قال: وقال أبو جعفر عليه السّلام: وكذلك المباهلة يشبك يده في يده ثمّ^(٩) يرفعها إلى السّماء، فلما رآه
الحبران قال أحدهما لصاحبه: والله لئن^(١٠) كان نبيا لنهلكن وإن كان غير نبي كفانا قومه، فكفّا^(١١)
وانصرفا.

(١) هكذا في المصدر: وفي النسخ: الأهم.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: إلى.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ابنته.

(٤) أ: نفرقوا. المصدر: فعرفوا

(٥) تفسير العياشي ١ / ١٧٥ - ١٧٦، ح ٥٤.

(٦) من المصدر.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أحبار اليهود.

(٨) من المصدر.

(٩) «ثمّ» ليس في المصدر.

(١٠) النسخ: «وإن» بدل «والله لئن». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(١١) النسخ: فكفانا. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

عن أبي جعفر الأحوال (١) قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما تقول قريش في الخمس؟
قال: قلت: تزعم أنه لها.

قال: ما أنصفونا، والله لو كان مباحلة لبياهلن بنا ولعن كان مبارزة لبيارزن بنا، ثم نكون وهم على
سواء. (٢)

فقد ظهر من هذا الخبر، أنّ من دعى النبي صلى الله عليه وآله من الأبناء هو الحسن والحسين، ومن النساء فاطمة،
وبقي - علي عليه السلام - لا يدخل في شيء إلا في قوله: وأنفسنا، فهو نفس الرسول صلى الله عليه وآله .
وقد صحّ في الخبر أنّه عليه السلام وقد سأله (٣) سائل عن بعض أصحابه، فأجابه عن كلّ بصفته.
فقال: فعلي؟

فقال صلى الله عليه وآله: إنما سألتني عن الناس، ولم تسألني عن نفسي.
﴿ثُمَّ نَبَّهْ﴾: بأن نلعن الكاذب منّا.

والبهلة (بالضّم والفتح) اللّعة. وأصله، التّرك. من قولهم: بهلت النّاقة، إذا تركتها بلاصرار.
وفي كتاب معاني الأخبار (٤)، بإسناده إلى علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر قال: التّبّهل، أن
تقلب كفيك في الدّعاء إذا دعوت. والابتهاال، أن تقدّمهما. وتبسّطهما (٥).

وفي أصول الكافي (٦): [بإسناده إلى أبي إسحاق، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: والابتهاال، رفع اليدين
وتدّهما (٧). وذلك عند الدّعة.

(١) نفس المصدر ١ / ١٧٦، ح ٥٦.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) ر: سألتني.

(٤) معاني الأخبار / ٣٧٠.

(٥) المصدر: «تبسّطهما وتقدّمهما» بدل «تقدّمهما وتبسّطهما».

(٦) الكافي ٢ / ٤٧٩، ضمن حديث ١. وفي نسخة أقل هذا الحديث، قبل الحديث الآنف الذكر.

(٧) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: تمديدها.

وإسناده إلى مروك ^(١) يتّاع اللؤلؤ، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: وهكذا الابتهاال - ومدّ يده تلقاء وجهه إلى القبلة - ولا تبتهل ^(٢) حتّى تجري الدّمة.

عدّة من أصحابنا ^(٣)، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن فضالة، عن العلا، عن محمد بن مسلم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: والابتهاال، تبسط يديك وذراعيك [إلى السّماء] ^(٤) والابتهاال، حين ترى أسباب البكاء.

وإسناده إلى أبي بصير ^(٥)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: وأمّا الابتهاال، فرفع يديك تجاوز بهما رأسك. وإسناده إلى محمد بن مسلم وزيره ^(٦) قال: قال: أبو عبد الله عليه السلام: والابتهاال، أن تمدّ يدك جميعا. وهذه الأحاديث طوال، أخذت منها موضع الحاجة ^(٧).

عدّة من أصحابنا ^(٨)، عن سهل بن زياد، عن إسماعيل بن مهران، عن مخلّد أبي الشّكر، عن أبي حمزة الثّماليّ، عن أبي جعفر عليه السلام قال: السّاعة التي تباهل فيها، ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشّمس. ﴿فَتَجْعَلُ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ ^(٩): عطف، فيه بيان.

وفي كتاب الخصال ^(١٠) في احتجاج عليّ عليه السلام على أبي بكر، قال: فأنشدك بالله، أبي برز رسول الله ﷺ وبأهلي ^(١١) وولدي، في مباهلة المشركين من النّصارى، أم بك وبأهلك وولدك؟ قال: بكم.

وفيه ^(١٢)، أيضا، في مناقب أمير المؤمنين - عليه السّلام ^(١٣) - وتعدادها، قال

(١) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: «سعد». وأمّا بالنسبة إلى «مروك يتّاع اللؤلؤ» ر. تنقيح المقال ٣ / ٢١٠، رقم ١١٦٦٤.

(٢) المصدر: ولا يبتهل.

(٣) نفس المصدر ٢ / ٤٨٠، ذيل حديث ٤.

(٤) نفس المصدر.

(٥) نفس المصدر ٢ / ٤٨٠ - ٤٨١، ضمن حديث ٥.

(٦) نفس المصدر ٢ / ٤٨١، ذيل حديث ٧.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٨) نفس المصدر ٢ / ٥١٤، ح ٢.

(٩) الخصال / ٥٥٠، ضمن حديث ٣٠.

(١٠) المصدر: بأهل بيتي.

(١١) نفس المصدر / ٥٧٦، ضمن حديث ١.

(١٢) «أمير المؤمنين عليه السلام» ليس في ر.

. عليه السلام - : و [أما] ^(١) الرابعة والثلاثون، فإنّ النَّصارى ادَّعوا أمرا، فأُنزل الله - عزّ وجلّ - فيه: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ] ^(٢). فكانت نفسي نفس رسول الله ﷺ والنساء فاطمة والأبناء الحسن والحسين، ثم ندم القوم، فسألوا رسول الله ﷺ الإغفاء، فعفا عنهم وقال ^(٣): والذي أنزل التّوراة على موسى والفرقان على محمّد، لو باهلونا لمسخوا ^(٤) قردة وخنازير.

[وفي روضة الكافي ^(٥): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد عن الحسن بن ظريف، عن عبد الصّمد بن بشير، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: [يا أبا الجارود،] ^(٦) ما يقولون لكم في الحسن والحسين - عليهما السلام - ؟

قلت ^(٧): ينكرون علينا أنّهما أبناء رسول الله ﷺ .

قال: فأبّي ^(٨) شيء احتججتم عليهم، يا أبا الجارود ^(٩)؟

قلت: احتججنا عليهم بقول الله - تعالى - لرسول الله ﷺ: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي مجمع البيان ^(١٠): وقال عليه السلام: إنّ كلّ بني بنت ينسبون إلى أبيهم إلّا أولاد فاطمة فأبّي أنا أبوهم.

في عيون الأخبار ^(١١)، في باب جمل من أخبار موسى بن جعفر عليه السلام مع

(١) من المصدر.

(٢) من المصدر.

(٣) المصدر: «فأعفاهم» بدل «فعفا عنهم وقال».

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لمسخواهم.

(٥) الكافي ٨ / ٣١٧، ضمن حدث ٥٠١.

(٦) من المصدر.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «قال قال» بدل: «قلت»

(٨) كذا في المصدر. وفي الأصل لا يقرأ. ولعلّ الصّواب: فأبّي.

(٩) «يا أبا الجارود» ليس في المصدر.

(١٠) مجمع البيان. -

(١١) عيون أخبار الرضا ١ / ٨٤ - ٨٥.

هارون الرشيد لما قال له: كيف تكونون ذرية رسول الله وأنتم أولاد ابنته؟ حديث طويل يقول فيه عليه السلام لهارون: أزيدك، يا أمير المؤمنين.
قال: هات.

قلت: قول الله - تعالى - : ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾، ولم يدع أحد أنه أدخل النبي صلى الله عليه وآله تحت الكساء عند المباهلة للتصاري، إلا علي بن أبي طالب وفاطمة والحسن والحسين، فكان تأويل قوله - عز وجل - : أبناءنا، الحسن والحسين. ونساءنا، فاطمة. وأنفسنا، علي بن أبي طالب. على أن العلماء قد أجمعوا، على أن جبريل قال يوم أحد: يا محمد، إن هذه هي المواساة من علي.
قال: لأنه مني وأنا منه.

وفيه (١): في باب ذكر مجلس الرضا عليه السلام مع المأمون في الفرق بين العترة والأمة حديث طويل، وفيه قالت العلماء: فأخبرنا هل فسر الله - تعالى - الاصطفاء في الكتاب؟ فقال الرضا عليه السلام : فسر الاصطفاء في الظاهر سوى الباطن في اثني عشر موطنًا وموضعًا، فأول ذلك قوله - عز وجل - إلى أن قال: وأما الثالثة، فحين ميز الله الطاهرين من خلقه. فأمر نبيه صلى الله عليه وآله بالمباهلة بهم في آية المباهلة (٢)، فقال - عز وجل - : يا محمد، ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾.

فبرز (٣) النبي صلى الله عليه وآله عليًا والحسن والحسين وفاطمة - صلوات الله عليهم - وقرن أنفسهم بنفسه، فهل (٤) تدرون ما معنى قوله: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾؟

(١) نفس المصدر ١ / ٢٩٧، ح ٥٣.

(٢) هكذا في الأصل. وفي المصدر: الابتهاال.

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل لا يقرأ. ولعل الصواب: فأبرز.

(٤) الأصل: «بل». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

قالت العلماء: عني به نفسه.

فقال أبو الحسن عليه السلام : غلطتم، إنما عني به علي بن أبي طالب عليه السلام ومما يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله حين قال: ليتتهين بنو وليعة أو لأبعثن إليهم رجلا كنفسي، يعني علي بن أبي طالب - عليه السلام - وعني بالأبناء، الحسن والحسين - عليهما السلام - وعني بالنساء، فاطمة - عليها السلام - فهذه خصوصية لا يتقدم فيها أحد، وفضل لا يلحقهم فيه بشر، وشرف لا يسبقهم إليه خلق، إذ جعل نفس علي كنفسه.

وفيه ^(١): عن النبي صلى الله عليه وآله حديث طويل يقول فيه عليه السلام : يا علي من قتلك فقد قتلني، ومن أبغضك فقد أبغضني، ومن سبك فقد سبني، لأتكَ مني كنفسي، روحك من روحي وطينتكَ من طينتي. وفي كتاب علل الشرائع ^(٢): عن أبي جعفر الثاني، حديث طويل ذكرته بتمامه في سورة يونس، عند قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ﴾ (الآية). وفيه أنّ المخاطب بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يكن في شك مما أنزل الله - عز وجل - ولكن قالت الجهلة: كيف لا يبعث ^(٣) الله ^(٤) إلينا نبيا [من الملائكة، إنه] ^(٥) لم يفترق بينه وبين غيره في الاستغناء عن المأكل والمشرب والمشي في الأسواق؟ فأوحى الله - عز وجل - إلى نبيه صلى الله عليه وآله : ﴿فَسْئَلِ الَّذِينَ يَفْرُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ - بمحضر من الجهلة - هل بعث ^(٦) الله - عز وجل - رسولا قبلك إلا وهو يأكل الطعام ويمشي في الأسواق، ولك بهم أسوة.

وإنما قال: و ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ﴾، ولم يكن ^(٧) ولكن ليتفهم ^(٨)، كما قال عليه السلام ^(٩) :

(١) نفس المصدر ١ / ٢٩٧، ح ٥٣.

(٢) علل الشرائع ١٢٩ / ح ١. وفيه: «علي بن محمد» بدل «أبي جعفر الثاني».

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل: لا بعث.

(٤) ليس في المصدر.

(٥) من المصدر.

(٦) المصدر: هل يبعث.

(٧) المصدر: ولم يقل.

(٨) المصدر: ليتبعهم.

(٩) المصدر: «كما قال له - صلى الله عليه وآله - » بدل «كما قال عليه السلام».

﴿قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾. ولو قال: تعالوا نبتهل فنجعل لعنة الله عليكم، لم يكونوا يجيبون للمباهلة. وقد عرف أنّ النبي ﷺ مؤدّي عنه رسالة وما هو من الكاذبين، وكذلك عرف النبي ﷺ أنّه صادق فيما يقول، ولكن أحبّ أن ينصف من نفسه.

وفي تفسير العياشي (٢): عن محمد بن سعيد الأردني (٣)، عن موسى بن محمد بن الرضا (٤)، عن أخيه أبي الحسن - عليه السلام (٥) - أنّه قال في هذه الآية: ﴿قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾، ولو قال: تعالوا نبتهل فنجعل لعنة الله عليكم، لم يكونوا يجيبون للمباهلة وقد علم أنّ نبيّه مؤدّي عنه رسالاته، وما هو من الكاذبين.

وفيه (٦) عن المنذر قال: حدّثنا عليّ بن النضر (٧) أنّ هذه الآية: ﴿قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ (الآية) قال: فأخذ بيد فاطمة وعليّ وابنيهما - عليهم السلام - فقال رجل من اليهود (٨): لا تفعلوا فيصيبكم عنت الوجوه (٩)، فلم يدعوه (١٠).

وفي شرح الآيات الباهرة (١١): أنّ النبي ﷺ صالحهم على ألفي حلّة وثلاثين درعا وثلاثين فرسا، وكتب لهم [١٢] بذلك كتابا، ورجعوا إلى بلادهم.

﴿إِنْ هَذَا﴾، أي: ما قصّ من نبأ عيسى ومريم.

﴿لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾: بجملتها، خبر إنّ أو هو فصل، يفيد أنّ ما ذكره في شأن

(١) المصدر: أن نبيّه.

(٢) تفسير العياشي ١ / ١٧٦، ح ٥٥.

(٣) المصدر: «الأزدّي» بدل «الأردني». وقيل في هامشه: وفي نسخة «الأردني».

(٤) هكذا في المصدر. وفي الأصل: عن موسى بن محمد بن محمد الرضا.

(٥) هكذا في المصدر. وفي الأصل: عن أخيه أبي الحسن الرضا عليه السلام. وهو وهم والظاهر: عن أخيه أبي الحسن الهادي عليه السلام ر.

تنقيح المقال ٣ / ٢٥٩.

(٦) نفس المصدر ١ / ١٧٧، ح ٥٨.

(٧) المصدر: النصارى (اليهود خ ل)

(٨) ليس في المصدر.

(٩) هكذا في المصدر. وفي الأصل: يداعوه.

(١٠) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(١١) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٤٠.

(١٢) من المصدر.

عيسى ومريم حق، دون ما ذكره، وما بعده خبر، واللام دخلت فيه، لأنه أقرب إلى المبتدأ من الخبر، وأصلها أن تدخل على المبتدأ، وهاهنا دخول إن عليه مانع، فأخر.

﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾: زيادة «من» لزيادة الاستغراق، لتأكيد الرد على النصارى في تثليثهم.
﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ﴾: لا يساويه أحد في القدرة التامة، ﴿الْحَكِيمُ﴾ (٦٢): ولا في الحكمة البالغة ليشركه في الألوهية.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: عن التوحيد، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ (٦٣): إيراد المظهر ليدل على أن التولي (١) إفساد للدين والاعتقاد.

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ :

قيل (٢): يعم أهل الكتابين.

وقيل (٣): يريد به وفد نجران، أو يهود المدينة ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾: لا يختلف فيها الرسل والكتب، وهي: ﴿إِلَّا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ﴾: أي: نوحده بالعبادة.

﴿وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا﴾: لا نجعل له غيره شريكا في استحقاق العبادة.

﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾: ولا نقول: عزيز بن الله، ولا المسيح بن الله. ولا نطيع الأحرار فيما أحدثوا من التحريم والتحليل، لأن كلا منهم بعضنا، بشر مثلنا.

وفي مجمع البيان (٤): وقد روى، لما نزلت هذه الآية قال عدي بن حاتم: ما كنا نعبدكم يا رسول الله.

فقال ﷺ: أما كانوا يحلون لكم ويحرمون فتأخذون بقولهم؟

فقال: نعم.

فقال النبي ﷺ: هو ذاك.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: عن التوحيد،

(١) «أن التولي» ليس في أ.

(٢ و ٣) أنوار التنزيل ١ / ١٦٤.

(٤) مجمع البيان ١ / ٤٥٥.

﴿قُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (٦٤)، أي: لزمتمكم الحجّة، فوجب عليكم أن تعترفوا وتسلموا بأنّ مسلمون دونكم، كما يقول الغالب للمغلوب - في جدل وصراع أو غيرها - : اعترف بأنّي أنا الغالب وسلم لي الغلبة.

ويجوز أن يكون من باب التعريض، ومعناه: اشهدوا واعترفوا بأنكم كافرون، حيث تولّيتم عن الحقّ بعد ظهوره.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾: ويدّعي كلّ فريق أنّ إبراهيم كان على دينهم، اليهود تدّعي يهوديته، والنصارى نصرانيته ﴿وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَةُ﴾: التي ثبت بها اليهوديّة، ﴿وَالْإِنْجِيلُ﴾: الذي ثبت به النصرانيّة، ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ﴾، أي: بعد إبراهيم، أنزلت التّوراة بعده بألف سنة، والإنجيل بألفي سنة، فكيف يكون إبراهيم على دين لم يحدث إلّا بعده بأزمة متطاولة؟! ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (٦٥): حتّى لا تجادلوا مثل هذا الجدال المحال. هكذا قاله المفسّرون، وفي ما قالوه إشكال من وجهين: الأوّل: أنّه يمكن أن يقال (١) من قبل (٢) اليهود والنصارى: إنّ كون إبراهيم منهم، لا يتوقّف على نزول التّوراة والإنجيل في زمانه، لإمكان إحياء اليهوديّة أو النصرانيّة إليه، ثمّ إنزال التّوراة والإنجيل على طبق ما أوحى إليه سابقا. الثّاني: أنّه قد تواتر أنّ إبراهيم عليه السلام كان مسلماً - وقد دلّ عليه الآية - وشيعة، مع أنّ الإسلام والتّشيع إنّما ثبت بالقرآن الذي نزل (٣) بعده، فما هو جوابكم فهو جوابهم.

والأظهر أنّ مضمون الآية - والله أعلم - أنّ كلّاً من اليهود والنصارى، يدّعي أنّ إبراهيم كان على الدّين الذي هم (٤) عليه الآن، من اليهوديّة (٥) التي حدثت بعد التّوراة، والنصرانيّة التي حدثت بعد الإنجيل بالتحريف والتّبديل، فقال الله - تعالى - : ﴿لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾، وتدّعون أنّه كان على ما أنتم عليه الآن، وهو حدث بتحريفكم بعد إنزال التّوراة والإنجيل [بعد إبراهيم بمدد متطاولة، وما كان له أصل من الله، حتّى يحتمل

(١) ر: يؤمن.

(٢) أ: قبيل.

(٣) و (٤) ليس في أ.

(٥) ر: اليهودا.

أن يوحيه إلى إبراهيم، ويكون هو عليه قبل إنزال التّوراة والإنجيل^(١) أفلا تعقلون؟ وحينئذ لا يرد عليه شيء من الإشكاليين، والله أعلم بحقيقة الحال.

﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾: «ها»، حرف تنبيه، نبهوا بها على حالهم، التي غفلوا عنها. و «أنتم»، مبتدأ.

و «هؤلاء»، خبره. و «حاججتم»، جملة أخرى مبيّنة للأولى، أي: أنتم هؤلاء الحمقى، وبيان حماقتكم أنكم جادلتم فيما لكم به علم، ممّا وجدتموه في التّوراة والإنجيل من نعت النّبيّ ﷺ عنادا، فلم تجادلون فيما لا علم لكم به، ولا ذكر له في كتابكم، من أنّ إبراهيم كان على اليهوديّة أو النّصرانيّة التي نحن عليها. وقيل^(٢): هؤلاء، بمعنى: الذين. وحاججتم، صلته.

وقيل^(٣): ها أنتم، أصله أنتم على الاستفهام، للتّعجب من حماقتهم، فقلبت الهمزة هاء.

وقرء نافع وأبو عمرو «ها أنتم» حيث وقع بالمدّ، من غير همزة. وورش، أقلّ مدّا.

وقبل، بالهمزة^(٤) من غير ألف بعد الهاء. والباقون، بالمدّ والهمزة^(٥).

والبرّي، يقصر^(٦) المدّ على أصله^(٧).

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾: ما حاججتم فيه، أوله العلم.

﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٦٦): أي: لا تعلمونه، أو لستم ممّن له العلم.

﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾:

بعد ما قرّر أنّ إبراهيم لم يكن على اليهوديّة والنّصرانيّة التي هم عليها الآن، نفى عنه اليهوديّة والنّصرانيّة مطلقا، ولمّا كان يومهم ذلك كونه على غير الحقّ، لأنّ أصل اليهوديّة والنّصرانيّة لم يكن غير حق^(٨)، نفى ذلك الوهم بقوله: ﴿وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا﴾: مائلا عن العقائد الزّائغة.

في أصول الكافي^(٩): عليّ بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الله

(١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٦٥.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) المصدر: بالهمز.

(٥) المصدر: الهمز.

(٦) المصدر: يقصر.

(٧) نفس المصدر والموضع.

(٨) ر: على غير حقّ.

(٩) لكافي ٢ / ١٥، ح ١.

ابن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عز وجل - : حنيفا مسلما، قال: خالصا مخلصا ليس فيه (١) شيء من عبادة الأوثان.

﴿مُسْلِمًا﴾: منقادا لله فيما شرع له، لأن اليهودية صارت شرعا في أيام موسى، والنصرانية في بعثة عيسى، ولم يكونا مشروعين قبل ذلك، والمشروع حينئذ هو الإسلام.

وفي تفسير العياشي (٢): عن عبيد الله الحلبي (٣)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: أمير المؤمنين عليه السلام: ما كان إبراهيم يهوديًا ولا نصرانيًا. لا يهوديًا يصلّي إلى المغرب، ولا نصرانيًا يصلّي إلى المشرق، ولكن كان حنيفا مسلما على (٤) دين محمد ﷺ .

[﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٦٧): تعريض بأهم مشركون لإشراكهم به عزيز والمسيح، ورد لا دعاء المشركين أنهم على ملة إبراهيم.

وفي روضة الكافي (٥): علي بن محمد، عن علي بن عباس، عن علي بن حماد، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا شرقية ولا غربية، يقول: [لستم] (٦) يهود فتصلّوا قبل المغرب ولا نصارى فتصلّوا قبل المشرق، وأنتم على ملة إبراهيم ﷺ وقد قال - عز وجل - : ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٧).

﴿إِنْ أُولَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ﴾: أي: أقربهم به. من الولي بمعنى: القرب.
﴿لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾: من أمته، ﴿وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾: لموافقتهم له في أكثر ما شرع لهم. والمراد بالذين آمنوا، هم الأئمة وأتباعهم.

[﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٦٨): ينصرهم ويجازيهم الحسنى بإيمانهم]. (٨)

(١) أ: منه.

(٢) تفسير العياشي ١ / ١٧٧، ح ٦٠.

(٣) النسخ: «عبد الله الحلبي». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر. وهو عبيد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي. ر. رجال النجاشي / ٢٣٠، رقم ٦١٢.

(٤) المصدر: [يقول كان على] بدل «على».

(٥) الكافي ٨ / ٣٨١، ضمن حديث ٥٧٤.

(٦) من المصدر.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

في أصول الكافي ^(١): الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشاء، عن مثنى، عن عبد الله بن عجلان، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾. قال: هم الأئمة - عليهم السلام - ومن اتبعهم.

وفي تفسير العياشي ^(٢): عن علي بن التعمان، عن أبي عبد الله عليه السلام [في قوله ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾] ^(٣) قال: هم الأئمة وأتباعهم. وفي مجمع البيان ^(٤): قال ^(٥) أمير المؤمنين علي عليه السلام ^(٦): إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِالْأَنْبِيَاءِ أَعْلَمُهُمْ بِمَا جَاءُوا بِهِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ، وَقَالَ: إِنَّ وَلِيَّ مُحَمَّدٍ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَإِنْ بَعَدَتْ لِحْمَتُهُ، وَإِنَّ عَدُوَّ مُحَمَّدٍ مَنْ عَصَى اللَّهَ وَإِنْ قَرِبَتْ قَرَابَتُهُ.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٧): حدثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن منصور بن يونس، عن عمر بن يزيد ^(٨) قال ^(٩): قال أبو عبد الله عليه السلام: أَنْتُمْ وَاللَّهُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ.

فقلت: من أنفسهم جعلت فداك؟

قال: نعم والله من أنفسهم - ثلاثا - ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عَمْرُ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وفيه ^(١٠): في حديث طويل [عن النبي صلى الله عليه وآله] ^(١١) وفيه يقول صلى الله عليه وآله: ثُمَّ صَعَدْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ^(١٢)، فَمَا مَرَرْتُ بِمَلِكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ احْتَجِمْ وَأَمْرُ أَمْتِكَ بِالْحِجَامَةِ، وَإِذَا فِيهَا رَجُلٌ أَشْمَطُ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ جَالِسٌ

(١) الكافي ١ / ٤١٦، ح ٢٠.

(٢) تفسير العياشي ١ / ١٧٧، ح ٦٢.

(٣) من المصدر.

(٤) مجمع البيان ١ / ٤٥٨.

(٥) المصدر: قول.

(٦) «علي» ليس في المصدر.

(٧) تفسير القمي ١ / ١٠٥.

(٨) النسخ: عمر بن زيد. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٩) ليس في المصدر.

(١٠) نفس المصدر ٢ / ٩.

(١١) من أ.

(١٢) أ: الرابعة.

على كرسي، فقلت: يا جبرئيل، من هذا الذي في السماء السابعة، على باب البيت المعمور، في جوار الله؟ فقال: هذا يا محمد ^(١) أبوك إبراهيم، وهذا محلّك، ومحلّ من اتقى من أمتك. ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

حدثني أبي ^(٢)، عن ابن أبي عمير، عن منصور بن يونس، عن أبي خالد الكابلي قال: قال أبو جعفر عليه السلام: والله لكأني أنظر إلى القائم عليه السلام وقد أسند ظهره إلى الحجر، ثم ينشد الله حقه، ثم يقول: يا أيها الناس من يحاجني في الله فأنا أولى بالله، أيها الناس من يحاجني في آدم ^(٣) فأنا أولى بآدم، أيها الناس من يحاجني في نوح فأنا أولى بنوح، أيها الناس من يحاجني في إبراهيم ^(٤) فأنا أولى بإبراهيم. والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي نهج البلاغة ^(٥): من كتاب له عليه السلام إلى معاوية جوابا: وكتاب الله يجمع لنا ما شذّ عنا، وهو قوله سبحانه: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾. فنحن مرة أولى بالقربة، ومرة أولى بالطاعة.

وفي كتاب الاحتجاج ^(٦)، للطبرسي - رحمه الله - خطبة لعلي عليه السلام وفيها: قال الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ﴾، وقال - عز وجل - : ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾. فنحن أولى الناس بإبراهيم، ونحن ورثناه، ونحن أولو الأرحام الذين ورثنا الكعبة، ونحن آل إبراهيم ^(٧).

﴿وَدَتَّ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضْلُواكُمْ﴾: قيل ^(٨): نزلت في اليهود، لما دعوا

(١) «يا محمد» ليس في المصدر.

(٢) نفس المصدر ٢ / ٢٠٥.

(٣) هكذا في المصدر: وفي النسخ: بآدم.

(٤) أ: بإبراهيم.

(٥) نهج البلاغة / ٣٧٨، ضمن رسالة ٢٨.

(٦) الاحتجاج ١ / ٣٢٤.

(٧) يوجد في أبعد هذه العبارة: «والله ولي المؤمنين ينصرهم ويجازيهم الحسنى بإيمانهم.» وهي مشطوب في الأصل.

(٨) أنوار التنزيل ١ / ١٦٦.

حذيفة وعمّار أو معادا ^(١) إلى اليهوديّة.

و «لو»، بمعنى: أن.

﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾: وما يتخطّاهم الإضلال ولا يعود وباله إلّا عليهم، إذ يضاعف به عذابهم. أو يزيد به ضلالتهم ورسوخهم فيها. أو ما يضلّون إلّا أمثالهم.

﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ (٦٩): وزره واختصاص ضرره بهم.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾: الدّالة على نبوّة محمد ﷺ ممّا نطقت به التّوراة والإنجيل.

﴿وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ (٧٠): أنّها آيات الله، أو بالقرآن. أو أنتم تشهدون نعته في الكتابين، أو تعلمون بالمعجزات أنّه حقّ.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾: بالتّحريف وإبراز الباطل في صورة الحقّ، أو بالتّقصير في الميز بينهما.

وقرئ: «تلبسون» بالتّشديد. و «تلبسون»: بفتح الباء ^(٢).

﴿وَتَكْفُرُونَ بِالْحَقِّ﴾ من نبوّة محمد - صلّى الله عليه وآله، ﴿وَأَنْتُمْ نَعْلَمُونَ﴾ (٧١): عالمين بما تكتُمونه، أو أنتم من أهل العلم.

﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ﴾: أوّله، ﴿وَإَكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (٧٢)، أي: لعلّهم يشكّون في دينهم، ظنّا بأنّكم رجعتم لخلل ظهر لكم.

قيل ^(٣): المراد بالطّائفة، اثنا عشر من أحبار خيبر، تفاولوا بأن يدخلوا في الإسلام أوّل التّهار ويقولوا آخره: نظرنا في كتابنا وشاورنا علماءنا فلم نجد محمّدا بالتّعت الذي ورد في التّوراة، لعلّ أصحابه يشكّون فيه.

وقيل ^(٤): كعب بن الأشرف ومالك بن الصّيف ^(٥) قالوا لأصحابهما لمّا حوّلت

(١) هكذا في النسخ والمصدر. ولعلّ الصّواب: عمّار ومعاذ.

(٢) و ٣ نفس المصدر والموضع.

(٣) نفس المصدر والموضع، بتقديم وتأخير بالقليل الأولى على الثانية.

(٤) هكذا في النسخ وفي بعض طبعات أخرى من المصدر. وفي المصدر: مالك بن الصّيف.

القبلة: آمنوا بما أنزل عليهم من الصلاة إلى الكعبة وصلّوا إليها أول النهار ثم صلّوا إلى الصخرة آخره، لعلهم يقولون: هم أعلم منا وقد رجعوا، فيرجعون.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): قوله: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ^(٢) قال: نزلت في قوم من اليهود قالوا: آمنا بالذي جاء [به] ^(٣) محمد بالغداة، كفرنا ^(٤) به بالعشي.

وفي رواية أبي الجارود ^(٥)، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾. فإن ^(٦) رسول الله صلّى الله عليه وآله لما قدم المدينة وهو يصلي نحو بيت المقدس أعجب ذلك اليهود ^(٧)، فلما صرفه الله عن بيت المقدس إلى بيت الله الحرام وجدت ^(٨) اليهود من ذلك ^(٩)، وكان صرف القبلة صلاة الظهر، فقالوا: صلى محمد الغداة واستقبل قبلتنا، فآمنوا بالذي أنزل على محمد وجه النهار واكفروا آخره، يعنون، القبلة حين استقبل رسول الله صلّى الله عليه وآله المسجد الحرام، لعلهم يرجعون إلى قبلتنا.

﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾: أي: لا تقروا عن قصد قلب إلا لأهل دينكم.

أو لا تظهروا إيمانكم وجه النهار إلا لمن كان على دينكم، فإن رجوعهم أرجى.

﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ﴾: يهدي من يشاء إلى الإيمان ويثبتته.

﴿أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾: تعليل لمحذوف، أي: دبرتم وقلتم ذلك لأجل أن يؤتى، أي: الحسد

حكمكم على ذلك. أو بلا تؤمنوا على المعنى الثاني، أي: لا تظهروا إيمانكم للمسلمين لئلا يزيد ثباتهم، أو للمشركين فيدعوهم إلى الإسلام.

وعلى هذا قوله: إنّ الهدى - الخ - اعتراض، يدلّ على أنّ كيدهم لا يجدي.

ويحتمل أن يكون خبر «إنّ» و «هدى الله» بدلا من الهدى.

وقرأ ابن كثير «أن يؤتى» على الاستفهام للتقريع وقرئ على «إن» التافية، فيكون من كلام الطائفة

^(١٠).

(١) تفسير القمي ١ / ١٠٥.

(٢) و (٣) من المصدر.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: كفروا.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) المصدر: أنّ.

(٧) المصدر: «اليهود من ذلك» بدل «ذلك اليهود».

(٨) وجدت: حزنت.

(٩) «اليهود من ذلك» ليس في المصدر.

(١٠) أنوار التنزيل ١ / ١٦٧.

﴿أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾: عطف «على يؤتى» ^(١) على الوجهين الأولين، وعلى الثالث، معناه: حتى يحاجوكم، يعني: إن هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم حتى يقدر على محاجتكم. والواو، ضمير «لأحد» لأنه في معنى الجمع.

﴿قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾: لا ينفع في جلبه أمثال هذه التدابير.

﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ﴾: الفضل.

﴿عَلِيمٌ﴾ (٧٣): بمن يصلح له الفضل.

﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾: من غير استيجاب سابق منه.

﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ (٧٤): فضله عظيم، أعظم مما حصل لكم من الحطام الحقيق، الذي اكتسبتموه بالتحريف والكتمان والكفر.

﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَّهُ بِقَنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾: نقل ^(٢): أن عبد الله بن سلام استودعه قرشي ألفا ومائتي أوقية ذهباً فأداه إليه.

﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَّهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾:

نقل ^(٣): أن فنحاص بن عازوراء استودعه قرشي آخر دينارا، فجحده.

وقيل ^(٤): المأمونون على الكثير النصارى، إذ الغالب فيهم الأمانة. والخائنون في القليل اليهود، إذ الغالب عليهم الخيانة.

وقرأ حمزة وابو بكر وأبو عمر «ويؤده [إليك ولا يؤده إليك]» ^(٥) بإسكان الهاء.

وقالون، باختلاس [كسرة] ^(٦) الهاء. [وكذا روى عن حفص]. ^(٧) والباقون، بإشباع الكسرة ^(٨) ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾: أي: إلا أن تأخذه منه قبل المفارقة.

﴿ذَلِكَ﴾: أي: ترك الأداء المذكور.

﴿بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾: أي بسبب قولهم واعتقادهم أن «ليس علينا» في شأن من ليس من أهل الكتاب وعلى ديننا، سبيل وعقاب.

(١) «على يؤتى» ليس في الأصل ويوجد في أو أنوار التنزيل - أيضا.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٦٧.

(٣ و ٤) نفس المصدر والموضع.

(٥) من المصدر.

(٦ و ٧) من المصدر.

(٨) نفس المصدر والموضع.

﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾: بقول ذلك.

﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٧٥): أنهم كاذبون.

وقيل ^(١): عامل اليهود رجالا من قريش، فلما أسلموا تقاضوهم، فقالوا، سقط حُكْمُ حيث تركتم دينكم، وزعموا أنه كذلك في كتابهم.

وفي مجمع البيان ^(٢): روي عن النبي ﷺ أنه لما قرأ هذه الآية قال: كذب اعداء الله، ما من شيء كان في الجاهلية إلا وهو تحت قدمي، إلا الأمانة فإنها مؤداة إلى البر والفاجر.

﴿بلى﴾: إثبات لما نفوه، أي: بلى عليهم سبيل.

﴿مَنْ أَوْفَى بَعْدِهِ وَأَتَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ (٧٦): استئناف مقرر للجمله التي سدت «بلى» مسدّها. والصّميم مجرور بإضافة العهد من الإضافة إلى الفاعل لو رجع إلى «من»، ومن الإضافة إلى الفاعل أو المفعول لو رجع إلى الله وعموم المتقين، ناب الرّاجع من الجزاء إلى «من». وأشعر بأنّ التقوى ملاك الأمر، وهو يعمّ الوفاء وغيره، من أداء الواجبات والاجتناب عن المناهي.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾: يستبدلون، ﴿بِعَهْدِ اللَّهِ﴾: بما عهد الله عليهم، أو بما عاهدوا الله عليه، من الإيمان بالرسول وأداء الأمانات.

﴿وَأَيْمَانِهِمْ﴾: وبما حلفوا به من قولهم: والله لنؤمننّ به ولننصرته.

وفي مجمع البيان ^(٣)، وفي تفسير الكلبي: عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من حلف على يمين كاذبة ليقطع به مال أخيه المسلم، لقي الله وهو عليه غضبان. وتلا هذه الآية.

﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾: متاع الدّنيا من الرّئاسة، وأخذ الرشوة، والدّهاب بمال أخيهم المسلم، ونحو ذلك.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٤): وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ قال: يتقرّبون إلى النّاس بأنّهم مسلمون، فيأخذون منهم ويخونون، وما هم بمسلمين ^(٥)

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) مجمع البيان ١ / ٤٦٣.

(٣) مجمع البيان ١ / ٤٦٤، مع بعض الاختلاف.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٠٦.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «فيأخذوه منهم ويخوفون وبالمسلمين» بدل «فيأخذون منهم ويخونون وما هم بمسلمين».

على الحقيقة.

وفي أمالي شيخ الطائفة (١) - قدس سره - بإسناده إلى أبي وائل، عن أبي عبد الله عن النبي ﷺ قال: من حلف على يمين يقطع (٢) بها مال أخيه، لقي الله - عز وجل - وهو عليه غضبان. فأنزل الله - عز وجل - تصديق ذلك في كتابه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾.

قال فبرز الأشعث بن قيس فقال: في نزلت، خاضعت إلى رسول الله ﷺ [ففضي علي باليمين]. (٣)
﴿أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ :

[في عيون الأخبار (٤): عن الرضا عليه السلام حديث طويل - في تعداد الكبائر وبيانها من كتاب الله - وفيه يقول الصادق عليه السلام : واليمين الغموس، لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾.

وفي كتاب الخصال (٥): عن الحسن بن علي - عليهما السلام - [قال :] (٦) الناس أربعة: فمنهم من له خلق ولا خلاق له، ومنهم من له خلاق ولا خلق له، ومنهم من لا خلق له ولا خلاق فذلك من شر الناس، ومنهم من له خلق وخلاق. فذلك من (٧) خير الناس (٨)

في أصول الكافي (٩): علي بن محمد، عن بعض أصحابه، عن آدم بن إسحاق، عن عبد الرزاق بن مهران، عن الحسين بن ميمون، عن محمد بن سالم، عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل يقول فيه عليه السلام : وأنزل في العهد :

(١) أمالي الطوسي ١ / ٣٤٨.

(٢) المصدر: «يقطع». وهو أبلغ وإن كان «يقطع» - أيضا - صحيح.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) عيون أخبار الرضا ١ / ٢٨٧، ضمن حديث ٣٣.

(٥) الخصال / ٢٣٦، ح ٧٧.

(٦) من المصدر.

(٧) ليس في المصدر.

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في «أ».

(٩) الكافي ٢ / ٣٢، ضمن حديث ١.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾ (الآية) والخلق النَّصيب، فمن لم يكن له نصيب [في الآخرة] ^(١) فبأي شيء يدخل الجنة؟

﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ بما يسرهم. أو بشيء أصلا، ويسألهم الملائكة يوم القيامة. أو لا ينتفعون بكلمات الله وآياته ^(٢). أو كناية عن غضبه عليهم.

﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: فَإِنَّ من سخط على غيره أعرض عن التكلم ^(٣) معه والنظر إليه، كما أَنَّ من اعتدَّ بغيره تقاوله ^(٤) ويكثر النظر إليه.

وفي كتاب التوحيد ^(٥)، عن أمير المؤمنين عليه السلام وقد سأله رجل عما اشتبه عليه من الآيات - : وأما قوله: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [يخبر] ^(٦) أنه لا يصيبهم بخير، وقد تقول العرب: والله ما ينظر إلينا فلان، وإنما يعنون بذلك [أنه] ^(٧) لا يصيبنا منه بخير، فذلك النظر هاهنا من الله تبارك وتعالى إلى خلقه، فنظره إليهم رحمة [منه] ^(٨) لهم.

﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ :

قيل ^(٩): ولا يثني عليهم.

وفي تفسير الإمام ^(١٠): ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ من ذنوبهم. وقد مرّ.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٧٧): على ما فعلوا.

قيل ^(١١): [إنّهما] ^(١٢) نزلت في أحبار حرّفوا التّوراة، وبدّلوا نعت محمد صلّى الله عليه وآله وحكم الأمانات وغيرهما، وأخذوا على ذلك رشوة.

وقيل ^(١٣): [نزلت] ^(١٤) في رجل أقام سلعة في السّوق، فحلف لقد اشتراها بما لم يشتريها به. وقيل ^(١٥): [نزلت] ^(١٦) في ترافع كان بين أشعث بن قيس ويهودي في بئر وأرض، وتوجّه الحلف على اليهودي.

(١) ٦ و ٧ و ٨ و ١٢ و ١٤ و ١٦ من المصدر.

(٢) أ: و.

(٣) أ: الكلام.

(٤) أ: لمقاولة.

(٥) التوحيد / ٢٦٥، ضمن حديث ٥.

(٩) أنوار التنزيل ١ / ١٦٨.

(١٠) تفسير العسكري / ٢٤٦.

(١١) أنوار التنزيل ١ / ١٦٨.

(١٣) و ١٥ نفس المصدر والموضع.

وفي أمالي شيخ الطائفة (١) - قدس سره - ، بإسناده إلى أبي وائل، عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: من حلف على يمين ليقطع بها مال أخيه، لقي الله - عز وجل - وهو عليه غضبان. فأنزل الله - عز وجل - تصديق ذلك في كتابه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾.

قال (٢): فبرز الأشعث بن قيس فقال: في نزلت، خاصمت (٣) إلى رسول الله ﷺ [فقضى علي باليمين]. (٤)

[وفيه (٥): عن وهب بن حريز قال: حدثني أبي قال: سمعت عدي بن عدي يحدث عن رجاء بن حيوة والعرس بن عميرة قال: حدثني عن عدي بن عدي، عن أبيه قال: اختصم امرؤ القيس ورجل من حضر موت إلى رسول الله ﷺ (٦) في أرض فقال: إن هذا ابتز علي أرضي في الجاهلية] (٧).

فقال (٨) [رسول الله ﷺ]: ألك بينة؟

فقال (٩): لا.

قال: فيمينه.

قال: إذا والله يذهب (١١) بأرضي.

فقال (١٢): إن ذهب بأرضك [بيمينه] (١٣) كان ممن لا ينظر الله إليه يوم القيامة، ولا يزكيه وله عذاب أليم.

[وفي عيون الأخبار (١٤): عن الرضا قال: قال رسول الله ﷺ :

(١) أمالي الطوسي ١ / ٣٤٨.

(٢) ليس في الأصل ور. بل يوجد في المصدر وأ.

(٣) ر وأ: خاصة.

(٤) هكذا تكلمة الحديث في المصدر، كما مر آنفا.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) وهكذا صدر الحديث في المصدر من دون لفظ «وفيه». وهو من عندنا. ولسقوط تلك التكملة وهذا الصدر خلط والتقط بين الحديثين المذكورين في المتن، في النسخ.

(٧) ليس في المصدر.

(٨) المصدر: قال.

(٩) ليس في المصدر.

(١٠) المصدر: قال.

(١١) النسخ: «يذهب والله» بدل «إذا والله يذهب». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(١٢) المصدر: قال.

(١٣) من المصدر.

(١٤) عيون أخبار الرضا ٢ / ٣٤، ح ٤٥.

حَرَمَتِ الْجَنَّةَ عَلَى مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ بَيْتِي، وَعَلَى مَنْ قَاتَلَهُمْ، وَعَلَى الْمُعِينِ [عَلَيْهِمْ]، ^(١) وَعَلَى مَنْ سَبَّهُمْ، ﴿أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

وفي أصول الكافي، ^(٢) إلى ابن أبي يعفور قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ثلاثة لا ينظر [الله] ^(٣) إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: من ادّعى إمامة من الله ليست له، ومن جحد إماما من الله، ومن زعم أنّ لهما في الإسلام نصيبا.

عليّ بن محمد ^(٤)، عن بعض أصحابه، عن آدم بن إسحاق، عن عبد الرزاق بن مهران، عن الحسين بن ميمون، عن محمد بن سالم، عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل يقول فيه عليه السلام : وأنزل في العهد ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ والخلاق التّصيب. فمن لم يكن له نصيب في الآخرة فبأي شيء يدخل الجنة؟

محمد بن جعفر ^(٥)، عن محمد بن عبد الحميد، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك جبّار، ومقلّد ^(٦) مختال.

وفي الكافي ^(٧)، بإسناده إلى محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: الشيخ الزّاني، والدّيوث، والمرأة توطئ فراش زوجها. وإسناده: إلى محمد بن مسلم ^(٨)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، منهم المرأة توطئ فراش زوجها.

(١) من المصدر.

(٢) الكافي ١ / ٣٧٤، ح ١٢.

(٣) من المصدر.

(٤) نفس المصدر ٢ / ٣٢، ضمن حديث ١ وأوله في ص ٢٨.

(٥) نفس المصدر ٢ / ٣١١ ح ١٤.

(٦) هكذا في المصدر. وفي الأصل: مصل.

(٧) نفس المصدر ٥ / ٥٣٧، ح ٧.

(٨) نفس المصدر ٥ / ٥٤٣، ح ١.

وفي من لا يحضره الفقيه ^(١)، وروى محمد بن أبي عمير، عن أبي إسحاق بن هلال ^(٢)، عن أبي عبد الله عليه السلام أن أمير المؤمنين عليه السلام قال: ألا أخبركم بأكبر الرّنا؟ قالوا: بلى.

قال: هي امرأة توطئ فراش زوجها، فتأتي بولد من غيره، فتلزمه زوجها، فتلك التي لا يكلمها الله ولا ينظر إليها يوم القيامة ولا يزكيها ولها عذاب أليم.

وفي مجمع البيان ^(٣): وفي تفسير الكلبي، عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من حلف على يمين كاذبة ليقطع بها مال أخيه المسلم، لقي الله وهو عليه غضبان. وتلا هذه الآية.

وفي كتاب الخصال ^(٤)، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: النّاتف شبيهه، والنّاكح نفسه، والمنكوح في دبره.

عن الأعمش ^(٥)، عن صالح ^(٦)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل بايع إماما لا يبايعه إلّا للدنيا إن أعطاه منها ما يريد وفي له وإلّا لم يبق ^(٧)، ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد أعطي بها كذا وكذا فصدّقه فأخذها ولم يعط فيها ما قال، ورجل على فضل ماء بالفلاة يمنع ابن السبيل.

وفي تفسير العياشي ^(٨): عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين - عليهما السلام - قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة [ولا ينظر إليهم] ^(٩) ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: من جحد إماما، أو ادّعى إماما من غير الله، أو زعم أن لفلان وفلان في الإسلام نصيبا.

(١) من لا يحضره الفقيه ٣ / ٣٧٦، ح ١٧٧٥.

(٢) المصدر: إسحاق بن هلال.

(٣) مجمع البيان ١ / ٤٦٤.

(٤) الخصال / ١٠٦، ح ٦٨.

(٥) نفس المصدر / ١٠٧، ح ٧٠.

(٦) المصدر: أبي صالح.

(٧) كذا في الأصل. وفي المصدر: «كف» بدل «لم يبق». والظاهر: لم يبق.

(٨) تفسير العياشي ١ / ١٧٨، ح ٦٥.

(٩) من المصدر.

وعن محمد الحلبي^(١) قال: قال أبو عبد الله عليه السلام ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: الديوث من الرجال، والفاحش المتفحش، والذي يسأل الناس وفي يده ظهر غنى.

وعن السكوني^(٢)، عن جعفر بن محمد عن أبيه - عليهم السلام - قال: قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: المرخي ذيله من العظمة، والمزكي سلعته بالكذب، ورجل استقبلك بودّ صدره فيواري وقلبه ممتلئ غشاً.

وفي شرح الآيات الباهرة^(٣) [٢] وفي كتاب مصباح الأنوار للشيخ الطوسي - رحمه الله - : بإسناده إلى محمد بن إسماعيل قال: حدثنا أبو الحسن المثنى قال: حدثنا علي بن مهرويه^(٤) قال: حدثنا داود بن سليمان الغازي قال: حدثنا علي بن موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر، عن أبيه محمد، عن أبيه علي، عن أبيه الحسين، عن أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ : حرم الله الجنة على ظالم أهل بيتي، وقتلهم، وشائنهم^(٥)، والمعين عليهم. ثم تلا هذه الآية: ﴿أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ (الآية^(٦)).

وفي معنى هذا التأويل ما رواه الشيخ محمد بن يعقوب - رحمه الله^(٨) - قال: روى عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الوشاء، عن داود الحمار^(٩)، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم^(١٠) ولهم عذاب أليم: من ادّعى إمامة ليست له من الله، ومن جحد إماما من الله ،

(١) نفس المصدر ١ / ١٧٨ - ١٧٩، ح ٦٧.

(٢) نفس المصدر ١ / ١٧٩، ح ٦٩.

(٣) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط، ص ٤١.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: على بن مردويه. ر. تنقيح المقال ٢ / ٣١٠، رقم ٨٥٣٣.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: سائبهم.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «هذا المعنى» بدل «معنى هذا التأويل».

(٨) نفس المصدر والموضع.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: داود الحماد. والظاهر أنه «داود بن سليمان». ر. تنقيح المقال ١ / ٤٠٧، رقم ٣٨٣١.

(١٠) ليس في ر.

ومن زعم أنّ لهما في الإسلام نصيباً.

﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ﴾: يفتلونّها بقراءته، فيميلونها عن المنزل إلى المحرّف. أو يعطفونها بشبه الكتاب. من لواو يلوويه، فتلّه وثناه.

وقرأ ابن كثير «يلوون» على قلب الواو المضمومة همزة، ثمّ تخفيفها بحذفها، وإلقاء حركتها على الساكن قبلها ^(١).

﴿لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ :

الضمير للمحرّف، المدلول عليه بقوله: يلوون.

وقرئ بالياء، والضمير أيضاً للمسلمين ^(٢).

﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾: تأكيد لقوله: ﴿مَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ وزيادة

تشنيع عليهم وبيان، لأنّهم يقولون ذلك تصرّيحاً لا تعريضاً.

قال البيضاوي ^(٣): وهذا لا يقتضي أن لا يكون فعل العبد فعل الله تعالى.

وغرضه أنّه ليس في هذا ردّ لمذاهب الأشاعرة، وفيه: أنّه لو كان فعل ^(٤) العبد فعل الله، لزم الكذب في قوله، ﴿وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، لأنّه على هذا التّقرير كلّ مفترياتهم من عند الله ومن فعله، واختصاصهم بكونهم كاسبين له ومباشرين لا تصافه، لا يمنع صدق كونه من عند الله عليه، وإن صحّ إضافته إليهم ^(٥).

[وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٦): قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ

الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ قال: كان اليهود يقرءون ^(٧)

شيئاً ليس في التوراة، ويقولون: هو في التوراة، فكذبهم الله]. ^(٨)

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٦٨. من دون ذكر «قرأ ابن كثير»، بل: «قرئ».

(٢) و ٣ نفس المصدر والموضع.

(٣) أ: فعل الله.

(٤) ليس في ر.

(٥) تفسير القمي ١ / ١٠٦.

(٦) المصدر: يقولون.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٧٨): تسجيل (١) عليهم بالكذب على الله، والتَّعَمُّدُ فيه.

عن ابن عباس: هم اليهود الذين قدموا على كعب بن الأشرف، وغيروا التَّوراة وكتبوا كتابا بدَّلوا فيه صفة النَّبِيِّ ﷺ ثم أخذت قريظة ما كتبوه، فخلطوه بالكتاب الذي عندهم.

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾: ردّ لعبدة عيسى.

وفي مجمع البيان (٢): قيل: إنّ أبا رافع القرظي ورئيس وفد نجران قالا (٣): يا محمد، أتريد أن نعبدك ونتخذك ربّاً (٤)؟

فقال: معاذ الله أن يعبد (٥) غير الله أو أمر بعبادة غير الله (٦)، فما (٧) بذلك بعثني ولا بذلك أمرني. فأنزل الله الآية (٨).

وفي البيضاوي (٩) - وقيل: قال رجل: يا رسول الله نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض (١٠)، أفلا نسجد لك؟

قال: لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله، ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحقّ لأهله.

﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾، أي: ولكن يقول ذلك.

والرَّبَّانِيّ، منسوب إلى الرّبّ، بزيادة الألف والنون، كاللحيائيّ والرّقبائيّ، وهو الشّدِيد التّمسّك بدين الله وطاعته.

(١) أ: يستحيل.

(٢) مجمع البيان ١ / ٤٦٦.

(٣) النسخ: «السيد البحراني قال» بدل «رئيس وفد نجران قالا». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٤) المصدر: إلها.

(٥) المصدر: أعبد.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «وأن تأمر بغير عبادة الله» بدل أو أمر بعبادة غير الله.

(٧) المصدر: ما.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «فنزلت» بدل «فأنزل الله الآية».

(٩) أنوار التنزيل ١ / ١٦٨.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «بعضنا بعضاً» بدل «بعضنا على بعض».

﴿بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ (٧٩): بسبب كونكم معلّمين الكتاب ودارسين له، فإنّ فائدة التّعليم والتّعلّم معرفة الحقّ والخير للاعتقاد والعمل.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب «تعلمون» بالتّخفيف، أي، بسبب كونكم عالمين^(١).
وقرئ «تدرسون» من التّدريس، و «تدرسون» من أدرس، بمعنى: درس، كأكرم وكرم. ويجوز أن تكون القراءة المشهورة أيضا بهذا المعنى، على تقدير: وبما تدرسونه على النّاس^(٢).
وفي كتاب عيون الأخبار^(٣): في باب ما جاء عن الرّضا عليه السلام - عليهم السّلام - والرّدّ على الغلاة والمفوّضة - لعنهم الله - حديث طويل وفيه: فقال^(٤) المأمون: يا أبا الحسن بلغني أنّ قوما يغفلون فيكم ويتجاوزون^(٥) فيكم الحدّ.

فقال: الرّضا عليه السلام: حدّثني أبي موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمّد، عن أبيه محمّد بن عليّ، عن أبيه عليّ بن الحسين، عن أبيه الحسين بن عليّ، عن أبيه علي بن أبي طالب - عليهم السّلام - قال: قال رسول الله ﷺ: لا ترفعوني فوق حقّي، فإن الله تعالى اتّخذني عبدا قبل أن يتّخذني نبيا، قال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾ - إلى آخر الآية^(٦) - .

وقال^(٧) عليّ عليه السلام: يهلك فيّ اثنان - ولا ذنب لي - محبّ مفرط ومبغض مفرط، وإنا البراءة^(٨) إلى الله - تعالى - ممّن يغفلو فينا فيرفعنا^(٩) فوق حدّنا، كبراءة عيسى بن مريم - عليهما السّلام - من النّصارى.

﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾ :

قرأ ابن عامر وحمزة وعاصم ويعقوب، بفتح الرّاء، عطفا على «يقول» ويكون «لا» إمّا مزيدة، لتأكيد معنى التّقي في قوله: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾، أي، ما كان لبشر أن يستتبّه

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٦٩.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) عيون أخبار الرضا ١ / ٢٠٠ - ٢٠١، ضمن حديث ١.

(٤) المصدر: قال له.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يجاوزون.

(٦) ذكر في المصدر الآية بطولها إلى «أنتم مسلمون».

(٧) رو المصدر: قال.

(٨) المصدر: «أبرء». ولعلّ الصواب: لنبرأ.

(٩) المصدر: ويرفعنا.

الله، ثم يأمر الناس بعبادة [نفسه، ويأمر باتخاذ الملائكة والنبيين أرباباً. أو غير مزيدة، على معنى أنه ليس له أن يأمر بعبادته] ^(١) ولا يأمر باتخاذ أكفائه أرباباً، بل ينهى عنه والباقون، بالرفع على الاستئناف. ويحتمل الحال، بتقدير: وهو يأمركم، أو لا يأمركم.

وقرأ أبو عمر، على أصله، لرواية الدودي، باختلاس الضم. ^(٢) [وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٣): قوله: ﴿و[لا]﴾ ^(٤) ﴿يَأْمُرْكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾. قال: كان قوم يعبدون الملائكة، وقوم من النصارى زعموا أن عيسى رب، واليهود [قالوا: ^(٥) عزير بن الله. فقال الله: ﴿لَا يَأْمُرْكُمْ﴾ ^(٦) ﴿أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾. ^(٧) ﴿يَأْمُرْكُمْ بِالْكَفْرِ﴾، أي: البشر المستنبئ. وقيل ^(٨): أي الله.

﴿بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (٨٠) :

قال ^(٩) البضاوي: دليل على أن الخطاب للمسلمين، وهم المستأذنون لأن يسجدوا له. وفيه: أنه لا دلالة فيه، لجواز الخطاب «بأنتم مسلمون» لليهود والنصارى، بمعنى: أنكم كنتم مسلمين قبل ادعاء الربوبية لهذه الأشياء ^(١٠).

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ :

قيل ^(١١): إنه على ظاهره، وإذا كان هذا حكم الأنبياء، كان الأمم به أولى. وفي مجمع البيان ^(١٢): وروي عن أمير المؤمنين ^(١٣) عليه السلام: أن الله - تعالى -

(١) ما بين المعقوفتين ليس في ر.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٦٩.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٠٦.

(٤) و ٥ من المصدر.

(٥) هكذا في المصدر. وفي الأصل: يأمركم.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ١٦٩.

(٨) نفس المصدر والموضع.

(٩) في نسخة أ، بعد هذه العبارة يوجد حديث منقول عن تفسير القمي، ١ / ١٠٦ الذي مرّ آنفاً قبل آية ﴿يَأْمُرْكُمْ

بِالْكَفْرِ﴾. وحذفناه هنا بدلالة نسخة الأصل.

(١٠) أنوار التنزيل ١ / ١٦٩.

(١١) مجمع البيان ١ / ٤٦٨.

(١٢) المصدر: روى عن أمير المؤمنين عليه السلام وابن عباس وقتادة.

أخذ الميثاق على الأنبياء [قبل نبينا ﷺ] ^(١) أن يخبروا أمهم بمبعثه ونعته ^(٢)، ويشرحهم به، ويأمرهم بتصديقه.

وقيل ^(٣): معناه: أنه تعالى أخذ الميثاق من النبيين وأمهم، واستغنى بذكرهم عن ذكر الأمم.

وقيل: إضافة الميثاق إلى النبيين، إضافته ^(٤) إلى الفاعل، والمعنى. وإذا أخذ الله الميثاق الذي واثقه ^(٥) الأنبياء على أمهم.

وقيل ^(٦): المراد أولاد النبيين، على حذف المضاف، وهم بنو إسرائيل ^(٧). وسمّاهم نبيين تهكماً، لأنهم كانوا يقولون: نحن أولى بالنبوة من محمد، لأننا أهل الكتاب، والنبيون كانوا منا. وفي تفسير العياشي ^(٨): عن الباقر عليه السلام: أنه طرح عنها لفظ الأمم.

وقال الصادق - عليه السلام ^(٩) - تقديره، وإذا أخذ الله ميثاق أمم النبيين بتصديق نبيها، والعمل بما جاءهم به، وأنهم خالفوه فيما بعد.

﴿لَمَّا آتَيْنَكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ :

«اللام» موطئة للقسم، لأن أخذ الميثاق، بمعنى: الاستحلاف. و «ما» تحتل الشرطية أو الخبرية. وقرأ حمزة «لما» بالكسر على أن «ما» مصدرية، أي: لأجل إيتائي إياكم بعض الكتاب والحكمة، ثم لجيء رسول مصدق له أخذ الله الميثاق ^(١٠).

وقرئ «لما» بمعنى: حين آتيتكم، أو لمن أجل ما آتيتكم، على أن أصله «لمن ما» بالإدغام، فحذفت إحدى الميمات الثلاث استقالا ^(١١).

وقرأ نافع «آتيناكم» بالنون، بصيغة المتكلم مع الغير ^(١٢). فإن كان أخذ الميثاق

(١) ليس في المصدر.

(٢) المصدر: رفعته.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٦٩.

(٤) هكذا في المصدر وفي النسخ: إضافة.

(٥) المصدر: وثقه.

(٦) نفس الموضع والمصدر.

(٧) المصدر: أو.

(٨) تفسير العياشي ١ / ١٨٠.

(٩) مجمع البيان ١ / ٤٦٨.

(١٠) أنوار التنزيل ١ / ١٦٩.

(١١) نفس المصدر والموضع.

(١٢) نفس المصدر والموضع، مع تفاوت في النقل.

على التَّيِّين، فإيتاء الكتاب والحكمة إليهم أنفسهم. وإن كان على الأمم، فإيتائهما إلى أنبيائهم، وهو الإيتاء إليهم.

﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ﴾: وهو محمد ﷺ المصدّق لما معهم من الكتب السابقة، لكونه موصوفا بصفات ذكرت فيها لخاتم التَّيِّين.

﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾: جواب القسم، وسادّ مسدّ الشرط على تقدير، وأحدهما على تقدير آخر، أي: أخذ الميثاق على التَّيِّين، أو على أمهم، أو عليهم وعلى أمهم لتؤمننّ بذلك الرسول ولتنصرته. ونصرته ﷺ من الأنبياء السابقة، أن يخبروا أمهم بأن يؤمنوا به وبأوصيائه.

[وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١): حدّثني أبي، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن ابن سنان قال: قال: ابو عبد الله عليه السلام: أوّل من سبق رسول الله ﷺ إلى أن قال: ثمّ أخذ بعد ذلك ميثاق رسول الله ﷺ على الأنبياء له بالأمان ^(٢)، وعلى أن ^(٣) ينصروا أمير المؤمنين، فقال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ﴾ - يعني، رسول الله ﷺ - ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ - يعني، أمير المؤمنين - صلوات الله عليه - تخبروا ^(٤) أممكم بخبره وخبر وليّه من الأئمّة. وفي مجمع البيان ^(٥): [^(٦) وقد روى عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: لم يبعث الله نبيا، آدم ومن بعده، إلّا أخذ عليه العهد لئن بعث الله محمدا ﷺ وهو حيّ ليؤمننّ به ولينصرته، وأمره أن يأخذ العهد بذلك على قومه.

ومن جملة نصرته، أن ينصر أمير المؤمنين عليه السلام في الرجعة.

[وفي تفسير العياشي ^(٨): عن حبيب السّجستانيّ قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله - تعالى - : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنُكُمْ﴾ ^(٩) ﴿مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾

(١) تفسير القمي ١ / ٢٤٦ - ٢٤٧.

(٢) المصدر: «من الرسل إلى محمد - صلى الله عليه وآله - « بدل «رسول الله - صلى الله عليه وآله -».

(٣) المصدر: «به» بدل «له بالأمان».

(٤) الأصل: ما.

(٥) المصدر: أخبروا.

(٦) مجمع البيان ١ / ٤٦٨.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٨) تفسير العياشي ١ / ١٨١، ح ٧٥.

(٩) هكذا في المصدر. وفي الأصل: اتيكم.

فكيف يؤمن موسى ببعسى وينصره ولم يدركه، وكيف يؤمن عيسى بمحمد ﷺ وينصره ولم يدركه؟
فقال: يا حبيب، إنّ القرآن قد طرح منه أي كثيرة، ولم يزد فيه إلّا حروف أخطأت بها الكتبة وتوهمتها
(١) الرجال، وهذا وهم، فاقرأها: وإذ أخذ الله ميثاق [أمم] (٢) النبيين لما آتيتكم (٣) من كتاب وحكمة ثم
جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه، هكذا أنزلها الله يا حبيب، فو الله ما وفّت أمة من
الأمم، التي كانت قبل موسى، بما أخذ الله عليها من الميثاق لكلّ نبيّ بعثه الله بعد نبيّها - عليهم السّلام -

وذكر عليّ كلاً ما طويلاً في تكذيب الأمم أنبيائها، تركناه خوف الإطالة.
عن بكير (٢) قال: قال أبو جعفر عليّ : إنّ الله أخذ (٥) ميثاق شيعتنا بالولاية لنا وهم ذرّ، يوم أخذ
الميثاق على الذرّ بالإقرار له بالربوبية، ولمحمد ﷺ بالنبوة، وعرض الله على محمد آله (٦) الطيّين وهم أظلة.
قال: وخلقهم من الطين الذي (٧) خلق منها آدم.
قال: وخلق أرواح شيعتنا قبل أبدانهم بألفي عام، وعرض عليهم وعرفهم رسول الله ﷺ [و] (٨) عليّاً
عليّ ونحن نعرفهم في لحن القول.
عن زرارة (٩) قال: قلت لأبي جعفر عليّ أرايت حين أخذ الله الميثاق على الذرّ في صلب آدم، فعرضهم
على نفسه، كانت معاينة منهم له؟
قال: نعم يا زرارة، وهم ذرّ بين يديه وأخذ عليهم بذلك الميثاق بالربوبية [له] (١٠) ولمحمد ﷺ بالنبوة،
ثمّ كفّل لهم بالأرزاق وأنسأهم رؤيته (١١) وأثبت في

(١) المصدر: توهمها.

(٢) من المصدر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل: اتيكم.

(٤) هكذا في المصدر. وفي الأصل: بكر. والحديث في نفس المصدر ١ / ١٨٠ - ١٨١، ح ٧٤.

(٥) المصدر: إذا أخذ.

(٦) المصدر: أئمته.

(٧) هكذا في المصدر. وفي الأصل: التي.

(٨) من المصدر.

(٩) نفس المصدر ١ / ١٨١، ح ٧٥.

(١٠) من المصدر.

(١١) الأصل: وديعته. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

قلوبهم معرفته، فلا بدّ من أن يخرج [الله] ^(١) إلى الدنيا كلّ من أخذ عليه الميثاق، فمن جحد ممّا ^(٢) أخذ عليه الميثاق لمحمد ﷺ لم ينفعه إقراره لربّه بالميثاق، ومن لم يجحد ميثاق محمد نفعه الميثاق لربّه ^(٣).
عن فيض بن أبي شيبه ^(٤) قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: - وتلا هذه الآية - : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ﴾ ^(٥) (الآية) قال: لتؤمننّ برسول الله ولتنصرنّ أمير المؤمنين.

قلت: ولتنصرنّ أمير المؤمنين ^(٦)؟

قال: نعم، من آدم فهلّم جرّاً، ولا يبعث الله نبياً ولا رسولا إلّا ردّ إلى الدنيا، حتّى يقاتل بين يدي أمير المؤمنين.

عن سلام بن المستنير ^(٧)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لقد تسمّوا باسم ما سمّى الله به أحداً إلّا عليّ بن أبي طالب، وما جاء تأويله.

قلت: جعلت فداك متى يجيء تأويله؟

قال: إذا [جاء] ^(٨) جمع الله إمامة النّبیین والمؤمنين حتّى ينصروه، وهو قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ﴾ (الآية) ^(٩) فيومئذ يدفع راية رسول الله ﷺ اللواء إلى عليّ بن أبي طالب، فيكون أمير الخلائق كلّهم أجمعين، يكون الخلائق كلّهم تحت لوائه ويكون هو أميرهم. [فهذا تأويله] ^(١٠).
[وفي شرح الآيات الباهرة ^(١١): روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: إنّ

(١) من المصدر.

(٢) هكذا في المصدر. وفي الأصل: «لمن جحدها» بدل «فمن جحد ممّا».

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ٧٦.

(٥) المصدر: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ (إلى آخر)

(٦) «قلت: ولتنصرنّ أمير المؤمنين» ليس في المصدر.

(٧) نفس المصدر والموضع، ح ٧٧.

(٨) من المصدر ور.

(٩) المصدر: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ - إلى قوله - ﴿وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ بدل ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ﴾ - الآية.

(١٠) من المصدر.

(١١) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط، ص ٤١ - ٤٢.

الله أخذ الميثاق على الأنبياء أن يخبروا أممهم ^(١) بمبعث رسول الله، وهو محمد ﷺ ونعته وصفته، ويشيروهم به ويأمرهم بتصديقه ويقولوا: هو ^(٢) مصدق لما معكم من كتاب وحكمة، وإنا الله أخذ ميثاق الأنبياء ليؤمنن به ويصدقوا بكتابه - وحكمته، كما صدق بكتابتهم وحكمتهم.

وقوله: ولتنصرنه، يعني، ولتنصروا وصيه. ^(٣) [٢] (٤)

وروى الحسن بن أبي الحسن الديلمي - رحمه الله ^(٥) - في كتابه: بإسناده عن فرج ابن أبي شيبة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: - وقد تلا هذه الآية - : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ﴾ - يعني: رسول الله ﷺ ﴿وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾، يعني: وصيه أمير المؤمنين عليه السلام ولم يبعث الله نبيا ولا رسولا، إلا وأخذ عليه الميثاق لمحمد بالنبوة، ولعلي بالإمامة.

وذكر صاحب ^(٦) «كتاب الواحدة» ^(٧) قال: روى أبو محمد الحسن بن عبد الله الأطروش الكوفي قال: حدثنا أبو عبد الله جعفر بن محمد البجلي قال: حدثني أحمد بن محمد بن خالد البرقي قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين - صلوات الله عليه - : إن الله - تبارك وتعالى - أحد واحد تفرد في وحدانيته، ثم تكلم بكلمة فصارت نورا، ثم خلق من ذلك النور محمدا ﷺ وخلقني وذريتي، ثم تكلم بكلمة فصارت روحا، فأسكنه الله في ذلك النور وأسكنه في أبداننا.

فنحن روح الله وكلماته فبنا احتجب عن ^(٨) خلقه، فما زلنا في ظلّة خضراء حيث لا شمس ولا قمر ولا ليل ولا نهار ولا عين تطرف، نعبده ونقدسه ونسبحه، وذلك قبل أن يخلق خلقه، وأخذ ميثاق الأنبياء بالإيمان والتصرة لنا، وذلك قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾

(١) هكذا في المصدر. وفي الأصل: أممهم.

(٢) «يقولوا هو» ليس في المصدر.

(٣) لهذا الحديث في المصدر تنمة.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) المصدر: «ويؤيده ما ذكره» بدل «وذكر صاحب»

(٧) نفس المصدر والموضع.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: على.

. يعني: لتؤمنن بمحمد ﷺ ولتنصرن وصيته - وسينصرونه (١) جميعا.

وإن الله أخذ ميثاقى مع ميثاق محمد ﷺ بنصرة (٢) بعضنا لبعض، لقد نصرت محمدا ﷺ وجاهدت بين يديه، وقتلت عدوه ووفيت الله (٣) بما أخذ علي من الميثاق والعهد والنصرة لمحمد ﷺ ولم ينصرنى أحد من أنبياء الله (٤) ورسله وذلك لما قبضهم الله إليه، وسوف ينصرونى (٥)، ويكون لي ما بين مشرقها إلى مغربها، وليبعثهم الله أحياء من آدم إلى محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - وكل نبي مرسل، يضربون بين يدي بالسيف هام الأموات والأحياء والثقلىن جميعا.

فيا عجباه! وكيف لا أعجب من أموات يبعثهم الله أحياء، يلَبّون زمرة زمرة بالتلبية: لَبَّيك لَبَّيك يا داعي الله، قد أضلّوا بسكك الكوفة، قد شهروا سيوفهم على عواتقهم، يضربون بها هام الكفرة وجابرهم وأتباعهم من جبابرة الأولين والآخرين، حتى ينجز الله ما وعدهم في قوله - عز وجل (٦): ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾، أي: يعبدونني آمنين لا يخافون أحدا في عبادتي، ليس عندهم تقية. وإن لي الكرة بعد الكرة، والرجعة بعد الرجعة، وأنا صاحب الرجعات والكرات وصاحب الصولات (٧) والتقمات والدولات العجيبات، وأنا قرن من حديد الحديد (٨).

(١) المصدر: «فقد آمنوا بمحمد ولم ينصروا وصيته وينصرونه» بدل «وسينصرونه».

(٢) المصدر: بالنصرة.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «و» بدل «الله».

(٤) ر: «الأنبياء»، المصدر: «أنبيائه» بدل «أنبياء الله».

(٥) المصدر: ينصرنى.

وإلى هنا موجود في «تأويل الآيات» ثم قيل هاهنا: «الحديث الطويل وهو يدل على الرجعة أخذنا إلى هاهنا». والظاهر أن المفسر ذكر بعده مباشرة.

(٦) النور / ٥٥.

(٧) القبولات.

(٨) أ: الحديث.

﴿قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾: أي: عهدي. سمي به، لأنه يوصر، أي: يشدّ.

وقرئ، بالضّمّ. وهو إمّا لغة فيه، كعبر وعبر. أو جمع إصار، وهو ما يشدّ به ^(١).

﴿قَالُوا أَأَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا﴾، أي فليشهد بعضكم لبعض.

وقيل ^(٢): الخطاب [فيه] ^(٣) للملائكة.

﴿وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٨١): وأنا أيضا على إقراركم وتشاهدكم شاهد، وهو تحذير عظيم.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٤): حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السلام

قال: ما بعث الله نبيا من لدن آدم فلهمّ جرّا إلّا ويرجع إلى الدنيا وينصر أمير المؤمنين، وهو قوله:

﴿لَتُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾، يعني: رسول الله ﷺ ﴿وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾، يعني: أمير المؤمنين عليه السلام ثم قال لهم في الدّر ^(٥):

﴿أَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾؟ أي عهدي.

﴿قَالُوا: أَأَقْرَرْنَا﴾.

قال الله للملائكة: ﴿فَاشْهَدُوا﴾ ^(٦) ﴿وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾.

وعن الصادق ^(٧) عليه السلام: ثم قال لهم في الدّر: ﴿أَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾، أي: عهدي؟

قال الله للملائكة: ﴿فَاشْهَدُوا﴾.

وفي مجمع البيان ^(٨): عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: أقررتم ^(٩) وأخذتم العهد بذلك على أئمتكم؟

قالوا، أي: قال الأنبياء وأئمتهم: أقررنا بما أمرتنا بالإقرار به.

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٦٩.

(٢) نفس الموضع والمصدر.

(٣) من المصدر.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٠٦ - ١٠٧.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الدنيا.

(٦) المصدر: فاشهدوا.

(٧) الظاهر أنه تكرار. فلم نجده لا في القمي ولا في غيره. ومّا يؤيد أنه تكرار، أنه مطابق لقطعة من الحديث الذي قبله المنقول عن

القمي. والله العالم.

(٨) مجمع البيان ١ / ٤٦٨.

(٩) المصدر: «وقيل معناه» بدل «عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: أقررتم.»

قال الله: فاشهدوا بذلك على أممكم، وأنا معكم من الشاهدين عليكم وعلى أممكم^(١).

﴿فَمَنْ تَوَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ﴾: بعد الميثاق والتوكيد بالإقرار والشهادة.

﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٨٢): المتمردون من الكفرة ﴿أَفَعَيَّرَ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾: عطف على الجملة

المتقدمة، والهمزة متوسطة بينهما للإنكار. أو محذوف تقديره: أيتولون، أغير دين الله ييغون؟ وتقديم المفعول لأنه المقصود بالإنكار.

والفعل بلفظ الغيبة، عند أبي عمرو وعاصم، في رواية حفص ويعقوب.

وبالتاء، عند الباقرين، على تقدير: وقل لهم^(٢).

[وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٣): ثم قال - عز وجل - : ﴿أَفَعَيَّرَ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾. قال: أغير هذا

الدين^(٤) قلت لكم أن تقرّوا بمحمد ووصيه عليهما السلام].^(٥) ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً

وَكَرْهاً﴾، أي: طائعين بالنظر واتباع الحجة، وكارهين بالسيف ومعينة ما يلجئ إلى الإسلام، كشقّ الجبل

وإدراك الغرق والإشراف على الموت. أو مختارين كالملائكة والمؤمنين، ومستحّرين كالكفرة، فإنهم لا يقدر

أن يتمتعوا عما قضى عليهم.

وفي مجمع البيان^(٦): ﴿طَوْعاً وَكَرْهاً﴾ [قيل: ^(٧) فيه أقوال - إلى قوله - : وخامسها، أنّ معناه:

أكره أقوام على الإسلام وجاء أقوام طائعين.

وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كرها، أي: فرقا من السيف.

﴿وَالْيَهُ يَزْجُونَ﴾ (٨٣):

وقرئ بالياء، على أنّ الضمير «المن»^(٨).

وفي تفسير العياشي^(٩): عن عمار بن [أبي] ^(١٠) الأحوص، عن أبي عبد الله

(١) ذكر في المصدر بعد هذه الكلمة: عن علي عليه السلام.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٦٩.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٠٧.

(٤) المصدر: «أغير هذا الذي» بدل «أغير هذا الدين». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) مجمع البيان ١ / ٤٧٠.

(٧) من المصدر.

(٨) أنوار التنزيل ١ / ١٧٠.

(٩) تفسير العياشي ١ / ١٨٢، ح ٧٨.

(١٠) من المصدر. ر. تنقيح المقال ٢ / ٣١٧، رقم ٨٥٧٤.

. عليه السّلام - : أنّ الله - تبارك وتعالى - خلق في مبتدأ ^(١) الخلق بحرين: أحدهما عذب فرات والآخر ملح أجاج، ثمّ خلق تربة آدم من البحر العذب الفرات، ثمّ أجراه على البحر الأجاج، فجعله حمأ مسنونا وهو خلق آدم، ثمّ قبض قبضة من كتف آدم الأيمن فذرأها في صلب آدم، فقال: هؤلاء في الجنّة ولا أبالي - إلى قوله - فاحتجّ يومئذ أصحاب الشّمال - وهم ذرّ - على خالقهم، فقالوا: يا ربّنا بم ^(٢) أوجبت لنا النّار، وأنت الحكم العدل، من قبل أن تحتجّ علينا وتبلونا بالرّسل وتعلم طاعتنا لك ومعصيتنا؟ فقال الله - تبارك وتعالى: [فأنا أخبركم بالحجة عليكم الآن، في الطاعة والمعصية والإعذار بعد الإخبار. قال أبو عبد الله عليه السلام: فأوحى الله ^(٣) للملك ^(٤) خازن النّار: مر النّار تشهق ثمّ تخرج عنقا منها، فخرجت لهم، ثمّ قال الله لهم: ادخلوها طائعين.

فقالوا: لا ندخلها ^(٥) طائعين [ثمّ] ^(٦) قال: ادخلوها طائعين، أو لأعدّبنكم بها كارهين. قالوا: إنّما هربنا إليك منها وحاججناك فيها حيث أوجبتها علينا وصيرتنا من أصحاب الشّمال، فكيف ندخلها طائعين؟ ولكن ابدأ بأصحاب ^(٧) اليمين في دخولها، كي تكون قد عدلت فينا وفيهم. قال أبو عبد الله عليه السلام: فأمر أصحاب اليمين، وهم ذرّ بين يديه بقوله ^(٨) - تعالى - : ادخلوا هذه النّار طائعين.

قال: فطفقوا يتبادرون في دخولها، فولجوا فيها جميعا، فصيرّها الله عليهم بردا وسلاما، ثمّ أخرجهم منها، ثمّ إنّ الله - تبارك وتعالى - نادى في أصحاب اليمين وأصحاب الشّمال: ﴿الَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾؟ فقال ^(٩) أصحاب اليمين: بلى يا ربّنا نحن برّبك وخلقك مقرّين ^(١٠) طائعين. وقال

(١) النسخ: مبدأ. المصدر: مبتدئ.

(٢) المصدر: لم.

(٣) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٤) المصدر: إلى مالك.

(٥) أ: لن ندخلها.

(٦) من المصدر.

(٧) النسخ: أصحاب. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٨) المصدر: «فقال» بدل «بقوله تعالى». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: قال.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: مقرّنين.

أصحاب الشّمال: بلى يا ربّنا، نحن برّيتك وخلقتك كارهين. وذلك قول الله - تعالى - : ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾.
قال: توحيدهم لله.

عن عباية الأسديّ (١) أنّه سمع أمير المؤمنين عليه السلام يقول: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾، أكان ذلك بعد (٢)؟
قلت: نعم، يا أمير المؤمنين.
قال: كلا والذي نفسي بيده، حتّى تدخل المرأة بمن عذب أمانة (٣)، لا تخاف (٤) حيّة ولا عقربا فما سوى ذلك.

عن صالح بن ميثم (٥) قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً﴾.
قال: ذلك حين يقول عليّ عليه السلام: أنا أولى الناس بهذه الآية (٦): ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعُدّاً عَلَيْهِ حَقّاً [وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ]﴾ (٧) - إلى قوله - ﴿كَاذِبِينَ﴾.

عن رفاعه بن موسى (٨) قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً﴾، قال: إذا قام القائم عليه السلام لا تبقى أرض إلّا نودي فيها بشهادة (٩) أن لا إله إلّا الله وأنّ محمداً رسول الله.

عن ابن بكير (١٠) قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن قوله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ (١١).

(١) نفس المصدر ١ / ١٨٣، ح ٧٩. وهكذا فيه وفي النسخ: عباية الأسدي. ر. تنقيح المقال ٢ / ١٣١، رقم ٦٢٥٢.

(٢) هكذا في المصدر: وفي الأصل: «بعمل» وهي ليست في أ.

(٣) المصدر: آمنين.

(٤) المصدر: يخاف.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ٨٠.

(٦) النحل / ٣٨.

(٧) من المصدر.

(٨) نفس المصدر والموضع، ح ٨١.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: شهادة.

(١٠) نفس المصدر والموضع، ح ٨٢.

(١١) «وإليه ترجعون» ليس في المصدر.

قال: أنزلت في القائم عليه السلام إذا خرج باليهود والنصارى والصّابئين والزنادقة وأهل الردّة والكفار في شرق الأرض وغربها فعرض عليهم الإسلام، فمن أسلم طوعاً أمره بالصلاة والزكاة وما يؤمر به المسلم ويجب الله ^(١) عليه، ومن لم يسلم ضرب عنقه، حتّى لا يبقى في المشارق والمغارب أحد إلّا وحّد الله.

قلت له: جعلت فداك، إنّ الخلق أكثر من ذلك.

فقال: إنّ الله إذا أراد أمراً قلّل الكثير وكثّر القليل.

وفي كتاب التّوحيد ^(٢)، أبي - رحمه الله - قال: حدّثنا سعد بن عبد الله، عن إبراهيم ابن هاشم ويعقوب بن يزيد جميعاً عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته وهو ^(٣) يقول في قوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً﴾.

قال: قال: توحيدهم [لله] ^(٤) - عزّ وجلّ - .

وفي أصول الكافي ^(٥): محمّد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن السياري، عن محمّد بن بكر، عن أبي الجارود، عن الأصبع بن نباتة، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قام إليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين، إنّ دابّتي استصعبت عليّ وأنا منها على وجل.

فقال: اقرأ في أذنّها اليمنى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾. فقرأها، فذلتّ له دابّته.

والحديث طويل، أخذنا معه موضع الحاجة.

وفي الكافي ^(٦): أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب ^(٧)، عن أبي عبيدة، عن أحدهما - عليهما السلام - قال: أيّما دابّة استصعبت على صاحبها من لجام ونفار، فليقرأ في أذنّها أو عليها: ﴿أَفْعَيْزَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾.

وفي أمالي شيخ الطائفة - قدّس سرّه ^(٨) - : بإسناده إلى الصادق عليه السلام

(١) المصدر: الله.

(٢) التوحيد / ٤٦، ح ٧.

(٣) «وهو» ليس في المصدر.

(٤) من المصدر.

(٥) الكافي ٢ / ٦٢٤، ضمن حديث ٢١.

(٦) نفس المصدر ٦ / ٥٣٩ - ٥٤٠، ح ١٤.

(٧) ر: ابن رباب.

(٨) أمالي الطوسي ١ / ٢٨٨، في ذيل حديث.

أنه قال له أشجع السلمي: إنني (١) كثير الأسفار، وأحصل في المواضع المفزعة، فعلمني ما آمن به على نفسي.

فقال (٢): إذا (٣) خفت أمرا فاترك يمينك (٤) على أم رأسك، واقرا برفع صوتك: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾.

قال: أشجع (٥): فحصلت في واد (٦) تعبت فيه الجن فسمعت قائلاً يقول: خذوه، فقرأتها، فقال قائل: كيف تأخذه وقد احتجب (٧) بآية طيبة؟

وفي من لا يحضره الفقيه (٨) في وصية النبي ﷺ لعليّ عليه السلام: يا عليّ، من استصعب عليه دابته، فليقرأ في أذنها اليمنى (٩): ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾.

﴿قُلْ أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ﴾: أمر للرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - بأن يخبر عن نفسه ومتابعيه بالإيمان والقرآن، كما هو منزل عليه منزل عليهم، بتوسط تبليغه إليهم، وأيضا المنسوب إلى واحد من الجمع قد ينسب إليهم، أو بأن يتكلم عن نفسه على طريقة الملوك إجلالا له.

والنزول كما يعدى «إلى» لأنه ينتهي إلى الرسل يعدى «بعلى» لأنه من فوق.

وإنما قدّم المنزل عليه على المنزل على سائر الرسل، لأنه المعرف له والمعيار عليه.

﴿لَا تَفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾: بالتصديق والتكذيب.

﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (٨٤): منقادون. أو مخلصون في عبادته.

﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِيناً﴾: أي: غير التوحيد، والانقياد لحكم الله.

[وفي نهج البلاغة (١٠): أرسله بحجة كافية، وموعظة شافية، ودعوة متلاقية (١١)، أظهر به

(١) المصدر: أنا.

(٢) المصدر: قال.

(٣) أ: فإذا.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: بيمينك.

(٥) المصدر: الأشجع.

(٦) المصدر: دار.

(٧) المصدر: احتجز.

(٨) من لا يحضره الفقيه ٤ / ٢٦٨.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الأيمن.

(١٠) نهج البلاغة / ٢٣٠، ضمن خطبة ١٦١.

(١١) المصدر: متلافية.

الشرائع المجهولة، وقمع به البدع المدخولة، وبَيَّن الأحكام المفصلة، ﴿مَنْ﴾^(١) ﴿يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا﴾ متحقق^(٢) شقوته وتنقص عروته وتعظم كبوته، ويكون ما به إلى الحزن^(٣) الطويل والعذاب الويل^(٤). ﴿فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٥) (٨٥): الواقعين في الخسران، والمعنى: أنَّ المعرض عن الإسلام والطَّالِب لغيره، فاقد للتَّعَفُّع، واقع في الخسران، بإبطال الفطرة السليمة التي فطر النَّاس عليها. قال البيضاوي^(٥): واستدلَّ به على أنَّ الإيمان هو الإسلام، إذ لو كان غيره لم يقبل. والجواب: إنَّه ينفي قبول كلِّ دين يغايره، لا قبول كلِّ ما يغايره، ولعلَّ الدِّين أيضا الأعمال^(٦). وفيه: أنَّ من قال: بأنَّ الإيمان غير الإسلام، يقول: بأنَّه دين غيره. والاستدلال إنَّما هو عليه، والمقصود، أنَّ الإسلام والإيمان واحد يسمَّى إسلاما وإن كان قبل رسوخه ودخوله في القلب، ولا يسمَّى إيمانا إلا بعد دخوله ورسوخه فيه، والآية تدلُّ على اتِّحادهما، والفرق يعلم من موضع آخر. ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾: استبعاد لأن يهديهم الله، فإنَّ الحائد عن الحقَّ - بعد ما وضح له - منهمك في الضَّلال، بعيد عن الرِّشاد. وقيل^(٧): نفي وإنكار له. وذلك يقتضي أنَّ لا تقبل توبة المرتدِّ، وهذا حقٌّ في حقِّ الرَّجل المولود على الإسلام، دون المولود على الكفر والمرأة. ويمكن أن يقال: المتبادر من بعد إيمانهم كونهم مؤمنين بحسب الفطرة، ومن جاءهم البيِّنات الرَّجال، وكذا سياق الآية، ولفظ «قوما» والضَّمائر الرَّاجعة إليه قرينة التَّخصيص بالرَّجال، وحينئذ يكون استثناء ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ منقطعاً.

(١) المصدر: فمن.

(٢) المصدر: تتحقَّق. نور الثقلين: تحقَّق.

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل: الخوف.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ١٧٠.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: للأعمال.

(٧) نفس المصدر والموضع.

ويجوز أن يكون ﴿قَوْمًا كَفَرُوا﴾ على عموميه لقسمي الرجال، فيكون الاستثناء منقطعا ^(١) متصلا. و«شهدوا» عطف على ما في إيمانهم من معنى الفعل، أي: آمنوا وشهدوا. أو حال بإضمار «قد» من فاعل «كفروا».

قال البيضاوي ^(٢): وهو على الوجهين، دليل على أنّ الإقرار باللسان خارج عن حقيقة الإيمان. وفيه: أنّه يحتمل أن يكون في العطف أو جعله قيّدا، لكونه أهمّ أجزاء الإيمان، وأنفع في ترتّب الآثار عليه.

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٨٦): الذين وضعوا الكفر موضع الإيمان، بعد أن جاءهم البينات. ووضع المظهر موضع المضمّر للإشعار بالعلّة.

وقيل ^(٣): الذين ظلموا أنفسهم، بالإخلال بالنظر ووضع الكفر موضع الإيمان، فكيف من جاءه ^(٤) الحقّ وعرفه ثمّ أعرض عنه؟

﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ (٨٧): فيه تصريح بوجوب لعن من كفر بعد الإيمان، والعلم بحقيّة ^(٥) الرّسول ومجيء البينات، لأنّه تعالى قال: جزاؤهم هو لعن الله والملائكة والنّاس. وإذا كان جزاؤهم ذلك، وأخبر الله بأنّ جزاءهم من الملائكة والنّاس ذلك، لم يجز للملائكة والنّاس ترك ما جعله الله جزاء شيء، بل يجب عليهم الإتيان به. فهذا وإن لم يكن في صورة الأمر، لكن يفيد بمادّة الوجوب.

﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾، أي: في اللّعة.

﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ (٨٨) ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾، أي: بعد الارتداد، ﴿وَأَصْلَحُوا﴾: ما أفسدوا، أو دخلوا في الصّلاح، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾: يقبل توبته، ﴿رَحِيمٌ﴾ (٨٩): يتفضّل عليه.

وفي مجمع البيان ^(٦) قيل: نزلت الآيات في رجل من الأنصار، يقال له: الحارث بن

(١) ليس في أور.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٧٠.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) المصدر: جاء

(٥) ر: بحقيقة.

(٦) مجمع البيان ١ / ٤٧١.

سويد بن الصّامت، وكان قتل المحذر بن زياد البلويّ غدرا، وهرب (١) وارتدّ عن الإسلام ولحق بمكّة، ثمّ ندم، فأرسل إلى قومه أن يسألوا رسول الله ﷺ هل لي من توبة؟ فسألوا فنزلت [الآية] (٢) إلى قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾، فحملها رجل من قومه إليه، فقال: إني لأعلم أنّك لصدوق ورسول الله ﷺ أصدق منك، وإنّ الله تعالى أصدق الثلاثة، ورجع إلى المدينة وتاب وحسن إسلامه. وهو المرويّ عن أبي عبد الله عليه السلام.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾، كاليهود، كفروا بعيسى والإنجيل بعد الإيمان بموسى والتوراة، ثمّ ازدادوا كفرا بمحمّد ﷺ والقرآن. أو كفروا بمحمّد ﷺ بعد ما آمنوا به قبل مبعثه، ثمّ ازدادوا كفرا بالإصرار والعناد (٣) والطعن فيه والصّدّ عن الإيمان به ونقض الميثاق. أو كقوم ارتدّوا ولحقوا بمكّة، ثمّ ازدادوا كفرا لقولهم: نتربّص بمحمّد ريب المنون أو نرجع إليه وننافقه بإظهاره. أو كقوم كفروا بما نصّ النّبى ﷺ في وصيّته عند شياطينهم، بعد ما آمنوا به عنده، ثمّ ازدادوا كفرا بادّعاء الخلافة والوصاية لأنفسهم.

﴿لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾: لأنهم لا يتوبون. أو لا يتوبون، إلّا عند اليأس ومعاناة الموت.

أو لأنّ توبتهم لا تكون إلّا نفاقا. فعدم قبول توبتهم لعدم كونها توبة حقيقة لا لكفر نعم وازدياد كفرهم. ولذلك لم يدخل الفاء فيه بخلاف الموت على الكفر، فإنّه سبب لعدم قبول الفدية، فدخل الفاء فيه.

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ (٩٠): الثّابتون على الضّلال.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا﴾ :

مل الشيء، ما يملأه. وذهبا تمييز.

وقرئ بالرفع على البدل، من «مل الأرض»، أو الخبر المحذوف (٤).

﴿وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾: معطوف على مضمر، أي: فلن يقبل من أحدهم مل الأرض ذهبا لو تقرّب به في

الدّنيا، ولو افتدى به من العذاب في الآخرة. أو محمول على المعنى

(١) المصدر: «هو» بدل «هرب و».

(٢) من المصدر.

(٣) ر: والعناد والكفر.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٧١.

كأنّه قيل: فلن يقبل من أحدهم فديه ولو افتدى بملء الأرض ذهباً.
 قيل ^(١): ويحتمل أن يكون المراد: فلن يقبل من أحدهم [إنفاقه في سبيل الله] ^(٢) بملء الأرض ذهباً [ولو
 كان على وجه الافتداء من عذاب الآخرة من دون توقّع ثواب آخر.
 والأوجه أن يقال في تقديره: فلن يقبل من أحدهم مل الأرض ذهباً] ^(٣) ملكه ولو افتدى به.
 ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: مبالغة في التحذير وإقناظ، لأنّ من لا يقبل منه الفداء. ربما يعني عنه
 تكراً.

﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ (٩١): في دفع العذاب. و «من» مزيدة للاستغراق، وإيراد الجمع إمّا
 للتوزيع أو للمبالغة.
 ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ﴾، أي: لن تبلغوا حقيقة البرّ، وهو كمال الخير. أو البرّ المعهود، وهو برّ الله.
 ﴿حَتَّى تَنْفُقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾: من المال أو ما يعمّه وغيره، كبذل الجاه في معاونّة الناس، والبدن في
 طاعة الله، والمهجة في سبيل الله.

وقرئ «بعض ما تحبون» وهو يدلّ على أنّ «من» للتبعض، ويحتمل التبيين ^(٤).
 وفي روضة الكافي ^(٥): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمر بن عبد العزيز، عن يونس ابن ظبيان، عن
 أبي عبد الله عليه السلام: لن تنالوا البرّ حتى تنفقوا ما تحبون قال ^(٦): هكذا فاقراها.
 وفي مجمع البيان ^(٧): وقد روي عن أبي الطّيفيل قال: اشترى عليّ عليه السلام ثوباً فأعجبه فتصدّق به، وقال:
 سمعت رسول الله ﷺ يقول: من آثر على نفسه آثره الله يوم القيامة بالجنة، ومن أحبّ شيئاً فجعله الله
 قال الله يوم القيامة: قد كان العباد يكافئون فيما بينهم بالمعروف وأنا أكافئك اليوم بالجنة.
 وفي الكافي ^(٨): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن شعيب،

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢ و ٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) نفس المصدر والموضع.

(٥) الكافي ٨ / ١٨٣، ح ٢٠٩.

(٦) ليس في المصدر.

(٧) مجمع البيان ١ / ٤٧٣.

(٨) الكافي ٤ / ٦١، ح ٣.

عن الحسين بن الحسن، عن عاصم، عن يونس، عن مَن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام : أنه كان يتصدق بالسكر، فقيل له: أتتصدق بالسكر ^(١)؟

فقال: نعم، إنه ليس شيء أحب إليّ منه، فأنا أحب أن أتصدق بأحب الأشياء إليّ.
وفي عوالي اللثالي ^(٢): ونقل عن الحسين ^(٣) عليه السلام أنه كان يتصدق بالسكر، فقيل له في ذلك.
فقال: إنّي أحبّه، وقد قال الله ^(٤) تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾.
وإنفاق أحبّ الأموال على اقرب الأقارب وعلى صلة الإمام أفضل.

في أصول الكافي ^(٥): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى وعليّ بن إبراهيم [، عن أبيه] ^(٦)
جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولّاد الحنّاط قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عزّ وجلّ -
- : ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾، ما هذا الإحسان؟

فقال: الإحسان، أن تحسن صحبتهم، وأن لا تكلّفهما أن يسألاك شيئاً ممّا يحتاجان إليه وإن كانا
مستغنيين. أليس الله - عزّ وجلّ - يقول: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾
وفي تفسير العياشي ^(٧): عن مفضل بن عمر قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام [يوماً] ^(٨) ومعني
شيء، فوضعت بين يديه.

فقال: ما هذا؟

فقلت: هذه صلة مواليك وعبيدك.

قال: فقال لي: يا مفضل، إنّي لا أقبل ذلك، وما أقبله عن حاجة بي ^(٩) إليه، وما أقبله إلا ليركّوا ^(١٠) به.

(١) «فقيل له أتتصدق بالسكر» ليس في أ.

(٢) عوالي اللثالي ٢ / ٧٤، ح ١٩٦.

(٣) المصدر: الحسن عليه السلام

(٤) ليس في المصدر.

(٥) الكافي ٢ / ١٥٧، صدر حديث ١.

(٦) من المصدر.

(٧) تفسير العياشي ١ / ١٨٤، ح ٨٥.

(٨) من المصدر.

(٩) المصدر: «حاجتي» بدل «حاجة بي».

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لتزكوا.

ثم [قال:] ^(١) سمعت أبي يقول: من مضت له سنة لم يصلنا من ماله قلّ أو كثر، لم ينظر الله إليه يوم القيامة إلا أن يعفو الله عنه.

ثم قال: يا مفضل، إنها فريضة فرضها الله على شيعتنا في كتابه، إذ يقول: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾. فنحن البرّ والتّقوى، وسبيل الهدى، وباب التّقوى.

لا يجب (٢) دعاؤنا عن الله. اقتصروا على حلالكم وحرامكم، فاسألوا عنه. وإياكم أن تسألوا أحدا من الفقهاء عمّا لا يعينكم وعما ستر الله عنكم.

﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ﴾: محبوب، أو غيره. و «من» للبيان.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (٩٢): فيجازيكم بحسبه.

﴿كُلُّ الطَّعَامِ﴾، أي: المطعومات، والمراد: أكلها. ويشعر به الطّعام لقبا.

﴿كَانَ حَلًّا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾: حلالا لهم. مصدر نعت به، ولذلك يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث، كقوله: ﴿لَا هُنَّ حُلٌّ لَهُمْ﴾.

﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ﴾: يعقوب عليه السلام. ﴿عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾: كلحوم الإبل، كان إذا أكل لحم الإبل هيّج عليه وجع الخاصرة، فحرّم على نفسه لحم الإبل قبل إنزال التّوراة، وبعده لم يأكله لأجل إضراره بمرضه، ولم يحكم بتحريمه على نفسه.

في الكافي ^(٣): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد أو غيره، عن ابن محبوب، عن عبد العزيز العبدي، عن عبد الله بن أبي يعفور قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول [..]. ^(٤) إنّ إسرائيل كان إذا أكل من لحم الإبل هيّج عليه وجع الخاصرة، فحرّم على نفسه لحم الإبل، وذلك قبل أن تنزل التّوراة. فلمّا نزلت التّوراة لم يحرمه ولم يأكله.

وهذا ردّ على اليهود، حيث أرادوا براءة ساحتهم ممّا نطق به القرآن من تحريم الطّيّبات عليهم، لبغيهم وظلمهم، في قوله: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُهمْ بَبَغْيِهِمْ﴾ وقوله:

(١) من المصدر.

(٢) المصدر: ولا يجب.

(٣) الكافي ٥ / ٣٠٦، ح ٩.

(٤) المصدر: من زرع حنطة في أرض فلم يترك زرع أو خرج زرع كثير الشعير فبظلم عمله في ملك ربة الأرض أو بظلم لمزارعيه وأكرته لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَيُظْلَمُ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء / ١٦٠] يعني لحوم الإبل والبقر والغنم. وقال

﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّت لَّهُمْ﴾ فقالوا: لسنأ بأول من حرّمت عليه، وقد كانت محرّمة على نوح وإبراهيم ومن بعده من بني إسرائيل إلى أن انتهى التّحرّيم إلينا. فكذبهم الله. ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٩٣): أمر بمحاجّتهم بكتابهم، وتبكيّتهم بما فيه، حتّى يتبيّن أنّه تحرّيم حادث بسبب ظلمهم وبغيهم، لا تحرّيم قديم كما زعموا، فلم يجسروا على إخراج التّوراة وبهتوا، وفيه دليل على نبوّته ﷺ .

[وفي تفسير العياشي^(١): عن عمر بن يزيد قال: كتبت إلى أبي الحسن ﷺ أسأله عن رجل دبر مملوكه، هل له أن يبيع عنقه^(٢) قال: كتب: كلّ الطّعام كان حلالاً لبني إسرائيل إلّا ما حرّم إسرائيل على نفسه. وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٣): وأمّا قوله: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾.]

قال: إنّ يعقوب كان^(٤) يصيبه عرق النّساء، فحرّم على نفسه لحم الجمل.

فقلت^(٥) اليهود: إنّ [لحم]^(٦) الجمل محرّم في التّوراة.

فقال الله^(٧) - عزّ وجلّ - لهم ﴿فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾، إنّما حرّم هذا إسرائيل على نفسه ولم يحرمه على النّاس^(٨). ﴿فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ بزعمه أنّ ذلك كان محرّماً على الأنبياء، وعلى بني إسرائيل قبل إنزال التّوراة، ﴿مِن بَعْدِ ذَلِكَ﴾، أي: لزوم الحجّة، ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٩٤) لأنفسهم، ومكابرتهم الحقّ بعد وضوحه.

﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾: تعريض بكذبهم، أي: ثبت أنّ الله صادق فيما أنزله، وأنتم

(١) تفسير العياشي ١ / ١٨٥، ح ٨٧.

(٢) المصدر: عتقه.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٠٧ - ١٠٨.

(٤) هكذا في المصدر. وفي الأصل: «كان يعقوب» بدل «إنّ يعقوب كان».

(٥) المصدر: فقال.

(٦) من المصدر.

(٧) ليس في المصدر.

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

الكاذبون.

﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾، أي: ملّة الإسلام الّتي عليها محمّد ﷺ ومن آمن معه، الّتي هي في الأصل ملّة إبراهيم. أو مثل ملّته، حتّى تتخلّصوا من اليهوديّة الّتي اضطّرتكم إلى التّحريف والمكابرة للأغراض الدنيويّة، ولزمتكم تحريم طيّبات أحلّها لإبراهيم ومن تبعه.

وفي تفسير العياشي^(١): عن حبابة الوالبيّة قالت^(٢): سمعت الحسين بن عليّ عليه السلام يقول: ما أعلم أحدا على ملّة إبراهيم إلّا نحن وشيعتنا.

قال صالح: ما أحد على ملّة إبراهيم.

قال جابر: ما أعلم أحدا على ملّة إبراهيم.

﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٩٥): تبرئة ممّا كان ينسبه اليهود والنصارى من كونه على دينهم.

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾، أي: جعل متعبدا لهم، والواضع هو الله.

وقرئ، بالبناء للفاعل^(٣) ﴿الَّذِي بَكَّةَ﴾: وهي لغة في مكّة، كالنبيط والنميط، وأمر «راتب وراتم»، و «لازب ولازم».

وفي كتاب الخصال^(٤): عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اسماء مكّة خمسة: أمّ القرى، ومكّة، وبكّة، والبساسة، كانوا إذا ظلموا بسّتهم، أي: أخرجتهم وأهلكتهم. وأمّ رحم، كانوا إذا لزموها رحموا وقيل^(٥): هي موضع المسجد، ومكّة البلد.

روي عن جابر^(٦)، عن أبي جعفر - عليه السلام^(٧) - : أنّ بكّة موضع البيت، وأنّ مكّة الحرم، وذلك قوله: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ﴾^(٨) ﴿آمِنًا﴾.

(١) تفسير العياشي ١ / ١٨٥، ح ٨٨.

(٢) النسخ: «حبابة الوالبيّة قال» بدل «حبابة الوالبيّة قالت». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) أنوار التنزيل ١٧٢ / ١.

(٤) الخصال / ٢٧٨، ح ٢٢.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ١٧٢.

(٦) تفسير العياشي ١ / ١٨٧، ح ٩٤.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أبي عبد الله - عليه السلام.

(٨) من المصدر.

من بكّه، إذا رحمه. أو من بكّه إذا دقّه، لأنّها تبتك أعناق الجبابرة.

وفي كتاب علل الشرائع^(١): بإسناده إلى عبيد الله بن عليّ الحلبيّ قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام: لم سمّيت مكّة بكّة؟

قال: لأنّ الناس يبكّ بعضهم بعضا [فيها]^(٢) بالأيدي.

وأما ما رواه: بإسناده إلى «عبد الله بن سنان^(٣) قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام: لم سمّيت الكعبة بكّة؟ فقال: لبكاء النّاس حولها [وفيها]»^(٤) فمحمول على أنّ النّاس يجتمعون حوله للبكاء والعبادة، فيبكّ بعضهم بعضا.

[حدّثنا محمّد بن الحسن^(٥) قال: [حدّثنا محمّد بن الحسن الصّفّار، عن العباس بن معروف، عن عليّ بن مهزيار، عن فضالة، عن أبان، عن الفضيل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّما سمّيت مكّة بكّة، لأنّه يبكّ بها الرّجال والنّساء، والمرأة تصلّي بين يديك وعن يمينك وعن شمالك ومعك، ولا بأس بذلك، إنّما يكره في سائر البلدان.

]وإسناده إلى عبيد الله بن عليّ الحلبيّ^(٦) قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام: لم سمّيت مكّة بكّة؟

قال: لأنّ النّاس يبكّ بعضهم بعضا فيها بالأيدي]^(٨).

وفي الكافي^(٩): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن بعض أصحابنا عن أبي الحسن الأوّل عليه السلام قال: [..].^(١٠) في خمسة وعشرين من ذى القعدة^(١١) وضع البيت، وهو أوّل رحمة وضعت على وجه الأرض، فجعله [الله - عزّ وجلّ -]^(١٢) مثابة

(١) علل الشرائع / ٣٩٨، ح ٥.

(٢) من المصدر.

(٣) نفس المصدر / ٣٩٧، ح ٢.

(٤) من المصدر.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ٤.

(٦) من المصدر.

(٧) نفس المصدر / ٣٩٨، ح ٥.

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٩) الكافي ٤ / ١٤٩، ضمن حديث ٢.

(١٠) المصدر: بعث الله - عزّ وجلّ - محمّدا ﷺ رحمة للعالمين في سبع وعشرين من رجب. فمن صام ذلك اليوم كتب الله له

صيام ستين شهرا.

(١١) ر: ذى الحجة.

(١٢) من المصدر.

للناس وأمنّا.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد ^(١)، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن أبي زرارة التميمي، عن أبي حسان، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لَمَّا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ أَمَرَ الرِّيحَ فَضْرِبْنَ ^(٢) وَجْهَ الْمَاءِ ^(٣) حَتَّى صَارَ مَوْجًا، ثُمَّ أَزِيدَ فَصَارَ زَبَدًا وَاحِدًا فَجَمَعَهُ فِي مَوْضِعِ الْبَيْتِ، ثُمَّ جَعَلَهُ جَبَلًا مِنْ زَبَدٍ، ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ مِنْ تَحْتِهِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾.

وروى أيضا: عن سيف بن عميرة ^(٤)، عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٥): حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ لِلْأَبْرَشِ: يَا أَبْرَشُ، هُوَ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَالْمَاءُ عَلَى الْهَوَاءِ، وَالْهَوَاءُ لَا يَحْدُّ ^(٦)، وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ خَلْقٌ غَيْرَهُمَا، وَالْمَاءُ يَوْمَئِذٍ عَذْبُ فَرَاتٍ، فَلَمَّا أَرَادَ اللَّهُ ^(٧) أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ، (وَذَكَرَ إِلَى آخِرِ مَا نَقَلْنَاهُ عَنِ الْكَافِي).

[وفي تفسير العياشي ^(٨): عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: طَلَبَ أَبُو جَعْفَرٍ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ بَيْوتَهُمْ أَنْ يَزِيدَ ^(٩) فِي الْمَسْجِدِ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَأَرْغَبَهُمْ فَاِمْتَنَعُوا، فَضَاقَ بِذَلِكَ، فَأَتَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُ هَؤُلَاءِ شَيْئًا مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَأَفْنَيْتَهُمْ لَنَزِيدَ ^(١٠) فِي الْمَسْجِدِ، وَقَدْ مَنَعُونِي ذَلِكَ، فَقَدْ غَمَّنِي غَمًّا شَدِيدًا. فَقَالَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لَمْ يَغْمَكْ ^(١١) ذَلِكَ، وَحَجَّتَكَ عَلَيْهِمْ فِيهِ ظَاهِرَةٌ؟

(١) نفس المصدر ٤ / ١٨٩ - ١٩٠، ح ٧.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فضربت.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الأرض.

(٤) نفس المصدر ٤ / ١٩٠. وفيه: «ورواه» بدل «وروى».

(٥) تفسير القمي ٢ / ٦٩. ضمن حديث.

(٦) هكذا في النسخ. وفي المصدر: «والهوى لم يحد أ» بدل «والهواء لا يحد».

(٧) ليس في المصدر.

(٨) العياشي ١ / ١٨٧، ح ٩٤.

(٩) المصدر: يزيده.

(١٠) الأصل: «أزيد». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(١١) المصدر: أيغملك.

قال ^(١): وبما أحتجّ عليهم؟

فقال: بكتاب الله.

فقال لي: في أيّ موضع؟

فقال: قول الله ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ قد أخبرك الله أنّ أوّل بيت وضع للناس ^(٢) هو الذي ببكة، فإن كانوا هم نزلوا ^(٣) قبل البيت فلهم أفنيتهم، وإن كان البيت قديما قبلهم فله فناؤه. فدعاهم أبو جعفر فاحتجّ عليهم بهذا، فقالوا [له: ^(٤) اصنع ما أحببت. عن عبد الله بن سنان ^(٥)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مكّة جملة القرية، وبكة جملة موضع الحجر الذي يبكّ ^(٦) الناس بعضهم بعضا.

عن جابر ^(٧)، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ بكّة موضع البيت، وإنّ مكّة الحرم، وذلك قوله: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ﴾ ^(٨) ﴿آمِنًا﴾ ^(٩).

وفي كتاب عيون الأخبار ^(١٠)، في باب ما كتبه الرضا إلى محمد بن سنان في جواب مسأله في العلل: وعلة وضع البيت وسط الأرض أنّه الموضع الذي من تحته دحيت الأرض. وكلّ ربح تهبّ ^(١١) في الدنيا فإنّها تخرج من تحت الركن الشاميّ. وهي أوّل بقعة وضعت في الأرض، لأنّها الوسط ليكون الغرض ^(١٢) لأهل المشرق والمغرب ^(١٣) في ذلك سواء.

فالمراد بأوّل بيت، أوّل موضع جعل مستقرا للعباد على وجه الماء، لا البيت المصنوع من اللبن والمدر والخشب، حتّى يحتاج في تصحيحه إلى ارتكاب أمور متكلّفه.

﴿مُبَارَكًا﴾: حال من المستكنّ في الظرف، أي: كثير الخير والنفع لمن حجّه

(١) المصدر: فقال.

(٢) من المصدر.

(٣) المصدر: تولّوا.

(٤) من المصدر.

(٥) نفس المصدر ١ / ١٨٧، ح ٩٣.

(٦) المصدر: تبكّ.

(٧) نفس المصدر والموضع، ح ٩٤.

(٨) من المصدر.

(٩) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(١٠) عيون أخبار الرضا ٢ / ٩٠.

(١١) المصدر: تهبّ.

(١٢) المصدر: الفرض.

(١٣) المصدر: «المشرق والمغرب» بدل «المشرق والمغرب».

واعتمره واعتكف عنده وطاف حوله وقصد نحوه، من مضاعفة الثواب وتكفير الذنوب ونفي الفقر وكثرة الرزق.

وفي من لا يحضره الفقيه ^(١): عنه عليه السلام قال: وجد في حجر: إني أنا الله ذو بكة، صنعتها يوم خلقت السموات والأرض، يوم خلقت الشمس والقمر، وحففتها بسبعة أملاك حفا، مبارك ^(٢) لأهلها في الماء واللبن يأتيها رزقها من ثلاثة سبل: من أعلاها وأسفلها والثنية بعده.

﴿وَهَدَىٰ لِلْعَالَمِينَ﴾ (٩٦): لأنه قبلتهم ومتعبدهم، ولأن فيه آيات عجيبة، كما قال الله تعالى ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾: كانحراف الطيور عن مؤازاة البيت على مدى الأعصار، وأن ضواري ^(٣) السبع تخالط الطيور في الحرم ولا تتعرض لها، وأن كل جبار قصده بسوء قهره كأصحاب الفيل. والجملة مفسرة «للهدى ^(٤)» أو حال أخرى.

﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾: مبتدأ محذوف الخبر، أي: منها. أو بدل من «آيات» بدل البعض من الكل. وقيل ^(٥): عطف بيان. على أن المراد بالآيات أثر القدم في الصخرة الصماء، وغوصها فيها إلى الكعبين، وتخصيصها بهذه الإلانة من بين الصخار، وإبقاؤه دون سائر آثار الأنبياء، وحفظه مع كثرة أعدائه ألوف سنة ^(٦). ويؤيده أنه قرئ آية بيّنة، على التوحيد ^(٧)

وفي الكافي ^(٨): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن ابن سنان

(١) من لا يحضره الفقيه ٢ / ١٥٨، ح ٦٨٤، عن حريز عن أبي عبد الله - عليه السلام.

(٢) المصدر: «حفيفا مبارك» أ: «حقا مباركا» ر: حفا مبارك بدل «حقا مبارك». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) أ: متواري.

(٤) كذا في النسخ وأنوار التنزيل. ولعل الصواب: هدى.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ١٧٣.

(٦) كذا في النسخ والمصدر. ولعل الصواب: السنين.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ١٧٣.

(٨) الكافي ٤ / ٢٢٣، ح ١.

قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ﴾ - إلى قوله (١) - ﴿آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾، ما هذه الآيات البينات؟

قال: مقام إبراهيم حيث قام على الحجر فأثرت فيه قدماه، والحجر الأسود. ومنزل إسماعيل عليه السلام. أقول: أمّا كون المقام آية، فلما ذكروا لارتفاعه بإبراهيم عليه السلام حين كان أطول من الجبال، كما يأتي ذكره.

وأمّا كون الحجر الأسود آية، فلما ظهر منه للأولياء والأوصياء - عليهم السلام - من العجائب، إذ كان جوهرة جعلها الله مع آدم في الجنة، وإذا كان ملكا من عظماء الملائكة ألقمه الله الميثاق وأودعه عنده، ويأتي يوم القيامة وله لسان ناطق وعينان يعرفه الخلق، يشهد لمن وافاه بالموافاة ولمن أدى إليه الميثاق بالأداء وعلى من جحدته بالإنكار، إلى غير ذلك كما ورد في الأخبار عن الأئمة - عليهم السلام - ولما ظهر لطائفه من تنطقه لبعض المعصومين - عليهم السلام - كالسجاد عليه السلام حيث نازعه عمه محمد بن الحنفية في أمر الإمامة كما ورد في الروايات (٢)، ومن عدم طاعته لغير المعصوم في نصبه في موضعه كما جرب غير مرة.

وأمّا كون منزل إسماعيل آية، فلأنّه أنزل من غير ماء فنبع له الماء، وإمّا خصّ المقام بالذكر في القرآن وطوى ذكر غيره لأنّه أظهر آياته اليوم للناس.

قيل (٣): سبب هذا الأثر، أنّه لمّا ارتفع ببيان الكعبة قام على هذا الحجر ليتمكّن من رفع الحجارة، فغاصت فيه قدماه.

وقيل (٤): إنّّه لمّا جاء زائرا من الشام، فقالت له امرأة إسماعيل: انزل حتّى تغسل (٥) رأسك، فلم ينزل، فجاءته بهذا الحجر فوضعت عليه شقه الأيمن، فوضع قدمه عليه حتّى غسلت شقّ رأسه، ثمّ حولته إلى شقه الأيسر حتّى غسلت الشقّ الأيسر، فبقي أثر قدمه عليه.

وفي الكافي: محمد (٦) بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن ابن فضال، عن ابن بكير،

(١) نقل الآية في المصدر بدل «إلى قوله».

(٢) هذا البحث بطوله موجود في غيبة الطوسي / ١٦.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٧٣.

(٤) الكشف ١ / ٤٤٨.

(٥) المصدر: يغسل أ: تغتسل.

(٦) الكافي ٤ / ٢٢٣، ح ٢.

عن زرارة قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام : [قد] ^(١) أدركت الحسين - صلوات الله عليه - ؟
قال: نعم، أذكر وأنا معه في المسجد الحرام، وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام، يخرج
الخارج يقول: قد ذهب به السيل، ويخرج منه الخارج فيقول: هو مكانه.
قال: فقال لي: يا فلان ما صنع هؤلاء؟

فقلت: أصلحك الله، يخافون أن يكون السيل قد ذهب بالمقام.
فقال: ناد، إن الله قد جعله ^(٢) علما لم يكن ليذهب به، فاستقروا، وكان موضع المقام الذي وضعه
إبراهيم عليه السلام عند جدار البيت، فلم يزل هناك حتى حوِّله أهل الجاهلية إلى المكان الذي هو فيه اليوم، فلما
فتح النبي صلَّى الله عليه وآله مكة رده إلى الموضع الذي وضعه إبراهيم عليه السلام فلم يزل هناك إلى أن ولي عمر بن الخطاب،
فسأل الناس: من منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام؟

فقال رجل. أنا قد كنت أخذت مقداره بنسع ^(٣)، فهو عندي.
فقال: ائني ^(٤) به، فأنا به، فقاسه ثم رده إلى ذلك المكان.
﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾: جملة ابتدائية أو شرطية، معطوفة من حيث المعنى على «مقام» لأنه في معنى
«وأمن من دخله»، أي: منها أمن من دخله، أو فيه آيات بينات مقام إبراهيم وأمن من دخله. واقتصر
بذكرهما من الآيات الكثيرة، لأن فيهما غنية عن غيرها في الدارين، بقاء الأثر مدى الدهر، والأمن من
العذاب يوم القيامة.

في كتاب علل الشرائع ^(٥)، بإسناده إلى أبي زهرة شبيب بن أنس ^(٦)، عن بعض

(١) من المصدر.

(٢) النسخ: «جعل». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر

(٣) التسع: جبل من آدم يكون عريضا على هيئة أعنة النعال تشد به الرحال.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ياتيني.

(٥) علل الشرائع / ٨٩٠ - ٩١، مقطعين من حديث ٥.

(٦) هكذا في الأصل. وفي المصدر: «أبي زهير شبيب بن أنس». وفي أ: «أبي زهرة بن شبيب بن أنس».

وعلى أي حال لم نعثر عليهم أو عليهما في كتب التراجم والرجال. ويوجد في تنقيح المقال، في فصل الكنى، ٣ / ١٧ راوي
يسمى بأبو زهير النهدي، الذي «روى الشيخ - رحمه الله - في باب كيفية الصلوة من التهذيب عن محمد بن يحيى عنه عن آدم بن
إسحاق ولم يذكر اسمه.» والله العالم.

أصحاب أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لأبي حنيفة: يا أبا حنيفة، تعرف كتاب الله حق معرفته وتعرف الناسخ والمنسوخ؟
قال: نعم.

قال: يا أبا حنيفة، لقد ادّعت علما ويلك ما جعل الله ذلك إلا عند أهل الكتاب الذين أنزل عليهم، ويلك ولا هو إلا عند الخاص من ذرية نبينا محمد صلّى الله عليه وآله وما أدريك ^(١) الله من كتابه حرفا، فإن كنت كما تقول ولست كما تقول، فأخبرني عن قول الله - عز وجل ^(٢) - : ﴿سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّاماً آمِنِينَ﴾ أين ذلك من الأرض؟
قال: أحسبه ما بين مكة والمدينة.

فالتفت أبو عبد الله عليه السلام إلى أصحابه فقال: تعلمون أنّ الناس يقطع عليهم بين المدينة ومكة، فتؤخذ أموالهم، ولا يؤمنون على أنفسهم، ويقتلون.
قالوا: نعم.

قال: فسكت أبو حنيفة.
فقال: يا أبا حنيفة، أخبرني عن قول الله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً﴾ أين ذلك من الأرض؟
قال: الكعبة.

فقال: أفتعلم أنّ الحجاج بن يوسف حين وضع المنجنيق على ابن الزبير في الكعبة فقتله، كان آمنا فيها؟
قال: فسكت.

فقال: أبو بكر الحضرمي: جعلت فداك، ما الجواب في المسألتين الأولى ^(٣)؟
فقال: يا أبا بكر، ﴿سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّاماً آمِنِينَ﴾، فقال: مع قائمنا أهل البيت.
وأما قوله: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً﴾، فمن بايعه ودخل معه ومسح على يده ودخل في عقدة أصحابه، كان آمنا.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

(١) هكذا في الأصل. وفي المصدر: ورثك.

(٢) سبأ / ١٨.

(٣) المصدر: الأوليين.

وفي تفسير العياشي^(١): عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قوله: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾؟

قال: يأمن فيه كلّ خائف، ما لم يكن عليه حدّ من حدود الله ينبغي أن يؤخذ به.

قال: وسألته عن طائر يدخل الحرم.

قال: لا يؤخذ ولا يمسّ، لأنّ الله يقول: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾.

وقال عبد الله بن سنان^(٢): سمعته يقول - فيما أدخل الحرم ممّا صيد في الحلّ، قال: إذا دخل الحرم فلا يذبح، إنّ الله يقول: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾.

وعن عليّ به عبد العزيز^(٣) قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك، قول الله: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ وقد يدخله المرجئي والقدري والحروري والزنديق الذي لا يؤمن بالله. قال: لا، ولا كرامة.

قلت: فمه^(٤) جعلت فداك؟

قال: ومن دخله وهو عارف بحقنا كما هو عارف به^(٥)، خرج من ذنوبه وكفي هم الدنيا والآخرة. وفي أمالي الصدوق - رحمه الله^(٦) - : بإسناده إلى النّبي صلّى الله عليه وآله، عن جبرئيل، عن ميكائيل، عن إسرافيل، عن الله - جلّ جلاله - في حديث طويل، وفيه يقول - جلّ جلاله - في حقّ عليّ عليه السلام: وجعلته العلم الهادي من الضلالة، وبابي الذي أوتى به منه، وبيتي الذي من دخله كان آمناً من ناري. وفي الكافي: محمد^(٧) بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال والحجّال، عن ثعلبة، عن أبي خالد القمّاط عن عبد الخالق الصيّقل قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾.

فقال: لقد سألتني عن شيء ما سألتني أحد إلا من شاء الله، قال: من أمّ هذا

(١) تفسير العياشي ١ / ١٨٨، ح ١٠٠ مع حذف قطعة منه.

(٢) نفس المصدر ١ / ١٨٩، ح ١٠٤.

(٣) نفس المصدر ١ / ١٩٠، ح ١٠٧.

(٤) المصدر: فمن أ: قد.

(٥) المصدر: له.

(٦) أمالي الصدوق / ١٨٤.

(٧) الكافي ٤ / ٥٤٥، ح ٢٥.

البيت، وهو يعلم أنه البيت الذي أمره الله - عز وجل - به، وعرفنا أهل البيت حق معرفتنا، كان آمنا في الدنيا والآخرة.

وفي مجمع البيان ^(١): عن الباقر عليه السلام: «أَنْ مَنْ دَخَلَهُ ^(٢) عارفا بجميع ما أوجبه الله عليه، كان آمنا في الآخرة من العذاب الدائم».

وفي الكافي ^(٣): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير ومحمد بن إسماعيل ^(٤)، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أردت دخول الكعبة فاغتسل قبل أن تدخلها، ولا تدخلها ^(٥) بجذاء، وتقول إذا دخلت: اللهم، إِنَّكَ قُلْتَ: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾، فأمتي من عذاب النار.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

علي بن إبراهيم ^(٦)، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن قول الله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ البيت عنى أم الحرم؟

قال: من دخل الحرم من الناس مستجيرا به فهو آمن به من سخط الله، ومن دخله من الوحش والطيور كان آمنا من أن يهاج أو يؤذى حتى يخرج من الحرم.

علي بن إبراهيم ^(٧)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن قول الله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ قال: إذ أحدث العبد في غير الحرم جناية ثم فرّ إلى الحرم لم يسع ^(٨) لأحد أن يأخذه في الحرم، ولكن يمنع من السوق ولا يبايع ولا يطعم ولا يسقى ولا يكلم، فإنه إذا فعل ذلك [به] ^(٩) يوشك أن يخرج فيؤخذ [وإذا جنى في الحرم جناية أقيم عليه الحد في الحرم

(١) مجمع البيان ١ / ٤٧٨. وفيه: «أَنْ معناه من دخل عارفا... من العذاب الدائم. وهو المروي عن أبي جعفر - عليه السلام.»

(٢) المصدر: دخل.

(٣) الكافي ٤ / ٨٢٥، صدر حديث ٣.

(٤) ر: علي بن إسماعيل.

(٥) «ولا تدخلها» ليس في ر.

(٦) نفس المصدر ٤ / ٢٢٦، ح ١.

(٧) نفس المصدر والموضع، ح ٢.

(٨) هكذا في المصدر. وفي الأصل: «لم يسع» وفي أ: «لم يسمع».

(٩) من المصدر.

لأنّه لم ير ^(١) للحرم حرمة.

وبإسناده إلى عليّ بن أبي حمزة ^(٢)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾.

قال: إن سرق سارق بغير مكّة أو جنى جناية ^(٣)، على نفسه ففرّ إلى مكّة لم يؤخذ ما دام في الحرم حتّى يخرج منه، ولكن يمنع من السوق فلا يبيع ^(٤) ولا يجالس حتّى يخرج منه فيؤخذ، وإن أحدث في الحرم ذلك الحدث أخذ فيه.

وفي كتاب علل الشرائع ^(٥): حدّثنا أبي - رضي الله عنه - قال: حدّثنا سعد بن عبد الله، عن أيّوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام: أنّه سئل عن طير أهليّ أقبل فدخل الحرم.

قال: لا يمسه، لأنّ الله - عزّ وجلّ - يقول: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾. وفي من لا يحضره الفقيه ^(٦): وسأل محمد بن مسلم أحدهما - عليهما السلام - عن الطّيّ يدخل الحرم.

فقال: لا يؤخذ ولا يمسه، لأنّ الله - عزّ وجلّ - يقول: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾. وفي الكافي ^(٧): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن شاذان بن الخليل أبي الفضل، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رجل لي عليه مال، فغاب عني زمانا، فرأيتّه يطوف حول الكعبة، أفأتقاضاه مالي؟

قال: لا، لا تسلّم عليه ولا تروّعه حتّى يخرج من الحرم. محمد بن يحيى ^(٨)، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن إسماعيل، عن أبي إسماعيل السّراج ^(٩)، البراج عن هارون بن خارجة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام

(١) المصدر: لم يدع.

(٢) نفس المصدر ٤ / ٢٢٧، والظاهر أنّه حديث ٣. لأنّه بدون رقم. والحديث الذي قبله تحت رقم ٢.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) المصدر: ولا يبيع.

(٥) علل الشرائع ١ / ٤٥١، ح ١.

(٦) من لا يحضره الفقيه ٢ / ١٧٠، ح ٧٤٤.

(٧) الكافي ٤ / ٢٤١، ح ١.

(٨) نفس المصدر ٤ / ٢٥٨، ح ٢٦.

(٩) النسخ: أبي إسماعيل البراج. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر. وهو الصواب. ر. تنقيح المقال، فصل الكنى، ٣ / ٢.

يقول: من دفن في الحرم، أمن من الفرع الأكبر.

فقلت [له: (١) من برّ الناس وفاجرهم؟

قال: من برّ الناس وفاجرهم.

وفي من لا يحضره الفقيه (٢): من مات في أحد الحرمين بعثه الله من الأمنين. ومن مات بين الحرمين لم

ينشر له ديوان. ومن دفن في الحرم أمن من الفرع الأكبر.

﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾: قصده للزيارة، على الوجه المخصوص.

والحجّ في الأصل، القصد.

وقرأ حمزة والكسائي وعاصم، في رواية حفص، حجّ، بالكسر، وهي لغة [نجد] (٣)

وفي الكافي (٤): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة قال: كتبت إلى أبي

عبد الله عليه السلام بمسائل، بعضها مع ابن بكير وبعضها مع أبي العباس، فجاء الجواب بإملائه: سألت عن

قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، يعني به الحجّ والعمرة

جميعاً، لأنهما مفروضان.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي عيون الأخبار (٥): في باب ذكر ما كتب به الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان في جواب مسائله في

العلل: وعلة الحجّ، الوفاة إلى الله - عزّ وجلّ - وطلب الزيادة والخروج من كلّ ما اقترّف، وليكون تائباً ممّا

(٦) مضى مستأنفاً لما يستقبل، وما فيه من استخراج الأموال، وتعب الأبدان وحظرها عن الشهوات

واللذات، والتقرب (٧) بالعبادة إلى الله - عزّ وجلّ - والخضوع والاستكانة والدّلّ، شاخصاً [إليه] (٨) في حرّ

والبرد والأمن والخوف، دائباً (٩) في ذلك دائماً (١٠)، وما في ذلك لجميع الخلق من المنافع والرغبة

(١) من المصدر ور.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١ / ١٤٧، ضمن حديث ٦٥٠.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٧٣. والزيادة من المصدر.

(٤) الكافي ٤ / ٢٤٤، ح ١.

(٥) عيون الأخبار ٢ / ٩٠.

(٦) هكذا في المصدر. وفي الأصل: «فيما». وفي ر: «مما له فيما».

(٧) النسخ: «التقريب». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٨) من المصدر.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: دائب.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: دائم.

والرَّهبة إلى الله - تعالى - .

ومنه، ترك قساوة القلب، وجسارة الأنفس، ونسيان الذِّكر، وانقطاع الرِّجاء والأمل، وتحديد الحقوق، وحظر النَّفس عن الفساد، ومنفعة من في شرق الأرض وغربها ومن في البرِّ والبحر، مَن يحجَّ ومَن لا يحجَّ، من تاجر وجالب وبائع ومشتري وكاسب ومسكين، وقضاء حوائج أهل الاطراف ^(١) والمواضع الممكن لهم الاجتماع فيها، كذلك ليشهدوا منافع لهم.

﴿مَنْ اسْتَطَاعَ﴾: بدل من النَّاس، بدل البعض من الكل.

﴿إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾: تمييز، من نسبة الفعل إلى المفعول بالواسطة.

وفي عيون الأخبار ^(٢): فيما كتبه الرضا عليه السلام للمؤمن من محض الإسلام وشرائع الدين: وحج البيت فريضة على من استطاع إليه سبيلا، والسبيل الزاد والراحلة مع الصَّحَّة.

وفي كتاب الخصال ^(٣): عن الأعمش عن جعفر بن محمد - عليهما السلام - قال: هذه شرائع الدين - إلى أن قال - : وحج البيت واجب على من ^(٤) استطاع إليه سبيلا، وهو الزاد والراحلة مع صحَّة البدن، وأن يكون للإنسان ما يخلفه على عياله وما يرجع إليه بعد حجِّه ^(٥)

وفي الكافي ^(٦): عدَّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبي الرِّبيع الشَّامي قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن قول الله - تعالى - : ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾.

فقال: ما يقول النَّاس؟

قال: فقيل له: الزاد والراحلة.

قال: فقال أبو عبد الله عليه السلام: قد سئل أبو جعفر عليه السلام عن هذا؟

فقال: هلك النَّاس إذا، لأن ^(٧) من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت عياله و

(١) أ: أهل الأرض.

(٢) نفس المصدر ٢ / ١٢٤.

(٣) الخصال / ٦٠٣ و ٦٠٦، ضمن حديث ٩.

(٤) المصدر: «لمن» بدل «على من».

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: من حجِّه.

(٦) الكافي ٤ / ٢٦٧، ح ٣.

(٧) المصدر: لمن كان.

يستغنى به عن الناس ينطلق إليه فيسلبهم إِيَّاه، لقد هلكوا.

ف قيل له: فما السَّبيل؟

قال: فقال: السَّعة في المال إذا كان يَحْجَّ ببعض ويبقي بعضا يقوت به عياله، أليس قد فرض الله الزَّكاة فلم يجعلها إلَّا على من يملك مائتي درهم؟

محمَّد بن أبي عبد الله ^(١)، عن موسى بن عمران، عن الحسين بن يزيد النَّوفليّ، عن السَّكونيّ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأل رجل من أهل القدر، فقال: يا بن رسول الله، أخبرني عن قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ أليس قد جعل الله الاستطاعة؟

فقال: ويحك، إمَّا يعني بالاستطاعة الزَّاد والراحلة، ليس استطاعة البدن.

فقال الرَّجل: أفليس إذا كان الزَّاد والراحلة، فهو مستطيع للحجّ؟

فقال: ويحك، ليس كما تظنّ، قد ترى الرَّجل عنده المال الكثير أكثر من الزَّاد والراحلة، فهو لا يحجّ حتّى يأذن الله - تعالى - في ذلك.

عليّ بن إبراهيم ^(٢)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبيّ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - تعالى - : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قال: ما السَّبيل؟ قال: أن يكون له ما يحجّ به.

قال: قلت: من عرض عليه ما يحجّ به فاستحيا من ذلك، أهو ممّن يستطيع إليه سبيلا؟

قال: نعم، ما شأنه [أن] ^(٣) يستحيي ولو يحجّ على حمار أجده أبتر، فإن كان يطيق أن يمشي بعضا ويركب بعضا فليحجّ.

وفي رواية ^(٤): أنّه يخرج ويمشي إن لم يكن عنده.

قيل: لا يقدر على المشي.

(١) نفس المصدر ٤ / ٢٦٨، ح ٥.

(٢) نفس المصدر ٤ / ٢٦٦، ح ١.

(٣) من المصدر.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٢ / ١٩٤، ح ٤ + التهذيب ٥ / ١٠، ح ٢٦ و ٥ / ٤٥٩، ح ٢٤٠ + الاستبصار ٢ / ١٤٠، ح ٥

قال: يمشي ويركب.

قيل: لا يقدر على ذلك.

قال: يخدم القوم ويخرج معهم.

واعلم، أنه ينبغي أن يحمل اختلاف الروايات على اختلاف الناس في جهات الاستطاعة، فإن بعضهم يجب لهم الزاد والراحلة ولا يجب لهم الرجوع إلى مال لقدرتهم على تحصيل ما يؤمنون به بتجارة وكسب، وبعضهم يجب لهم الرجوع إلى ما يؤمنون به لعدم قدرتهم على التحصيل، وبعضهم عادتهم الخدمة والتعيش بأي وجه اتفق لهم مع قدرتهم على ذلك، فإذا حصل لهم تلك الاستطاعة وجب الحج.

[وفي كتاب التوحيد^(١): حدثنا أبي ومحمد بن موسى بن المتوكل - رضي الله عنهما - قالوا: حدثنا سعد بن عبد الله وعبد الله بن جعفر الحميري جميعاً، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾.

قال: يكون له ما يحج به.

قلت: فمن عرض عليه الحج فاستحيا؟

قال: [هو] ^(٢) ممن يستطيع.

حدثنا أبي - رضي الله عنه ^(٣) - قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عز وجل - : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ ما يعني بذلك؟

قال: من كان صحيحاً في بدنه، مخلى سربه، له زاد وراحلة.

وفي كتاب علل الشرائع^(٤): أبي - رحمه الله - قال: حدثنا سعد بن عبد الله قال: حدثنا أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، يعني به: الحج دون العمرة؟

(١) التوحيد / ٣٤٩ - ٣٥٠، ح ١٠.

(٢) من المصدر.

(٣) نفس المصدر / ٣٥٠ - ٣٥١، ح ١٤.

(٤) علل الشرائع / ٤٥٣، ح ٢.

فقال: لا، ولكنّه يعني: الحجّ والعمرة جميعاً، لأنّهما مفروضان.

وفي مصباح الشريعة^(١): قال الصادق عليه السلام: «واعلم، بأنّ الله تعالى لم يفرض^(٢) الحجّ ولم يخصّه من جميع الطاعات [، إلّا]^(٣) بالإضافة إلى نفسه بقوله - تعالى - : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾. ولا شرع^(٤) نبيّه ﷺ سنّته في خلال المناسك على ترتيب ما شرعه^(٥)، إلّا للاستعداد والاشارة إلى الموت والقبر والبعث والقيامة، وفضل^(٦) بيان السابقة من الدخول في الجنة أهلها ودخول النار أهلها بمشاهدة مناسك الحجّ من أولها إلى آخرها لأولي الأبواب وأولي النّهى^(٧).
﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (٩٧):

وضع «كفر» موضع لم يحجّ، تأكيداً لوجوبه، وتغليظاً على تاركه. وقد أكّد أمر الحجّ في هذه الآية من وجوه الدلالة على وجوبه بصيغة الخبر، وإبرازه في الصورة الاسميّة، وإيراده على وجه يفيد أنّه حقّ واجب لله في رقاب النّاس. وتعميم الحكم أوّلاً وتخصيصه ثانياً، فإنّه كما يوضح بعد إبهام وتنبيه وتكرير للمراد. وتسمية ترك الحجّ كفراً من حيث أنّه فعل الكفرة. وذكر الاستغناء، فإنّه في هذا الموضع ممّا يدلّ على المقت والخذلان، وإيراد «عن العالمين» بدل عنه، لما فيه من التعميم، والدلالة على الاستغناء عنه بالبرهان، والإشعار بعظم السخط، وذلك لأنّه تكليف شاقّ جامع بين كسر النّفس وإتعاّب البدن وصرف المال والتّجرّد عن الشّهوات والإقبال على الله.

وفي من لا يحضره الفقيه^(٨): في وصيّة النّبي ﷺ لعليّ عليه السلام: يا عليّ، تارك الحجّ وهو مستطيع كافر، قال الله - تبارك وتعالى - :

(١) شرح فارسي مصباح الشريعة / ١٤٩ - ١٥٠.

(٢) المصدر: لم يفترض.

(٣) من المصدر.

(٤) المصدر: لا سنّ.

(٥) المصدر: «في حلال وحرام ومناسك» بدل «سنّته في خلال المناسك على ترتيب ما شرعه». وأشار المصحح - رحمه الله - في هامش المصدر بقوله: كذا في النسخة المشروحة. ولكن في البحار والمحجّة والمستدرک ونسخة مصطفى: «ولا شرع نبيّه ﷺ سنّته في خلال المناسك على ترتيب ما شرعه». فليلاحظ.

(٦) المصدر: فصل.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٨) في من لا يحضره الفقيه ٤ / ٢٦٦.

﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾. يا علي،

من سوف الحج حتى يموت بعثه الله يوم القيامة يهوديًا أو نصرانيًا.

وفي الكافي (١): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن موسى بن القاسم البجلي ومحمد بن يحيى، عن العمركي بن علي جميعا، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام قال: إنّ الله - تعالى - فرض الحجّ على أهل الجدة (٢) في كلّ عام، وذلك قوله - تعالى - : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾.

قال: قلت: فمن لم يحجّ فقد كفر؟

قال: لا، ولكن من قال: ليس هذا هكذا، فقد كفر.

وفي تفسير العياشي (٣): عن أبي أسامة زيد الشحام (٤)، عن أبي عبد الله عليه السلام [..]. قال: قلت: رأييت

قول الله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ أهو في الحجّ؟

قال: نعم (٥)، قال: هو كفر التّعم. وقال: من ترك في خبر آخر قيل (٦): وروي أنّه نزل صدر الآية، جمع رسول الله صلّى الله عليه وآله أرباب الملل فخطبهم، وقال: إنّ الله كتب عليكم الحجّ فحجّوا، فأمنت به ملّة واحدة وكفرت به خمس ملل، فنزل: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾.

وفي أصول الكافي (٧): علي بن إبراهيم، عن أبيه (٨) وعبد الله بن الصّلت جميعا، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: بني الإسلام على خمسة أشياء: على الصّلاة، والزّكاة، والحجّ، والصّوم، والولاية.

قال زرارة: فقلت: وأي [شيء] (٩) من ذلك أفضل؟

(١) الكافي ٤ / ٢٦٥، ح ٥.

(٢) الجدة: الغنى والثروة.

(٣) تفسير العياشي ١ / ١٩٣، ذيل حديث ١١٥.

(٤) النسخ: «ابن أسامة بن زيد». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر. وهكذا في تفسير البرهان ١ / ٣٠٤.

وأیضا ر. تنقيح المقال، فصل الكنى، ٣ / ١.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ بدل «أهو في الحجّ؟ قال: نعم».

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٧٣.

(٧) الكافي ١ / ١٨ - ١٩، صدر حديث ٥.

(٨) هكذا في المصدر. وفي الأصل: «عن» بدل «و».

(٩) من المصدر.

فقال: الولاية أفضل، لأنّها مفتاحهنّ، والوالي هو الدليل عليهنّ.

قلت: ثمّ الذي يلي ذلك في الفضل؟

فقال: الصلّاة، إنّ رسول الله ﷺ قال: الصلاة عمود دينكم.

قال: قلت: ثمّ الذي يليها في الفضل؟

قال: الزّكاة، لأنّه (١) قرنها [بها] (٢) وبدأ بالصلّاة قبلها، وقال رسول الله ﷺ: الزّكاة تذهب الدّنوب.

قال: قلت: والذي يليها في الفضل؟

قال: الحجّ، قال الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ

فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾. (٣) وقال رسول الله ﷺ: لحجّة مقبولة خير من عشرين صلاة نافلة، ومن

طاف بهذا البيت طوافاً أحصى فيه أسبوعه وأحسن ركعته غفر [الله] (٤) له، وقال: في يوم عرفة ويوم المزدلفة

ما قال.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي نهج البلاغة (٥): قال عليّ عليه السلام: جعله - سبحانه وتعالى - للإسلام علماً، وللعائدين (٦) حرماً، فرض

حجّه، وأوجب حجّه (٧)، وكتب عليكم وفادته، فقال - سبحانه - : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ

اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (٨)

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾: السّمعية والعقلية، الدّالة على صدق محمّد فيما جاء

به، من وجوب الحجّ وغيره.

وتخصيص أهل الكتاب بالخطاب يدلّ على أنّ كفرهم أقبح، وأنّهم وإن زعموا أنّهم مؤمنون بالتّوراة

والإنجيل فهم كافرون بهما، وإن الكفر ببعض كتاب كفر بكّله، فالكفر بولاية عليّ عليه السلام كفر بجميع آيات

الله. فافهم.

(١) هكذا في المصدر. وفي الأصل: لأنّها.

(٢) من المصدر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل: «قال» بدل «و».

(٤) من المصدر.

(٥) نهج البلاغة / ٤٥، ذيل خطبة ١.

(٦) هكذا في المصدر. وفي الأصل: للعابدين.

(٧) هكذا في الأصل. وفي المصدر: «فرض حجّه وأوجب حجّه» بدل «فرض حجّه وأوجب حجّه».

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ (٩٨): والحال أنه شهيد مطلع على أعمالكم واعتقاداتكم، فيجازيكم عليها، لا ينفعكم التحريف والاستسار.

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن آمَنَ﴾: تكرير الخطاب والاستفهام لزيادة التقرير ونفي العذر لهم، وللإشعار بأن كل واحد من الأمرين مستقبح في نفسه، مستقل باستجلاب العذاب.

وسبيله، دينه الحق. المأمور بسلوكه، وهو الإسلام المرادف للإيمان.

قيل (١): كانوا يفتنون المؤمنين ويحرشون بينهم، حتى أتوا الأوس والخزرج، فذكروهم ما بينهم في الجاهلية من التعادي والتحارب، ليعودوا لمثله، ويحتالون لصدّهم عنه.

﴿تَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾: حال من الواو، واللام في المفعول الأول محذوف، أي: طالبين لسبيل الله اعوجاجا.

أو «عوجا» تمييز من النسبة إلى المفعول، أي: طالبين عوجها، بأن تلبسوا على الناس، وتوهّموا أنّ فيه عوجا عن الحق، بمنع النسخ وتغيير صفة رسول الله ﷺ ونحوهما. أو بأن تحرشوا بين المؤمنين لتختلف كلمتهم، ويختلّ أمر دينهم.

﴿وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾: أنّها سبيل الله، والصدّ عنها ضلال وإضلال، وأنتم عدول عند أهل ملّتكم، يثقون بأقوالكم ويستشهدونكم في القضايا.

﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٩٩): وعيد لهم. ولما كان المنكر في الآية الأولى كفرهم وهم يجهرون به، ختمها بقوله: ﴿وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾. وفي هذه الآية صدّهم المؤمنين عن الإسلام، وكانوا يخفونه ويحتالون فيه، قال: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ (١٠٠)

قيل (٢): نزلت في نفر من الأوس والخزرج كانوا جلوسا يتحدثون، فمرّ بهم شاس بن قيس اليهودي، فغاضه تألفهم واجتماعهم، فأمر شابًا من اليهود أن يجلس إليهم، ويذكّرهم يوم بغاث (٣)، وينشدهم بعض ما قيل فيه، وكان الظفر في ذلك اليوم للأوس، ففعل،

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٧٤.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) المصدر: بغاث.

فتنازع القوم وتفاخروا وتغاضبوا وقالوا: السلاح السلاح، واجتمع من القبيلتين خلق عظيم، فتوجه إليهم رسول الله ﷺ وأصحابه. فقال: أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم، بعد إذ أكرمكم (١) الله بالإسلام، وقطع به عنكم أمر الجاهلية، وألف بين قلوبكم. فعلموا أنها نزعة من الشيطان وكيد من عدوهم، فألقوا السلاح واستغفروا وعانق بعضهم بعضا، وانصرفوا مع رسول الله ﷺ.

وإنما خاطبهم الله تعالى بنفسه بعد ما أمر الرسول ﷺ بأن يخاطب أهل الكتاب، إظهارا لجلالة قدرهم، وإشعارا بأنهم هم الأحق بأن يخاطبهم تعالى ويكلمهم.

﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾: إنكار وتعجيب لكفرهم، في حال اجتماع لهم الأسباب الداعية إلى الإيمان، الصادقة عن الكفر.

﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ﴾: ومن يستمسك بدينه، أو يلتجئ إليه في مجامع أموره.

في كتاب الخصال (٢): عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: قال إبليس: خمسة أشياء ليس لي فيهن حيلة وسائر الناس في قبضتي [...]. ومن اعتصم بالله عن نية صادقة، واتكل عليه في جميع أموره كلها...

(الحديث) ﴿فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (١٠١): فقد اهتدى لا محالة.

وفي كتاب معاني الأخبار (٣): بإسناده إلى حسين الأشقر قال: قلت لهشام بن الحكم: ما معنى قولكم: إن الإمام لا يكون إلا معصوما؟

فقال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن ذلك.

فقال: المعصوم، هو الممتنع بالله من جميع محارم الله، وقال الله - تبارك وتعالى - : ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٤).

وفي أصول الكافي (٥): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن

(١) المصدر: أن أكرمكم.

(٢) الخصال / ٢٨٥، ٣٧. وللحديث ذيل.

(٣) معاني الأخبار / ١٣٢، ح ٢.

(٤) في هامش الأصل: الامام يجب أن يكون معصوما في جميع أقواله وأفعاله من أول العمر إلى آخره. لأنه مخبر من الله ورسوله، فان كان غير معصوم سقط اعتباره من القلوب ولا يعتمد على قوله. (منه)

(٥) الكافي ٢ / ٦٥، ح ٤.

محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام ^(١) قال: أيما عبد أقبل قبل ما يحب الله - عز وجل - أقبل الله قبل ما يحب، ومن اعتصم بالله عصمه الله، ومن أقبل الله قبله وعصمه لم يبال لو سقطت السماء على الأرض، ولو ^(٢) كانت نازلة نزلت على أهل الأرض فشملتهم بليّة كان في حرز ^(٣) الله بالتقوى من كلّ بليّة، أليس الله - عز وجل - يقول: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾؟
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾: حق تقواه وما يجب منها، وهو است فراغ الوسع في القيام بالواجب والاجتناب عن المحارم.

أصله: وقية فقلبت واوها المضمومة تاء، كما في تؤدة وتخمة، والياء ألفا.
وفي مجمع البيان ^(٤): وذكر في قوله: ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ وجوه: ثالثها ^(٥)، أنّه المجاهدة في الله وأن لا تأخذه [فيه] ^(٦) لومة لائم، وأن يقام له بالقسط في الخوف والأمن، عن مجاهد. ثم اختلف فيه أيضا على قولين: أحدهما أنّه منسوخ بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله - عليهما السلام ^(٧) - .

وفي كتاب معاني الأخبار ^(٨): بإسناده إلى أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ قال: يطاع ولا يعصى ^(٩)، ويذكر ولا ينسى ^(١٠)، ويشكر ولا يكفر ^(١١).
﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ^(١٢)، أي: ولا تكوننّ على حال، سوى حال الإسلام إذا أدرككم الموت. فإنّ التّهي عن المقيّد بحال وغيرها، قد يتوجّه بالذّات نحو الفعل تارة والقيد أخرى، وقد يتوجّه نحو المجموع، وكذلك التّقي.

وفي مجمع البيان ^(١٣): وروي عن أبي عبد الله عليه السلام : ﴿وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

(١) «عن أبي عبد الله - عليه السلام» ليس في أ.

(٢) المصدر: «أو» بدل «ولو».

(٣) المصدر: حزب.

(٤) مجمع البيان ١ / ٤٨٢.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ثانيها.

(٦) من المصدر.

(٧) المصدر: عن قتادة والربيع والسدي وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام.

(٨) معاني الأخبار / ٢٤٠، ح ١.

(٩) المصدر: فلا يعصى.

(١٠) المصدر: فلا ينسى.

(١١) المصدر: فلا يكفر.

(١٢) مجمع البيان ١ / ٤٨٢.

بالتشديد، ومعناه: مستسلمون لما أتى [به] ^(١) النبي ﷺ ومنقادون له.

وفي تفسير العياشي ^(٢): عن الحسين بن خالد قال: قال أبو الحسن الأول عليه السلام لبعض أصحابه ^(٣): كيف تقرأ هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ما ذا؟ قلت: مسلمون.

فقال: سبحان الله، يوقع ^(٤) عليهم الإيمان فيسميهم ^(٥) مؤمنين، ثم يسألهم الإسلام، والإيمان فوق الإسلام.

قلت: هكذا يقرأ في قراءة زيد.

قال: إنما هي في قراءة علي عليه السلام وهو التنزيل الذي نزل به جبرئيل على محمد ﷺ : ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ لرسول الله ﷺ ثم الإمام من بعده.

وفي كتاب المناقب ^(٦) لابن شهر آشوب: عن الباقر عليه السلام في قراءة علي عليه السلام وهو التنزيل الذي نزل به جبرئيل على محمد ﷺ : ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ لرسول الله ﷺ والإمام بعده.

وفي عيون الأخبار ^(٧): بإسناده إلى داود بن سليمان القارئ ^(٨)، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين - عليهم السلام - أنه قال: الدنيا كلها جهل إلا مواضع العلم، والعلم كله حجة إلا ما عمل به، والعمل كله رياء إلا ما كان مخلصا، والإخلاص على خطر حتى ينظر العبد بما يختصم له.

وفي نهج البلاغة ^(٩): قال عليه السلام: فبادروا العمل وخافوا بغة الأجل. فأنه

(١) من المصدر.

(٢) تفسير العياشي ١ / ١٩٣، ح ١١٩.

(٣) «لبعض أصحابه» ليس في المصدر.

(٤) المصدر: توقع.

(٥) المصدر: فسميتهم.

(٦) لم نعثر عليه في المناقب. ولكن في تفسير العياشي ١ / ١٩٤، ذيل حديث ١١٩، إلا أنه عن أبي الحسن الأول عليه السلام والموجود في المناقب ٣ / ٩٥: وعنه، أي: الباقر عليه السلام في قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ لولاية علي - عليه السلام. فراجع.

(٧) عيون أخبار الرضا ١ / ٢٨١، ح ٢٥.

(٨) المصدر: الغازي.

(٩) نهج البلاغة / ١٧١، ضمن خطبة ١١٤.

لا يرجى من رجعة العمر ما يرجى من رجعة الرزق، ما فات اليوم من الرزق رجي غدا زيادته، وما فات أمس ^(١) من العمر لم ترج ^(٢) اليوم رجعته، الرجاء مع الجائي واليأس مع الماضي. ف ﴿انْقُوا اللَّهَ حَقَّ نِقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ﴾: بدينه الإسلام، الذي ملاكه الولاية، والكتاب استعارة تبعية، ووجه الشبه التمسك به، فإن التمسك به سبب النجاة عن الردى، كما أن التمسك بالحبل سبب السلامة عن التردى، والاعتصام ترشيح للاستعارة. **﴿جَمِيعاً﴾**: مجتمعين عليه.

في أمالي شيخ الطائفة - قدس سره ^(٣) - : بإسناده إلى عمر بن راشد، عن جعفر بن محمد - عليهما السلام - في قوله: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً﴾، قال [نحن الحبل]. وفي تفسير العياشي ^(٤): عن ابن يزيد قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن قوله: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً﴾.

قال: [^(٥) علي بن أبي طالب عليه السلام حبل الله المتين. وعن جابر ^(٦) عن أبي جعفر عليه السلام قال: آل محمد - عليهم السلام - هم حبل الله الذي أمر ^(٧) بالاعتصام به، فقال: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾. وفي كتاب معاني الأخبار ^(٨): بإسناده إلى موسى بن جعفر - عليهما السلام - عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين ^(٩) - عليهم السلام - قال: الإمام منا لا يكون إلا معصوماً، وليست العصمة في ظاهر الخلقة فيعرف بها، ولذلك لا يكون إلا منصوباً. فقل له: يا بن رسول الله، فما معنى المعصوم؟ فقال: هو المعتصم بحبل الله، وحبل الله هو القرآن، لا يفترقان إلى يوم القيامة،

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أمس.

(٢) المصدر: يرج.

(٣) أمالي الطوسي ١ / ٢٧٨، ذيل حديث.

(٤) تفسير العياشي ١ / ١٩٤، ح ١٢٢.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ١٢٣.

(٧) المصدر: أمرنا.

(٨) معاني الأخبار / ١٣٠، ح ١.

(٩) في نسخة ر بعد هذه العبارة: عن أبيه الحسين بن علي.

والإمام يهدي إلى القرآن، والقرآن يهدي إلى الإمام، وذلك قول الله - عز وجل^(١) - ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾.

وفي مجمع البيان^(٢): روى أبو سعيد الخدری عن النبی ﷺ أنه قال: أيها الناس، إني قد تركت فيكم حبلين إن أخذتم بهما لن تضلوا من^(٣) بعدهما، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي.

[ألا^(٤)] وإتھما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض.

[وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٥): قوله: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً﴾، قال: التوحيد والولاية].^(٦) ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾: أي: لا تتفرقوا عن الحق، بوقوع الاختلاف بينكم، كأهل الكتاب. أو لا تتفرقوا تفرقكم الجاهلي، يحارب بعضكم بعضاً. أو لا تذكروا ما يوجب التفرق، ويزيل الألفة.

[وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٧): (٨) وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾، قال: إنّ الله - تبارك وتعالى - علم أنّهم سيفترقون بعد نبئهم ويختلفون، فنهاهم عن التفرق كما نهي من [كان] قبلهم، فأمرهم أن يجتمعوا على ولاية آل محمد - صلى الله عليه وسلم - ولا يتفرقوا. [وفي شرح الآيات الباهرة^(٩): (١٠) وروى الشيخ المفيد - رحمه الله - في [كتاب الغيبة] (١١) تأويل هذه الآية وهو من محاسن التأويل، عن محمد بن الحسن، عن أبيه، عن جدّه قال: قال عليّ بن الحسين - صلوات الله عليهما - : كان رسول الله ﷺ ذات يوم جالسا في المسجد، وأصحابه حوله، فقال لهم: يطلع عليكم رجل من أهل الجنة يسأل عما يعنيه.

(١) الاسراء / ٩.

(٢) مجمع البيان ١ / ٤٨٢.

(٣) «من» ليس في المصدر.

(٤) من المصدر.

(٥) تفسير القمي ١ / ١٠٨.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٧) نفس المصدر والموضع.

(٨) ليس في أ.

(٩) من المصدر.

(١٠) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٤٢.

(١١) ليس في أ.

(١٢) من المصدر.

قال: فطلع علينا رجل شبيه برجال مصر، فتقدّم وسلّم على رسول الله ﷺ وجلس، وقال: يا رسول الله، إنّي سمعت الله يقول: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ فما هذا الحبل الذي أمر الله بالاعتصام ولا نتفرّق عنه؟

قال: فأطرق ساعة، ثم رفع رأسه وأشار إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام وقال: هذا حبل الله الذي من تمسك به عصم في دينه ولم يضلّ في آخره.

قال: فوثب الرجل إلى عليّ بن أبي طالب واحتضنه ^(١) من وراء ظهره، وهو يقول: اعتصمت بحبل الله وحبل رسوله، ثم قام فوّلّ وخرج. فقام ^(٢) رجل من الناس فقال: يا رسول الله - صلّى الله عليك وأهلك ^(٣) - ألحقه وأسأله أن يستغفر لي؟

فقال: رسول الله ﷺ إذا تجده مرفقا.

قال: فلحقه الرجل وسأله أن يستغفر له.

فقال له: هل فهمت ما قال رسول الله ﷺ وما قلت له؟

قال الرجل: نعم.

فقال له: إن كنت متمسكا بذلك الحبل فغفر الله لك، وإلا فلا غفر الله لك وتركه، ومضى.

[وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي ^(٤): قال: حدّثني الحسين بن محمد قال: حدّثنا محمد بن مروان قال: حدّثنا أبو حفص الأعمش ^(٥)، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر، عن أبيه، عن جدّه - عليهم السّلام - قال: جاء رجل في صورة ^(٦) أعراييّ إلى النّبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأُمّي، ما معنى ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾؟]

فقال له النّبيّ: أنا نبيّ الله، وعليّ بن أبي طالب حبله. فخرج الأعراييّ وهو

(١) المصدر: احتضنه.

(٢) «فوّلّ وخرج فقام» ليس في المصدر.

(٣) «وأهلك» ليس في المصدر. وفي أ: «وآلك». وهو الظاهر.

(٤) تفسير فرات / ١٤.

(٥) كذا في الأصل. وفي المصدر: «أبو حفص الأعمش». والظاهر: «أبو حفص الأعشى». ر. تنقيح المقال، فصل الكنى، ٣ /

١٣ وجامع الرواة ٢ / ٣٧٩.

(٦) المصدر: هيئة.

يقول: آمنت بالله وبرسوله و [اعتصمت] ^(١) ومجبله.

وقال ^(٢): حدّثني محمد بن الحسن بن إبراهيم معننا، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: كنت عند النبي ﷺ فأقبل أعرابي فقال: يا رسول الله، قول الله ^(٣) في كتابه: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ فما حبل الله؟

فقال النبي - صلى الله عليه وآله ^(٤) - : يا أعرابي، أنا نبيّ وعليّ بن أبي طالب حبله. فخرج الأعرابي وهو يقول: آمنت بالله وبرسوله واعتصمت بمجبله.

وقال ^(٥): حدّثني جعفر بن محمد الفزاري معننا، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: بينا رسول الله ﷺ جالس في جماعة من أصحابه، إذ ورد عليه أعرابي فبرك ^(٦) بين يديه، فقال: يا رسول الله، إني سمعت الله يقول في كتابه: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ فهذا ^(٧) الحبل الذي أمرنا الله بالاعتصام به ما هو؟

قال: فضرب النبي ﷺ يده على كتف عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقال: ولاية هذا ^(٨). قال: فقال الأعرابي ^(٩) - وضبط بكفيه وإصبعه ^(١٠) جميعاً ثم قال - : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ محمداً رسول الله وأعتصم بحبل الله. قال: وشدّ أصابعه.

وقال ^(١١): حدّثني جعفر بن محمد بن سعيد الاحمسي معننا، عن جعفر بن محمد - عليهما السلام - قال: نحن حبل الله الذي: قال ^(١٢): ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ ،

(١) من المصدر.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل: ما قول الله.

(٤) المصدر: «قال» بدل «فقال النبي - صلى الله عليه وآله».

(٥) نفس المصدر / ١٥.

(٦) الأصل: «يترك». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٧) هكذا في المصدر. وفي الأصل: فما هذا.

(٨) المصدر: عليّ.

(٩) المصدر: «فقام» بدل «قال فقال»

(١٠) المصدر: «بإصبعيه» بدل «بكفيه وإصبعه».

(١١) نفس المصدر والموضع.

(١٢) المصدر: فيه.

[و] (١) ولاية عليٍّ عليه السلام من (٢) استمسك به (٣) كان مؤمنا ومن تركها خرج من الإيمان (٤)

﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً﴾: في الجاهلية متقابلين.

﴿قَالَ فَبَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ بالإسلام، ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾: متحابين مجتمعين على الأخوة في الله.

في كتاب كمال الدين وتمام النعمة (٥): بإسناده إلى عبد الرحمن بن سليمان، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام عن الحارث بن نوفل قال: قال عليٌّ عليه السلام لرسول الله ﷺ: [يا رسول الله،] (٦) أمنا الهداة أم غيرنا؟

قال: بل أمنا الهداة إلى الله إلى يوم القيامة، بنا استنقذهم الله - عز وجل - من ضلالة الشرك وبنا استنقذهم الله من ضلالة الفتنة، وبنا يصبحون إخوانا بعد ضلالة [الفتنة كما بنا أصبحوا إخوانا بعد ضلالة] (٧) الشرك، وبنا يختم الله، وبنا يفتح.

وقيل (٨): كان الأوس والخزرج أخوين لأبوين، فوقع بين أولادهما (٩) العداوة، وتطاولت الحروب مائة وعشرين سنة، حتى اطفأها الله - تعالى - بالإسلام، وألف بينهم برسوله ﷺ.

﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ﴾، أي: مشفين على الوقوع في نار جهنم، إذ لو أدرككم الموت في تلك الحالة لوقعتم فيها.

﴿فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾: بالإسلام.

والضمير للحفرة، أو للنار، أو للشفا. وتأنيثه لتأنيث ما أضيف إليه، أو لأنه بمعنى: الشفة، فإن شفاء البئر وشفتها طرفها، كالجانب والجانبية. وأصله، شفو. فقلبت الواو في المذكر، وحذف في المؤنث.

(١) من المصدر.

(٢) هكذا في الأصل. وفي المصدر: «البر فمن» بدل «من».

(٣) المصدر: بها

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) كمال الدين وتمام النعمة / ٢٣٠ - ٢٣١، ح ٣١.

(٦) من المصدر.

(٧) ليس في أ.

(٨) أنوار التنزيل ١ / ١٧٥.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أولادهم.

وفي روضة الكافي (١): علي بن إبراهيم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله - تعالى - : ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ بمحمد هكذا والله نزل بها جبرئيل على محمد صلى الله عليه وآله .

وبإسناده إلى أبي هارون المكفوف (٢)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أبو عبد الله عليه السلام إذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله قال: بأبي وأمي وقومي وعترتي وعشيرتي، عجب للعرب كيف لا تحملنا على رؤوسها، والله - عز وجل - يقول في كتابه: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ. فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾، فبرسول الله صلى الله عليه وآله أنقذوا.

وفي تفسير العياشي (٣): عن أبي الحسن علي بن محمد بن ميثم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أبشروا بأعظم المنن عليكم، قول الله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ فالإنقاذ من الله هبة، والله لا يرجع في هبته.

وعن محمد بن سليمان البصري الديلمي (٤)، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام [في قوله: (٥) ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ صلى الله عليه وآله .
﴿كَذَلِكَ﴾: مثل ذلك التبيين.

﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (١٠٣): إرادة ثباتكم على الهدى وازديادكم فيه.
﴿وَلِتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾: «من» للتبعية، و «اللام» للاستغراق، أي: وليكن بعضكم يدعون بكل خير، ويأمرون بكل معروف، وينهون عن كل منكر.

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٠٤): المخصوصون بكمال الفلاح، لا حاجة لهم إلى داع يدعوهم إلى الخير وأمر يأمرهم بالمعروف ونهيه ينهاهم عن المنكر

(١) الكافي ٨ / ١٨٣، ح ٢٠٨.

(٢) نفس المصدر ٨ / ٢٦٦، ح ٣٨٨.

(٣) تفسير العياشي ١ / ١٩٤، ح ١٢٥.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ١٢٢.

(٥) من المصدر.

وفي لفظ «منكم» إشعار بأنّه غير النّبّي، فيجب من دلالة الآية أن يكون أمة غير النّبّي ﷺ يكون نفسه معصوما ويعلم كلّ خير وكلّ معروف وكلّ منكر، يدعو ويأمر وينهى.

وفي الكافي ^(١): علّى بن إبراهيم، عن أبيه، عن بكر بن صالح، عن القاسم بن بريد ^(٢)، عن أبي عمرو الزّبيريّ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت أخبرني عن الدّعاء إلى الله والجهاد في سبيله، أهو لقوم لا يحلّ إلّا لهم ولا يقوم به إلّا من كان منهم، أم هو مباح لكلّ من وحّد الله - عزّ وجلّ - وآمن برسوله ﷺ ومن كان كذا فله أن يدعو إلى الله - عزّ وجلّ - وإلى طاعته وأن يجاهد في سبيله؟ فقال: ذلك لقوم لا يحلّ إلّا لهم، ولا يقوم بذلك إلّا من كان منهم. قلت: من أولئك؟

قال: من قام بشرائط الله في القتال والجهاد على المجاهدين، فهو المأذون له في الدّعاء إلى الله تعالى ومن لم يكن قائما بشرائط الله في الجهاد على المجاهدين، فليس بمأذون له في الجهاد ولا الدّعاء إلى الله، حتّى يحكم في نفسه ما أخذ الله عليه من شرائط الجهاد ^(٣) - إلى أن قال عليه السلام: ومن كان على خلاف ذلك، فهو ظالم وليس من المظلومين وليس بمأذون له في القتال ولا بالتّهي عن المنكر والأمر بالمعروف، لأنّه ليس من أهل ذلك ولا مأذون له في الدّعاء إلى الله - تعالى - لأنّه ليس يجاهد مثله وأمر بدعائه إلى الله، ولا يكون مجاهدا من قد أمر المؤمنین بجهاده وحظر الجهاد عليه ومنعه منه، ولا يكون داعيا إلى الله - تعالى - من أمر بدعاء مثله إلى التّوبة والحقّ والأمر بالمعروف والتّهي عن المنكر ولا يأمر بالمعروف من قد أمر أن يؤمر به ولا ينهى عن المنكر من قد أمر أن ينهى عنه ^(٤).

وفي هذا الحديث يقول عليه السلام: ثمّ ذكر من أذن له في الدّعاء إليه بعده وبعد رسوله في كتابه فقال: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾. ثمّ أخبر عن هذه الأمة [وممن] ^(٥) هي، وإلّاها من ذرّيّة

(١) الكافي ٥ / ١٣ - ١٩، ح ١، مقاطع منه.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «القاسم بن يزيد». ر. رجال النجاشي / ٣١٢، رقم ٨٥٧.

(٣) إلى هنا يوجد في المصدر، في ص ١٣.

(٤) إلى هنا يوجد في المصدر، في ص ١٧ - ١٨.

(٥) ليس في أ.

إبراهيم عليه السلام [ومن ذرية إسماعيل، ^(١) من سگان الحرم، ممن لم يعبدوا غير الله قطّ، الذين وجبت لهم الدعوة دعوة إبراهيم وإسماعيل، من أهل المسجد الذين أخبر عنهم في كتابه، أنّه أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، الذين وصفناهم قبل هذا في صفة أمة محمد صلى الله عليه وآله ^(٢) الذين عناهم الله في قوله ^(٣) ﴿أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾، يعني: من اتبعه على الإيمان به والتّصديق له و ^(٤) بما جاء به من عند الله تعالى من الأمة التي بعث فيها ومنها وإليها قبل الخلق، ممن لم يشرك بالله قطّ ولم يلبس إيمانه بظلم، وهو الشّرك ^(٥)].

عليّ بن إبراهيم ^(٦)، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول، وسئل عن الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر: أوجب هو على الأمة جميعا؟ فقال: لا.

ف قيل [له: ^(٧) ولم؟

قال: إنّما هو على القويّ المطاع، العالم بالمعروف من المنكر، لا على الضّعيف الذي لا يهتدي ^(٨) سبيلا إلى أيّ من أيّ، يقول من الحقّ إلى الباطل ^(٩)، والدليل على ذلك كتاب الله تعالى قوله: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾، فهذا خاصّ غير عامّ، كما قال الله تعالى ^(١٠): ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾.

ولم يقل على أمة موسى ولا على [كلّ] ^(١١) قومه، وهم يومئذ أمة مختلفة والأمة واحد ^(١٢) فصاعدا، كما قال الله تعالى ^(١٣): ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾ يقول: مطيعا لله. والحديث طويل ،

(١) ليس في أ.

(٢) المصدر: أمة إبراهيم - عليه السّلام.

(٣) يوسف / ١٠٨.

(٤) «و» ليس في المصدر.

(٥) إلى هنا يوجد في المصدر، في ص ١٣ - ١٤.

(٦) نفس المصدر ٥ / ٥٩، ح ١٦. وللحديث تنمة.

(٧ و ١١) من المصدر.

(٨) النسخ: «الضعفة الذين لا يهتدون» بدل «الضعيف الذي لا يهتدي». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «إلى الحق من الباطل» بدل «من الحق إلى الباطل».

(١٠) الاعراف / ١٥٩.

(١٢) هكذا في ر. وفي المصدر وسائر النسخ: واحدة.

(١٣) النحل / ١٣٠.

أخذت منه موضع الحاجة.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): وفي رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ فهذه لآل محمد ومن تابعهم، يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

وفي كتاب الخصال ^(٢): عن يعقوب بن يزيد، بإسناده رفعه إلى أبي جعفر عليه السلام قال: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، خلقان من خلق الله تعالى فمن نصرهما أعزّه الله، ومن خذلهما خذله الله تعالى.

وفي نهج البلاغة ^(٣): قال عليه السلام: انهوا عن المنكر وتناهوا عنه، فإنما أمرتم بالنهي بعد التناهي.

وفيه ^(٤): لعن الله الأمرين بالمعروف التاركين له، والتأهين عن المنكر العاملين به.

[وفي تفسير العياشي ^(٥): عن أبي عمرو الزبيري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: في قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ

مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾.

قال: في هذه الآية تكفير أهل القبلة بالمعاصي، لأنّه من لم يكن يدعو إلى الخيرات ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر من المسلمين فليس من الأمة التي وصفها الله، لأنكم تزعمون أنّ جميع المسلمين من أمة محمد، وقد بدت هذه الآية وقد وصفت أمة محمد بالدعاء إلى الخيرات ^(٦) والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن لم يوجد فيه الصفة التي وصفت بها فكيف يكون من الأمة، وهو على خلاف ما شرطه الله على الأمة ووصفها به؟] واعلم، أنّ الداعي إلى كلّ خير، والأمر بكلّ معروف، والتأهي عن كلّ منكر، لا يكون إلّا معصوما وعالما بكلّ خير ومعروف ومنكر، ويجب وجوده ونصبه في كلّ زمان على الله تعالى إذ لا يمكن لأحد العلم بعصمة أحد إلّا من طريق النصّ، وأمّا الأمر بمعروف علم من الشّرع كونه معروفا، والنهي عن منكر علم من الشّرع كونه منكرا، فيجب على كلّ من يقدر عليه كفاية.

وفي بعض الأخبار السابقة دلالة عليه.

(١) تفسير القمي ١ / ١٠٨ - ١٠٩.

(٢) الخصال / ٤٢، ح ٣٢.

(٣) نهج البلاغة / ١٥٢، ضمن خطبة ١٠٥.

(٤) نفس المصدر / ١٨٨، ضمن خطبة ١٢٩.

(٥) تفسير العياشي ١ / ١٩٥، ح ١٢٧.

(٦) المصدر. «الخير». وهو الظاهر.

وفي التهذيب (١): عن النبي ﷺ أنه قال: لا يزال الناس بخير ما أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وتعاونوا على البرِّ [والتقوى] (٢)، فإذا لم يفعلوا ذلك نزعنا منهم البركات، وسلّط بعضهم على بعض، ولم يكن لهم ناصر في الأرض ولا في السماء.

وفي الكافي والتهذيب (٣): عن الباقر عليه السلام قال: يكون في آخر الزمان قوم يتبع فيهم قوم مراؤون يتقرّون ويتنسكون، حدثاء سفهاء لا يوجبون أمرا بمعروف ولا نهيا عن منكر، إلا إذا أمنوا الضّرر يطلبون لأنفسهم الرّخص والمعاذير، يتبعون زلات العلماء وفساد علمهم (٤)، يقبلون على الصّلاة والصّيام وما لا يكلمهم في نفس ولا مال، ولو أخّرت الصلاة بسائر ما يعملون بأموالهم وأبدانهم لرفضوها كما رفضوا أسمى (٥) الفرائض وأشرفها.

إنّ الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر فريضة عظيمة، بما تقام الفرائض. هنالك يتم غضب الله عليهم فيعمّهم (٦) بعقابه، فيهلك الأبرار في دار الفجّار، والصّغار في دار الكبار. إنّ الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر سبيل الأنبياء ومنهاج الصّالحين (٧)، فريضة عظيمة، بما تقام الفرائض وتأمين المذاهب وتحلّ المكاسب وتردّ المظالم وتعمّر الأرض وينتصف من الأعداء ويستقيم الأمر.

فأنكروا بقلوبكم وألفظوا بألسنتكم وصكّوا بها جباههم ولا تخافوا في الله لومة لائم، فإن اتّعظوا وإلى الحقّ رجعوا فلا سبيل عليهم، ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، هنالك فجاهدوهم بأبدانكم وأبغضوهم بقلوبكم، غير طالبين سلطانا ولا باغين مالا ولا مريدين بظلم (٨) ظفرا، حتّى يفيئوا إلى أمر الله ويمضوا على طاعته.

قال أبو جعفر - عليه السّلام (٩) - : وأوحى الله إلى شعيب النّبي: إنّني معذّب من

(١) التهذيب ٦ / ١٨١، ح ٣٧٣.

(٢) من المصدر.

(٣) الكافي ٥ / ٥٥، ح ١ والتهذيب ٦ / ١٨٠، ح ٣٧٢.

(٤) الكافي: عملهم.

(٥) التهذيب: أتم.

(٦) هكذا في أ، فقط. وفي المصدرين والنسختين الأصل ور: فيعمّهم. أ: فيعمّهم.

(٧) الكافي: منهاج الصّالحاء.

(٨) النسخ والتهذيب: «بالظلم». وما أثبتناه في المتن موافق «الكافي».

(٩) «قال أبو جعفر عليه السلام» ليس في الكافي.

قومك مائة ألف، أربعين ألفاً من شرارهم، وستين ألفاً من خيارهم.

فقال: يا ربّ، هؤلاء الأشرار، فما بال الأخيار؟

فأوحى الله - عزّ وجلّ - إليهم: ^(١) داهنوا أهل المعاصي، ولم يغضبوا لغضبي.

[وفي شرح الآيات الباهرة ^(٢): روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: ولتكن منكم أئمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون. صدق الله ورسوله، لأنّ هذه الصفات من صفات الأئمة - صلوات الله عليهم - لأنهم معصومون، والمعصوم لا يأمر بطاعة إلّا وقد ائتمر بها ولا ينهى عن معصية إلّا وقد انتهت عنها، كما قال أمير المؤمنين - صلوات الله عليه وآله - : والله ما أمرتكم بطاعة إلّا وقد ائتمرت بها، ولا نهيتكم عن معصية إلّا وقد انتهت عنها]. ^(٣)

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا﴾: كاليهود والنصارى اختلفوا في التوحيد والتنزيه وأحوال الآخرة.

﴿مَنْ بَعْدَ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾: في موضع الحال، من فاعل الفعل السابق، وهي الآيات والحجج المبيّنة للحقّ الموجبة للاتفاق عليه.

وفي الآية دلالة على كفر من اختلف وتفرّق عن الحقّ بعد مجيء البينة.

وفي عطف «اختلفوا» على «تفرّقوا» دلالة على أنّ الاختلاف إذا كان بحيث يوجب التفرّق، يوجب ذلك لا مطلقاً، كاختلاف الشيعة في بعض الفروع.

﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٠٥): وعيد للذين تفرّقوا، وتهديد على التشبّه بهم.

﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾: نصب بما في «لهم» من معنى الفعل، أو بإضمار «اذكر.» وبياض الوجه وسواده كنايةان عن ظهور بهجة السرور وكآبة الخوف.

وقيل ^(٤): يوسم أهل الحقّ ببياض الوجه والصحيفة وإشراق البشرة وسعي الثور بين يديه ويمينه، وأهل الباطل بأضداد ذلك. وفي الأخبار دلالة على ذلك.

(١) ليس في الكافي.

(٢) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٤٢.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٧٦.

﴿قَالُوا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، أي: فيقال لهم: أكفرتُم.

والهمزة، للتوبيخ والتعجب من حالهم.

في مجمع البيان (١): عن أمير المؤمنين عليه السلام: «أثم أهل البدع والأهواء والآراء الباطلة من هذه الأمة». وعن التعلبي في تفسيره (٢)، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: والذي نفسي بيده، ليرد (٣) عليّ الحوض ممن صحبني أقوام، حتى إذا رأيتهم اختلجوا دوني، فلاقولن: أصحابي أصحابي (٤).

فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك (٥)، إثم ارتدوا على أعقابهم القهقري.

﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾: أمر إهانة.

﴿بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (١٠٦): بسبب كفرهم.

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ﴾، يعني: الجنة والثواب المخلد.

عبر عن ذلك بالرحمة، تنبيهها على أنّ المؤمن وإن استغرق عمره في طاعة الله لا يدخل الجنة إلا برحمته وفضله.

قيل (٦): كان حق الترتيب أن يقدم ذكرهم، ولكن قصد أن يكون مطلع الكلام ومقطعه حلية المؤمنين وثوابهم.

﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (١٠٧): أخرجه مخرج الاستئناف للتأكيد، كأنه قيل: كيف يكونون فيها؟

فقال: هم فيها خالدون.

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٧): حدثني أبي، عن صفوان بن يحيى، عن أبي الجارود، عن عمران بن هيثم، عن مالك بن زمرة (٨)، عن أبي ذر - رحمه الله - قال: لما نزلت هذه

(١) مجمع البيان ١ / ٤٨٥.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) أ: ليردّ.

(٤) ر: «أصحابي، أصيحابي» المصدر: «أصحابي، أصحابي، أصحابي».

(٥) المصدر: بعد إيمانهم.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٧٦.

(٧) تفسير القمي ١ / ١٠٩.

(٨) النسخ: «مالك بن أبي حمزة». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر. ر. تنقيح المقال، من أبواب ميم،

الآية: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ قال رسول الله ﷺ : يرد عليّ أمتي يوم القيامة على خمس رايات: فراية مع عجل هذه الأمة فأسألهم: ما فعلتم بالتّقلين من بعدي؟ فيقولون: أمّا الأكبر فحرّفناه ونبدناه وراء ظهورنا، وأمّا الأصغر فعادينا وأبغضناه وظلمناه. فأقول: ردوا النّار ظمئاً مسوّدَةً وجوهكم.

ثمّ ترد عليّ راية مع فرعون هذه الأمة فأقول لهم: ما فعلتم بالتّقلين من بعدي؟ فيقولون: أمّا الأكبر فحرّفناه ومزّقناه وخالفناه، وأمّا الأصغر فعادينا وقتلناه. فأقول: ردوا النّار ظمئاً مظمئاً مسوّدَةً وجوهكم.

ثمّ ترد عليّ راية مع سامريّ هذه الأمة، فأقول لهم: ما فعلتم بالتّقلين من بعدي؟ فيقولون: أمّا الأكبر فعصينا ^(١) وتركناه ^(٢)، وأمّا الأصغر فخذلناه وضيّعناه ^(٣) [وصنعنا به كلّ قبيح]. ^(٤) فأقول: ردوا النّار ظمئاً مظمئاً مسوّدَةً وجوهكم.

ثمّ ترد عليّ راية ذي التّدية مع أوّل الخوارج وآخرهم، فأسألهم، ما فعلتم بالتّقلين من بعدي؟ فيقولون أمّا الأكبر فمزّقناه ^(٥) وبرئنا منه، وأمّا الأصغر فقاتلناه وقتلناه ^(٦). فأقول: ردوا النّار ظمئاً مظمئاً مسوّدَةً وجوهكم.

ثمّ ترد عليّ راية مع إمام المتّقين وسيدّ الوصيّين ^(٧) وقائد الغرّ المحجّلين ووصيّ رسول ربّ العالمين، فأقول لهم: ما فعلتم بالتّقلين من بعدي؟ فيقولون: أمّا الأكبر فاتّبعناه وأطعناه ^(٨)، وأمّا الأصغر فأحببناه وواليناه ووازرناه ونصرناه حتّى أهرقت فيهم ^(٩) دماؤنا.

٥١ / ٢ .

(١) هكذا في المصدر والنسخ. ولعل الصواب: فعصيناه.

(٢) هكذا في ر، فقط. وفي المصدر والنسختين الآخر: تركناه.

(٣) الأصل وأ: فخذلناه وضيّعناه.

(٤) من المصدر.

(٥) النسخ: «فمزّقناه». المصدر: «ففرّقناه» وفيه: (فمزّقناه. ظ.)

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فقاتلناه وقتلناه.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: سيد المسلمين.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فاتبعناه وأطعناه.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «فحببنا وولينا ونصرنا حتّى أهرقت فيهم» بدل «فأحببناه وواليناه ووازرناه ونصرناه حتّى أهرقت فيهم».

فأقول: ردوا الجنة رواء (١) مرويين مبيضة وجوهكم. ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ﴾ - إلى قوله (٢) - ﴿خَالِدُونَ﴾.

وفي روضة الكافي (٣): خطبة لأمر المؤمنين علياً وهي خطبة الوسيلة، يقول فيها علياً: وعن يسار الوسيلة عن يسار رسول الله ﷺ ظلة يأتي منها النداء: يا أهل الموقف، طوبى لمن أحب الوصي وآمن بالنبي الأمي، والذي له الملك الأعلى لا فاز أحد ولا نال الروح والجنة إلا من لقي خالقه بالإخلاص لهما والافتداء بنجومهما، فأيقنوا يا أهل ولاية الله ببياض وجوهكم وشرف مقعدكم وكرم مآبكم وبفوزكم اليوم على سرر متقابلين، ويا أهل الانحراف والصدود عن الله - عز ذكره - ورسوله وصراطه وأعلام الأزمنة أيقنوا بسواد وجوهكم وغضب ربكم جزاء بما كنتم تعلمون.

وفي كتاب علل الشرائع (٤): بإسناده إلى أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ في حديث طويل، يذكر فيه الوسيلة ومنزلة عليّ علياً يقول فيه ﷺ: فيأتي النداء من عند الله - عز وجل - يسمع النبيين وجميع الخلق: هذا حبيبي محمد وهذا وليي عليّ، طوبى لمن أحبه وويل لمن أبغضه وكذب عليه.

قال النبي ﷺ: يا عليّ فلا يبقى يومئذ في مشهد القيامة أحد يحبك إلا استروح إلى هذا الكلام وابيض وجهه وفرح قلبه، ولا يبقى أحد ممن عاداك أو نصب لك حرباً أو جحد لك حقاً إلا اسود وجهه واضطربت قدماه.

﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾: الواردة في وعده ووعيده.

﴿نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾: متلبسة بالحق، لا شبهة فيها.

﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (١٠٨): إذ يستحيل منه الظلم، إذ فاعل الظلم إمّا جاهل بقبحه أو

محتاج إلى فعله، وتعالى الله عن الجهل والحاجة.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: ملكا وملكاً وخلقاً.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: رواء.

(٢) في المصدر ذكر الآية بأكملها بدل «إلى قومه».

(٣) الكافي ٨ / ٢٥، ضمن حديث ٤.

(٤) علل الشرائع / ١٦٥، ضمن حديث ٦.

﴿وَالِىَ اللّٰهُ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ (١٠٩) :

فيجازي كلا بما وعده وأوعده.

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ «كان» مجردة عن الزّمان، وتعمّ الأزمنة غير متخصّص بالماضي، كقوله تعالى ^(١):
﴿وَكَانَ اللّٰهُ غَفُوراً رَّحِيماً﴾.

وقيل ^(٢): كنتم في علم الله، أو في اللّوح المحفوظ، أو فيما بين الأمم المتقدّمين.

﴿أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾: أظهرت لهم، أي: لإشفاعهم. والمراد الأئمة - عليهم السّلام - .

﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾: استئناف، بيّن به كونهم خير أمة. أو خبر ثان «لكنتم»
أو حال.

﴿وَتُؤْمِنُونَ بِاللّٰهِ﴾: يتضمّن الإيمان بكلّ ما يجب أن يؤمن به، لأنّ الإيمان به إنّما يحقّ ويعتدّ به إذا
حصل الإيمان بكلّ ما أمر أن يؤمن به. وإنّما أخره وحقه أن يقدّم، لأنّه قصد بذكره الدّلالة على أنّهم أمروا
بالمعروف ونهوا عن المنكر، إيماناً بالله، وتصديقاً به، وإظهاراً لدينه.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٣): حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله - عليه
السّلام ^(٤) - قال: قرأت على ^(٥) أبي عبد الله عليه السّلام: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ^(٦) فقال: أبو
عبد الله عليه السّلام: خير أمة يقتلون أمير المؤمنين والحسن والحسين ابني عليّ ^(٧) - عليهم السّلام - ؟

فقال القارئ: جعلت فداك، كيف نزلت؟

فقال: نزلت خير أئمة أخرجت للنّاس [ألا ترى مدح الله لهم] ^(٨)

(١) النساء / ٩٦ و ١٠٠ و ١٥٢ وفي سائر السور، أيضاً، موجود.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٧٦.

(٣) تفسير القمي ١ / ١١٠.

(٤) «عن أبي عبد الله - عليه السّلام - » ليس في المصدر.

(٥) المصدر: «قرئت عند» بدل «قرأت على». وما أثبتناه في المتن موافق النسخ.

(٦) من المصدر.

(٧) «ابني علي» ليس في المصدر.

(٨) ليس في أ.

﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾؟

وروى العياشي^(١) عنه عليه السلام قال: في قراءة علي عليه السلام: كنتم خير أمة أخرجت للناس. قال: هم آل محمد عليهم السلام.

وفي تفسير العياشي^(٢): أبو بصير عنه عليه السلام قال: قال: إنما نزلت هذه الآية على محمد صلى الله عليه وآله فيه وفي الأوصياء خاصة، فقال: «كنتم خير أمة» أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر» هكذا والله نزل بها جبرئيل، وما عني بها إلا محمدا وأوصيائه - عليهم السلام - .
وعن أبي عمرو الزبيري^(٣)، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾.

قال: يعني الأمة التي وجبت لها دعوة إبراهيم عليه السلام فهم الأمة التي بعث الله فيها ومنها وإليها، وهم الأمة الوسطى، وهم خير أمة أخرجت للناس.
وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب^(٤): وقرأ الباقر عليه السلام: أنتم خير أمة أخرجت للناس «بالألف» إلى آخر الآية، نزل بها جبرئيل وما عني بها إلا محمدا وعليها والأوصياء من ولده - عليهم السلام - .
والجمع بين الأخبار، بأن المراد بأن «أئمة» نزلت، أي: بهذا المعنى نزلت.
قال البيضاوي^(٥): واستدل بهذه الآية على أن الإجماع حجة، لأنها تقتضي كونهم أمرين بكل معروف وناهين عن كل منكر، إذ «اللام» فيهما للاستغراق، فلو أجمعوا على باطل كان أمرهم على خلاف ذلك.
وفيه: أنه إن أراد أن إجماع كل الأمة بحيث لا يشذ عنه أحد حجة، فهذا مما لا نزاع لأحد فيه، وحجتيه حينئذ باعتبار دخول المعصوم فيه، إذ لا يخلو كل الأمة عن المعصوم. وإن أراد أن إجماع جماعة من الأمة على شيء حجة، فإن خصصهم بمن يكون

(١) تفسير العياشي ١ / ١٩٥، ح ١٢٨.

(٢) تفسير العياشي ١ / ١٩٥، ح ١٢٩.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أمة.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ١٣٠.

(٥) لم نثر عليه في المناقب. ولكن نقل عنه في البحار ٢٤ / ١٥٥، ح ١٢.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٧٦.

المعصوم داخلا فيهم فلا نزاع أيضا فيه. وإن أراد إجماع جماعة أي جماعة كانوا فلا دلالة في الآية عليه، إذ لا دلالة فيها على أن كل جماعة من الأمة كل ما يأمر به معروف، إذ كون «اللام» للاستغراق لا يفيد إلا أن يأمر به الكل معروف وأن ما ينهى عنه الكل منكر، ولا يفيد أن ما يؤمر به كل أحد أو كل جماعة معروف وأن كل ما ينهى عنه كل أحد أو كل جماعة منكر.

﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾: بمحمد ﷺ وما جاء به.

﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾: مما هم عليه.

﴿مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ﴾: كعبد الله بن سلام وأصحابه.

﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (١١٠): المتمردون في الكفر. وهذه الجملة معترضة، ولذا لم تعطف على

الشرطية قبلها.

﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى﴾: أي: ضررا يسيرا، كطعن وتحديد. وهذه أيضا معترضة أخرى، ولم تعطف

على الأولى لبعد بينهما، وكون كل منهما نوعا آخر من الكلام.

﴿وَإِنْ يُقَاتِلُواكُمْ يُولُوكُمُ الْأَذْيَارَ﴾: ينهزموا ولا يضروكم بقتل وأسر، ﴿ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ﴾ (١١١): ثم

لا يكون أحد ينصرهم عليكم، أو يدفع بأسكم عنهم.

وقرئ «لا ينصروا» عطف على «يولوا» على أن «ثم» للتراخي في المرتبة، فيكون عدم النصر مقيدا

بقتالهم^(١). وكان الأمر كذلك، إذ كان كذلك حال قريظة والتضير وبني قينقاع ويهود خيبر.

﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ﴾: تمثيل، أي: أحاطت بهم إحاطة البيت المضروب على أهله.

والذلة، هدر النفس والمال والأهل، أو ذلة التمسك بالباطل والجزية أو كليهما.

﴿أَيْنَمَا تَقُفُوا﴾: وجدوا.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٢): ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَ مَا تَقُفُوا﴾ قال: إنها نزلت في الذين غصبوا

حقوق آل محمد - عليهم السلام - .

﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ﴾: استثناء من أعم الأحوال، أي :

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٧٧.

(٢) لم نعثر عليه في تفسير القمي. ولكن في تأويل الآيات الباهرة (مخطوط، ص ٤٤) نقل عنه.

ضربت عليهم الدّلة في عامّة الأحوال، إلّا في حال اعتصامهم أو تلبّسهم بحبل الله وحبل من النّاس. وفي تفسير العياشي^(١): عن يونس بن عبد الرّحمن، عن عدّة من أصحابنا رفعوه إلى أبي عبد الله عليه السلام في قوله: ﴿إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ﴾.

قال: الحبل من الله كتاب الله، والحبل من النّاس [هو] عليّ بن أبي طالب عليه السلام. وفي كتاب نهج الإمامة^(٢): روى أبو عبد الله الحسين بن جبير - صاحب كتاب النّخب^(٣) - حديثاً مسنداً إلى أبي جعفر الباقر عليه السلام في قوله: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الدِّلَّةُ أَيْنَ مَا تُقْفُوا إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ﴾.

قال: حبل من الله كتاب الله، وحبل من النّاس عليّ بن أبي طالب عليه السلام. ﴿وَبَاؤُ بِغَضَبِ مِنَ اللَّهِ﴾: رجعوا به، مستوجبين له. ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ﴾: واليهود في غالب الأمر مساكين فقراء. ﴿ذَلِكَ﴾، أي: عدم إيمانهم المشار إليه بقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾، العلة لضرب الدّلة والمسكنة عليهم.

وقيل^(٤): إشارة إلى ما ذكر من ضرب الدّلة والمسكنة والبوء بالغضب.

(١) تفسير العياشي ١ / ١٩٦، ح ١٣١.

(٢) من المصدر.

(٣) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٤٤.

و «نهج الإمامة» هذا هو «نهج الإيمان» في الإمامة والمناقب، للشيخ علي بن يوسف الشهير بابن جبير وسبط ابن جبير. رتبه في ٤٨ فصلاً. جمعه المؤلّف من ألف كتاب كما صرح به في أوّله. وابن جبير هذا حفيد ابن جبير صاحب «نخب المناقب». (ر. الذريعة ٢٤ / ٤١١)

(٤) «نخب المناقب لآل أبي طالب» منتخب من «مناقب آل أبي طالب» تصنيف محمد بن علي بن شهر آشوب. والناخب هو أبو عبد الله الحسين بن جبير تلميذ نجيب الدين علي بن فرج الذي كان تلميذ ابن شهر آشوب المؤلّف. وابن جبير هذا هو جدّ عليّ بن يوسف المعروف بسبط ابن جبير ومؤلّف «نهج الإيمان»، والذي ينقل في عدّة فصول منه عن كتاب جدّه «نخب المناقب» هذا مصرّحاً بأنّ مؤلّفه جدّه. (ر. الذريعة ٢٤ / ٨٨)

(٥) أنوار التنزيل ١ / ١٧٧.

﴿بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾، أي: اعتياد سابقهم صار سببا لذلك الآن.
﴿وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾: والتقيّد به، مع أنّه لا يكون إلّا كذلك، للدلالة على أنّه لم يكن حقّا بحسب اعتقادهم أيضا. أو للدلالة على أنّ القتل إنّما يكون قبيحا إذا كان بغير حقّ، ولو كان بالحقّ وعلى الحقّ فليس بقبيح، ولو فرض قتل النّبّي بهذه الصّفة لإزالة ما يختلج في صدورهم من قتل النّبّي ﷺ الناس على اتباع الحقّ.

﴿ذَلِكَ﴾: أي: الكفر والقتل، ﴿بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ (١١٢): بسبب عصيانهم واعتدائهم حدود الله. فإنّ الإصرار على الصّغائر يقضي إلى الكبائر، والاستمرار عليها يؤدّي إلى الكفر.
وقيل (١): إنّ معناه: أنّ ضرب الدّلة في الدّنيا واستيجاب العذاب (٢) في الآخرة كما هو مسبب (٣) بكفرهم وقتلهم، فهو مسبّب عن عصيانهم واعتدائهم، من حيث أنّهم مخاطبون بالفروع، أيضا.
وفي أصول الكافي (٤): يونس، عن ابن سنان، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام وتلا هذه الآية: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ (الآية (٥)).

قال: والله ما قتلوهم بأيديهم ولا ضربوهم بأسيا فمهم، ولكنهم سمعوا أحاديثهم فأذاعوها، فأخذوا عليها فقتلوا، فصار [قتلا و] (٦) اعتداء ومعصية.
﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾: في المساءة والحسنة. والضمير لأهل الكتاب ﴿مَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾: استئناف لبيان نفي الاستواء.

والقائمة: المستقيمة العادلة. من أقمت العود، فقام. وهم الذين أسلموا منهم، ووضع المظهر موضع المضمّر تنبيها على أنّ كونهم من أهل الكتاب لا يصير سبب ما صيروه سببا له، بل سبب الانقياد والإسلام كما فعله أضرابهم.

﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ (١١٣): يتلون القرآن في تهجدهم، عبّر عنه بالتلاوة في ساعات اللّيل مع السّجود ليكون أبين وأبلغ في المدح.
وقيل (٧): المراد صلاة العشاء، لأنّ أهل الكتاب لا يصلّونها.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) المصدر: الغضب.

(٣) المصدر: معلّل.

(٤) الكافي ٢ / ٣٧١، ح ٦.

(٥) ذكر في المصدر الآية بطولها بدل (الآية)

(٦) من المصدر.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ١٧٧.

وفي كتاب الخصال ^(١): عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: لا حسد إلا في اثنين: رجل أتاه الله مالا فهو ينفق منه آناء الليل وأطراف ^(٢) النهار، ورجل أتاه الله القرآن فهو يقوم [به] ^(٣) آناء الليل وآناء النهار.

﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾: صفات آخر «لأمة» وصفهم بصفات ليست في اليهود. فإنهم منحرفون عن الحق، غير متعبدين بالليل، مشركون بالله، ملحدون في صفاته، واصفون اليوم الآخر بخلاف صفته، مداهنون في الاحتساب، متباطئون في الخيرات.

﴿وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١١٤)، أي: الموصوفون بتلك الصفات ممن صلحت أحوالهم عند الله، واستحققوا رضاه وثنائه.

﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ﴾: فلن يضيع، ولا ينقص ثوابه. سمي ذلك كفرانا، كما سمي توفية الثواب شكرا. وتعديته إلى المفعولين لتضمينه معنى الحرمان.

وقرأ حفص وحمة والكسائي ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ﴾ بالياء، والباقون بالتاء ^(٤). وفي كتاب علل الشرائع ^(٥)، بإسناده إلى أحمد بن أبي عبد الله البرقي، بإسناده يرفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إن المؤمن مكفر، وذلك أن معروفة يصعد إلى الله فلا ينتشر في الناس، والكافر مشهور وذلك أن معروفة للناس ينتشر في الناس ولا يصعد إلى السماء.

وإسناده إلى السكوتي ^(٦)، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه - عليهم السلام - قال: قال رسول الله ﷺ: يد الله - عز وجل - فوق رؤوس المكفرين ترفرف بالرحمة.

أخبرني علي بن حاتم ^(٧) قال: حدثنا أحمد بن محمد قال: حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثني الحسين بن موسى، عن أبيه، عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه عن

(١) الخصال / ٧٦، ح ١١٩.

(٢) المصدر: آناء.

(٣) من المصدر.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٧٨.

(٥) علل الشرائع / ٥٦٠، ح ١.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ٢.

(٧) نفس المصدر والموضع، ح ٣.

علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب - عليهم السلام - قال: كان رسول الله ﷺ مكفرا لا يشكر معروفه ^(١)، ولقد كان معروفه على القرشي والعربي والعجمي، ومن كان أعظم معروفا من رسول الله ﷺ على هذا الخلق، وكذلك نحن أهل [البيت] ^(٢) مكفرون لا يشكر معروفنا ^(٣)، وخيار المؤمنين مكفرون لا يشكر معروفهم.

فما في الآية من أنّ ما تفعلوا من خير فلن تكفروه، بمعنى، ترك الجزاء على الخير كما بين، وإلا فالخير من المؤمنين مكفر كما في الخبر.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ (١١٥): بشارة لهم، وإشعار بأنّ التقوى مبدأ الخير وحسن العمل.
﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾: من النّفع، أو شيئا من الغناء. وهو بالفتح، بمعنى: النّفع. فيكون مصدرا.

وقيل ^(٤): من العذاب، وهو يصحّ بتضمين معنى الإبعاد.
﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾: ملازموها.
﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (١١٦): وعيد لهم.
﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ﴾: ما ينفق الكفرة قربة، أو مفاخرة وسمعة. والمنافقون رياء، وخوفا.
﴿فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، أي: لأجلها، ﴿كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾: برد شديد والشّائع إطلاقه للريح الباردة كالصرصر. فهو في الأصل مصدر نعت به، أو نعت وصف به البرد للمبالغة، كقولك: برد بارد.
﴿أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾: بالكفر والمعاصي.
﴿فَأَهْلَكْنَاهُ﴾: عقوبة لهم، لأنّ إهلاك من سخط أشدّ. والمراد تشبيه ما أنفقوا في ضياعه، بحرث كفّار ضربته صرّ فاستأصلته، ولم يبق لهم منفعة في الدنيا والآخرة. وهو من التشبيه المركّب، ولذلك لم يبال بإيلاء كلمة التشبيه بالريح دون الحرث. ويجوز أن يقدر، كمثّل مهلك ريح، وهو الحرث.

(١) المصدر: معروف.

(٢) من المصدر.

(٣) المصدر: «لا يشكروننا» بدل «لا يشكر معروفنا».

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٧٨.

﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ﴾، كانوا، ﴿أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ (١١٧)، أي: ما ظلم المنفقين بضياع نفقاتهم، ولكنهم ظلموا [أنفسهم لما لم ينفقوها بحيث يعتد بها. أو ما ظلم أصحاب الحرث بإهلاكه، ولكنهم ظلموا] (١) أنفسهم بارتكاب ما استحقوا به العقوبة. أو ما ظلم المنفقين وأصحاب الحرث كليهما، ولكنهم ظلموا أنفسهم.

وقرئ: ولكن، أي: ولكن أنفسهم يظلمونها. ولا يجوز أن يقدر ضمير الشأن، لأنه لا يحذف إلا في الشعر، كقوله :

ولكن من يبصر جفونك يعشق (٢)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً﴾: وليجة، وهو الذي يعرفه الرجل أسراراً ثقة به. شبه ببطانة الثوب، كما شبه بالشعار في قوله ﴿لَا يَلْوَنَكُمْ﴾: الأنصار والناس دثار.

﴿مِنْ دُونِكُمْ﴾: من دون المسلمين. وهو متعلق «بلا تتخذوا» أو بمحذوف هو صفة بطانة: أي: بطانة كائنة من دونكم. أو حالا عن بطانة إن جوز تنكير ذي الحال.

﴿لَا يَلْوَنَكُمْ خَبَالًا﴾، أي: لا يقصرون لكم في الفساد. والألو، التقصير. وأصله أن يعدى بالحرف، ثم عدى إلى مفعولين، كقوله: لا ألوك نصحا. على تضمين معنى المنع، أو التقصص.

﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾: تمنوا عنكم، وهو شدة الضر والمشقة. و «ما» مصدرية.

﴿فَدَبَدَبَ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾، أي: في كلامهم، لأنهم لا يتمالكون أنفسهم لفرط بغضهم.

﴿وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْثَرُ﴾: مما بدا لأن بدوه ليس عن رؤية واختيار ﴿فَدَبَدَبَ الْبَغْضَاءُ﴾ الدالة على وجوب الإخلاص وهو موالة المؤمنين ومعاداة الكافرين.

﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (١١٨): ما بين لكم، أو كنتم من أهل العقل والفهم.

والجمل الأربع مستأنفات على التعليل، ويجوز أن يكون الثلاث الأول صفات «لبطانة». وحينئذ فالأنسب أن تكون الرابعة حالا من الضمير المضاف إليه «لأفواه» (٣).

(١) ما بين المعقوفتين فقط في أ.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٧٨.

(٣) كذا في النسخ ولعل الصواب: لأفواه.

﴿هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾، أي: أنتم أولاء الخاطئون ^(١) في موالاة الكفار، وتحبّونهم ولا يحبّونكم. بيان لخطأهم في موالاتهم، أو هو خبر ثان، أو خبر «لأولاء» والجملة خبر «أنتم» كقولك: أنت زيد تحبّه. أو صلته، أو حال والعامل فيها معنى الإشارة.

ويجوز أن ينتصب بفعل يفسّره ما بعده، وتكون الجملة خبرا.

﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ﴾: بجنس الكتاب، ﴿كَلِمَةٍ﴾: كتابكم وكتابتهم، معطوف على ما قبله.

وقيل ^(٢): حال من «لا يحبّونكم» والمعنى: أنهم لا يحبّونكم والحال أنكم تؤمنون ^(٣)، بكتابتهم أيضا [فما بالكم تحبّونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم؟ وفيه توبيخ، بأنهم في باطلهم أصلب منكم في حقكم. ويحتمل أن يكون المعنى - والله أعلم - أنكم تؤمنون بالكتاب كلّ، وهم ليسوا بمؤمنين بكتابتهم أيضا] ^(٤) فضلا عن كتابكم، فهذا منشأ العداوة في الدين لا المحبة، فلم تحبّونهم؟

﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا﴾: نفاقا وتغريرا.

﴿وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾: من أجل الغيظ، تأسفا وتحسرا، حيث رأوا ائتلافكم واجتماع كلمتكم، ولم يجدوا إلى التشقي سبيلا.

[وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٥): قوله: ﴿عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾.

قال: أطراف الأصابع] ^(٦) ﴿قُلْ مُؤْتُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ مِّنْهُم مَّا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾: دعاء عليهم بدوام الغيظ وزيادته بتضاعف قوّة الإسلام وأهله، حتّى يهلكوا به.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ ^(١١٩): من خير أو شرّ، فيعلم ما في صدورهم من البغضاء والحنق. وهو يحتمل أن يكون من المقول، أي، وقل لهم: إنّ الله عليم بما هو أخفى ممّا تخفونه من عضّ الأنامل غيظا. وأن يكون خارجا عنه، بمعنى: قل لهم ذلك،

(١) ر: لغطائهم.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٧٩.

(٣) يوجد في أبعد هذه الكلمة: بالكتاب كله وهم ليسوا بمؤمنين.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) تفسير القمي ١ / ١١٠.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

ولا تتعجب من اطلاعي إياك على أسرارهم، فإني عليم بالأخفى من ضمائرهم.
 وذات الصدور، الصور العلمية المتمكنة في الصدور. والمراد بالصدور، محل العلوم.
 ﴿إِنْ تَمَسَسَكُمْ حَسَنَةٌ﴾: نعمة، من إلفة أو ظفر على الأعداء، ﴿تَسُوْهُمْ﴾: والمس، مستعار للإصابة.
 ﴿وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ﴾: محنة، من فرقة أو إصابة عدو منكم، ﴿يَفْرَحُوا بِهَا﴾: لتناهي عداوتهم.
 ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا﴾: على عداوتهم، أو على مشاق التكاليف، ﴿وَتَتَّقُوا﴾: موالاتهم، أو ما حرم الله عليكم، ﴿لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾: لما وعد الله الصابرين والمتقين الصبر. وضمة الراء، للتباع.
 وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب «لا يضركم» من ضاره يضره ^(١) ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾: من الصبر والتقوى، وغيرها.

﴿مُحِيطٌ﴾ (١٢٠): بعلمه وقدرته، فمجازيكم بما أنتم أهله.
 وقرئ بالياء، أي: بما يعملون في عداوتكم عالم فيعاقبهم عليه ^(٢).
 ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ﴾، أي: واذكر إذ غدوت. من غدا عليه، بكر.
 ﴿مِنْ أَهْلِكَ﴾ قيل ^(٣): من حجرة عائشة.
 ﴿ثُبُوءِ الْمُؤْمِنِينَ﴾: تنزلهم، أو تسوي وتهيئ لهم. ويؤيده القراءة «باللام».
 ﴿مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ﴾: مواقف وأماكن له. وقد يستعمل المقعد والمقام بمعنى، المكان على الاتساع. وإذا
 استعمل في أماكن الحرب، أريد به الإشارة إلى وجوب الثبات فيها.
 ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾: لأقوالكم، ﴿عَلِيمٌ﴾ (١٢١): بنبئاتكم.
 وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٤): قال: حدّثني أبي، عن صفوان، عن ابن مسكان، عن

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٧٩.

(٢) و ٣ نفس المصدر والموضع.

(٤) تفسير القمي ١ / ١١٠.

أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سبب نزول هذه الآية، أن قريشا خرجت من مكة تريد ^(١) حرب رسول الله صلّى الله عليه وآله فخرج يبغي ^(٢) موضعاً للقتال.

وفي مجمع البيان ^(٣): [عن علي بن إبراهيم] ^(٤) عن أبي عبد الله عليه السلام [أنه] ^(٥) قال: كان سبب غزاة ^(٦) أحد، أن قريشا لما رجعت من بدر إلى مكة، وقد أصابهم ما أصابهم من القتل والأسر، لأنه قتل منهم سبعون وأسر منهم ^(٧) سبعون، قال أبو سفيان: يا معشر قريش لا تدعوا نساءكم يبيكين ^(٨) على قتلاككم، فإنّ الدّمة إذا خرجت أذهبت الحزن والحرقه ^(٩) والعداوة لمحمد [ويشمت بنا محمد وأصحابه] ^(١٠). فلما غزوا رسول الله صلّى الله عليه وآله يوم أحد، أذنوا لنسائهم بالبكاء والنّوح ^(١١). وخرجوا من مكة في ثلاثة آلاف فارس وألفي راجل، وأخرجوا معهم النّساء [يذكرهم ويحثّتهم على حرب رسول الله صلّى الله عليه وآله وأخرج أبو سفيان هند بنت عتبة، وخرجت معهم عمرة بنت علقمة الحارثية] ^(١٢) فلما بلغ رسول الله صلّى الله عليه وآله ذلك جمع أصحابه وحثّهم على الجهاد.

فقال: عبد الله بن ^(١٣) أبي وقومه: يا رسول الله، لا نخرج من المدينة حتّى نقاتل في أرقّتها، فيقاتل ^(١٤) الرّجل الضّعيف والمرأة والعبد والأمة على أفواه السّكك وعلى السّطوح، فما أردنا ^(١٥) قوم قطّ فظفروا بنا ونحن في حصوننا ودروبنا ^(١٦)، وما خرجنا على عدونا ^(١٧) قطّ إلّا

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يريدون.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «يتبغي» بدل «فخرج يبغي».

(٣) مجمع البيان ١ / ٤٩٥ - ٤٩٧.

(٤) ليس في المصدر.

(٥) من المصدر.

(٦) المصدر: غزوة.

(٧) ليس في المصدر.

(٨) المصدر: تبكين.

(٩ و ١٠) ما بين المعقوفتين ليس في المصدر.

(١١) يوجد في النسخ بعد هذه العبارة: «فلما أرادوا أن يغزوا رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى أحد، ساروا في خلفائهم من كنانة وغيرها وجمعوا المجموع والسلاح». وهي ليست في المصدر. والظاهر هي زائدة.

(١٢) ما بين المعقوفتين ليس في المصدر.

(١٣) المصدر: عبد الله بن أبي سلول.

(١٤) المصدر: فتقاتل.

(١٥) المصدر: أرادها.

(١٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: دورنا.

(١٧) المصدر: «إلى عدوّنا» بدل «على عدوّنا».

كان الظفر لهم علينا.

فقام سعد بن معاذ ^(١) وغيره من الأوس فقالوا: يا رسول الله، ما طمع فينا أحد من العرب ونحن مشركون نعبد الأصنام، فكيف يطمعون ^(٢) فينا وأنت فينا؟! لا حتى نخرج إليهم ونقاتلهم، فمن قتل منا كان شهيدا، ومن نجا منا كان مجاهدا ^(٣) في سبيل الله. فقبل رسول الله ﷺ رأيه، وخرج مع نفر من أصحابه يتبوؤن موضع القتال كما قال سبحانه: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ (الآية) وقعد عنه عبد الله بن ^(٤) أبي وجماعة من الخزرج اتبعوا ^(٥) رأيه.

ووافقت قريش إلى أحد، وكان رسول الله ﷺ عباً أصحابه، وكانوا سبعمائة رجل، فوضع عبد الله بن جبير في خمسين من الرماة على باب الشعب، وأشفق أن يأتيهم ^(٦) كمينهم من ذلك المكان، فقال ﷺ لعبد الله بن جبير وأصحابه: إن رأيتمونا قد هزمنا هم حتى أدخلناهم مكة فلا تبرحوا من هذا المكان، وإن رأيتموهم قد هزمونا حتى أدخلونا المدينة فلا تبرجوا والزموا مراكزكم.

ووضع أبو سفيان خالد بن الوليد في مأتي فارس كميناً، وقال [له] ^(٧) إذا رأيتمونا قد اختلطنا [بهم] ^(٨) فاخرجوا عليهم من هذا الشعب حتى تكونوا وراءهم ^(٩).

وعباً رسول الله ﷺ أصحابه، ودفع الراية إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فحمل الأنصار على مشركي قريش فانهزموا هزيمة قبيحة، ووقع ^(١٠) أصحاب رسول الله ﷺ في سوادهم، وانحطّ خالد بن الوليد في مأتي فارس على عبد الله بن جبير، فاستقبلوهم بالسهم فرجع.

ونظر أصحاب عبد الله بن جبير إلى أصحاب رسول الله ﷺ ينتهبون ^(١١) سواد القوم، فقالوا لعبد الله بن جبير: قد غنم أصحابنا ونبقى نحن بلا غنيمة؟

(١) المصدر: سعيد بن معاذ.

(٢) أ: يظفرون.

(٣) المصدر: قد جاهد.

(٤) المصدر: عبد الله بن أبي سلول.

(٥) هكذا في المصدر: وفي النسخ: ابتغوا.

(٦) المصدر: أن يأتي.

(٧ و ٨) ليس في المصدر.

(٩) يوجد في النسخ بعد هذه العبارة: فلما أقبلت الخيل واصطفوا.

(١٠) المصدر: وضع.

(١١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ينهبون.

فقال عبد الله: اتقوا الله، فإنّ رسول الله ﷺ قد تقدّم إلينا ألا نبرح، فلم يقبلوا منه، وأقبلوا ينسلّ رجل فرجل حتّى أدخلوا مراكزهم، وبقي عبد الله بن جبير في اثني عشر رجلا.

وكانت راية قريش مع طلحة بن أبي طلحة العبديّ من بني عبد الدّار، فقتله عليّ ؓ فأخذ الرّاية أبو سعيد بن أبي طلحة، فقتله عليّ ؓ وسقطت الرّاية، فأخذها مشافع بن [أبي] ^(١) طلحة، فقتله، حتّى قتل تسعة [نفر] ^(٢) من بني عبد الدّار، حتّى صار لواؤهم إلى عبد لهم أسود يقال له: صواب ^(٣)، فانتهمى إليه عليّ ؓ فقطع يده [اليمنى]، ^(٤) فأخذ اللّواء ^(٥) باليسرى، فضرب يسراه فقطعها، فاعتنقها بالجدماوين إلى صدره، ثمّ التفت إلى أبي سفيان فقال: هل أعذرت ^(٦) في بني عبد الدّار؟ فضربه عليّ ؓ على رأسه فقتله، فسقط اللّواء، فأخذتها عمرة ^(٧) بنت علقمة الكنانيّة ^(٨) فرفعتها.

وانحطّ خالد بن الوليد على عبد الله بن جبير، وقد فرّ ^(٩) أصحابه وبقي في نفر قليل، فقتلهم على باب الشّعب، ثمّ أتى المسلمين من أدبارهم، ونظرت قريش في هزيمتها إلى الرّاية قد رفعت، فلابوا بها، وانهمز أصحاب رسول الله ﷺ هزيمة عظيمة ^(١٠)، وأقبلوا يصعدون في الجبال وفي كلّ وجه. فلمّا رأى رسول الله ﷺ الهزيمة كشف البيضة عن رأسه، وقال: إليّ، أنا رسول الله، إلى أين تفرّون عن الله وعن رسوله؟ قال: وكانت هند بنت عتبة في وسط العسكر، فكلّما انهمز رجل من قريش دفعت إليه ميلا ومكحلة، وقالت: إنّما أنت امرأة فاكثحل بهذا.

وكان حمزة بن عبد المطلب يحمل على القوم، فإذا رأوه انهمزوا ولم يثبت له أحد،

(١ و ٢) من المصدر.

(٣) المصدر: الثواب.

(٤) من المصدر.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الرّاية.

(٦) المصدر: غدرت.

(٧) المصدر: «عمرة» وهو وهم

(٨) كذا في المصدر والنسخ. وفي بداية الرواية ذكر لقب «عمرة» بالحارثية. وهو الصواب. ر. اعلام النساء لكحالة ٣ / ٣٥٧.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فرقوا.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: غرمة.

وكانت هند قد أعطت وحشيًا عهدًا، لئن قتلت محمدًا أو عليًا أو حمزة لأعطينك كذا وكذا، وكان وحشي عبد الجبير بن مطعم حبشيًا، فقال وحشي: أمّا محمد فلا أقدر عليه، وأمّا عليّ فرأيتُه حذرًا كثيرًا لالتفات فلا مطعم فيه، فكمنت لحمزة.

قال: فرأيتُه يهذّ الناس هذًا، فمرّبي فوطئ على جرف نهر فسقط، فأخذت حرتي فهزّرتها ورميته بها، فوقع في خاصرته وخرجت من ثنته، فسقط فأثتته فشقت بطنه، فأخذت كبده وجئت به إلى هند، فقلت: هذا كبّد حمزة، فأخذتها [في فمها] ^(١) فلاكتها، فجعلها ^(٢) الله في فمها مثل الدّاغصة - وهي عظم رأس الرّكبة - فلفظتها ورمّت بها.

قال رسول الله ﷺ: فبعث الله ملكا فحمّله ورّده إلى موضعه.

قال: فجاءت إليه فقطعت مذاكيره وقطعت أذنيه وقطعت يده ورجله، ولم يبق مع رسول الله ﷺ إلا أبو دجانة سماك بن خرشة وعليّ ^(٣) فكلّما حملت طائفة على رسول الله ﷺ استقبلهم عليّ ^(٤) فدفعهم عنه حتّى تقطّع ^(٥) سيفه، فدفع إليه رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار وانحاز رسول الله ﷺ إلى ناحية أحد فوقف، وكان القتال من وجه واحد، فلم يزل عليّ ^(٦) يقاتلهم حتّى أصابه في وجهه ورأسه ويديه وبطنه ورجليه سبعون جراحة.

قال ^(٧): فقال جبرائيل ^(٨): إنّ هذه هي المواساة، يا محمد.

فقال له ^(٩): إنّّه مَيّ وأنا منه ^(١٠).

وقال الصادق ^(١١): نظر رسول الله ﷺ إلى جبرائيل بين السّماء والأرض على كرسيّ من ذهب، وهو يقول: لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا عليّ.

وروي: أنّ سبب انهزامهم نداء إبليس فيهم: إنّ محمدًا قد قتل. وكان النّبيّ

(١) من المصدر.

(٢) المصدر: فجعله.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: انقطع.

(٤) المصدر: «كذا أورده عليّ بن إبراهيم في تفسيره» بدل «قال»

(٥) المصدر: محمد [صلّى الله عليه وآله].

(٦) يوجد في المصدر بعد هذه العبارة: «فقال جبرائيل. وأنا منكما».

. صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - فِي زحَام النَّاسِ وَكَانُوا لَا يَرُونَهُ.

﴿إِذْ هَمَّتْ﴾: متعلّق بقوله: سميع عليم. أو بدل من «إِذْ غَدَوْتُ». ﴿طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ﴾: في تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١)، يعني: عبد الله بن أبيّ وأصحابه وقومه ^(٢).

قال البيضاوي ^(٣): هما بنو سلمة من الخزرج وبنو حارثة من الأوس، وكانا جناحي العسكر.

وفي مجمع البيان ^(٤): عنهما - عليهما السلام - : هما بنو سلمة وبنو حارثة، حيّان من الأنصار.

﴿أَنْ تَفْشَلَا﴾: أَنْ تَجْبَنَا وتضعفا.

قيل ^(٥): روي أنّه عَلَيْهِ السَّلَامُ خرج في زهاء ألف فارس ووعدهم ^(٦) النصران صبروا، فلمّا بلغوا الشّوط انخزل ابن أبيّ في ثلاثمائة وقال: علام نقتل أنفسنا وأولادنا؟

فتبعهم عمرو بن حزم الأنصاريّ وقال: أنشدكم [الله والإسلام] ^(٧) في نبيّكم وأنفسكم.

فقال ابن أبيّ: لو نعلم قتالا لا تَبْعُنَاكُمْ. فهمّ الحيّان باتباعه فعصمهم الله، فمضوا مع رسول الله ﷺ ثمّ قال ذلك القائل: والظاهر انه ما كانت عزيمة لقوله: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾، أي: عاصمهما من اتّباع تلك الخطرة.

قال: ويجوز أن يراد: والله وليّهما فما لهما يفشلان.

وفي الرّواية التي قدّمناها ما يناهز ذلك، من أنّ عبد الله بن أبيّ قعد عنه وجماعة من الخزرج اتّبعوا رأيّه.

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (١٢٢): فليعتمدوا عليه في الكفاية لا على غيره، لينصرهم كما

نصرهم بيدر.

(١) تفسير القمي ١ / ١١١.

(٢) «وقومه» ليس في المصدر.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٨٠.

(٤) مجمع البيان ١ / ٤٩٥.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ١٨٠.

(٦) المصدر: «الف رجل ووعد لهم» بدل «الف فارس ووعدهم».

(٧) من المصدر.

﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾: تذكير ببعض ما أفادهم التَّوَكُّلُ.

وبدر، اسم ماء - بين مكة والمدينة - كان لرجل يسمّى بدرا، فسَمِيَ به.

﴿وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾: حال من المفعول. وإِذَا قَالَ: أَذِلَّةٌ، دون دلائل، ليدلّ على قِلَّتِهِمْ مع ذَلَّتِهِمْ لضعف

الحال وقِلَّة المراكب والسَّلاح.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١): قال أبو عبد الله عليه السلام: ما كانوا أَذِلَّةً وفيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وإِذَا نَزَلَ: ولقد نصركم الله ببدر وأنتم الضَّعفاء.

وفي تفسير العياشي ^(٢): عن أبي بصير قال: قرأت عند أبي عبد الله عليه السلام: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾.

فقال: [مه] ^(٣) ليس هكذا أنزلها الله، إِذَا أَنْزَلْتَ: وأنتم قليل.

[وفيه ^(٤): عن ربي بن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قرأ: «ولقد نصركم الله ببدر وأنتم ضعفاء» وما كانوا أَذِلَّةً ورسول الله فيهم عليه وآله السَّلام]. ^(٥) وفي رواية ^(٦): ما أذلّ الله رسوله قطّ، وإِذَا أَنْزَلْتَ وأنتم قليل.

ومعنى هذه الأخبار، أنّ الآية ما أنزلها الله بمعنى أنتم أَذِلَّةٌ في الواقع، بل بهذا المعنى. والأخبار التي دلّت على أنّ عدّتهم كانت ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا قد مرّت.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: في الثَّبات، ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٢٣): ما أنعم به عليكم، ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾: ظرف لنصركم الله.

وقيل ^(٧): بدل ثان من «إِذْ غَدَوْتُ» على أنّ قوله لهم ذلك يوم أحد، وكان مع اشتراط الصَّبْر والتَّقْوَى عن المخالفة، فلمّا لم يصبروا عن الغنائم وخالفوا أمر رسول الله صلى الله عليه وآله لم تنزل الملائكة.

﴿أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ﴾ (١٢٤):

إنكار أن لا يكفيكم ذلك. وإِذَا جِيءَ «بلن» إشعاراً بأنّهم كانوا كالأئسين من التَّصَرُّع،

(١) تفسير القمي ١ / ١٢٢.

(٢) تفسير العياشي ١ / ١٩٦، ح ١٣٣.

(٣) من المصدر.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ١٣٥.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ١٣٤.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ١٨٠.

لضعفهم وقتلهم وقوة العدو وكثرتهم.

وقرأ ابن عامر «منزّلين» بالتشديد للتكثير، أو للتدريج ^(١).

قيل ^(٢): أمدهم الله يوم بدر أولاً بألف من الملائكة، ثم صاروا ثلاثة آلاف، ثم صاروا خمسة آلاف.

﴿بَلَى﴾: إيجاب لما بعد «لن» أي: بلى يكفيكم. ثم وعد لهم الزيادة على الصبر والتقوى، حتّا عليهما، وتقوية لقلوبهم فقال: ﴿إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ﴾: أي: المشركون.

﴿مِنْ قُوْرِهِمْ هَذَا﴾: من ساعتهم هذه. وهو في الأصل مصدر فارت القدر، إذا غلت. فاستعير للسرعة، ثم أطلق للحال التي لا ريب فيها ولا تراخي، أي: أن يأتي المشركون في الحال.

﴿يُمِدُّكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ﴾: بلا تراخ وتأخير، ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ (١٢٥): معلّمين. من التسويم الذي هو إظهار سيماء الشيء. أو مرسلين، من التسويم، بمعنى: الإسامة.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم ويعقوب، بكسر الواو ^(٣).

وفي تفسير العياشي ^(٤): عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كانت على الملائكة العمائم البيض المرسلة يوم بدر.

وعن ضريس بن عبد الملك ^(٥)، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ الملائكة الذين نصرّوا محمداً ﷺ يوم بدر في الأرض ما صعدوا بعد، ولا يصعدون حتّى ينصروا صاحب هذا الأمر، وهم خمسة آلاف.

﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ﴾: وما جعل إمدادكم بالملائكة، ﴿إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ﴾: إلّا بشارة لكم بالنصر.

﴿وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ﴾: ولتسكن إليه من الخوف.

﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾: لا من العدة والعدة وفيه تنبيه على أنّه لا حاجة إلى

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) نفس المصدر ١ / ١٨١.

(٤) تفسير العياشي ١ / ١٩٦، ح ١٣٦.

(٥) نفس المصدر ١ / ١٩٧، ح ١٣٨.

مدد، إنّما أمدّهم وأعدّ لهم، بشارة لهم وربطاً على قلوبهم من حيث أنّ نظر العامة إلى الأسباب أكثر، وحثاً على أن لا يبالوا بمن تأخّر عنهم.

﴿الْعَزِيزُ﴾: الذي لا يغالب في أقضيته.

﴿الْحَكِيمُ﴾ (١٢٦): الذي ينصر ويحذل على مقتضى الحكمة والمصلحة.

﴿لَيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: متعلّق «بنصركم» أو «وما النصر» إن كان اللام فيه للعهد، والمعنى: لينقص منهم بقتل سبعين وأسر سبعين من صناديدهم.

﴿أَوْ يَكْبِتُهُمْ﴾: أو يخزيهم. والكبت، شدّة غيظ، أو وهن يقع في القلب. و «أو» للتنويع. دون التّرديد.

﴿فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ﴾ (١٢٧): فينهزموا منقطعي الآمال.

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾: جملة معترضة.

﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾ :

إنّما عطف على «يكبتهم»، والمعنى: أنّ الله مالك أمرهم، فإنّما أن يهلكهم أو يكبتهم، أو يتوب عليهم إن أسلموا، أو يعذبهم إن أصرّوا، وليس لك من أمرهم شيء وإنّما أنت عبد مأمور لإنذارهم وجهادهم.

أو معطوف على «الأمر» أو «شيء» بإضمار «أن»، أي: ليس لك من أمرهم أو من التّوبة عليهم أو من تعذيبهم، شيء. أو ليس لك من أمرهم شيء، أو التّوبة عليهم، أو تعذيبهم.

ويحتمل أن يكون «أو» بمعنى «الا أن»، أي: ليس لك من أمرهم شيء إلا أن يتوب الله عليهم فتسرّ به، أو يعذبهم فتتشقّى منهم.

وفي تفسير العيّاشي^(١) عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قرأ: ليس لك من الأمر شيء إن يتوب عليهم أو يعذبهم فإنّهم ظالمون.

وفيه^(٢): عن الباقر عليه السلام أنّه قرأ: أن تتوب عليهم أو تعذبهم

، بالتاء فيهما.

وعلى هذا يكون «أن» بتأويل المصدر، بدلا عن شيء ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (١٢٨): قد استحقّوا العذاب بظلمهم.

وفي تفسير العيّاشي^(٣): عن جابر الجعفيّ قال: قرأت عند أبي جعفر

(١) و (٢) مضمون هذين الحديثين موجود في تفسير العيّاشي ١ / ١٩٨، ح ١٤١.

(٣) نفس المصدر ١ / ١٩٧، ح ١٣٩.

. عليه السلام - : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ قال: بلى والله، إنّ له من الأمر شيئاً وشيئاً وشيئاً، وليس حيث ذهب، ولكنّي أخبرك أنّ الله - تبارك وتعالى - لمّا أخبر نبيّه أن يظهر ولاية عليّ عليه السلام فكّر في عداوة قومه له، فيما ^(١) فضّله الله به عليهم في جميع خصاله، [كان أوّل من آمن برسول الله ﷺ وبمن أرسله. وكان أنصر الناس لله ولرسوله وأقتلهم لعدوّهما وأشدّهم بغضاً لمن خالفهما وفضل علمه الذي لم يساوه أحد ومناقبه التي لا تحصى شرفاً. فلما فكّر النبيّ في عداوة قومه له في هذه الخصال] ^(٢) وحسداهم له عليها ضاق عن ذلك ^(٣)، فأخبر الله: أنّه ليس له من هذا الأمر شيء، إنّما الأمر فيه إلى الله أن يصير عليّاً وصيّاً ووليّ الأمر بعده. فهذا عنى الله، وكيف لا يكون له من الأمر شيء وقد فوّض الله إليه أن جعل ما أحلّ فهو حلال وما حرّم فهو حرام؟! قوله ^(٤): ﴿مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. وعن جابر ^(٥) قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: قوله لنبيّه: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، فسره لي؟ [قال ^(٦) فقال [أبو جعفر عليه السلام] لشيء قاله الله ولشيء أراده الله،] ^(٧) يا جابر، إنّ رسول الله ﷺ كان حريصاً على أن يكون عليّ عليه السلام من بعده على الناس، وكان عند الله خلاف ما أراد [رسول الله ﷺ]. قال: قلت: فما معنى ذلك؟

قال نعم، عنى بذلك قول الله لرسوله ﷺ [^(٨) فقال له:] ليس لك من الأمر شيء يا محمّد في عليّ، الأمر إليّ في عليّ وفي غيره، ألم أنزل عليك [يا محمّد] ^(٩) فيما أنزلت من كتابي إليك: ﴿الْم أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾. (الآيات) ^(١٠)

(١) المصدر: «ومعرفته بهم وذلك الذي» بدل «فيما».

(٢) من المصدر.

(٣) في المصدر: عن ذلك [صدره].

(٤) الحشر / ٧.

(٥) نفس المصدر ١ / ١٩٧ - ١٩٨، ح ١٤٠.

(٦) و ٧ من المصدر.

(٨) ليس في أ.

(٩) من المصدر وأ.

(١٠) من المصدر.

(١١) المصدر: «إلى قوله فليعلمن» بدل «الآيات». سورة العنكبوت / ١ - ٢.

قال: فَوَضَّ رسول الله ﷺ الأمر إليه ومعنى قوله ﷺ: «أن يكون عليّ بعده على الناس» أن يكون خليفة له عليهم في الظاهر أيضاً، من غير دافع له.

قال البيضاوي^(١): روي أنّ عتبة بن أبي وقاص شجّه يوم أحد وكسر رباعيته، فجعل ﷺ يمسح الدم عن وجهه ويقول: كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم؟ فنزلت.

وقيل: هم أن يدعو عليهم، فنهاه الله - تعالى - لعلمه بأنّ فيهم من يؤمن.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: خلقاً وملكاً، فله الأمر كله.

﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾: فيه دلالة على نفي وجوب التعذيب.

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٢٩): لعباده، فلا تبادر إلى الدعاء عليهم.

وفي مجمع البيان^(٢): قيل: إنّما أجهّم الله الأمر في التعذيب^(٣) والمغفرة [فلم يبيّن من يغفر له ومن يشاء تعذيبه]، [ليقف المكلف بين الخوف والرجاء] فلا يأمن من عذاب الله - تعالى - ولا يئأس من روح الله إلّا القوم الكافرون^(٤). ويلتفت إلى هذا

قول الصادق ﷺ: لو وزن رجاء المؤمن وخوفه لاعتدلا.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُّضَاعَفَةً﴾: لا تزيدوا زيادات مكررة ولعلّ التخصيص

بحسب الواقع، إذ كان الرجل منهم يري إلى أجل ثمّ يزيد فيه زيادة أخرى، حتّى يستغرق بالشئ الطّفيف.

[وفي مجمع البيان^(٥): ووجه تحريم الرّبا، هو المصلحة التي علمها الله وذكر فيه وجوه: منها أن يدعو إلى

مكارم الأخلاق بالإقراض إنظار المعسر^(٦) من غير زيادة. وهو المرويّ عن أبي عبد الله عليه السلام^(٧) مال المديون.

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٨١.

(٢) مجمع البيان ١ / ٥٠٢.

(٣) المصدر: بالتعذيب.

(٤) و ٥ من المصدر.

(٥) نفس المصدر والوضع.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «الانظار المعتبر» بدل «إنظار المعسر».

(٧) ليس في أ.

وقرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب «مضعفة^(١)» ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: فيما نهىتم عنه، ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾ (١٣٠): راجين الفلاح.

﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ (١٣١): بالتحرز عن متابعتهم، وتعاطي أفعالهم.

قال البيضاوي^(٢): وفيه تنبيه على أنّ النار بالذات معدة للكافرين، وبالعرض للعصاة.

أقول: فيه تنبيه على أنّ النار معدة للكافرين، وكلّ من عذب بالنار من العصاة إنّما يعذب إذا آل عصيائهم إلى الكفر، وأمّا إذا لم يؤل إليه فلا يعذب بالنار، لأنّها أعدت للكافرين فلا يعذب بها غيرهم، وإلاّ كان معدّا لهم ولغيرهم، فلا يصدق ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ إلاّ أن يقال: المراد بالنار نار معهودة معدة لهم، فلا يعذب بها غيرهم أيضا.

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (١٣٢): بإطاعتهما.

و «لعلّ وعسى» في أمثال ذلك يدلّ على غرة التوصل إلى ما جعل خبرا لهما.

﴿وَسَارِعُوا﴾: بادروا.

وقرأ ابن عامر ونافع «سارعوا» بلا واو^(٣).

﴿إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾: بارتكاب أسبابها، كالإسلام والتوبة والإخلاص.

وفي مجمع البيان^(٤): عن أمير المؤمنين عليه السلام: إلى أداء الفرائض.

﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾: أي عرضها كعرضهما.

وفي تفسير العياشي^(٥): عن داود بن سرحان، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام [في قول الله:

﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾].^(٦) قال: إذا وضعوها كذا،

وبسط يديه إحدهما مع الأخرى.

وفي مجمع البيان^(٧). عن النبي ﷺ [أنّه سئل: إذا كانت الجنة

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٨٢.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) مجمع البيان ١ / ٥٠٣.

(٥) تفسير العياشي ١ / ١٩٨، ح ١٤٢.

(٦) من المصدر.

(٧) مجمع البيان ١ / ٥٠٤.

عرضها السموات والأرض، فأين تكون النار؟^(١) فقال: سبحانه الله، إذا جاء النهار فأين الليل. ومعناه، أنّ القادر على أن يذهب بالليل حيث يشاء، قادر على أن يخلق النار حيث يشاء. ﴿أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (١٣٣): هيئت لهم.

وفي كتاب الخصال^(٢): فيما علم أمير المؤمنين أصحابه، ممّا يصلح للمسلم في دينه ودنياه: «سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين». فإنكم لن تنالوها إلّا بالتقوى.

وفي الآية دلالة على أنّ الجنة مخلوقة، خارجة عن هذا العالم. ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ﴾: صفة مادحة للمتقين، أو منصوب، أو مرفوع على المدح. ﴿فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾: في حالتي الرّخاء والشّدّة. أو الأحوال كلّها، إذ الإنسان لا يخلو عن مسرة أو مضرة، أي: لا يخلو في حال ما عن إنفاق ما من قليل أو كثير. ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظِ﴾: المسكين عليه، الكافين عن إمضائه مع القدرة. من كظمت القرية، إذا ملأها وشدت رأسها.

وفي أصول الكافي: عليّ بن إبراهيم^(٣)، عن أبيه^(٤)، عن بعض أصحابه، عن مالك بن حصين السّكونيّ قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما من عبد كظم غيظاً إلّا زاده الله - عزّ وجلّ - عزّاً في الدنيا والآخرة، وقد قال الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، وأثابه الله مكان غيظه ذلك.

عدّة من أصحابنا: عن أحمد بن محمد^(٥) بن خالد، عن إسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة قال: حدّثني من سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: من كظم غيظاً - ولو شاء أن يمضيه أمضاه - ملأ الله^(٦) قلبه يوم القيامة رضاه.

وفي كتاب الخصال^(٧): عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ثلاث خصال من

(١) المصدر: «سئل عن ذلك» بدل ما بين المعقوفتين.

(٢) الخصال / ٦٣٣، ضمن حديث الأربعمئة.

(٣) الكافي ٢ / ١١٠، ح ٥.

(٤) «عن أبيه» ليس في المصدر.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ٦.

(٦) المصدر: أملاً. - (٧) الخصال / ١٠٤، ح ٦٣.

كَتَبَ فِيهِ اسْتِكْمَالُ خِصَالِ الْإِيمَانِ: مَنْ صَبَرَ عَلَى الظُّلْمِ وَكْظَمَ غَيْظَهُ وَاحْتَسَبَ وَعَفَا وَغَفَرَ، كَانَ مِمَّنْ يَدْخُلُهُ اللَّهُ - تَعَالَى - الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَيَشْفَعُهُ فِي مِثْلِ رُبْعَةِ وَمَضَرَ.

عن زرارة ^(١) قال: سمعت أبا جعفر - عليه السلام ^(٢) - يقول: إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ، مَرُوءَتُنَا الْعَفْوُ عَمَّنْ ظَلَمْنَا.

عن أبي حمزة الثَّمَالِيِّ ^(٣)، عن عليّ بن الحسين - عليهما السلام - [قال: مَا أَحَبُّ أَنَّ لِي بِذَلِكَ نَفْسِي حَمْرَ النَّعَمِ، وَ] ^(٤) مَا تَجَرَّعْتُ جُرْعَةً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ جُرْعَةِ غَيْظِهِ ^(٥) لَا أَكْفَأُ [بِهَا] ^(٦) صَاحِبِهَا. ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾: التَّارِكِينَ عَقُوبَةَ مَنْ اسْتَحَقُّوا مُؤَاخَذَتَهُ.

وفي الكافي ^(٧): عن الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالْعَفْوِ، فَإِنَّ الْعَفْوَ لَا يَزِيدُ الْعَبْدَ إِلَّا عِزًّا، فَتَعَاوَا يَعِزَّكُمْ اللَّهُ.

وفي مجمع البيان ^(٨): روي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءَ فِي أُمَّتِي قَلِيلٌ إِلَّا مِنْ عَصَمِهِ ^(٩) اللَّهُ، وَقَدْ كَانُوا كَثِيرًا فِي الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ ^(١٠).

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٣٤):

يَحْتَمِلُ الْجِنْسَ، وَيَدْخُلُ تَحْتَهُ هَؤُلَاءِ. وَالْعَهْدُ، فَتَكُونُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِمْ.

وفي مجمع البيان ^(١١): روي أَنَّ جَارِيَةَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - جَعَلَتْ تَسْكِبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ لِيَتَهَيَّأَ لِلصَّلَاةِ، فَسَقَطَ الْإِبْرِيقُ مِنْ يَدِهَا فَشَجَّهَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهَا.

فَقَالَ لَهُ الْجَارِيَةُ: إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظُ﴾.

فَقَالَ لَهَا: قَدْ كْظَمْتُ غَيْظِي.

قَالَتْ: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾. قَالَ: قَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ.

قَالَتْ: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

(١) نفس المصدر / ١٠، ح ٣٣.

(٢) المصدر: أبا عبد الله - عليه السلام.

(٣) نفس المصدر / ٢٣، ح ٨١.

(٤) من المصدر.

(٥) المصدر: غيظ.

(٦) من المصدر.

(٧) الكافي ٢ / ١٠٨، ح ٥.

(٨) مجمع البيان ١ / ٥٠٥.

(٩) المصدر: عصم.

(١٠) المصدر: «التي مضت» بدل «الماضية».

(١١) نفس المصدر ١ / ٥٠٥.

قال: اذهبي فأنت حرة لوجه الله.

﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾: فعلة بالغة في القبح، كالزنا.

﴿أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾: بأن أذنبوا أي ذنب كان.

وقيل ^(١): الفاحشة الكبيرة، وظلم النفس الصغيرة. ولعلّ الفاحشة ما يتعدّى، وظلم النفس ما ليس كذلك.

﴿ذَكَرُوا اللَّهَ﴾: تذكروا وعيده، أو حكمه، أو حقه العظيم.

﴿فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾: بالندم والتوبة.

﴿وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾: استفهام بمعنى النفي، معترض بين المعطوفين. والمراد به وصفه - تعالى

- بسعة الرحمة، وعموم المغفرة، والحثّ على الاستغفار، والوعد ^(٢) بقبول التوبة.

﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا﴾، أي: لم يقيموا على ذنوبهم غير مستغفرين.

وفي أصول الكافي ^(٣): أبو عليّ الأشعريّ، عن محمد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام في هذه الآية قال: الإصرار، أن يذنب الذنب فلا يستغفر الله ولا يحدث نفسه بتوبة، فذلك الإصرار.

عليّ بن إبراهيم ^(٤)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن منصور بن يونس، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا والله، لا يقبل الله شيئاً من طاعته على الإصرار على شيء من معاصيه.

عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد ^(٥) بن خالد، عن عبد الله بن محمد التّهيكّي ^(٦)، عن عمّار بن مروان القنديّ، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا صغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع الاستغفار.

محمد بن يحيى، عن أحمد ^(٧) بن محمد، عن محمد بن سنان، عن معاوية بن عمّار

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٨٢.

(٢) أ: الوعيد.

(٣) الكافي ٢ / ٢٨٨، ح ٢.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ٣.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ١.

(٦) ر: «محمد بن عبد الله بن محمد التّهيكّي». وهو وهم. ر. رجال النجاشي / ٢٢٩، رقم ٦٠٥.

(٧) نفس المصدر ٢ / ٤٢٦ - ٤٢٧، ح ٤.

قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنَّه والله ما خرج عبد من ذنب بإصرار، وما خرج عبد من ذنب إلا بإقرار.

محمد بن يحيى^(١)، عن علي بن الحسين الدقاق^(٢)، عن عبد الله بن محمد، عن أحمد بن عمر، عن زيد القتات، عن أبان بن تغلب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما من عبد أذنب ذنبا فندم عليه إلا غفر الله له قبل أن يستغفر، وما من عبد أنعم الله عليه نعمة فعرف أنها من عند الله إلا غفر الله له قبل أن يحمد.

وفي مجمع البيان^(٣): وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: لا صغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع الاستغفار. وروي عن النبي - صلى الله عليه وآله (٤) - : ما اصرَّ من استغفر، وإن عاد في اليوم سبعين مرّة. ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (١٣٥): حال من فاعل «يصرّوا» أي، ولم يصرّوا على قبيح فعلهم عالمين به. وفي أمالي الصدوق^(٥) - رحمه الله - : بإسناده إلى الصادق جعفر بن محمد - عليهما السلام - قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ (٦) [صعد إبليس جبلا بمكة يقال له: ثور، فصرخ بأعلى صوته بعفاريته فاجتمعوا إليه فقالوا: يا سيّدنا لم دعوتنا؟

قال: نزلت هذه الآية فمن لها؟

فقام عفريت من الشياطين فقال: أنا لها بكذا وكذا.

قال: لست لها.

فقام (٧) آخر فقال مثل ذلك.

(١) نفس المصدر ٢ / ٤٢٧، ح ٨.

(٢) أ: محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحسين الدقاق.

(٣) مجمع البيان ١ / ٥٠٦.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٨٢.

(٥) أمالي الصدوق / ٣٧٦، ح ٥.

(٦) من المصدر.

(٧) هكذا في المصدر ور. وفي أو الأصل: فقال.

فقال: لست لها.

فقال الوسواس الخناس: أنا لها.

قال: بماذا؟

قال: أعدهم وأمنّهم حتى يواقعوا الخطيئة، فإذا واقعوا الخطيئة أنسيتهم ^(١) الاستغفار.

فقال: أنت لها. فوكله بها إلى يوم القيامة.

وفي تفسير العياشي ^(٢): عن أبي عمرو الزبيري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: رحم الله عبدا لم يرض من نفسه أن يكون إبليس نظيرا له في دينه. وفي كتاب الله نجاة من الردى وبصيرة من العمى ودليل إلى الهدى وشفاء لما في الصدور فيما أمركم الله به من الاستغفار مع التوبة.

قال الله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [قال: ^(٣) ومن يعمل سوء أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيمًا.

فهذا ما أمر الله به من الاستغفار، واشترط معه التوبة ^(٤)، والإقلاع عما حرم الله، فإنه يقول ^(٥): ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾. فهذه الآية تدلّ على أنّ الاستغفار لا يرفعه إلى الله إلاّ العمل الصالح والتوبة.

[وفي روضة الكافي ^(٦): بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: وإياكم والإصرار على شيء مما حرم الله في ظهر القرآن ووطنه وقد قال الله - تعالى - : ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾]. ^(٧) ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾: خير «للذين» إن ابتدئ به. وجملة مستأنفة مبنية لما قبلها إن عطفت على «المتقين» أو على «الذين ينفقون».

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أنسيهم.

(٢) تفسير العياشي ١ / ١٩٨، ح ١٤٣.

(٣) من المصدر.

(٤) المصدر: بالتوبة.

(٥) فاطر / ١٠.

(٦) الكافي ٨ / ١٠.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

وتنكير «جَنّات» على الأوّل، يدلّ على أنّ ما لهم أدون ممّا للمتّقين الموصوفين بتلك الصّفات المذكورة في الآية المتقدّمة. وكفّاك فارقا بين القبيلين أنّه فصل آيتهم، بأن بيّن أنّهم محسنون مستوجبون لمحبة الله - تعالى - وذلك لأنّهم حافظوا على حدود الشّرع وتخطّوا إلى التّخصيص بمكارمه. وفصل آية هؤلاء بقوله: ﴿وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ (١٣٦): لأنّ المتدارك لتقصيره كالعامل لتحصيل ما فوّت على نفسه. وكم بين المحسن والمتدارك والمحبوب والأجير، ولعلّ تبديل لفظ الجزاء بالأجر لهذه النّكتة. والمخصوص بالمدح محذوف، تقديره، ونعم أجر العاملين تلك، يعني، المغفرة والجَنّات.

وفي أمالي الصدوق - رحمه الله (١) - : محدّد بن إبراهيم بن إسحاق - رحمه الله - قال: حدّثنا أحمد بن محدّد الهمدانيّ قال: أخبرنا محدّد بن صالح بن سعد التّميميّ قال: حدّثنا موسى بن داود قال: حدّثنا الوليد بن هشام قال: حدّثنا هشام بن حسان، عن الحسن بن أبي الحسن البصريّ، عن عبد الرّحمان بن غنم الدّوسي (٢) قال: دخل معاذ بن جبل على رسول الله ﷺ باكيا فسلم، فردّ عليه السّلام، ثمّ قال: ما يبكيك يا معاذ؟

فقال: يا رسول الله، إنّ بالباب شابّا طريّ الجسد، نقيّ اللّون، حسن الصّورة، يبكي على شبابه بكاء التّكلي على ولدها، يريد الدّخول عليك.

فقال النّبيّ ﷺ: أدخل عليّ الشابّ، يا معاذ. فأدخله عليه فسلم، فردّ عليه السّلام، ثمّ قال: ما يبكيك، يا شابّ؟

قال: كيف لا أبكي وقد ركبت ذنوبا، إنّ اخذني الله - عزّ وجلّ - ببعضها أدخلني نار جهنم، ولا أراي إلّا سيأخذني بها ولا يغفر لي (٣) أبدا.

فقال رسول الله ﷺ: هل أشركت بالله شيئا؟

قال: أعوذ بالله أن أشرك برّي شيئا.

(١) أمالي الصدوق / ٤٥، ٣.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «عبد الرّحمان بن غنم الدّواسيّ» والظاهر هي خطأ. ر. تنقيح المقال، ج ٣، فصل الكنى، ص ٥١. ولهذا الراويّ ترجمة في نفس المصدر ٢ / ١٤٧، رقم ٦٤٠٨ من دون ذكر لقبه.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لا يغفري.

قال: أقتلت النفس التي حرم الله؟

قال: لا.

فقال النبي ﷺ: يغفر الله لك ذنوبك وإن كانت مثل الجبال الرواسي.

قال الشاب: فإنها أعظم من الجبال الرواسي.

فقال النبي ﷺ: يغفر الله ذنوبك وإن كانت مثل الأرضين السبع. وبحارها ورمالها وأشجارها وما فيها من الخلق.

[قال: فإنها أعظم من الأرضين السبع وبحارها ورمالها وأشجارها وما فيها من الخلق].^(١) فقال: النبي

ﷺ: يغفر الله لك ذنوبك وإن كانت مثل السماوات ونجومها ومثل العرش والكرسي.

قال: فإنها أعظم من ذلك.

قال: فنظر النبي - صلى الله عليه وآله^(٢) - كهيفة الغضبان، ثم قال: ويحك يا شاب ذنوبك أعظم أم ربك؟

فخر الشاب لوجهه وهو يقول: سبحان [الله]^(٣) ربّي، ما من شيء أعظم من ربّي، ربّي أعظم - يا نبي الله - من كلّ عظيم.

فقال النبي ﷺ: فهل يغفر الذنب العظيم إلا الرب العظيم؟

قال: الشاب: لا والله يا رسول الله، ثم سكت الشاب.

فقال له^(٤) النبي ﷺ: ويحك يا شاب، ألا تخبرني بذنوب واحد من ذنوبك.

قال: بلى أخبرك، إني كنت أنبش القبور سبع سنين، أخرج الأموات وأنزع الأكفان، فماتت جارية من بعض بنات الأنصار، فلما حملت إلى قبرها ودفنت وانصرف عنها أهلها وجنّ عليهم الليل أتيت قبرها فنبشتها، ثم استخرجتها، ونزعت ما كان عليها من أكفانها، وتركته مجردة^(٥) على شفير قبرها، ومضيت منصرفاً، فأتاني الشيطان ،

(١) ما بين المعقوفتين ليس في المصدر.

(٢) الظاهر كلمة «إليه» ساقط بعد هذه العبارة.

(٣) من المصدر.

(٤) ليس في المصدر.

(٥) المصدر: متجردة.

فأقبل يزيتها لي ويقول: أما ترى بطنها وبياضها؟ أما ترى وركيها؟ فلم يزل يقول لي هذا، حتى رجعت إليها ولم أملك نفسي حتى جامعها وتركها مكانها، فإذا أنا بصوت من ورائي يقول: يا شاب، ويل لك من ديان يوم الدين، يوم يقفني وإياك كما تركتني عريانة في عساكر الموتى، ونزعتني من حفرتي، وسلبتني أكفاني، وتركنتي أقوم جنبه إلى حسابي، فويل لشبابك من النار. فما أظنّ أيّ أشمّ ريح الجنة أبدا، فما ترى لي يا رسول الله؟

فقال النبي ﷺ: تنح عني يا فاسق، إني أخاف أن أحترق بنارك، فما أقربك من النار.

ثم لم يزل ﷺ يقول ويشير إليه حتى أمعن من بين يديه، فذهب فأتى المدينة فتزوّد منها، ثم أتى بعض جبالها فتعبّد فيها ولبس مسحاً وغلّ يديه جميعاً إلى عنقه^(١)، ونادى: يا رب، هذا عبدك بهلول بين يديك مغلول، يا رب أنت الذي تعرفني وزل متي ما تعلم، يا سيدي يا رب إني أصبحت من النادمين، وأتيت نبيك تائباً فطردي وزادني خوفاً، فأسألك باسمك وجلالك وعظمة^(٢) سلطانك أن لا تحيب رجائي سيدي ولا تبطل دعائي ولا تقنطني من رحمتك.

فلم يزل يقول ذلك أربعين يوماً وليلة، تبكي له السباع والوحوش، فلما تمت له أربعون يوماً وليلة، رفع يديه إلى السماء وقال: اللهم، ما فعلت في حاجتي، إن كنت استجبت دعائي وغفرت خطيئتي فأوح إلى نبيك، وإن لم تستجب [لي]^(٣) دعائي ولم تغفر [لي]^(٤) خطيئتي وأردت عقوبتي فعجل بنار تحرقني أو عقوبة في الدنيا تهلكني وخلصني من فضيحة يوم القيامة.

فأنزل الله - تبارك وتعالى - على نبيه ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاجِشَةً﴾، يعني: الزنا ﴿أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾، يعني: بارتكاب ذنب أعظم من الزنا، وهو^(٥) نبش القبر وأخذ الأكفان ﴿ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا﴾^(٦) ﴿لِذُنُوبِهِمْ﴾ يقول: خافوا الله فعجلوا التوبة. ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ يقول - عز وجل - : أتاك عبدي - يا محمد - تائباً فطرده، فأين يذهب وإلى من يقصد ومن يسأل أن يغفر له ذنبه^(٧) غيري؟ ثم قال - عز و

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: حلقه.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عظم.

(٣ و ٤) من المصدر.

(٥) ليس في المصدر.

(٦) المصدر: واستغفروا.

(٧) المصدر: ذنبا.

جلّ - ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ يقول: لم يقيموا على الرّثا ونبش القبور وأخذ الأكفان. ﴿أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾.

فلما نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ خرج، وهو يتلوها ويتبسّم^(١)، فقال لأصحابه: من يدلّني على ذلك الشّابّ الثّائب؟

فقال معاذ: يا رسول الله، بلغنا أنّه في موضع كذا وكذا.

فمضى رسول الله ﷺ بأصحابه^(٢) حتّى انتهوا إلى ذلك الجبل، فصعدوا إليه يطلبون الشّابّ، فإذا هم بالشّابّ قائم بين صخرتين مغلوله يده إلى عنقه، قد اسودّ وجهه وتساقطت أشفار عينيه من البكاء، وهو يقول: سيّدي قد أحسنت خلقي وأحسنت صورتي، فليت شعري ما ذا تريد بي، أيّ النّار تحرقني أو في جوارك تسكنني؟

اللهم، إنّك قد أكثرت الإحسان إليّ فأنعمت عليّ، فليت شعري ما ذا يكون آخر أمري، إلى الجنّة ترقّني أم إلى النّار تسوقني؟ اللهم، إنّ خطيئتي أعظم من السّموات والأرض ومن كرسيّك الواسع وعرشك العظيم، فليت شعري تغفر خطيئتي أم تفضحني بها يوم القيامة؟ فلم يزل يقول نحو هذا وهو يبكي ويحثوا التّراب على رأسه، وقد أحاطت به السّباع، وصقّت فوقه الطّيّر، وهم ييكون لبكائه.

فدنا رسول الله ﷺ فأطلق يديه من عنقه، ونفض التّراب عن رأسه، وقال: يا بهلول، أبشر فإنّك عتيق الله من النّار.

ثمّ قال ﷺ لأصحابه: هكذا تداركوا الدّنوب كما تداركها بهلول^(٣)، ثمّ تلا عليه ما أنزل الله - عزّ وجلّ - فيه وبشّره بالجنّة.

﴿فَدَخَلْتُ مِنَ فَئِلكُمْ سُنَنٌ﴾: وقائع، سنّها الله في الأمم المكذّبة.

وقيل^(٤): أمم. قال :

ما عاين الناس من فضل كفضلكم ولا أرى مثله في سالف السّنن

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: هو يتبسّم.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: وأصحابه.

(٣) يوجد في المصدر بعد هذه العبارة: «أبشر فإنّك عتيق الله من النّار» وقد سبق مجيئها. فلا داعي لها.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٨٣.

﴿فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ (١٣٧): لتعتبروا بما ترون من آثار هلاكهم.

وفي الكافي ^(١): عن الصادق عليه السلام في قوله - تعالى - : ﴿فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ من قبلكم ^(٢).

قال: عنى بذلك [، أي:] ^(٣) انظروا في القرآن واعلموا كيف كان عاقبة الذين من قبلكم، وما أخبركم عنه.

﴿هَذَا﴾: أي، القرآن ﴿بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾: عامة.

﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (١٣٨): خاصة.

وقيل ^(٤): «هذا» إشارة إلى قوله: «قد خلت». أو مفهوم قوله: «فانظروا»، أي، أنه مع كونه بيانا للمكذبين، فهو زيادة بصيرة وموعظة للمتقين. أو إلى ما لحص من أمر المتقين والتائبين. وقوله: «قد خلت» جملة معترضة ^(٥) للبعث على الإيمان والتوبة.

﴿وَلَا تَهِنُوا﴾: ولا تضعفوا عن الجهاد بما أصابكم يوم أحد.

﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾: على من قتل منكم، تسلية لهم عما أصابهم.

﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾: والحال أنكم أعلى شأنًا فإتكم على الحق وإتكم على الباطل، وقتالكم لله وقتالهم للشيطان، وقتالكم في الجنة وقتالهم في النار. أو لأنكم أصبتم منهم يوم بدر أكثر مما أصابوا منكم اليوم. أو أنتم الأعلون في العاقبة، فيكون بشارة لهم بالتصبر والغلبة.

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٣٩): متعلق بالتهني، أي: لا تهنوا إن صح إيمانكم، فإنه يقتضي قوة القلب بالوثوق على الله. أو «بالأعلون».

﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾ :

(١) الكافي ٨ / ٢٤٨ - ٢٤٩، ضمن حديث ٣٤٩.

(٢) المصدر: قل سيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلكم. وما أثبتناه في المتن موافق للنسخ.

(٣) من المصدر.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٨٣.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «اعتراض» بدل «جملة معترضة».

قيل ^(١): يعني: إن أصابوا منكم يوم أحد فقد أصبتم منهم يوم بدر مثله، ثم أنهم لم يضعفوا ولم يجبنوا، فأنتم أولى بأن لا تضعفوا فإنكم ترجون من الله ما لا يرجون.

وقيل ^(٢): كلا المسئين كان يوم أحد، فإن المسلمين نالوا منهم قبل أن يخالفوا أمر الرسول.

قرأ حمزة والكسائي وابن عيَّاش عن عاصم، بضم القاف. والباقون، بالفتح. وهما لغتان ^(٣).

وقيل ^(٤): هو بالفتح «الجراح» وبالضم «ألمها».

﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾: نصرفها، ندبل لهؤلاء تارة ولهؤلاء أخرى.

والمداولة، كالمعاورة. يقال: داوت الشيء بينهم، فتداولوه.

و «الأيَّام» يحتمل الوصف، والبدل، وعطف البيان، والخبر. و «نداولها» الخبر على الاحتمالات الثلاث الأولى، والحال على الاحتمال الأخير. والمراد بها، أوقات النصر والغلبة.

في تفسير العيَّاشي ^(٥): عن زرارة، عن أبي جعفر - عليه السلام ^(٦) - في قول الله - تعالى - : ﴿وَتِلْكَ

الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ قال: ما زال منذ خلق الله آدم دولة لله ودولة لإبليس، فأين دولة الله أما ^(٧) هو

إلا قائم ^(٨) واحد.

﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: عطف على علة محذوفة، أي: نداولها ليكون كيت وكيت. و ﴿لِيَعْلَمَ

الله﴾ إيذاناً بأنَّ العلة فيه غير واحدة، وأنَّ ما يصيب المؤمن فيه من المصالح ما لا يعلم.

أو الفعل المعلل به محذوف، تقديره: وليتميَّز الثَّابِتون على الإيمان من الذين على حرف فعلنا ذلك.

والقصد في أمثاله ليس إلى إثبات علمه - تعالى - بل إلى إثبات المعلوم على طريقة البرهان.

وقيل ^(٩): معناه: ليعلمهم علما يتعلَّق به الجزاء وهو العلم بالشيء موجودا، وهو تكلف.

(١) و ٢ و ٣ و ٤ نفس المصدر والموضع.

(٥) تفسير العيَّاشي ١ / ١٩٩، ح ١٤٥.

(٦) المصدر: عن أبي عبد الله - عليه السلام.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ما.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: مع قائم.

(٩) أنوار التنزيل ١ / ١٨٤.

﴿وَيَتَّخِذُ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾: ويكرم منكم بالشهادة، يريد شهداء أحد. أو يتخذ منكم شهودا معدلين، بما صودف منهم من الثبات والصبر على الشدائد. أو شهودا وعلماء، بما ينعم على المؤمنين ويمددهم. ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (١٤٠): الذين يضمرون خلاف ما يظهرون. أو الكافرين، وهو اعتراض. وفيه تنبيه على أنه - تعالى - لا ينصر الكافرين على الحقيقة، وإنما يدل لهم أحيانا استدراجا لهم وابتلاء للمؤمنين.

[وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ أَحَدٍ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ فِي أَثَرِ الْقَوْمِ، وَلَا تَخْرُجَ مَعَهُ إِلَّا مِنْ بَعْضِ جِرَاحَةٍ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يَنَادِي: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، مَنْ كَانَتْ بِهِ جِرَاحَةٌ فَلْيَخْرُجْ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ جِرَاحَةٌ فَلْيَقُمْ. فَأَقْبَلُوا يَضُمُّدُونَ جِرَاحَتَهُمْ وَيَدَاوُونَهَا ^(٢)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ: وَلَا تَهْنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ.

وقال - عز وجل - : ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾. فخرجوا على ما بهم من الألم والجراح. ^(٣) ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: ليظهرهم ويصفيهم من الذنوب إن كانت الدولة عليهم. ﴿وَيَمَحَقَ الْكَافِرِينَ﴾ (١٤١): ويهلكهم إن كانت عليهم.

والحق، نقض الشيء قليلا قليلا.

وفي كتاب كمال الدين ^(٤) وتمام النعمة: بإسناده إلى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِمَامُ أُمَّتِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْهَا مِنْ بَعْدِي، وَمَنْ وَلَدَهُ الْقَائِمُ الْمُنْتَظَرُ الَّذِي يَمْلَأُ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا وَظُلْمًا، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا إِنَّ الثَّابِتِينَ عَلَى الْقَوْلِ بِهِ [في زمان غيبته] ^(٥) لَأَعَزَّ

(١) تفسير القمي ١ / ١٢٤ - ١٢٥.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يشدونها.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة / ٢٨٧ - ٢٨٨، ح ٧.

(٥) ليس في ر.

من الكبريت الأحمر.

فقام إليه جابر بن عبد الله الأنصاري، فقال: يا رسول الله، للقائم من ولدك غيبة؟
قال: إي وري، ﴿وَلِيْمَحْصَنَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمَحَقَ الْكَافِرِينَ﴾، يا جابر إنَّ هذا الأمر من الله ^(١)
وسر من سر الله مطوي عن عباد الله، إياك والشك فيه، فإنَّ الشك في أمر الله - عز وجل - كفر.
﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾: بل أحسبتم.
ومعناه، الإنكار، أي: لا تحسبوا أن تدخلوها ولمَّا يعلم الله المجاهدين منكم، ولمَّا يجاهد بعضكم. وفيه
دلالة، على أنَّ الجهاد فرض على الكفاية. والفرق بين «لما، ولم» أنَّ فيها توقُّعا في المستقبل بخلاف لم.
وقرئ: «يعلم» بفتح الميم، على أنَّ أصله «يعلمن» فحذف النون ^(٢).
﴿وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾ (١٤٢): نصب بإضمار «أن» على أنَّ الواو للجمع.
وقرئ، بالرفع، على أنَّ الواو للحال، كأنَّه قال: ولمَّا تجاهدوا وأنتم صابرون ^(٣).
وفي تفسير العياشي ^(٤): عن داود الرقي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - تعالى - : ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾.
قال: إنَّ الله هو أعلم بما هو مكوَّنه قبل أن يكونه وهم ذر، وعلم من يجاهد ممَّن لا يجاهد، كما ^(٥) أنَّه
يميت خلقه قبل أن يميتهم ولم يرههم موتهم وهم أحياء.
﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾: بالشَّهادة أو الحرب، فإنَّها من أسباب الموت.
﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ﴾: من قبل أن تشاهدوه، وتعرفوا ثبوته.
﴿فَقَدْ رَأَيْتُمْوَهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ (١٤٣)، أي: رأيتموه معانين له حين قتل دونكم

(١) المصدر: «إن هذا الأمر [أمر] من أمر الله» بدل «إن هذا الأمر من الله».

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٨٤.

(٣) نفس الموضع والمصدر.

(٤) تفسير العياشي ١ / ١٩٩، ح ١٤٧.

(٥) المصدر: كما علم.

من قتل من إخوانكم. وهو توييخ لهم على أنهم تمّنوا وتسبّبوا لها، ثمّ جنبوا وانهزموا عنها.
أو على تمّي الشهادة، فإنّ في تمّيها تمّي غلبة الكفار.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١): وفي رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام في هذه ^(٢) الآية: أنّ المؤمنين لمّا أخبرهم الله - تعالى - بالذي فعل بشهادتهم يوم بدر ومنازلهم في ^(٣) الجنّة، رغبوا في ذلك، فقالوا: اللهمّ، أرنا قتالا ^(٤) نستشهد فيه. فأراهم الله إياه يوم أحد، فلم يثبتوا إلّا من ^(٥) شاء الله منهم، فذلك قوله: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾ (الآية) ^(٦) ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ﴾ ^(٧).

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾: فسيخلو كما خلوا بالموت، أو القتل.
﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾: إنكار لارتدادهم وانقلابهم على أعقابهم عن الدين، لخلوّه بموت أو قتل بعد علمهم بخلو الرسل ^(٨) قبله، وبقاء دينهم متمسكا به.
وقيل ^(٩): «الفاء» للسببية و «الهمزة» لإنكار أن يجعلوا خلوّ الرسل قبله، سببا لانقلابهم على أعقابهم بعد وفاته.

وفي روضة الكافي ^(١٠): حنان، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان الناس أهل ردّة بعد النّبّي صلّى الله عليه وآله إلّا ثلاثة.

قلت: ومن الثلاثة؟

فقال: المقداد بن الأسود، وأبو ذرّ الغفاريّ، وسلمان الفارسيّ - رحمة الله وبركاته عليهم - ثمّ عرف أناس بعد يسير.

وقال: هؤلاء الذين دارت عليهم الرّحما، وأبوا أن يبايعوا حتّى جاؤوا بأمر المؤمنين عليهم السلام مكرها فبايع، وذلك قول الله - عزّ وجلّ - :

(١) تفسير القمي ١ / ١١٩.

(٢) ذكر الآية في المصدر بدل «هذه».

(٣) المصدر: من.

(٤) المصدر: القتال.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ما.

(٦) ليس في المصدر.

(٧) من المصدر.

(٨) أ: الرسول.

(٩) أنوار التنزيل ١ / ١٨٤.

(١٠) الكافي ٨ / ٢٤٥، ح ٣٤١.

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبِهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾.

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد (١) بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن أبي العلاء الخفاف، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما انهزم الناس يوم أحد عن النبي صلى الله عليه وآله انصرف إليهم بوجهه، وهو يقول: أنا محمد، أنا رسول الله لم أقتل ولم أمت. فالتفت إليه فلان وفلان فقالا: الآن يسخر بنا - أيضا - وقد هزمنا.

وبقي معه علي عليه السلام وسماك بن خرشة أبو دجانة (٢) - رحمه الله - فدعاه النبي صلى الله عليه وآله فقال يا أبا دجانة انصرف وأنت في حل من بيعتك، فأما علي فهو أنا وأنا هو (٣).

فتحول وجلس بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وبكى، وقال: لا والله - ورفع رأسه إلى السماء وقال - : لا والله، لا جعلت نفسي في حل من بيعتي، إني بايعتك، فإلى من أنصرف يا رسول الله؟ إلى زوجة تموت أو ولد يموت أو دار تخرب أو (٤) مال يفنى وأجل قد اقترب. فرق له النبي صلى الله عليه وآله فلم يزل يقاتل حتى أثخنه الجراحة - وهو في وجه وعلي عليه السلام في وجه - . فلما سقط (٥) احتمله علي عليه السلام فجاء به إلى النبي صلى الله عليه وآله فوضعه عنده.

فقال: يا رسول الله أوفيت ببيعتي؟

قال: نعم، وقال له النبي صلى الله عليه وآله خيرا.

وكان الناس يحملون على النبي صلى الله عليه وآله المينة فيكشفهم علي عليه السلام فإذا كشفهم أقبلت الميسرة إلى النبي صلى الله عليه وآله فلم يزل كذلك حتى تقطع سيفه بثلاث قطع، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وآله فطرحه بين يديه وقال (٦): هذا سيفي قد تقطع. فيومئذ أعطاه النبي صلى الله عليه وآله ذا الفقار.

(١) نفس المصدر ٨ / ٣١٨، ح ٥٠٢.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «شمال بن خرشة أبو دجانة» وهي خطأ. ر. تنقيح المقال ٢ / ٦٨، رقم ٥٢٧٤ وفصل الكنى ٣ / ١٥ - ١٦.

(٣) هكذا في النسخ وفي المصدر: «وأما علي فأنا هو وهو أنا» بدل «فأما علي فهو أنا وأنا هو».

(٤) المصدر: و.

(٥) المصدر: أسقط.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فقال.

ولما رأى النَّبِيُّ ﷺ اختلاج ساقيه من كثرة القتال رفع رأسه إلى السَّمَاء - وهو يبكي - وقال: يا ربّ، وعدتني أن تظهر دينك وإن شئت لم يعيك.

فأقبل عليّ ﷺ إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله، أسمع دويّاً شديداً، وأسمع أقدم حيزوم، وما أهتمّ أضرب أحداً إلّا سقط ميتاً قبل أن أضربه.

فقال: هذا جبرئيل ﷺ وميكائيل وإسرافيل في الملائكة.

ثمّ جاءه جبرئيل ﷺ فوقف إلى جنب رسول الله ﷺ فقال: يا محمّد، إنّ هذه هي المواساة.

فقال ﷺ: إنّ عليّاً منّي وأنا منه.

فقال جبرئيل ﷺ: وأنا منكما.

ثمّ انهزم النَّاس فقال رسول الله ﷺ لعليّ ﷺ: يا عليّ، امض بسيفك حتّى تعارضهم، فإن رأيتهم قد ركبوا القلاص وجنّبوا الخيل فإنّهم يريدون مكّة، وإن رأيتهم قد ركبوا الخيل وهم يجنّبون القلاص فإنّهم يريدون المدينة.

فأتاهم عليّ ﷺ فكانوا على القلاص، فقال أبو سفيان لعليّ ﷺ: [يا عليّ،] ^(١) ما تريد هو ذا نحن ذاهبون إلى مكّة، فانصرف إلى صاحبك. فاتّبعهم جبرئيل ﷺ فكلّموا سمعوا وقع حافر فرسه جدّوا في السير، وكان ^(٢) يتلوهم فإذا ارتحلوا قالوا: هو ذا عسكر محمّد ﷺ قد أقبل.

فدخل أبو سفيان مكّة فأخبرهم الخبر، وجاء الرّعاة ^(٣) والخطّابون فدخلوا مكّة، فقالوا: رأينا عسكر محمّد ﷺ كلّموا رجل أبو سفيان نزلوا، يقدمهم فارس على فرس أشقر يطلب آثارهم. فأقبل ^(٤) أهل مكّة ^(٥) على أبي سفيان يوبّخونه.

ورحل النَّبِيُّ ﷺ والرّاية مع عليّ ﷺ وهو بين

(١) من المصدر.

(٢) ر: كانوا.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «فجاء الرعاة» بدل «وجاء الرعاة».

(٤) ر: فاقبلوا.

(٥) أ: إلى أهل مكّة.

يديه، فلمّا أن أشرف بالرّاية من العقبة ورآه النّاس نادى عليّ ﷺ : أيّها النّاس، هذا محمّد لم يمت ولم يقتل. فقال صاحب الكلام - الذي قال: الآن يسخر بنا وقد هزمنا - : هذا عليّ والرّاية بيده. حتّى هجم عليهم النّبيّ ﷺ ونساء الأنصار في أفنيّتهم على أبواب دورهم، وخرج الرّجال إليه يلوذون به ويتوبون (١) إليه، والنّساء - نساء الأنصار - قد خدشن الوجوه ونشرن الشّعور وجززن النّواصي وخرقن الجيوب وحرمن البطون على النّبيّ ﷺ فلمّا رأيته قال لمنّ خيرا، وأمرهنّ أن يستترن ويدخلن منازلهنّ وقال: إنّ الله - تعالى - وعدي أن يظهر دينه على الأديان كلّها. وأنزل الله على محمّد ﷺ ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ. وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾. (٢) (الآية).

وفي روضة الكافي (٣): خطبة مسندة إلى أمير المؤمنين ﷺ وهي خطبة الوسيلة، يقول فيها عليّ ﷺ : حتّى إذا دعا الله - عزّ وجلّ - نبيّه ورفعته إليه، لم يك ذلك بعده إلّا كلمحة من خفقة أو رميض من بركة إلى أن رجعوا على الأعقاب، وانتكصوا على الأدبار، وطلبوا بالأوتار، وأظهروا الكتائب، وردموا الباب، وفلّوا الدّار (٤)، وغيّروا آثار رسول الله ﷺ ورغبوا عن أحكامه، وبعدوا من أنواره، واستخلفوا (٥) بمستخلفه بديلا تحذوه وكانوا ظالمين، وزعموا أنّ من اختاروا من آل أبي قحافة أولى بمقام رسول الله ﷺ ممّن اختاره الرّسول (٦) لمقامه، وأنّ مهاجر آل أبي قحافة خير من المهاجريّ (٧) الأنصاريّ الرّبائيّ، ناموس هاشم بن عبد مناف.

عليّ بن محمّد، عن عليّ بن العباس (٨)، عن عليّ بن حمّاد، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر ﷺ قال (٩): وقال لأعداء الله أولياء الشّيطان أهل

(١) المصدر: «يتوبون». وذكر فيه في الهامش أنّه في بعض نسخ «يتوبون».

(٢) من المصدر.

(٣) نفس المصدر ٨ / ٢٩، ضمن حديث ٤.

(٤) المصدر: الديار.

(٥) المصدر: استبدلوا.

(٦) اختار رسول الله - صلّى الله عليه وآله.

(٧) هكذا في المصدر، وفي النسخ: المهاجر.

(٨) نفس المصدر ٨ / ٣٧٩، ضمن حديث ٥٧٤.

(٩) ليس في المصدر.

التكذيب والإنكار: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ يقول: متكلفا إن أسألكم ما لستم بأهله.

فقال المنافقون عند ذلك بعضهم لبعض: أما يكفي محمدا أن يكون قهرنا عشرين سنة حتى يريد أن يحمل أهل بيته على رقابنا، فقالوا: ما أنزل الله هذا، وما هو إلا شيء يتقوله يريد أن يرفع أهل بيته على رقابنا، ولئن قتل محمد أو مات لننزعها من أهل بيته ثم لا نعيدها ^(١) فيهم أبدا. واعلم أن فلانا وفلانا من أهل الانقلاب على الأعقاب بعد موت رسول الله - صلى الله عليه وآله - لما رواه محمد بن يعقوب - رحمه الله ^(٢) - عن حنان بن سدير، عن أبيه قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عنهما.

فقال: يا أبا الفضل، لا تسألني ^(٣) عنهما، فوالله ما مات منا ميت [قط] ^(٤) إلا ساخطا ^(٥) عليهما، وما منا اليوم إلا ساخطا ^(٦) عليهما، يوصي بذلك الكبير منا الصغير، إنهما ظلمانا ^(٧) حقنا ومنعانا فيتنا ^(٨)، وكانا أول من ركب أعناقنا، وفتقا ^(٩) علينا فتقا ^(١٠) في الإسلام لا يسد ^(١١) أبدا حتى يقوم قائمنا [أو يتكلم متكلمنا]. ^(١٢) ثم قال: أما والله لو قد قام قائمنا ^(١٣) وتكلم متكلمنا لأبدا من أمورهما ما كان يكتم ولكتم ^(١٤) من أمورهما ما كان يظهر، والله ما أسست ^(١٥) من بلية ولا قضية تجري علينا أهل البيت إلا هما سبب ^(١٦) أولها، فعليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وفي تفسير العياشي ^(١٧): عن أبي جعفر عليه السلام أنه سئل عمّن قتل أمات؟

(١) أور: تفيدها.

(٢) الكافي ٨ / ٢٤٥، ح ٣٤٠. وفيه: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حنان بن سدير، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل، عن حنان بن سدير عن أبيه.

(٣) المصدر: ما تسألني.

(٤) من المصدر. ٥ و ٦ - هكذا في المصدر. وفي النسخ: ساخط.

(٧) أ: «لأئهما ظلمانا» بدل «إنهما ظلمانا».

(٨) ر: «ضيعانا ميتنا» بدل «ومنعانا فيتنا».

(٩ و ١٠) المصدر: بثقا.

(١١) المصدر: يسكر.

(١٢) من المصدر.

(١٣) المصدر: [أ] و.

(١٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لكتما.

(١٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أمست.

(١٦) المصدر: أسسا.

(١٧) تفسير العياشي ١ / ٢٠٢، ح ١٦٠. وهذا الحديث هو نفس الحديث التالي ولكن أسقط منه اسم الزاوي مع اختلافات بسيطة جدًا. ولعل التكرار والسهو من الناسخ. والله العالم.

قال: لا، الموت موت والقتل قتل.

قيل: ما أحد يقتل إلا وقد مات.

فقال: قول الله أصدق من قولك، فرّق بينهما في القرآن قال: ﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ وقال: ﴿لَئِنْ مِتُّمُ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾ وليس كما قلت: الموت والقتل قتل.

قيل: فإن الله يقول: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾.

قال: من قتل لم يذوق الموت.

ثم قال: لا بدّ من أن يرجع حتّى يذوق الموت.

وعن زرارة ^(١) قال: كرهت أن أسأل أبا جعفر عليه السلام عن الرجعة، واستخفيت ذلك، قلت: لأسألن مسألة لطيفة أبلغ فيها حاجتي، فقلت: أخبرني عمّن قتل أمات؟

قال: لا، الموت موت والقتل قتل.

قلت: ما أحد يقتل إلا وقد مات.

فقال: قول الله أصدق من قولك، فرّق بينهما في القرآن فقال: ﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ وقال ^(٢): ﴿وَلَئِنْ مِتُّمُ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾. وليس كما قلت يا زرارة: الموت موت والقتل قتل.

قلت: فإن الله يقول ^(٣): ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾.

قال: من قتل لم يذوق الموت. [ثم] ^(٤) قال: لا بدّ من أن يرجع حتّى يذوق الموت.

﴿وَمَنْ يَفْقَلْبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾: من الضّرر يسيرا بارتداده، بل يضرّ نفسه.

﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ (١٤٤): كأمر المؤمنين عليهم السلام ومن يحذوا حذوه، شكروا الله على نعمة

الإسلام وثبتوا عليها.

في كتاب الاحتجاج للطبرسي - رحمه الله ^(٥) - : بإسناده إلى الإمام محمد بن عليّ

(١) نفس المصدر والموضع والرقم.

(٢) ١٥٨ / (٢)

(٣) ١٨٥ / (٣)

(٤) من المصدر.

(٥) الاحتجاج ١ / ٧٧.

الباقِر عَليهِ السَّلَامُ عن النَّبِيِّ ﷺ في حديث طويل، وفيه خطبة الغدير، وفيها: معاشر النَّاس، أنذركم إني رسول الله إليكم (١)، قد خلت من قبلي الرِّسل، أفإن مِتَّ أو قُتِلت انقلبتم على أعقابكم، ومن ينقلب على عقبيه فلن يضرَّ الله شيئاً وسيجزي الله الشَّاكرين، ألا وإنَّ عليّاً هو الموصوف بالصَّبْر والشُّكر، ثمَّ من بعده ولدي من صلبه.

وفيه (٢) بإسناده قال عليّ عَليهِ السَّلَامُ في خطبة له: إنّ الله ذا الجلال والإكرام، لمّا خلق الخلق (٣) واختار خيرة من خلقه، واصطفى صفوة من عباده، وأرسل رسولا منهم، وأنزل عليه كتابه، وشرع له دينه، وفرض فرائضه، فكانت الجملة قول الله - جلَّ ذكره - حيث أمر فقال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فهو لنا أهل البيت خاصّة دون غيرنا، فانقلبتم على أعقابكم، وارتددتم، ونقضتم الأمر، ونكثتم العهد، ولم تضرّوا الله شيئاً.

وفي تفسير العيّاشيّ (٤): عن عبد الصّمد بن بشير، عن أبي عبد الله عَليهِ السَّلَامُ قال: أتدرون (٥) مات النبي ﷺ أو قتل؟ إنّ الله يقول: ﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾.

ثمَّ قال (٦): إنّهما سقتاه قبل الموت (٧)

: (يعني: الامرأتين) (٨) ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: إلّا بمشيئته، أو بإذنه لملك الموت في قبض روحها، لا يستأخر ساعة بالإحجام عن القتال ولا يستقدم بالإقدام عليه. وفيه

(١) ليس في المصدر.

(٢) نفس المصدر ١ / ٢٣٣ - ٢٣٤.

(٣) «و» ليس في المصدر.

(٤) تفسير العيّاشي ١ / ٢٠٠، ح ١٥٢.

(٥) المصدر: تدرون.

(٦) المصدر: «فسمَّ قبل الموت» بدل «ثمَّ قال».

(٧) «قبل الموت» في المصدر، بين المعقوفتين. وإذا كانت العبارات التالِي كعبارات المصدر، فلا داعي لتكرارها.

(٨) ما بين القوسين ليس في المصدر. والظاهر هو توضيح من المفسر.

تحريض وتشجيع على القتال، ووعد الرسول بالحفظ وتأخير الأجل.

﴿كِتَابًا﴾: مصدر، يفيد النوع. إذ المعنى، كتب الموت كتابا.

﴿مُؤَجَّلًا﴾: صفة له، أي: مؤقت، لا يتقدم ولا يتأخر.

﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾: تعريض بمن شغلته الغنائم يوم أحد.

﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ (١٤٥): الذين شكروا نعمة الله، فلم

يشغلهم شيء عن الجهاد.

في مجمع البيان (١): عن الباقر عليه السلام: أنه أصاب عليا عليه السلام يوم أحد ستون جراحة، وأن النبي صلى الله عليه وآله أمر أم سليم (٢) وأم عطية أن تداوياه، فقالتا: إننا لا نعالج منه مكانا إلا انفتق مكان، وقد خفنا (٣) عليه. فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله والمسلمون يعودونه وهو قرحة واحدة، فجعل يمسحه بيده ويقول: إن رجلا لقي هذا في الله فقد أبلى وأعذر. فكان القرع الذي يمسحه رسول الله صلى الله عليه وآله يلتئم، فقال علي عليه السلام: الحمد لله إذ لم أفر ولم أول (٤) الدبر. فشكر الله له ذلك في موضعين من القرآن، وهو قوله: ﴿سَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [من الرزق في الدنيا] (٥) ﴿وَسَنَجْزِي﴾ (٦) ﴿الشَّاكِرِينَ﴾.

﴿وَكَايْنٍ﴾ قيل (٧): «أي» دخلت الكاف عليها وصارت بمعنى «كم» والنون، تنوين أثبت في الخط على غير قياس.

وقرأ ابن كثير «وكائن» ككاعن. ووجهه، أنه قلب الكلمة الواحدة، كقولهم: رعملى، في «لعمري» فصار كيأن، ثم حذفت الياء الثانية للتخفيف، ثم أبدلت الياء

(١) مجمع البيان ١ / ٥١٥.

(٢) النسخ: «أم سلمة» وهو وهم. وما أثبتناه في المتن مؤلف المصدر. و «أم سليم» بنت ملحان بن خالد. اشتهرت بكنيتها واختلف في اسمها. فقيل: سهله ورملية ورمسة ومليكة والغميصة والرميصاء. شهدت يوم أحد وسقت فيه العطشى وداوت الجرحى. ثم شهدت يوم حنين. ر. أعلام النساء لكحالة ٢ / ٢٥٦ - ٢٥٧.

(٣) المصدر: حفنا.

(٤) المصدر: أولى.

(٥) من المصدر.

(٦) نفس المصدر: سيجزي.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ١٨٥.

الأخرى ألفا كما أبدلت من «طائي»^(١). «مِنْ نَبِيٍّ»: بيان له.

﴿قَاتِلْ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ﴾: ربّاتيون علماء أتقياء.

وقيل^(٢) جماعات.

والرّبيّ، منسوب إلى الرّبة^(٣)، وهي الجماعة، للمبالغة.

وفي مجمع البيان^(٤): عن الباقر عليه السلام: الرّبيّون، عشرة آلاف.

وفي تفسير العياشي^(٥): عن الصادق عليه السلام أنّه قرأ: «وكأين من نبيّ قتل معه ربّيون كثير» قال: ألوف وألوف.

ثمّ قال: إي والله يقتلون.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب: «قتل» وإسناده إلى «ربيّون» أو ضمير النّبيّ. و «معه ربّيون» حال عنه. ويؤيد الأول أنّه قرئ بالتشديد، وقرئ: «ربيّون» بالفتح على الأصل، وبالضمّ. وهي من تغييرات التّسبب كالكسر^(٦).

﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: فما فتروا ولم ينكسر جدّهم، لما أصابهم من قتل النّبيّ أو بعضهم.

﴿وَمَا ضَعُفُوا﴾: عن العدو أو في الدّين، ﴿وَمَا اسْتَكَانُوا﴾: وما خضعوا للعدوّ. وأصل استكن، من السّكون، لأنّ الخاضع يسكن لصاحبه ليفعل به ما يريد، والألف من إشباع الفتحة. أو استكون، من الكون، لأنّه يطلب من نفسه أن يكون لمن يخضع له. وهذا تعريض بما أصابهم عند الإرجاف بقتله - عليه السّلام.

﴿وَاللَّهُ يُجِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ (١٤٦): فينصرهم، ويعظّم قدرهم.

﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) المصدر: ربة.

(٤) مجمع البيان ١ / ٥١٧.

(٥) تفسير العياشي ١ / ٢٠١، ح ١٥٤. وفيه: عن منصور بن الوليد الصّيقلي أنّه سمع أبا عبد الله جعفر بن محمد عليهما السّلام - قرأ

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٨٥.

وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٤٧﴾ أي: وما كان قولهم من ثباتهم وقوتهم في الدين وكونهم ربّاتيين إلا هذا القول، وهو إضافة الذنوب والإسراف إلى أنفسهم، هضما لها، وإضافة لما أصابهم إلى سوء أعمالهم والاستغفار عنها. ثم طلب التثبيت في موطن الحرب والنفرة على العدو، ليكون عن خضوع وطهارة، فيكون أقرب إلى الإجابة. وإنما جعل قولهم خبرا، لأنّ «أن قالوا» أعرف لدلالته على جهة النسبة وزمان الحدث.

﴿فَاتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٤٨) :

فاتاهم الله - بسبب الاستغفار واللجأ إلى الله - النصر، والغنيمة، والعزّ، وحسن الذكر في الدنيا، والجنة والنعم في الآخرة. وخصّ ثوابها بالحسن، إشعارا بفضله، وأنّه المعتدّ به عنده.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يُزْذُوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ (١٤٩) :

في مجمع البيان ^(١): عن أمير المؤمنين - عليه السلام: نزلت في المنافقين، إذ قالوا للمؤمنين يوم أحد عند الهزيمة: ارجعوا إلى إخوانكم وارجعوا إلى دينهم.

وقيل ^(٢): عامّ في مطاوعة الكفرة والتزول على حكمهم، فإنه سيجر ^(٣) إلى موافقتهم.

﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ﴾: ناصركم.

وقرئ، بالنصب، على تقدير: بل أطيعوا الله مولاكم ^(٤).

﴿وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ (١٥٠): فاستغنوا به عن ولاية غيره، ونصره.

﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾: يريد ما قذف في قلوبهم من الخوف يوم أحد، حتى تركوا

القتال ورجعوا من غير سبب.

ونادى أبو سفيان: يا محمّد، موعدنا موسم بدر لقابل إن شئت.

فقال عليّ: إن شاء الله.

وقيل ^(٥): لمّا رجعوا وكانوا ببعض الطريق، ندموا وعزموا أن يعودوا عليهم

(١) مجمع البيان ١ / ٥١٨.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٨٦.

(٣) المصدر: يستجرّ.

(٤) نفس المصدر والموضع.

(٥) نفس المصدر والموضع.

ليستأصلوهم، فألقى الله الرّعب في قلوبهم.

في مجمع البيان (١): عن النّبي ﷺ : نصرت بالرّعب مسيرة شهر.

وفي كتاب الخصال (٢): عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ : فضّلت بأربع، نصرت بالرّعب مسيرة شهر يسير بين يدي.

عن سعيد بن جبير (٣)، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : أعطيت خمسا لم يعطها أحد قبلي، جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ونصرت بالرّعب.

عن جابر بن عبد الله، عن النّبي ﷺ حديث طويل (٤)، يقول ﷺ فيه: قال لي الله - جلّ جلاله - : ونصرتك بالرّعب الذي لم أنصر به أحدا قبلك (٥).

وقرأ ابن عامر والكسائي ويعقوب: «الرّعب» بضمّتين على الأصل في كلّ القرآن (٦).

﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللّهِ﴾: بسبب إشراكهم به، ﴿مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ﴾: عليهم، ﴿سُلْطَانًا﴾ أي: آلهة ليس على اشتراكها حجّة، ولم ينزل به عليهم سلطانا، وهو كقوله (٧) :

ولا ترى الضّبّ بما ينجر.

وأصل السلطنة، القوّة. ومنه: السّليط، لقوّة اشتعاله. والسّلاطة، لحدّة اللّسان.

﴿وَمَا أَوْاهُمْ النَّارُ وَبُنُسَ مَثْوَى الظّالِمِينَ﴾ (١٥١)، أي: مثواهم. الظّاهر فوضع المضمر، للتّغليظ والتّعليل.

﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللّهُ وَعْدَهُ﴾: أي: وعده إيّاهم بالنّصر، بشرط التّقوى والصّبر.

(١) مجمع البيان ١ / ٥١٩.

(٢) الخصال / ٢٠١، ضمن حديث ١٤.

(٣) نفس المصدر / ٢٩٢، ح ٥٦. وله تنمة.

(٤) نفس المصدر / ٤٢٥، ضمن حديث ١.

(٥) ليس في المصدر.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٨٦.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ١٨٦.

وكان كذلك حتى خالف الرّماة، فإنّ المشركين لمّا أقبلوا جعل الرّماة يرشقونهم والباقون يضربونهم بالسيف، حتى انهزموا والمسلمين على آثارهم.

﴿إِذْ تَحْسَبُوهُمْ بَادِنِهِ﴾: تقتلونهم. من حسّه، إذا أبطل حسه.

﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾: جبنتم، وضعف رأيكم. أو ملتم إلى الغنيمة، فإنّ الحرص من ضعف العقل.

﴿وَتَنَارَ عَتَمٌ فِي الْأَمْرِ﴾، يعني: اختلاف الرّماة حين انهزم المشركون، فقال بعضهم: فما موقفنا هاهنا. وقال الآخرون: لا نخالف أمر الرّسول. فثبت مكانه أميرهم في نفر دون العشرة، ونفر الباقي للنّهب. وهو المعنى بقوله: ﴿وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾: من الظّفر والغنيمة، وانهزام العدو.

وجواب «إذا» محذوف، وهو «امتحنكم».

﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾: وهم التّاركون المركز للغنيمة.

﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾: وهم الثّابتون ^(١)، محافظة على أمر الرّسول.

[وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٢): قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَارَ عَتَمٌ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾ يعني، أصحاب عبد الله بن جبير، الذين تركوا مراكزهم ^(٣) وفروا للغنيمة. قوله: ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ يعني، عبد الله بن جبير وأصحابه، الذين بقوا حتى قتلوا ^(٤). ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾: ثم كفكم عنهم، حتى خالف الحال، فغلبوكم ^(٥)، ﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾: على المصائب، ويمتحن ثباتكم على الإيمان عندها.

﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾: تفضّلا، ولما علم من ندمكم على المخالفة.

﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١٥٢): بتفضّله عليهم بالعفو، أو في الأحوال كلّها، سواء أدب لهم أو عليهم، إذ الابتلاء أيضا رحمة، ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾: متعلّق «بصرفكم» أو «بييتليكم» أو بمقدّر كما ذكروا.

والإصعاد، الذّهاب والإبعاد في الأرض. يقال: أصعدنا من مكّة إلى المدينة.

(١) أ: الثّابتون.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٢٠.

(٣) المصدر: مركزهم.

(٤) المصدر: مروا.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) ر: فقلبوكم.

﴿وَلَا تَلُؤُونَ عَلَى أَحَدٍ﴾: لا يقف أحد لأحد، ولا ينتظره، ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ﴾: كان يقول: إليّ عباد الله، أنا رسول الله، من يكرّ فله الجنة، ﴿فِي أُخْرَاكُمْ﴾: في ساقطكم وجماعتكم الأخرى، ﴿فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ﴾: فجازاكم الله عن فشلكم وعصيانكم، غمّا متّصلاً بغمّ.

في تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١): وفي رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام [في قوله: ﴿فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ﴾] ^(٢) فأما الغمّ الأول فالهزيمة والقتل، والغمّ الآخر فأشراف خالد بن الوليد عليهم.

﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾: من الغنيمة، ﴿وَلَا﴾: على ﴿مَا أَصَابَكُمْ﴾: من قتل إخوانكم. وقيل ^(٣): «لا» مزيدة، والمعنى: لتأسفوا على ما فاتكم من الظفر والغنيمة، وعلى ما أصابكم في الجرح والهزيمة عقوبة لكم.

وقيل: الضمير في «أثابكم» للرّسول، أي: فآساكم في الاغتمام، فاغتمّ بما نزل عليكم كما اغتمتم بما نزل عليه، ولم يثربكم على عصيانكم تسليّة لكم، لكيلا تحزنوا على ما فاتكم من النصر، ولا على ما أصابكم من الهزيمة.

﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (١٥٣) عالم بأعمالكم، وبما قصدتم بها. [وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٤): وفي رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام ﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾ من الغنيمة، ولا على ﴿مَا أَصَابَكُمْ﴾، يعني، قتل إخوانهم. ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾] ^(٥) ﴿ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنٌ نُعَاسًا﴾: أنزل الله عليكم الأمن حتّى أخذكم النّعاس. وعن أبي طلحة ^(٦): غشينّا النّعاس في المصافّ حتّى كان السيّف يسقط من

(١) تفسير القمي ١ / ١٢٠.

(٢) من المصدر.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٨٧.

(٤) نفس المصدر والموضع.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٨٧.

يد أحدنا، فيأخذه ثم يسقط، فيأخذه.

والأمنة، الأمن. نصب، على المفعول. ونعاسا، بدل منها. أو هو المفعول، و «أمنة» حال منه متقدمة. أو مفعول له. أو حال من المخاطبين، بمعنى، ذوي أمنة. أو على أنه، جمع آمن، كبار وبررة. وقرئ: أمنة، بسكون الميم، كأنها المرة من الأمن.

[وفي تفسير العياشي^(١): عن الحسين بن أبي العلا، عن أبي عبد الله عليه السلام وذكر يوم أحد - : أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته، وأن الناس ولّوا مصعدين في الوادي والرسول يدعوهم في أراهم فأثابهم غمّا بغم، ثم أنزل عليهم النعاس. فقلت: النعاس ما هو؟

قال: الهم، فلما استيقظوا قالوا: كفرنا.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة].^(٢) ﴿يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ﴾، أي: النعاس.

وقرأ حمزة والكسائي، بالتاء، ردّا على الأمنة. والطائفة، المؤمنون حقّا^(٣).

﴿وَطَائِفَةٌ﴾: هم المنافقون، ﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾: أوقعتهم^(٤) أنفسهم في الهموم، أو ما بهم إلا هم أنفسهم وطلب خلاصها، ﴿يَظُنُّونَ بِاللّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾: صفة أخرى «لطائفة» أو حال. أو استئناف، على وجه البيان لما قبله.

و «غير الحق» نصب على المصدر، أي: يظنون بالله غير الظنّ الحقّ الذي يحقّ أن يظنّ به.

و «ظنّ الجاهليّة» بدل، وهو الظنّ المختصّ بالملّة الجاهليّة وأهلها.

﴿يَقُولُونَ﴾، أي: لرسول الله. وهو بدل من «يظنون».

﴿هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾: ممّا أمر الله، ووعدته من التصّر والظفر نصيب

(١) تفسير العياشي ١ / ٢٠١، صدر حديث ١٥٥.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٨٧.

(٤) أ: أوثقهم.

قطّ.

وقيل ^(١): أخبر ابن أبي بقتل بني الخزرج، فقال ذلك.

والمعنى: إنّنا منعنا تدبير أنفسنا وتصريفها باختيارنا، فلم يبق لنا من الأمر شيء أوهل يزول عنا هذا القهر، فيكون لنا من الأمر شيء ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾، أي: الغلبة الحقيقية لله وأوليائه، فإنّ حزب الله هم الغالبون. أو القضاء له، يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد. وهو اعتراض.

وقرأ ابو عمرو ويعقوب «كله» بالرفع، على الابتداء ^(٢).

﴿يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾: حال، من ضمير «يقولون»، أي: يقولون مظهرين أنّهم مسترشدون طالبون للنصر، مبطنين الإنكار والتكذيب.

﴿يَقُولُونَ﴾، أي: في أنفسهم، أو إذا خلا بعضهم إلى بعض. وهو بدل من «يخفون». أو استئناف، على وجه البيان له.

﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾: كما وعد محمد ﷺ وزعم، متوصلاً أنّ الأمر كله لله - تعالى - ولأوليائه. أو لو كان لنا اختيار وتدبير لم نبرح، كما كان ابن أبي وغيره.

﴿مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾: لما غلبنا، ولما قتل من قتل منا في هذه المعركة.

﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾، أي: لخرج الذين قدر الله عليهم القتل وكتب في اللوح المحفوظ إلى مصارعهم، ولم ينفع الإقامة بالمدينة، ولم ينج منه أحد، فإنّ قدر الأمور ودبرها في سابق قضائه، لا معقب لحكمه.

﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾: ليمتحن ما في صدوركم، ويظهر سرائرها من الإخلاص والتفاني. وهو علة فعل محذوف، أي: وفعل ذلك ليمتلي. أو عطف على محذوف، أي، لبرز لنفاذ القضاء، أو لمصالح جمّة وللابتلاء. أو على قوله: لكيلا تحزنوا.

﴿وَلِيُمَجِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾: وليكشفه ويميّزه، أو يخلصه عن الوسواس.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (١٥٤): بخفياتها قبل إظهارها. وفيه وعد ووعد، وتنبيه على أنّه غنيّ

عن الابتلاء، وإنّما فعل ذلك لتمرين المؤمنين وإظهار حال المنافقين.

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾: انهزموا يوم أحد.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) نفس المصدر ١ / ١٨٨.

والجمعان، جمع المسلمين وجمع المشركين.

﴿إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ﴾: حملهم على الزَّلة، ﴿بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾: من معصيتهم النَّبيِّ ﷺ بترك المركز والحرص على الغنيمة وغير ذلك، فمنعوا التأييد وقوة القلب.

[وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ﴾ أي، خدعهم ^(٢) حتى طلبوا الغنيمة. ﴿بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ قال: بذنوبهم.

وفي تفسير العياشي ^(٣) عن زرارة وحران ومحمد بن مسلم، عن أحدهما - عليهما السلام - في قوله: ﴿إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ فهو عقبة بن عثمان، وعثمان بن سعد. ^(٤)

عن عبد الرحمن ^(٥) بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام [في قوله: ﴿إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾] ^(٦) قال: هم أصحاب العقبة.

﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾: لتوبتهم واعتذارهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾: للذنوب.

﴿حَلِيمٌ﴾ (١٥٥): لا يعاجل بعقوبة المذنب، كي يتوب.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾، يعني: المنافقين.

﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾: لأجلهم وفيهم. ومعنى إخوتهم، اتَّفَقَهم في النَّسب، أو المذهب.

﴿إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾: إذا سافروا فيها وأبعدوا للتجارة، أو غيرها. وكان حقّه «إِذَا» لقوله:

«قالوا» لكأنه جاء على حكاية الحال الماضية.

﴿أَوْ كَانُوا غُرًى﴾: جمع، غاز كعاف، وعقّى.

﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾: مفعول «قالوا» وهو يدلّ على أنّ إخوانهم، لم يكونوا مخاطبين

به.

﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾: متعلّق «بقالوا» على أنّ اللام، لام

(١) تفسير القمي ١ / ١٢١.

(٢) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: خزلهم.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٠١، ح ١٥٦.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ١٥٨.

(٦) من المصدر.

العاقبة، مثلها في ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَذَابٌ وَحَرْنَا﴾. أولا تكونوا مثلهم في التّطّق بذلك القول والاعتقاد، ليجعله حسرة في قلوبهم خاصّة.

[«فذلك» إشارة إلى ما دلّ عليه قولهم من الاعتقاد.

وقيل ^(١): إلى ما دلّ عليه التّهي، أي، لا تكونوا مثلهم، ليجعل الله انتفاء كونكم مثلهم حسرة في قلوبهم، ^(٢) فَإِنَّ مَخَالَفَتَهُمْ وَمُضَادَّتَهُمْ ^(٣) مِمَّا يَغْمَهُمْ.

﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾: ردّ لقولهم، أي: هو المؤثّر في الحياة والممات، لا الإقامة والسّفر، فإنّه - تعالى - قد يحيي المسافر والغازي ويميت المقيم والقاعد.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (١٥٦): تهديد للمؤمنين على أن يماثلوهم.

وقرأ ابن كثير وحمة والكسائي، بالياء، على أنّه وعيد للذين كفروا ^(٤).

﴿وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ﴾: في سبيله.

وقرأ نافع وحمة والكسائي، بكسر الميم، من مات يمات ^(٥).

﴿لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ (١٥٧): جواب القسم. وهو سادّ، مسدّد الجزاء،

والمعنى: أنّ السّفر والغزو ليس ممّا يجلب الموت ويقدم الأجل، وإن وقع ذلك في سبيل الله، فما تنالون من المغفرة والرحمة بالموت خير ممّا تجمعون من الدّنيا ومنافعها لو لم تموتوا.

وفي تفسير العياشي ^(٦): عن عبد الله بن المغيرة [، عمّن حدّثه، عن جابر،] ^(٧) عن أبي جعفر عليه السلام

قال: سئل عن قول الله: ﴿وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ﴾.

قال: أتدري يا جابر ما سبيل الله؟

فقلت: لا والله إلّا أن أسمع منكم.

قال: سبيل الله عليّ عليه السلام وذريّته، فمن ^(٨) قتل في ولايته قتل في سبيل الله، ومن مات في ولايته مات في سبيل الله.

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٨٩.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في ر.

(٣) أ: مضارعتهم.

(٤) نفس المصدر والموضع.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) تفسير العياشي ١ / ٢٠٢، ح ١٦٢. وله ذيل.

(٧) من المصدر.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: من.

وفي كتاب معاني الأخبار ^(١): أبي - رحمه الله - قال: حدّثنا سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن عمّار بن مروان، عن المنخل، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن هذه الآية في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَلَيْنُ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ﴾.

قال: فقال: أتدري ما سبيل الله؟

قال: لا والله إلا أن أسمع منك.

قال: سبيل الله عليّ - عليه السلام ^(٢) - وذريّته، و «سبيل الله ^(٣)» من قتل في ولايته قتل في سبيل الله، ومن مات في ولايته مات في سبيل الله.

وقرأ حفص، بالياء ^(٤).

﴿وَلَيْنُ مَتُّمٌ أَوْ قُتِلْتُمْ﴾: على أي وجه اتفق هلاكهم، ﴿لِلَّهِ اللَّهُ تَحْشَرُونَ﴾ (١٥٨) إلى معبودكم الذي توجّهتم إليه وبذلتهم مهجكم لأجله لا إلى غيره، لا محالة تحشرون فيوفي جزاءكم ويعظم ثوابكم.

وقرأ نافع وحمة والكسائي: «متّم» بالكسر ^(٥).

﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ﴾، أي: فبرحمة. و «ما» مزيدة للتأكيد. والدلالة على أنّ لينة لهم ما كان إلا برحمة من الله، وهو ربطه على جأشه وتوفيقه للرفق بهم، حتّى اغتمّ لهم بعد ^(٦) أن خالفوه.

﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا﴾: سيء الخلق، جافيا، ﴿غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾: قاسيه، ﴿لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾: لتفرّقوا عنك، ولم يسكنوا إليك.

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾: فيما يختصّ بك، ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾: فيما لله.

وفي تفسير العياشي ^(٧): عن صفوان قال: استأذنت لمحمد بن خالد على ^(٨) الرضا

(١) معاني الأخبار / ١٦٧، ح ١.

(٢) المصدر: [هو] عليّ - عليه السلام.

(٣) «وسبيل الله» في المصدر، بين المعقوفتين.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٨٩.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) النسخ: «بعده» بدل «لهم بعد». وما أثبتناه في المتن موافق أنوار التنزيل ١ / ١٨٩.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٢٠٣، ح ١٦٣.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عن.

أبي الحسن عليه السلام وأخبرته أنه ليس يقول بهذا القول، وأنه قال: والله لا أريد بلفظه إلا لأنتهي إلى قوله. فقال أدخله، فدخل.

فقال له: جعلت فداك، أنه كان فرط متي شيء وأسرفت على نفسي، وكان فيما يزعمون أنه كان بعينه (١)، فقال (٢): وأنا (٣) أستغفر الله مما كان متي، فأحب أن تقبل عذري وتغفر لي ما كان متي.

فقال: نعم أقبل، إن لم أقبل كان إبطال ما يقول (٤) هذا وأصحابه - وأشار إلي بيده - ومصدق ما يقول الآخرون، يعني، المخالفين. قال الله لنبيه - عليه وآله السلام - : ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾. ثم سألته عن أبيه، فأخبره أنه قد مضى، واستغفر له.

﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾: في أمر الحرب، إذا الكلام فيه. أو فيما يصح أن يشاور فيه، استظهارا برأيهم، وتطييبا لنفوسهم، وتمهيدا لسنة المشاورة للأمة.

وفي نهج البلاغة (٥): قال عليه السلام من استبد برأيه هلك، ومن شاور الرجال شاركها في عقولها.

وفيه (٦): قال عليه السلام : والاستشارة عين (٧) الهداية، فقد خاطر من استغنى برأيه.

وفي كتاب التوحيد (٨)، بإسناده إلى أبي البختري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ عليه السلام عن النبي ﷺ حديث طويل، وفيه: لا وحدة أوحش من العجب، ولا مظاهرة أوثق من المشاورة.

وفي كتاب الخصال (٩). عن محمد بن آدم، عن أبيه - بإسناده - قال: قال

(١) المصدر: يعينه (بعينه - خ ل)

(٢) هكذا في أو المصدر. وفي رو الأصل: فقأ.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أن.

(٤) ر: أقول.

(٥) نهج البلاغة / ٥٠٠، حكمة ١٦١.

(٦) نفس المصدر / ٥٠٦، ضمن حكمة ٢١١.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عن.

(٨) التوحيد / ٣٧٦، ضمن حديث ٢٠.

(٩) الخصال / ١٠١ - ١٠٢، ح ٥٧.

رسول الله ﷺ : يا عليّ، لا تشاورنّ جبانا فإنه يضيق عليك المخرج، ولا تشاورنّ البخيل فإنه يقصر بك عن غايتك، ولا تشاورنّ حريصا فإنه يزيّن لك شرّها (١).

وفيه (٢)، في الحقوق المرويّة، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام وحقّ المستشار إن علمت له رأيا أشرت عليه، وإن لم تعلم أرشدته إلى من يعلم. وحقّ المشير عليك (٣) أن لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه، فإن وافقك حمدت الله.

وعن سفيان الثوري (٤) قال: لقيت الصادق [بن الصادق] (٥) جعفر بن محمد - عليهما السلام - فقلت له: يا بن رسول الله أوصني.

فقال لي: يا سفيان، لا مرّة لكذب (٦) - إلى قوله - : وشاور في أمرك الذين يخشون الله.

[فَإِذَا عَزَمْتَ]: فإذا وطّنت نفسك على شيء بعد الشورى.

﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾: في إمضاء أمرك على ما هو أصلح لك، فإنه لا يعلم سواه.

وقرئ: فإذا عزمتم على التكلّم، أي: فإذا عزمتم لك على شيء وعيّنتم لك، فتوكلّ عليّ ولا تشاور فيه (٧) أحدا.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (١٥٩): فينصرهم ويهديهم إلى الصّلاح (٨).

في تفسير العياشي (٩): أحمد بن محمد، عن عليّ بن مهزيار قال: كتب إليّ أبو جعفر عليه السلام أن سل فلانا أن يشير عليّ ويتخيّر لنفسه، فهو يعلم ما يجوز في بلده، وكيف يعامل السلاطين، فإنّ المشورة مباركة، قال الله لنبيه ﷺ في محكم كتابه: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ، فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ فإن كان ما يقول ممّا يجوز كنت أصوب رأيه (١٠)، وإن كان غير ذلك رجوت أن أضعه على الطريق الواضح - إن شاء الله - ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ قال: يعني :

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ثرها.

(٢) نفس المصدر / ٥١٠، ضمن حديث ١.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «المستشير» بدل «المشير عليك».

(٤) نفس المصدر / ١٦٩، ضمن حديث ٢٢٢.

(٥) من المصدر.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: للكذب.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ١٨٩.

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٩) تفسير العياشي ١ / ٢٠٤ - ٢٠٥، ح ١٤٧.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لرأيه.

الاستخارة.

﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾: فلا أحد يغلبكم.

﴿وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ﴾، كما خذلكم يوم أحد، ﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾: من بعد خذلانه، أو من بعد الله، بمعنى: إذا جاوزتموه فلا ناصر لكم. وهذا تنبيه، على المقتضي للتوكل. وتحريض، على ما يستحق به النصر من الله. وتحذير، عما يستجلب بخذلانه.

وفي كتاب التوحيد (١): بإسناده إلى عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل، يقول فيه: فقلت: قوله - عز وجل - : ﴿مَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ وقوله - عز وجل - : ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾.

فقال: إذا فعل العبد ما أمره الله - عز وجل - به من الطاعة كان فعله وفقا لأمر الله - عز وجل - وسمي العبد به موققا، وإذا أراد العبد أن يدخل (٢) في شيء من معاصي الله فحال الله - تبارك وتعالى - بينه وبين تلك المعصية فتركها كان تركه لها (٣) بتوفيق الله - تعالى ذكره - ومتى خلى بينه وبين المعصية فلم يحل بينه وبينها حتى يرتكبها فقد خذله ولم ينصره ولم يوفقه.

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (١٦٠) فليخصوه بالتوكل عليه، لما علموا أن لا ناصر سواه وآمنوا

به.

﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾: وما صحّ لنبي أن يخون في الغنائم، فإن النبوة تنافي الخيانة.

يقال: غلّ شيئا من المغنم، يغلّ غلولا، وأغلّ إغلالا، إذا أخذه في خفية.

والمراد منه براءة الرسول ﷺ عما اتهم به.

وقرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائي ويعقوب: «أن يغلّ» على البناء للمفعول، والمعنى: وما صحّ له أن يوجد غالّا، أو أن ينسب إلى الغلول (٤).

(١) التوحيد / ٢٤٢، ذيل حديث ١.

(٢) أ: «لن يدخل» بدل «أن يدخل».

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «تركها» بدل «تركه لها».

(٤) أنوار التنزيل ١ / ١٩٠.

في تفسير علي بن إبراهيم ^(١): أنَّ سبب نزولها، أنَّه كان في الغنيمة التي أصابوها يوم بدر قطيفة حمراء، ففقدت، فقال رجل من أصحاب رسول الله ﷺ: ما لنا لا نرى القطيفة، لا أظنَّ إلا أنَّ رسول الله أخذها. فأنزل الله في ذلك: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَ﴾ (الآية) فجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إنَّ فلانا غلَّ قطيفة فأخبأها ^(٢) هنالك. فأمر رسول الله ﷺ بحفر ذلك الموضع، فأخرج القطيفة.

﴿وَمَنْ يَعْلُ يَأْتِ بِمَا غَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، أي: يأتي بما غلَّ من النَّار يوم القيامة، أي: يجعل ما غلَّ في النَّار ويكلف بأن يخرجها منها، كما رواه علي بن إبراهيم في تفسيره ^(٣): عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عايشاً في قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَ﴾ قال: فصدق ^(٤) الله لم يكن الله ليُجعل نبياً غالا، ومن يغلل يأت بما غلَّ يوم القيامة، ومن غلَّ شيئاً رآه يوم القيامة في النَّار، ثمَّ يكلف أن يدخل إليه فيخرجه من النَّار. وفي أمالي الصدوق - رحمه الله ^(٥) - : بإسناده إلى الصادق عايشاً حديث طويل، يقول فيه: إنَّ رضا النَّاس لا يملك وألسنتهم لا تضبط [...] ألم ينسبوه ^(٦) يوم بدر إلى أنَّه أخذ لنفسه من المغنم قطيفة حمراء، حتَّى أظهره الله على القطيفة، وبرأ نبيّه ﷺ من الخيانة وأنزل بذلك في كتابه: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَ وَمَنْ يَعْلُ يَأْتِ بِمَا غَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ﴾: تعطي جزاء ما كسبت وافياً. وكان الظَّاهر أن يقال: ثمَّ توفَّى ما كسبت، لكنَّه عمم الحكم ليكون كالبرهان على المقصود والمبالغة فيه، فإنَّه إذا كان كاسب مجزئاً بعمله، فالغال مع عظم جرمه أولى.

﴿وَهُمْ لَا يَظْلُمُونَ﴾ (١٦١): فلا ينقص ثواب مطيعهم، ولا يزداد عقاب عاصيهم.
﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾: بالطَّاعة، إنكار للتَّسوية، ﴿كَمَنْ بَاءَ﴾: رجع،

(١) تفسير القمي ١ / ١٢٦ - ١٢٧.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فأحضرها.

(٣) نفس المصدر ١ / ١٢٢.

(٤) المصدر: «ومن يغلل يأت بما غلَّ يوم القيامة. وصدق» بدل «قال فصدق».

(٥) أمالي الصدوق / ٩١ و ٩٢، ضمن حديث ٣.

(٦) أ: بينوه.

﴿بَسَخَطِ مِنَ اللَّهِ﴾: سبب المعاصي ،

﴿وَمَا أَوَاهُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ (١٦٢) :

والفرق بينه وبين المرجع، أنّ المصير يجب أن يخالف الحالة الأولى ولا كذلك المرجع.

﴿هُمْ ذَرَجَاتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ :

قيل ^(١): شَبَّهُوا بِالذَّرَجَاتِ لما بينهم من التَّفَاوُتِ في الثَّوَابِ والعِقَابِ، أو هم ذوو درجات. وقيل: يحتمل أن يكون تشبَّههم بالذَّرَجَاتِ في أَثَمِّهم وسائل الصَّعُودِ إلى الله، والهَبُوطِ من قربه إلى أسفل السَّافِلِينَ.

ولا يخفى ما في هذه التَّوْجِيهَاتِ مِنَ التَّكْلُفِ، والصَّوَابُ أَنَّ ضَمِيرَهُمْ رَاجِعٌ إِلَى «مَنْ اتَّبَعَ» والمراد منهم الأئمة، وهم درجات عند الله لمن اتَّبَعَهُمُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وأسباب لرفعَتهم عند الله.

وفي تفسير العيَّاشي ^(٢): عن عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ ^(٣) قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله الله: ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطِ مِنَ اللَّهِ وَمَا لَهُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾.

فقال: الذين اتبعوا رضوان الله ^(٤)، هم الأئمة، وهم ^(٥) والله [يا عَمَّارُ - ^(٦) درجات عند الله للمؤمنين، وبولايتهم ^(٧) ومعرفتهم إيانا يضاعف الله لهم أعمالهم ^(٨) ويرفع الله [لهم] ^(٩) الدرجات العلى. وأما قوله: - يا عَمَّارُ - كمن باء بسخط من الله (إلى [قوله] ^(١٠) المصير ،

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٩٠.

(٢) تفسير العيَّاشي ١ / ٢٠٥، ح ١٤٩.

(٣) الأصل وأ: «عمران بن مروان». وفي ر: «عمران». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر. والظاهر أنَّ الراوي هو «عَمَّارُ بْنُ مَرْوَانَ» الشكري مولاهم الخزَّاز الكوفي. ر. تنقيح المقال ٢ / ٣١٨، رقم ٨٥٩٢.

(٤) «الذين اتبعوا رضوان الله» ليس في المصدر.

(٥) «وهم» ليس في المصدر.

(٦) من المصدر.

(٧) المصدر: وبمولايتهم.

(٨) المصدر: «وهم، والله يا عَمَّارُ! درجات للمؤمنين عند الله. وبمولايتهم ومعرفتهم إيانا يضاعف الله للمؤمنين حسناتهم» بدل «وهم، والله يا عَمَّارُ! درجات عند الله للمؤمنين. وبولايتهم ومعرفتهم إيانا يضاعف الله لهم أعمالهم».

٩ و ١٠ - من المصدر.

فهم والله الَّذِينَ جَحَدُوا حَقَّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَحَقَّ الْأُتَمَّةِ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَبَاؤُوا بِذَلِكَ بِسَخَطِ (١) مِنَ اللَّهِ.

عن أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا - عَلَيْهِ السَّلَام (٢) - أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ اللَّهِ: ﴿هُمُ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ قَالَ الدَّرَجَاتُ (٣) مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

وَفِي أَصُولِ الْكَافِي (٤): عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامٍ [بْنِ سَالِمٍ]، (٥) عَنْ عَمَّارِ السَّابَاطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ (٦).
فَقَالَ: الَّذِينَ اتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ، هُمُ الْأُتَمَّةُ، وَهُمْ وَاللَّهُ - يَا عَمَّارُ - دَرَجَاتٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَبَوْلَايَتِهِمْ وَمَعْرِفَتِهِمْ إِيَّانَا يَضَاعِفُ اللَّهُ لَهُمْ أَعْمَالَهُمْ، وَيَرْفَعُ اللَّهُ (٧) لَهُمُ (٨) الدَّرَجَاتِ الْعُلَى.

وَفِي تَفْسِيرِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّضْرِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدِيثَ طَوِيلٍ، يَذْكُرُ فِيهِ لِقْمَانُ وَوَعظُهُ لِابْنِهِ، وَفِيهِ: مَنْ اتَّبَعَ أَمْرَهُ اسْتَوْجِبَ جَنَّتَهُ وَمَرْضَاتَهُ، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ رِضْوَانَ اللَّهِ فَقَدْ هَانَ عَلَيْهِ سَخَطُهُ (١٠)، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ.

﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ (١٦٣): عَالَمُ بِأَعْمَالِهِمْ، فَيَجَازِيهِمْ عَلَى حَسَبِهَا.
﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ﴾: أَنْعَمَ اللَّهُ. وَاللَّامُ، مُوَطَّئَةٌ لِلْقِسْمِ.

(١) المصدر: «لذلك سخطا» بدل «بذلك بسخط».

(٢) نفس المصدر والموضع، ح ١٥٠.

(٣) المصدر: الدرجة.

(٤) الكافي ١ / ٤٣٠، ح ٨٤.

(٥) من المصدر.

(٦) ذكر في المصدر نفس الآية بطولها بدل «عن هذه الآية».

(٧) المصدر: [الله].

(٨) ليس في المصدر.

(٩) تفسير القمي ٢ / ١٦٥. والسند المذكور هنا هو في المصدر سند لحديث آخر (ص ١٦١ - ١٦٢). فراجع.

وسند هذا الحديث هاهنا، هكذا: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ لِقْمَانَ وَحِكْمَتِهِ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فَقَالَ: ...
(١٠) النسخ: لسخطه.

وقرئ بمن الجارّة، على أنّه خبر مبتدأ محذوف، أي: منه، أو بعثه ^(١).
﴿عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾: على الذين آمنوا مع الرسول. وتخصيصهم - مع أنّ نعمة البعثة عامّة - لزيادة انتفاعهم بها.
﴿إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾: من نسبهم، أو من صنفهم، عربيّا مثلهم، ليفهموا كلامه بسهولة، ويكونوا واقفين على حاله في الصّدق والأمانة، مفتخرين به.
وقرئ: من أنفسهم، أي: من أشرفهم، لأنّه ﷺ كان من أشرف قبائل العرب وبطونهم ^(٢).
﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾، أي: القرآن، بعد ما كانوا جهّالاً لم يسمعوها الوحي.
﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾: يطهرهم من دنس الطّبائع، وسوء العقائد والأعمال، ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾: القرآن، والسّنّة.

﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ (١٦٤):
«إن» هي المخففة. واللام، هي الفارقة، والمعنى: وإنّ الشّأن كانوا من قبل بعثة الرّسول في ضلال ظاهر.

﴿أَوَلَمْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا﴾ :
الهمزة، للتّقرير والتّقريع. والواو، عاطفة للجملة على ما سبق من قصّة أحد، أو على محذوف، أي:
فعلتم كذا وقتلتم كذا. «ولما» وهو ظرفه المضاف إلى أصابتكم، أي: حين أصابتكم مصيبة، وهي قتل سبعين منكم يوم أحد، والحال أنّكم نلتم ضعفها يوم بدر من قتل سبعين وأسر سبعين.
﴿فَلْتُمْ أَنَّى هَذَا﴾، أي: من أين أصابنا هذا؟ وقد وعدنا الله النّصر.
وفي تفسير العيّاشي ^(٣): محمّد بن أبي حمزة، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله ﷺ ^(٤) قال: كان المسلمون قد أصابوا ببدر مائة وأربعين رجلاً، قتلوا سبعين رجلاً وأسروا سبعين، فلمّا كان يوم أحد أصيب من المسلمين سبعون رجلاً، قال: فاغتمّوا لذلك فأنزل الله - تبارك وتعالى - : أولمّا (الآية) ^(٥)

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٩٠.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) تفسير العيّاشي ١ / ٢٠٥، ح ١٥١.

(٤) يوجد في المصدر بعد هذه العبارة: في قول الله: ﴿أَوَلَمْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا﴾.

(٥) ذكر في المصدر الآية بدل «الآية».

﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ :

باختياركم الفداء يوم بدر، كذا عن أمير المؤمنين عليه السلام رواه في مجمع البيان ^(١).
وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٢): أنّ يوم بدر قتل من قريش سبعون وأسر منهم سبعون، وكان الحكم في الأسارى يوم بدر ^(٣) القتل، فقامت الأنصار [إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله] ^(٤) فقالوا: يا رسول الله، هبهم لنا ولا تقتلهم حتى نفاديهم.
فنزل جبرائيل عليه السلام فقال: إنّ الله قد أباح لهم ^(٥) الفداء أن يأخذوا من هؤلاء القوم ويطلقوهم على أن يستشهد منهم في عام قابل بقدر من يأخذون ^(٦) منه الفداء ^(٧).
فأخبرهم رسول الله صلّى الله عليه وآله بهذا الشرط.
فقالوا: قد رضينا به، نأخذ العام الفداء عن هؤلاء ونتقوى به، ويقتل منا في عام قابل بعدد من ^(٨) نأخذ منهم ^(٩) الفداء، ندخل الجنة. فأخذوا منهم الفداء وأطلقوهم.
فلما كان يوم أحد ^(١٠) قتل ^(١١) من اصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله سبعون، فقالوا: يا رسول الله، ما هذا الذي أصابنا وقد كنت تعدنا النصر ^(١٢)؟ فأنزل الله: ﴿أَوَلَمْأَ أَصَابَتْكُمُ﴾ (الآية) ^(١٣) ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ بما اشتراطتم يوم بدر.
قال البيضاوي ^(١٤): أي، ممّا قد اقترفته أنفسكم من مخالفة الأمر بترك المركز، فإنّ الوعد كان مشروطاً بالثبات والمطاوعة، أو اختيار الخروج من المدينة.
والأول مخالف للنصّ، والثاني لعدم الردّ على اختيار الرسول صلّى الله عليه وآله.

(١) بل في أنوار التنزيل ١ / ١٩١.

(٢) تفسير القمي.

(٣) «يوم بدر» ليس في المصدر.

(٤) من المصدر.

(٥) أ: لكم.

(٦) المصدر: يأخذوا.

(٧) يوجد في المصدر بعد هذه الكلمة: من هؤلاء.

(٨) المصدر: ما.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: منه.

(١٠) المصدر: «فلما كان في هذا اليوم وهو يوم أحد» بدل «فلما كان يوم أحد».

(١١) ر: قتلوا.

(١٢) المصدر: بالنصر.

(١٣) المصدر: «مصيبة قد أصبتم مثلها قتلتم أتّى هذا» بدل «الآية».

(١٤) أنوار التنزيل ١ / ١٩١.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٦٥): فيقدر على النصر ومنعه، وعلى أن يصيب بكم ويصيب منكم.

﴿وَمَا أَصَابَكُمْ﴾: من القتل.

﴿يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ﴾: يوم أحد. والجمعان، جمع المسلمين وجمع المشركين، ﴿فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾: فهو كائن بتخلية الكفار. وسمّاها إذنا، مجازا مرسلا، لأنها من لوازمه، ليفي بما شرطتم يوم بدر حين اختياركم، ﴿وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١٦٦) ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا﴾: وليتميّز المؤمنون والمنافقون، فيظهر إيمان هؤلاء بالصبر، ونفاق هؤلاء بإظهار طلب وعد النصر والإعراض عن الاشتراط. وفي إيراد أحد المفعولين ما يدلّ على الحدوث دون الآخر، مدح للمؤمنين بالثبات على الإيمان والمنافقين بعدمه، ﴿وَقِيلَ لَهُمْ﴾: عطف على «نافقوا» داخل في الصلّة، أو لكلام مبتدأ، ﴿تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا﴾: تقسيم للأمر عليهم، وتخيير بين أن يقاتلوا للآخرة أو للدفع عن الأنفس والأموال. أو معناه: قاتلوا الكفرة. أو ادفعوهم بتكثير سواد المجاهدين، فإن كثرة السواد ممّا يروّع العدو ويكسر منه.

﴿قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَتَّبِعُنَاكُمْ﴾، أي: لو نعلم ما يصحّ أن يسمّى قتالا لا تتبعناكم فيه، لكن ما أنتم عليه ليس بقتال بل إلقاء بالأنفس إلى التهلكة. أو لو نحسن قتالا لا تتبعناكم، قالوا ذلك دغلا واستهزاء. ﴿هُمْ لِلْكَفَرِ يَوْمَئِذٍ﴾، أي: يوم إذ قالوا ذلك. أو يوم إذ قام القتال، وأحسّوا به. ﴿أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ :

قيل ^(١): لانخزالهم وكلامهم هذا، فإتّحما أول أمارات ظهرت منهم مؤذنة بكفرهم. وقيل: هم لأهل الكفر أقرب نصرّة منهم لأهل الإيمان، إذ كان انخزالهم ومقاومتهم تقوية للمشركين وتخذيلا ^(٢) للمؤمنين.

والأولى، الحمل على ما يشمل المعنيين، أي هم لتقوية الكفر، أي: كفرهم وكفر من شاركهم فيه أقرب منهم لتقوية الإيمان، لأنّ ما ظهر منهم يدلّ على كفرهم وتقوية للكافرين وتخذيلا للمؤمنين.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) المصدر: تخزيلا.

﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾: يظهرون خلاف ما يضمرونه. وإضافة القول إلى «أفواههم» تأكيد.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ (١٦٧): من التَّفَاق، ما يخلوا به بعضهم إلى بعض، فإنه يعلمه مفصلاً بعلم واجب، وأنتم تعلمونه مجملًا بأمارات.

في مصباح الشريعة ^(١): عن الصادق عليه السلام في كلام له: ومن ضعف يقينه تعلّق بالأسباب ورخص لنفسه بذلك، واتبع العادات وأقاويل الناس بغير حقيقة، والسعي في أمور الدنيا وجمعها وإمسакها، يقرباً للسان، أنه لا مانع ولا معطي إلا الله وأنّ العبد لا يصيب إلا ما رزق وقسم له والجهد لا يزيد في الرزق، وينكسر ذلك بفعله وقلبه، قال الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾.

﴿الَّذِينَ قَالُوا﴾: مرفوع، بدل من واو «يكتُمون». أو منصوب على الذمّ أو الوصف «للذين نافقوا». أو مجرور، بدل من الضمير في «بأفواههم» أو «قلوبهم»، ﴿لِإِخْوَانِهِمْ﴾: لأجلهم. يريد من قتل بأحد من أقاربهم، أو من جنسهم، ﴿وَقَعَدُوا﴾: حال مقدّر بقدر، أي: قالوا: قاعدین عن القتال، ﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾: في القعود، ﴿مَا قُتِلُوا﴾: كما لم نقتل. وقرأ هشام: ما قتلوا، بالتشديد ^(٢).

﴿قُلْ فَاذَرُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١٦٨): في أنكم تقدرون على دفع القتل وأسبابه ممن كتب عليه، فادفعوا عن أنفسكم الموت وأسبابه، فإنه أحرى بكم. والمعنى: أنّ القعود غير مغن، فإنّ أسباب الموت كثيرة، كما أنّ القتال يكون سبباً للهلاك والقعود سبباً للنّجاة، قد يكون الأمر بالعكس، فإنه قد يدفع بالقتال العدوّ فينجو، وبالقعود يصير العدوّ جريئاً فيغلب عليه فيهلك.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً﴾ ^(٣):

(١) شرح فارسي مصباح الشريعة ٢ / ١٨٨ - ١٨٩.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٩١.

(٣) ورد في حاشية الأصل عند تفسير هذه الآية هكذا: قال الفاضل الكاشي في تفسيره: والآية «تشمّل كل من قتل في سبيل [من سبل] الله [عزّ وجلّ] سواء كان قتله بالجهاد الأصغر وبذل النفس طلباً لرضا الله أو -

في مجمع البيان^(١): قيل: نزلت في شهداء بدر، كانوا أربعة عشر رجلاً، ثمانية من الأنصار وستة من المهاجرين.

وقيل: نزلت في شهداء أحد، وكانوا سبعين رجلاً، أربعة من المهاجرين، حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وعثمان بن شماس وعبد الله بن جحش، وسائرهم من الأنصار.

قال الباقر عليه السلام وكثير من المفسرين: إنما تتناول قتلى بدر واحد معاً - انتهى - والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وآله أو لكل أحد.

وقرأ هشام، بالتاء، كالباقين. وبالياء، على إسناده إلى ضمير رسول الله، أو من يحسب. أو إلى الذين قتلوا. والمفعول الأول محذوف، لأنه في الأصل مبتدأ جائز الحذف عند القرينة^(٢).

وقرأ ابن عامر: «قتلوا» بالتشديد، لكثرة المقتولين^(٣).

﴿بَلْ أَحْيَاءٌ﴾، أي: بل هم أحياء.

وقرئ بالنصب، أي: بل أحسبهم أحياء^(٤).

﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾: ذوو زلفى منه.

وفي تفسير العياشي^(٥): عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: إني راغب نشيط في الجهاد.

قال: فجاهد في سبيل الله، فإنك إن تقتل كنت حياً عند الله ترزق، وإن مت فقد وقع أجرك على الله، وإن رجعت خرجت من الذنوب إلى الله، هذا تفسير ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً﴾ (الآية).

وفي الكافي^(٦): عن الصادق عليه السلام أنه قيل له: يروون أن أرواح المؤمنين

بالجهاد الأكبر وكسر النفس وقمع الهوى بالرياضة. [تفسير الصافي ١ / ٣٦٨] وفي شمول القتل لقمع هوى النفس نظر وإن لم يكن في إطلاق الجهاد على جهاد النفس حقيقة نظر. (فتأمل، منه سلمه الله.) نقل الفيض - رحمه الله - القول هذا عن مجمع البيان، عن الباقر - عليه السلام.

(١) مجمع البيان ١ / ٥٣٥.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٩٢.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٠٦، ح ١٥٢.

(٥) الكافي ٣ / ٢٤٤، ح ١. وفيه: «عن أبي ولاد الحفص عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك» بدل «عن الصادق عليه السلام أنه قيل له».

في حواصل طيور ^(١) خضر حول العرش.

فقال: لا، المؤمن أكرم على الله من أن يجعل روحه في حوصلة ^(٢) طير، ولكن في أبدان كأبدانهم.

﴿يُزْرَقُونَ﴾ (١٦٩): من الجنة. وهو تأكيد لكونهم أحياء.

وفي الكافي ^(٣): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن أبي حمزة، عن عقيل الخزاعي، أن أمير المؤمنين - صلوات الله عليه - إذا حضر الحرب يوصي المسلمين بكلمات فيقول: تعاهدوا الصلاة إلى أن قال عليه السلام: ثم إن الجهاد أشرف الأعمال بعد الإسلام، وهو قوام الدين، والأجر فيه عظيم مع العزة والمنعة، وهو الكثرة فيه الحسنات والبشرى بالجنة بعد الشهادة، بالرزق غدا عند الرب والكرامة، يقول الله - تعالى - : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. (الآية).

وفي أصوله ^(٤): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن أبي عبد الله ومحمد بن الحسن ^(٥)، عن سهل بن زياد جميعاً، عن الحسن بن العباس بن الجريش ^(٦)، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام أن أمير المؤمنين عليه السلام قال يوماً لأبي بكر: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ﴾ وأشهد أن رسول الله - صلى الله عليه وآله - مات شهيداً، والله ليأتينك، فأيقن إذا جاءك فإن الشيطان غير متخيل به، فأخذ علي عليه السلام بيد أبي بكر فأراه النبي صلى الله عليه وآله. فقال له: يا أبا بكر، آمن بعلي وبأحد عشر من ولده، إنهم مثلي إلا النبوة، وتب إلى الله مما في يدك فإنه لا حق لك فيه. ثم ذهب فلم ير.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: طير.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: حواصل

(٣) نفس المصدر ٥ / ٣٦، مقاطع من حديث ١.

(٤) نفس المصدر ١ / ٥٣٢، ح ١٣.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: محمد بن أبي الحسن.

(٦) النسخ: «الحسن بن عباس بن الحرث». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر. ولعله الصواب «الحريش» بدل «الجريش». ر.

تنقيح المقال ١ / ٢٨٦، رقم ٢٥٩٠.

(٧) المصدر: وأشهد [أن] محمداً رسول الله - صلى الله عليه وآله.

[وفي روضة الكافي ^(١): يحيى الحلبي، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي بصير قال: قلت: جعلت فداك
، [أرأيت] ^(٢) الرّادّ عليّ هذا الأمر فهو كالرّادّ عليكم؟

فقال: يا أبا محمّد، من ردّ عليك هذا الأمر فهو كالرّادّ على رسول الله ﷺ وعلى الله - تبارك وتعالى
- يا أبا محمّد، إنّ الميّت على هذا الأمر شهيد.

قال: قلت: وإن مات على فراشه؟

قال: إي والله [وإن مات] ^(٣) على فراشه، حيّ عند ربّه يرزق] ^(٤).

﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾: وهو شرف الشّهادة، والفوز بالحياة الأبدية، والقرب من الله تعالى والتمتع بنعيم الجنّة، ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ﴾: يسرّون بالبشارة، ﴿بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾، أي: بإخوانهم المؤمنين الذين لم يقتلوا فيلحقوا بهم، ﴿مِنْ خَلْفِهِمْ﴾، أي: الذين من خلفهم، زمانا أو رتبة، ﴿أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٧٠): بدل من الذين، والمعنى، أنّهم يستبشرون بما تبين ^(٥) لهم من أمر الآخرة، وحال من تركوا خلفهم من المؤمنين، وهو أنّهم إذا ماتوا أو قتلوا كانوا أحياء حياة أبدية، لا يكدرها خوف وقوع محذور وحزن فوات محبوب.

في روضة الكافي ^(٦): ابن محبوب، عن الحارث بن محمّد بن النّعمان ^(٧)، عن برير العجليّ قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله - عزّ ذكره - : ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

قال: هم والله شيعتنا، حين صارت أرواحهم في الجنّة واستقبلوا الكرامة من الله - عزّ وجلّ - علموا واستيقنوا أنّهم كانوا على الحقّ وعلى دين الله - عزّ ذكره - فاستبشروا بمن لم يلحق بهم من إخوانهم من خلفهم من المؤمنين، ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٨): قال حدّثني أبي، عن الحسن بن محبوب، عن أبي

(١) الكافي ٨ / ١٤٦، ح ١٢٠.

(٢) و (٣) من المصدر.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) أ: يتبين.

(٦) الكافي ٨ / ١٥٦، ح ١٤٦.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الحرث بن النعمان. وهي خطأ. ر. تنقيح المقال ١ / ٢٤٧، رقم ٢١٣٣.

(٨) تفسير القمي ١ / ١٢٧.

عبيدة الحذاء، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: هم والله شيعتنا، إذا دخلوا الجنة واستقبلوا الكرامة من الله استبشروا بمن لم يلحق بهم من إخوانهم المؤمنين في الدنيا، ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾: كثره للتوكيد، ولتعلق به ما هو بيان لقوله: «ألا خوف» ويجوز أن يكون الأول بحال إخوانهم، وهذا بحال أنفسهم، ﴿بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ﴾: ثوبا لأعمالهم، ﴿وَفَضْلٍ﴾: زيادة عليه، لقوله تعالى ^(١): ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ وتنكيرهما، للتعظيم.

﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١٧١): من جملة المستبشر به، عطف على فضل.

وقرأ الكسائي، بالكسر، على أنه استئناف معترض، دال على أن ذلك أجر لهم على إيمانهم، مشعر بأن من لا إيمان له أعماله محبطة وأجوره مضیعة ^(٢).

﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾: صفة للمؤمنين.

أو نصب على المدح. أو مبتدأ، خبره.

﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٢) بجملة. و «من» للبيان.

والمقصود من ذكر الوصفين ^(٣)، المدح والتعليل لا التقييد ^(٤)، لأن المستجيبين كلهم محسنون متقون.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٥): أن النبي صلی اللہ علیہ وسلم لما دخل المدينة من وقعة أحد ^(٦)، نزل عليه جبرئيل فقال: يا محمد، إن الله يأمرك أن تخرج في أثر القوم، ولا يخرج معك إلا من به جراحة.

فأمر رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم مناديا ينادي: يا معشر المهاجرين

(١) يونس / ٢٤.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٩٢.

(٣) ر: الواصفين.

(٤) أ: لا التقبيل.

(٥) تفسير القمي ١ / ١٢٤ - ١٢٦.

(٦) المصدر: «لما دخل رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم المدينة» بدل «أن النبي صلی اللہ علیہ وسلم لما دخل المدينة من وقعة أحد».

والأنصار، من كانت به جراحة فليخرج، ومن لم يكن به جراحة فليقم. فأقبلوا يضمّدون جراحاتهم ويداوونها، فخرجوا على ما بهم من الألم والجراح.

فلما بلغ رسول الله ﷺ حمراء^(١) الأسد، وقريش قد نزلت الرّوحاء، قال عكرمة بن أبي جهل والحارث بن هشام وعمرو بن العاص وخالد بن الوليد: نرجع فنغير على المدينة، فقد قتلنا سراقتهم وكبشهم - يعنون، حمزة - فوافاهم رجل خرج من المدينة فسألوه الخبر.

فقال: تركت محمّدا وأصحابه بحمراء الأسد يطلبونكم جدّ الطلب.

فقال أبو سفيان: هذا النّكد والبغي، فقد ظفرنا بالقوم وبغينا، والله ما أفلح قوم قطّ بغوا. فوافاهم^(٢) نعيم بن مسعود الأشجعيّ.

فقال أبو سفيان: أين تريد؟

قال: المدينة، لأمتار^(٣) لأهلي طعاما.

قال: هل لك أن تمرّ بحمراء الأسد وتلقى أصحاب محمّد وتعلمهم أنّ حلفاءنا وموالينا قد وافونا من الأحابيش، حتّى يرجعوا عنّا، ولك عندي عشرة قلائص أملؤها تمرا وزيبيا؟
قال: نعم. فوافي من غد^(٤) ذلك اليوم حمراء الأسد.

فقال لأصحاب رسول الله ﷺ: أين تريدون؟

قالوا: قريشا.

قال: ارجعوا، فإنّ قريشا قد اجتمعت عليهم^(٥) حلفاؤهم ومن كان تحلّف عنهم، وما أظنّ إلّا وأوائل خيلهم يطلعون^(٦) عليكم الساعة.

فقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، ما نبالي.

فنزل^(٧) جبرئيل على رسول الله ﷺ فقال: ارجع يا محمّد، فإنّ الله قد أربع^(٨) قريشا ومروا لا يلوون على شيء. فرجع^(٩) رسول الله ﷺ

(١) المصدر: بحمراء.

(٢) أ: خوافاهم.

(٣) أور: لأسار.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عند.

(٥) المصدر: «قد أجنحت إليهم» بدل «قد اجتمعت عليهم».

(٦) المصدر: «القوم قد طلّعوا» بدل «خيلهم يطلعون».

(٧) المصدر: «ونزل» بدل «ما نبالي فنزل».

(٨) المصدر: أربب.

(٩) المصدر: ورجع.

إلى المدينة، وأنزل الله: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (الآيات) (١).

[وفي تفسير فرات بن إبراهيم (٢) الكوفي: قال: حدثنا الحسين بن الحكم معننا، عن ابن عباس - رضي الله عنه - في يوم أحد في قوله - تعالى - : ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ يعني الجراحة ﴿الَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [قال: (٣) نزلت في علي بن أبي طالب ؓ وتسعة نفر (٤) بعثهم رسول الله ﷺ في أثر أبي سفيان حين ارتحل، فاستجابوا لله ولرسوله (٥)]. (٦)

﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ :

قيل (٧): يعني، الركب الذين استقبلوهم (٨) من عبد قيس، أو نعيم بن مسعود الأشجعي.

وفي مجمع البيان (٩): عنهما - عليهما السلام - : أنَّ المراد نعيم ، وأطلق عليه الناس لأنَّه من جنسه، كما قال: فلان يركب الخيل، وماله إلا فرس واحد. أو لأنَّه انضمَّ إليه ناس من المدينة وأذاعوا كلامه.

﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾، يعني أبا سفيان وأصحابه.

في مجمع البيان: في رواية أبي الجارود عن الباقر ؓ : أنَّها نزلت في غزوة بدر الصغرى، وذلك أنَّ أبا سفيان قال يوم أحد حين أراد أن ينصرف: يا محمد، موعد ما بيننا وبينك موسم بدر الصغرى لقابل إن شئت.

فقال رسول الله ﷺ : ذلك بيننا وبينك.

فلما كان العام المقبل، خرج أبو سفيان في أهل مكَّة حتَّى نزل مجنة من ناحية

(١) يوجد في المصدر بدل «الآيات» نص الآية: «من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا منهم واتَّقوا أجر عظيم».

(٢) تفسير فرات / ١٩ - ٢٠، ذيل حديث.

(٣) من المصدر.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: منهم.

(٥) المصدر: للرسول.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ١٩٣.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: استقبلتهم.

(٩) مجمع البيان ١ / ٥٤١. وما في المتن مضمون عبارة المجمع.

الظهران، ثم ألقى الله عليه الرّعب فبدا له في الرّجوع^(١)، فلقي نعيم بن مسعود الأشجعيّ وقد قدم معتمرا، فقال له أبو سفيان: إنيّ وأعدت محمّدا وأصحابه أن نلتقي بموسم بدر الصغرى، وإنّ هذه عام جذب، ولا يصلحنا إلّا عام نرعى فيه الشّجر ونشرب فيه اللّبن، وقد بدا لي أن لا أخرج إليها، وأكره أن يخرج محمّد ولا أخرج أنا فيزيدهم ذلك جرأة، فالحق بالمدينة فنبتّهم، ولك عندي عشرة من الإبل أضعتها على يد سهيل بن عمرو.

فأتى نعيم المدينة، فوجد النّاس يتجهّزون لميعاد أبي سفيان، فقال لهم: بئس الرّأي رأيكم^(٢)، أتوكم في دياركم وقراركم فلم يفلت منكم إلّا شريد، فتريدون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم، فوالله لا يفلت منكم أحد. فكره أصحاب رسول الله ﷺ الخروج.

فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لأخرجنّ ولو وحدي، فأما الجبان فإنّه رجع، وأما الشّجاع فإنّه تأهّب للقتال، وقال: حسبنا الله ونعم الوكيل.

فخرج رسول الله ﷺ في أصحابه حتّى وافى^(٣) بدر الصّغرى - وهو ماء لبني كنانة، وكانت موضع سوق لهم في الجاهليّة يجتمعون إليها في كلّ عام ثمانية أيّام - فأقام ببدر ينتظر أبا سفيان، وقد انصرف أبو سفيان من مجنة إلى^(٤) مكّة، فسّمّاهم أهل مكّة: جيش السّويق، ويقولون: إنّما خرجتم تشربون السّويق. ولم يلق رسول الله ﷺ وأصحابه أحدا من المشركين ببدر، ووافو^(٥) السّوق، وكانت لهم تجارات، فباعوا وأصابوا للدرهم^(٦) درهمن، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين.

﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ :

الضمير المستكنّ للمقول، أو لمصدر «قال» أو لفاعله. والمعنى: أنّهم لم يلتفتوا إليه، ولم يضعفوا، بل ثبتت ثقتهم بالله تعالى وازداد إيمانهم، وأظهروا حميّة الإسلام، وأخلصوا النّيّة عنده.

وفيه دلالة على أنّ الإيمان يزيد بكثرة التأمّل وتناصر الحج، وينقص بعروض الشّبه والمعارضات.

(١) «في الرجوع» ليس في المصدر.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: رأيتم.

(٣) المصدر: وافوا.

(٤) ليس في المصدر.

(٥) المصدر: وافق.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الدرهم.

﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ :

فحسبنا وكافينا، من أحسبه، إذا كفاه. ويدلّ على أنّه بمعنى: المحسب، أنّه لا يستفيد بالإضافة تعريفاً في قولك: هذا رجل حسبك.

﴿وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (١٧٣): ونعم الموكل إليه هو.

في كتاب الخصال (١): عن الصادق جعفر بن محمد - عليهما السلام - قال: عجبت [لمن فزع] (٢) من أربع كيف لا يفزع إلى أربع، عجبت لمن خاف كيف لا يفزع إلى قوله - تعالى - : ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ فأني سمعت الله - جلّ جلاله - يقول بعقبها (٣): ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ﴾ (الحديث).

وفي تهذيب الأحكام (٤): بإسناده إلى الحسن بن عليّ بن عبد الملك الزيات، عن رجل، عن كرام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أربع لأربع، فواحدة للقتل والهزيمة، حسبنا الله ونعم الوكيل، يقول الله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَاَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ﴾. (الحديث).

﴿فَانْقَلَبُوا﴾: فرجعوا من بدر، ﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾: عافية وثبات على الإيمان، وزيادة فيه. ﴿وَفَضْلٍ﴾: وريح في التجارة. فإثمّ لما أتوا بدرًا وافوا بها سوقًا، فأتجروا وريحوا، ﴿لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ﴾: من جراحة، وكيد عدوّ، ﴿وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ﴾: بجرأتهم وخروجهم. ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ (١٧٤): قد تفضّل عليهم بالتّثبيت، وزيادة الإيمان، والتّوفيق للمبادرة إلى الجهاد، والتّصلّب في الدّين، وإظهار الجرأة على العدو، وبالحفظ عن كلّ ما يسوؤهم، وإصابة النّفع مع ضمان الأجر، حتّى انقلبوا بنعمة منه وفضل. وفيه تحسير وتخطئة للمتخلف، حيث حرم نفسه ما فازوا به.

(١) الخصال / ٢١٨، ح ٤٣.

(٢) من المصدر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «سمعت قول الله عقبها» بدل «سمعت الله - جلّ جلاله - يقول بعقبها».

(٤) تهذيب الأحكام ٦ / ١٧٠، ح ٣٢٩.

وفي تفسير العياشي^(١): عن جابر، عن محمد بن علي - عليهما السلام - قال: لما وجه النبي ﷺ أمير المؤمنين وعمر بن ياسر إلى أهل مكة، قالوا: بعث هذا الصبي ولو بعث غيره إلى أهل مكة! وفي مكة صناديد قريش ورجالها، والله الكفر أولى بنا^(٢) مما نحن فيه. فساروا وقالوا وخوفوهما بأهل مكة، وغلظوا عليهما الأمر.

فقال عليّ عليه السلام: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾، ومضيا.

فلما دخلا مكة أخبر^(٣) الله نبيه ﷺ بقولهم لعليّ وبقول عليّ لهم، فأنزل الله بأسمائهم في كتابه، وذلك قوله: «ألم تر إلى الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فأنقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم﴾ وإما أنزلت «ألم تر» إلى فلان وفلان لقوا عليا وعمر فقالا: إن أبا سفيان وعبد الله بن عامر وأهل مكة قد جمعوا لكم فاخشوهم، فزادهم^(٤) إيمانا وقالوا: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾.

[وفي شرح الآيات الباهرة^(٥): ونقل ابن مردويه - من الجمهور - عن أبي رافع^(٦) أن النبي ﷺ وجه عليا عليه السلام في نفر في طلب أبي سفيان فلقبه أعرابي من خزاعة، فقال له: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾، يعني، أبا سفيان وأصحابه.

فقالوا: يعني: عليا وأصحابه: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾. فنزلت هذه الآية إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾].^(٧)

وأقول في الجمع بين الخبر الأول وهذان الخبران: الآية نزلت أولا على الوجه الأول كما في الخبر الأول، وجرت من الله في الوجه الثاني، وفصلت في الثاني بالتصريح بالأسماء، فأثبت في القرآن على الوجه الأول.

(١) تفسير العياشي ١ / ٢٠٦، ح ١٥٤.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «بنا أولى» بدل «أولى بنا».

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: خبر.

(٤) المصدر: وزادهم.

(٥) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٤٥.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «ابن رافع». وهي خطأ. ر. تنقيح المقال ١ / ٩، رقم ٣٨.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ﴾: يريد به المتبَطَّ نعيماً، أو أبا سفيان.

و «الشَّيْطَان» خبر «ذلكم» ^(١) وما بعده بيان لشيطنته. أو صفة، وما بعده خبر.

ويجوز أن يكون الإشارة إلى قوله على تقدير مضاف، أي، إنما ذلك قول الشَّيْطَان، أي :

إبليس، ﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾: القاعدين عن الخروج مع الرِّسُول، أو يخَوِّفُكم أوليائه الذين هم أبو سفيان وأصحابه.

﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾ :

الضَّمير «للنَّاس» الثاني، على الأول. وإلى «الأولياء» على الثاني.

﴿وَوَخَّافُونَ﴾: في مخالفة أمري، فجاهدوا مع رسولي.

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٧٥): فإنَّ الإيمان، يقتضي إثارة خوف الله على خوف النَّاس.

في أصول الكافي ^(٢): بإسناده إلى الهيثم بن واقد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من خاف الله أخاف الله منه كلَّ شيء ومن لم يخف الله أخافه الله من كلَّ شيء.

وإسناده إلى أبي حمزة ^(٣) قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من عرف الله خاف الله، ومن خاف الله سخطت نفسه عن الدنيا.

وفي كتاب التَّوْحِيد ^(٤): بإسناده إلى علي بن الحسين - عليهما السلام - حديث طويل، وفيه قال عليه السلام: خرجت حتَّى انتهيت إلى هذا الحائط، فاتَّكيت عليه، فإذا رجل عليه ثوبان أبيضان ينظر في وجهي، ثمَّ قال [لي]: ^(٥) يا علي بن الحسين ^(٦)، مالي أراك كئيباً حزينا، أعلى الدنيا حزنك فرزق الله حاضر للبر والفاجر؟ إلى أن قال: قلت :

أنا أتخوِّف [من] ^(٧) فتنة ابن الزَّبير.

(١) النسخ: ذلك.

(٢) الكافي ٢ / ٤٨، ح ٣.

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ٤.

(٤) التوحيد / ٣٧٤، ح ١٧.

(٥) من المصدر وأ.

(٦) يوجد في أبعد هذه العبارة: هل رأيتك أحدا حاف الله فلم ينجه؟ قلت: لا إلى.

(٧) من المصدر.

فضحك، ثم قال لي: يا علي بن الحسين، هل رأيتك أحدا خاف الله فلم ينجه؟^(١)
قلت: لا - إلى قوله - ثم نظرت فإذا ليس قدامي أحد.
﴿وَلَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾: يتعون فيه سريعا، حرصا عليه، خوف أن يضربوك ويعينوا عليك، وهم المنافقون من المتخلفين. أو قوم ارتدوا عن الإسلام.
﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾، أي: أولياءه. و «شيئا» يحتمل المفعول والمصدر.
وقرأ نافع: «يجزئك» بضم الياء وكسر الزاء، حيث وقع، ما خلا قوله في الأنبياء^(٢): «لا يجزهم الفزع الأكبر» فإنه فتح الياء وضم الزاء فيه. والباقيون كذلك في الكل^(٣).
﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾: نصيبا من الثواب فيها. وهو يدل على تمادي طغيانهم وموتهم على الكفر، وأن كفرهم بلغ الغاية، حتى أراد - أرحم الراحمين - أن لا يكون لهم حظ من رحمته.
﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٦): مع الحرمان عن الثواب.
﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٧٧): تكرير للتأكيد.
أو تعميم للكفرة بعد تخصيص ما نافق من المتخلفين، أو ممن ارتد من الأعراب.
﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُثَمِّلِي لَهُمْ خَيْرٌ لَّأَنفُسِهِمْ﴾: خطاب للرسول ﷺ أو لكل من يحسب.

و «الذين كفروا» مفعول، و «أن» مع اسمها وخبرها^(٤) بدل منه، وإنما اقتصر على مفعول واحد، لأنّ التّعويل على البدل، وهو مما ينوب عن المفعولين. أو مفعول ثان على تقدير مضاف، أي ولا تحسبنّ الذين كفروا أصحاب أنّ الإملاء خير لأنفسهم، أو ولا تحسبنّ حال الذين كفروا أنّ الإملاء خير لأنفسهم.

(١) المصدر: «هل رأيت أحدا سأل الله فلم يعطه؟» بدل «هل رأيتك أحدا خاف الله فلم ينجه؟».

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «حيث ما وقع خلا ما في الأنبياء» بدل «حيث وقع ما خلا قوله في الأنبياء».

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٩٤.

(٤) النسخ: اسمه وخبره.

و «ما» مصدرية، ويحتمل الموصولة بحذف العائد، وكان حقها أن تنفصل في الخط لكنّها وقعت متصلة في قرآن عثمان فاتبع.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم والكسائي ويعقوب، بالياء، على أنّ «الذين» فاعل وأنّ مع ما في حيزه مفعول. وفتح سينه - في جميع القرآن - ابن عامر وعاصم وحمة^(١).

والإملاء، الإمهال، وإطالة العمر.

وقيل^(٢): تخلّيتهم وشأنهم، من أملى لفرسه، إذا أرخى له الطول ليرعى كيف شاء.

﴿إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا﴾: استئناف بما هو العلة للحكم قبلها. و «ما» كآفة.

واللّام، للعاقبة، أي، يكون عاقبة أمرهم ازدياد الإثم.

وقرئ: «أثما» بالفتح، وبكسر الأولى. و «لا يحسبن» بالياء، على معنى: ولا يحسبن الذين كفروا أنّ إملاءنا لهم لازدياد الإثم، بل للتوبة والدخول في الإيمان. و «إنما نملّي لهم» اعتراض، معناه، أنّ إملاءنا لهم خير إن انتبهوا وتداركوا فيه ما فرط^(٣) منهم.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (١٧٨): على هذا يجوز أن يكون حالا من الواو، أي: ليزدادوا إثما، معدّا لهم

عذاب مهين.

وفي تفسير العياشي^(٤): عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: أخبرني عن الكافر،

الموت خير له أم الحياة؟

فقال: الموت خير للمؤمن والكافر.

قلت: ولم؟

قال: لأنّ الله يقول: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ ويقول: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي

لَهُمْ خَيْرٌ لَّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾.

وعن يونس^(٥) رفعه - قال: قلت له: زوج رسول الله ﷺ ابنته فلانا.

قال: نعم.

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٩٤.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٠٦ - ٢٠٧، ح ١٥٥.

(٥) نفس المصدر ١ / ٢٠٧، ح ١٥٦.

قلت: فكيف زوجّه الأخرى؟

قال: قد فعل، فأنزل الله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُثَمِّلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾ - إلى - ﴿عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾.

﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ قيل ^(١): الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين في عصره.

والمعنى: لا يترككم مختلطين لا يعرف مخلصكم من منافقكم حتى يميز المنافقين من المخلصين ^(٢) بالوحي إلى نبيّه [صلّى الله عليه وآله -] بأحوالكم، أو بالتكاليف الشاقة التي لا يصبر عليها ولا يذعن لها إلا الخالص المخلصون منكم، كبذل الأنفس والأموال في سبيل الله، ليختبر [النبيّ به] ^(٣) بواطنكم وليستدلّ به على عقائدكم.

وفي تفسير العياشي ^(٤): عن عجلان أبي ^(٥) صالح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تمضي الأيام والليالي حتى ينادي مناد من السماء يا أهل الحق اعتزلوا، يا أهل الباطل اعتزلوا، فيعزل هؤلاء عن هؤلاء [ويعزل هؤلاء من هؤلاء].

قال: ^(٦) قلت: أصلحك الله، يخالط هؤلاء هؤلاء بعد ذلك النداء؟

قال: كلا [، إنّه] ^(٧) يقول في الكتاب: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾.

وفي كتاب مقتل الحسين عليه السلام لأبي مخنف ^(٨): قال الضحاك بن

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٩٤ - ١٩٥.

(٢) المصدر: «المنافق من المخلص» بدل «المنافقين من المخلصين».

(٣) من المصدر.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٠٧، ح ١٥٧.

(٥) النسخ: «عجلان بن صالح». وعنوانه في جامع الرواة [٢ / ٥٣٧] ونقل رواية أبي يحيى الواسطي عنه، ثم نفى البعد عن كونه «عجلان أبا صالح الواسطي». ر. تنقيح المقال ٢ / ٢٤٩ - ٢٥٠، أرقام ٧٨٢٠، ٧٨٢١، ٧٨٢٢ و ٧٨٢٤.

(٦) و ٧ من المصدر.

(٨) ليس في مقتل أبي مخنف المطبوع. ولكن يوجد في سائر المقاتل، كمقتل المقرم / ٢٦٣.

عبد الله (١): مرّت بنا خيل ابن سعد - لعنه الله - تحرسنا، وكان (٢) الحسين عليه السلام يقرأ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُثَمِّلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُثَمِّلِي لَهُمْ لِيُزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾.

وقرأ حمزة والكسائي: «حَتَّى يَمِيزَ» من التفعيل هنا وفي الأنفال (٣).

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾: ما كان الله ليؤتي أحدكم علم الغيب، فيطلع على ما في القلوب من كفر أو إيمان، ولكنّه يجتبي لرسالته من يشاء فيوحي ويخبره ببعض المغيبات، أو ينصب ما يدلّ عليها.

﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾: بصفة الإخلاص. أو بأن تعلموه وحده مطلقاً على الغيب، وتعلموهم عباداً مجتبيين، لا يعلمون إلا ما علّمهم الله، ولا يقولون إلا ما أوحى إليهم.

نقل (٤): أن الكفرة قالوا: إن كان محمد صادقاً فليخبرنا من يؤمن منا ومن يكفر، فنزلت.

وعن السديّ أنّه عليه السلام قال: عرضت عليّ أمّتي وأعلمت من يؤمن ومن يكفر.

فقال المنافقون: إنّه يزعم أنّه يعرف من يؤمن به ومن يكفر ونحن معه ولا يعرفنا، فنزلت.

﴿وَإِنْ تُؤْمِنُوا﴾ حقّ الإيمان، ﴿وَتَتَّقُوا﴾ التّفاق.

﴿فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٩): لا يقادر قدره.

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ﴾ :

من قرأ، بالتاء، قدر مضافاً، أي: لا تحسبنّ الذين يبخلون هو خيراً لهم. وكذا من قرأ، بالياء، إن جعل الفاعل ضمير الرّسول أو من «يحسب»، وإن جعله الموصول كان

(١) المصدر: «الضحّاك بن عبد الله المشرقي». وهي أيضاً خطأ. والظاهر أنّه «الضحّاك بن عبيد الله المشرقي» (ر). تنقيح المقال ٢ / ١٠٤، رقم ٥٨٢٧ + جامع الرواة ١ / ٤١٨). وإن كان هكذا فلما ذا عدّه أصحاب التّراجم والرجال من أصحاب السّجاد - صلوات الله عليه - ؟

(٢) المصدر: «فسمع رجل منهم» بدل «تحرسنا وكان».

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٩٥.

(٤) نفس المصدر والموضع.

المفعول الأول محذوف، أي: لا يحسب البخلاء بخلهم هو خيرا لهم ^(١).
﴿بَلْ هُوَ﴾، أي: البخل، **﴿شَرُّ لَهُمْ﴾**: لاستجلاب العقاب عليهم.
﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: بيان لذلك، أي: سيلزمون وبال ما بخلوا به إلزام الطوق. أو يطوقون بما بخلوا به يوم القيامة.

في الكافي ^(٢): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن مسكان، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - **﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾**. فقال: يا محمد، ما من أحد يمنع من زكاة ماله شيئا إلا جعل الله - عز وجل - ذلك يوم القيامة ثعبانا من نار مطوقا في عنقه ينهش من لحمه حتى يفرغ من الحساب.
ثم قال: [وهو قول] ^(٣) الله - عز وجل - : **﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾**، يعني: ما بخلوا به من الزكاة.

يونس، عن عبد الله بن سنان ^(٤)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ : ما من ذي زكاة مال أو نخل أو زرع أو كرم يمنع زكاة ماله إلا قلده الله تربة أرضه، يطوق بها من سبع أرضين إلى يوم القيامة.

علي بن إبراهيم، عن أبيه ^(٥)، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن عبيد بن زرارة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما من عبد يمنع درهما في حقه إلا أنفق اثنين في غير حقه، وما من رجل يمنع حقا من ماله إلا طوقه الله - عز وجل - به حية من نار يوم القيامة.

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ^(٦)، عن ابن مهران، عن ابن مسكان، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : **﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾**. قال: ما من عبد يمنع ^(٧) من زكاة ماله شيئا إلا جعل الله له ذلك يوم القيامة ثعبانا

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) الكافي ٣ / ٥٠٢، ح ١.

(٣) من المصدر.

(٤) نفس المصدر ٣ / ٥٠٣، ح ٤.

(٥) نفس المصدر ٣ / ٥٠٤، ح ٧.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ١٠.

(٧) المصدر: منع.

من نار، يطوّق في عنقه ينهش من لحمه حتّى يفرغ من الحساب، وهو قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ قال: ما بخلوا به من الزّكاة.

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ^(١)، عن ابن فضال، عن عليّ بن عقبة، عن أيّوب بن راشد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: مانع الزّكاة يطوّق بحية قرعاء تأكل ^(٢) من دماغه، وذلك قوله - عزّ وجلّ - : ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

عليّ بن إبراهيم، عن أبيه ^(٣)، عن محمد بن خالد، عن خلف بن حمّاد، عن حريز قال: قال أبو عبد الله عليه السلام : ما من ذي مال ذهب أو فضّة يمنع زكاة ماله إلّا حبسه الله يوم القيامة بقاع قرقر، وسلّط عليه شجاعا أقرع يريده وهو يحيد عنه، فإذا رأى أنّه لا مخلص ^(٤) له [منه] ^(٥) أمكنه من يده فقضّمها كما يقضم الفجل، ثمّ يصير طوقا في عنقه، وذلك قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ وما من ذي مال إبل أو غنم أو بقر يمنع زكاة ماله إلّا حبسه الله يوم القيامة بقاع قرقر، يطأه كلّ ذات ظلف بظلفها وينهشه كلّ ذات ناب بنابها، وما من ذي مال نخل أو كرم أو زرع يمنع زكاتها إلّا طوّقه الله ريعة أرضه إلى سبع أرضين إلى يوم القيامة.

﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: وله ما فيهما ممّا يتوارث، فما لهؤلاء ييخلون بماله ولا ينفقونه في سبيله؟ أو أنّه يرث منهم ما يمسكونه ولا ينفقونه في سبيله بملكهم، ويبقى عليهم الحسرة والعقوبة.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ من المنع، والإعطاء، ﴿خَبِيرٌ﴾ (١٨٠): فيجازيكم.

وقرأ نافع وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي، بالتاء، على الالتفات، وهو أبلغ في الوعيد ^(٧).

﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ :

قيل ^(٨): قالت اليهود لما سمعوا: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾.

(١) نفس المصدر ٣ / ٥٠٥، ح ١٦.

(٢) المصدر: وتأكل.

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ١٩.

(٤) ر: خلف بن حمّاد عن عليّ بن عقبة.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لا يخلص.

(٦) من المصدر.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ١٩٥.

(٨) نفس المصدر والموضع.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١): قال: والله ما رأوا الله فيعلموا أنّه فقير، ولكنّهم رأوا أولياء الله فقراء فقالوا: لو كان الله غنيّاً لأغنى أولياءه، ففخروا على الله في الغناء.

وفي كتاب المناقب لابن شهر آشوب ^(٢): عن الباقر عليه السلام في قوله: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ (الآية) قال: هم الذين يزعمون أنّ الإمام يحتاج إلى ما يحملون إليه.

﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾، أي: سنكتبه في صحائف الكتب. أو سنحفظه في علمنا لا نعلمه، لأنّه كلمة عظيمة، إذ هو كفر بالله أو استهزاء بالقرآن والرّسول، ولذلك نظمته مع قتل الأنبياء.

وفيه تنبيه، على أنّه ليس أوّل جريمة ارتكبوها، وأنّ من اجتراً على قتل الأنبياء، لم يستبعد منه أمثال هذا القول.

وفي أصول الكافي ^(٣): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿يَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ فقال: أما والله ما قتلوهم ^(٤) بأسيا فهم، ولكن كانوا أذاعوا أمرهم ^(٥) وأفشوا عليهم فقتلوا.

وقرأ حمزة: «سيكتب» بالياء وضّمّها، وفتح التاء. و «قتلهم» بالرفع. و «يقول» بالياء ^(٦). ﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ (١٨١)، أي: وننتقم منهم، بأن نقول: ذوقوا العذاب المحرق. وفيه مبالغات في الوعيد.

والذّوق، إدراك الطّعوم. وعلى الاتّساع يستعمل لإدراك سائر المحسوسات والحالات، وذكره هاهنا لأنّ العذاب مرّتب على قولهم التّاشي عن البخل والتّهالك على المال، وغالب حاجة الإنسان إليه لتحصيل المطاعم، ومعظم بخله للخوف من فقدانه، ولذلك كثّر ذكر الأكل مع المال.

(١) تفسير القمي ١ / ١٢٧.

(٢) مناقب آل أبي طالب ٢ / ٢٠٧.

(٣) الكافي ٢ / ٣٧١، ح ٧.

(٤) ر: قتلوا.

(٥) المصدر: سرّهم.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٩٦.

﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى العذاب، ﴿بِمَا قَدَّمْتُمْ أُيْدِيكُمْ﴾: من قتل الأنبياء، وقولهم هذا، وسائر معاصيهم. عبّر بالأيدي عن الأنفس، لأن أكثر أعمالها بمنّ.

﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ (١٨٢): عطف على «ما قدّمت» وسببته للعذاب، من حيث أنّ نفي الظلم يستلزم العدل المقتضي إثابة المحسن، ومعاقبة المسيء.

وفي نهج البلاغة (١): قال عليّ (عليه السلام): وأيم الله ما كان قوم قطّ في غضّ نعمة من عيش فزال عنهم، إلّا بذنوب اجترحوها، لأنّ الله ليس بظلام للعبيد.

وفيه إشكال مشهور، وهو أنّ نفي الظلام عن الله تعالى لا يستلزم نفي كونه ظالماً، بل يشعر بكونه كذلك، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

والجواب، أنّ جواز اتّصافه تعالى بكلّ صفة يستلزم اتّصافه بها على الكمال، خصوصاً صفة الظلم، فإنّه لو اتّصف بها اتّصف بما هو في الرتبة الأعلى منها، لكمال قدرته وعدم المانع، فلإشعار بهذا المعنى أورد «الظلام» مكان «الظالم» والمراد نفي الظلم مطلقاً، فتأمل.

﴿الَّذِينَ قَالُوا﴾: هم كعب بن الأشرف، ومالك، وحبيّ، وفنحاص، ووهب بن يهوذا. ﴿إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا﴾: أمرنا في التّوراة، وأوصانا.

﴿أَلَا نُؤْمِنُ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾: بأن لا نؤمن لرسول حتّى يأتينا بهذه المعجزة الخاصة، التي كانت لأنبياء بني إسرائيل، وهو أن يقرب قربان فيقوم النبيّ ﷺ فيدعو فتنزل نار سماوية، أي: تجلبه إلى طبعها بالإحراق.

وهذا من مفترياتهم وأباطيلهم، لأنّ أكل النار القربان لا يوجب الإيمان إلّا لكونه معجزة، فهو وسائر المعجزات شرع في ذلك.

﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١٨٣): تكذيب وإلزام، بأنّ رسلاً قد جاؤوهم قبله، كزكرياء ويحيى، بمعجزات آخر موجبة للتّصديق وبما اقترحوه فقتلوهم، ولو كان الموجب للتّصديق هو الإتيان، وكان توقّفهم وامتناعهم عن الإيمان لأجله، فما لهم لم يؤمنوا بمن جاء به في معجزات آخر، واجتروا عليه؟

(١) نهج البلاغة / ٢٥٧، ضمن خطبة ١٧٨.

وفي أصول الكافي ^(١): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن مروك بن عبيد ^(٢)، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لعن الله القدرة، لعن الله الخوارج، لعن الله المرجئة، لعن الله المرجئة.

قال: قلت: لعنت هؤلاء مرة مرة، ولعنت هؤلاء مرتين؟

قال: إنّ هؤلاء يقولون: إنّ قتلنا مؤمنون، فدمائنا ^(٣) متلطخة بشياهم إلى يوم القيامة، إنّ الله حكى عن قوم ^(٤) في كتابه: «لَنْ يُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» قال: كان بين القائلين والقاتلين ^(٥) خمسمائة عام، فألزمهم الله القتل برضاهم ما فعلوا.

وفي تفسير العياشي ^(٦) مثل ما في أصول الكافي، إلّا أنّ بعد: «إذ كنتم صادقين» قال: فكان بين الذين خوطبوا بهذا القول وبين القاتلين خمسمائة عام، فسماهم الله قاتلين برضاهم بما صنع أولئك.

عن محمد بن هاشم ^(٧)، عن حدّثه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما نزلت هذه الآية: «قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» وقد علم أن قالوا: والله ما قتلنا ولا شهدنا. قال: وإنا قيل لهم: ابرؤوا من قتلهم، فأبوا.

عن محمد بن الأرقط ^(٨)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال لي: تنزل الكوفة؟ قلت: نعم.

قال: فترون قتلة ^(٩) الحسين بين أظهركم؟

قال: قلت: جعلت فداك، ما بقي منهم أحد.

قال: فإذا أنت لا ترى القاتل إلّا من قتل، أو من ولي القتل، ألم تسمع إلى

(١) الكافي ٢ / ٤٠٩، ح ١.

(٢) أ: «مروك بن عبيد». ر: «مروك بن عمير». وكلاهما خطأ. ر. تنقيح المقال ٣ / ٢١٠ رقم ١١٦٦٥.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فدمائهم.

(٤) أ: قومه.

(٥) المصدر: القاتلين والقائلين.

(٦) تفسير العياشي ١ / ٢٠٨، ح ١٦٣.

(٧) نفس المصدر ١ / ٢٠٩، ح ١٦٤.

(٨) نفس المصدر والموضع، ح ١٦٥.

(٩) المصدر: قتلته.

قول الله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فأَيُّ رسول قبل الذي (١) كان محمد ﷺ بين أظهرهم، ولم يكن بينه وبين عيسى رسول، إنما رضوا قتل أولئك فسمّوا قاتلين.

وفي الكافي (٢): محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عثمان بن عيسى، عن أبي المغراء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كانت بنو إسرائيل إذا قربت القربان، تخرج نار تأكل قربان من قبل منه، وإن الله جعل الإحرام مكان القربان.

وفي كتاب الاحتجاج (٣) للطبرسي - رحمه الله - : عن موسى بن جعفر [، عن أبيه]، (٤) عن آبائه، عن الحسين بن علي - عليهم السلام - عن أمير المؤمنين عليه السلام حديث طويل، وفيه قال - عز وجل - لنبيّه ﷺ لما أسري به: وكانت الأمم السالفة تحمل قرايينها على أعناقها إلى بيت المقدس، فمن قبلت منه أرسلت إليه (٥) نارا فأكلته فرجع مسرورا، ومن لم أقبل ذلك منه رجع مثبورا، وقد جعلت قربان أمتك في بطون فقرائها ومساكينها، فمن قبلت ذلك منه أضعفت ذلك له أضعافا مضاعفة، ومن لم أقبل ذلك منه رفعت عنه (٦) عقوبات الدنيا، وقد رفعت ذلك عن أمتك، وهي من الإصار التي كانت على الأمم قبلك (٧).

[﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ﴾: تسليّة للنبي ﷺ في تكذيب الكفار إيّاه، بأنّه ليس بأوّل مكذّب من الرّسل، جاءوا بالبينات، أي: المعجزات الباهرات.

﴿وَالزُّبُرِ﴾: التي كتب فيها الحكم، والزّواجر، ﴿وَالكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ (١٨٤) :

الّذي ينير الحقّ لمن اشتبه عليه، والهادي إلى الحقّ.

وقيل (٨): المراد به التّوراة والإنجيل. (٩)

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «فأتى رسول الله قبل الذين» بدل «فأتى رسول قبل الذي».

(٢) الكافي ٤ / ٣٣٥، ح ١٦.

(٣) الاحتجاج ١ / ٣٢٨ - ٣٢٩.

(٤) من المصدر.

(٥) المصدر: عليه.

(٦) هكذا في المصدر وأ. وفي الأصل ور: «وقعت» بدل «رفعت عنه».

(٧) المصدر: من كان من قبلك.

(٨) مجمع البيان ١ / ٥٥٠.

(٩) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾: وعد ووعد، للمصدق والمكذب.

وقرئ: «ذائقة الموت» بالنصب مع التثوين، وعدمه ^(١).

وفي تفسير العياشي ^(٢): عن زرارة، عن الباقر عليه السلام أنه قال: قلت: فإن الله يقول ^(٣): ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ من قتل لم يذوق الموت ^(٤).

قال: لا بد أن يرجع حتى يذوق الموت.

عن محمد بن يونس ^(٥)، عن بعض أصحابنا قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: «كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ أَوْ مَنْشُورَةٌ» نزل بها على محمد صلوات الله عليه وآله أنه ليس أحد من هذه الأمة إلا وينشرون ^(٦)، فاما المؤمنون فينشرون إلى قرة عين، وأما الفجار فينشرون إلى خزي الله إياهم.

وفي الكافي ^(٧): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن أبي المغرا قال: حدثني يعقوب الأحمر قال: دخلنا على أبي عبد الله عليه السلام نعزيه بإسماعيل، فترحم عليه.

ثم قال: إن الله - عز وجل - نعى إلى نبيه نفسه، فقال ^(٨): ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ و [قال: ^(٩) ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾] ثم أنشأ يحدث ^(١٠) فقال: إنه يموت أهل الأرض حتى لا يبقى أحد، ثم يموت أهل السماء حتى لا يبقى أحد، ^(١١) إلا ملك الموت وحملة العرش وجبرئيل وميكائيل - عليهم السلام - .

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٩٦.

(٢) تفسير العياشي ١ / ٢١٠، ح ١٧٠.

(٣) المصدر: «قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام» بدل «عن الباقر عليه السلام أنه قال: قلت: فإن الله يقول».

(٤) المصدر: «لم يذوق الموت من قتل و» بدل «من قتل لم يذوق الموت». في عبارات المصدر، قائل القولين أبو جعفر - صلوات الله عليه - وفي عبارات النسخ، قائل القول الأول زرارة والثاني أبو جعفر - عليه السلام. والله العالم.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: محمد بن يونس. والحديث في نفس المصدر والموضع، رقم ١٦٩.

(٦) المصدر: سينشرون.

(٧) الكافي ٣ / ٢٥٦، ح ٢٥.

(٨) الزمر / ٣٠.

(٩) و ١٠ و ١١ من المصدر.

قال: فيجيء ملك الموت حتّى يقوم بين يدي الله - عزّ وجلّ - فيقال له: من بقي؟ وهو أعلم.

فيقول: يا ربّ، لم يبق إلّا ملك الموت وحملة العرش وجبرئيل وميكائيل.

فيقال له: قل لجبرئيل وميكائيل: فليموتا.

فيقول الملائكة عند ذلك: يا ربّ، رسولك ^(١) وأمينك ^(٢).

فيقول: إيّ قل قضيت على كلّ نفس فيها الرّوح الموت.

ثمّ يجيء ملك الموت حتّى يقف بين يدي الله - عزّ وجلّ - فيقال له: من بقي؟ وهو أعلم.

فيقول: يا ربّ، لم يبق إلّا ملك الموت وحملة العرش.

فيقول: [قل] ^(٣) لحملة العرش: فليموتوا.

قال: ثمّ يجيء كثيبا حزينا لا يرفع طرفه، فيقال: من بقي؟ وهو أعلم ^(٤).

فيقول: يا ربّ، لم يبق إلّا ملك الموت.

فيقال له: مت، يا ملك الموت.

ثمّ يأخذ الأرض بيمينه، والسّموات بيمينه، ويقول: أين الّذين كانوا يدعون معي شريكا؟ أين الّذين كانوا يجعلون معي إلها آخر؟

﴿وَإِنَّمَا تُوفَّوْنَ أَجُورَكُمْ﴾: تعطون جزاء أعمالكم خيرا كان أو شرا، تامّا وافيا، ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: يوم قيامكم عن القبور. ولفظ التّوفية، يشعر بأنّه قد يكون قبلها بعض الأجر، كما يدلّ عليه أخبار ثواب القبر وعذابه.

﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنْ النَّارِ﴾: بعد عنها.

والزّحزة في الأصل، تكرير الزّحّ، وهو الجذب بعجلة.

﴿وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾: بالتّجاة، ونيل المراد.

والفوز، الظّفر بالبغيّة.

في أمالي الصدوق ^(٥): بإسناده إلى التّبيّ عليه السلام قال حاكيا عن

(١) المصدر: رسوليك.

(٢) المصدر: أمينيك.

(٣) من المصدر.

(٤) «وهو أعلم» ليس في المصدر.

(٥) أمالي الصدوق / ١٨٣ و ١٨٤، ضمن حديث ١٠.

الله - جلّ جلاله - فبعزّي حلفت، وبجلالي أقسمت، إنّه لا يتولّى عليّا عبد من عبادي إلّا زحزحته عن النار وأدخلته الجنّة، ولا يبغضه عبد من عبادي ويعدل عن ولايته إلّا أبغضته وأدخلته النار وبئس المصير. [والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة] ^(١).

وفي الكافي ^(٢): سهل بن زياد، عمّن حدّثه، عن جميل بن درّاج قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: خياركم سمحاًؤكم، وشراركم بخلاؤكم، ومن خالص الإيمان البرّ بالإخوان والسّعي في حوائجهم، وإنّ البارّ بالإخوان ليحبّه الرّحمن، وفي ذلك مرغمة للشّيطان، وتزحزح عن النّيران ^(٣) ودخول الجنان. والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

[وفيه ^(٤): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما مات النّبي صلّى الله عليه وآله سمعوا أصواتاً ولم يروا ^(٥) شخصاً، يقول: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾.]

وقال ^(٦): إنّ في الله خلفاً من كلّ هالك، وعزاء من كلّ مصيبه، ودركاً ممّا فات، فبالله فتقوا، وإيّاه فأرجوا، وإنّما المحروم من حرم التّواب] ^(٧).

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٨): حدّثني أبي، عن سليمان الدّيلميّ، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا كان يوم القيامة يدعى محمد صلّى الله عليه وآله فيكسى حلّة وردية ثمّ يقام عن يمين العرش، ثمّ يدعى بإبراهيم عليه السلام فيكسى حلّة بيضاء فيقام عن يسار العرش، ثمّ يدعى بعليّ [أمير المؤمنين] ^(٩) عليه السلام فيكسى حلّة وردية فيقام عن ^(١٠) يمين النّبي صلّى الله عليه وآله ثمّ يدعى بإسماعيل

(١) ليس في أ.

(٢) الكافي ٤ / ٤١، ح ١٥.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «رغمة الشيطان ومن زحزح عن النيران» بدل «مرغمة للشيطان وتزحزح عن النيران».

(٤) نفس المصدر ٣ / ٢٢١، ح ٤.

(٥) هكذا في المصدر. وفي الأصل: لم ير.

(٦) هكذا في المصدر. وفي الأصل: فقال.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٨) تفسير القمي ١ / ١٢٨.

(٩) من المصدر.

(١٠) المصدر: على.

فيكسى حلّة بيضاء فيقام عن (١) يسار إبراهيم، ثم يدعى بالحسن (٢) فيكسى حلّة وردية فيقام عن (٣) يمين أمير المؤمنين عليه السلام ثم يدعى بالحسين عليه السلام فيكسى حلّة وردية فيقام عن (٤) يمين الحسن، ثم يدعى بالأئمة فيكسون حللا (٥) وردية فيقام (٦) كلّ واحد عن (٧) يمين صاحبه، ثم يدعى بالشيعة فيقومون أمامهم، ثم يدعى بفاطمة - صلوات الله عليها - ونسائها من ذريّتها وشيعتها فيدخلون الجنة بغير حساب.

[ثم] (٨) ينادي مناد - من بطنان العرش من قبل ربّ العزّة والأفق الأعلى - : نعم الأب أبوك يا محمّد وهو إبراهيم، ونعم الأخ أخوك وهو عليّ بن أبي طالب، ونعم السبطان سبطاك وهما الحسن والحسين، ونعم الجنين جنينك وهو محسن، ونعم الأئمة الرّاشدون [من] (٩) ذريّتك وهم فلان وفلان، ونعم الشيعة شيعةك، ألا إنّ محمّدا ووصيّيه وسبطيه والأئمة من ذريّته هم الفائزون. ثم يؤمر بهم إلى الجنة، وذلك قوله: فمن زحزح عن النّار وادخل الجنة فقد فاز.

﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾، أي: لذاتها وزخارفها، ﴿إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ (١٨٥): مصدر، أو جمع غار. شبّهها بالمتاع الذي يدلّ به على المستام ويغرّ حتى يشتريه.

[وفي الكافي (١٠٠): محمّد بن يحيى، عن سلمة بن الخطّاب، عن سليمان بن سماعة، عن الحسين بن المختار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما قبض رسول الله ﷺ جاءهم جبريل عليه السلام والنبيّ مسجّى، وفي البيت [عليّ و] (١١) فاطمة والحسن والحسين - عليهم السّلام - فقال: السّلام عليكم يا أهل بيت الرّحمة ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ إنّ في الله - عزّ وجلّ - عزاء من كلّ مصيبة، وخلفا من كلّ هالك، ودركا لما فات، فبالله فتقوا، وإيّاه فأرجو، فإنّ المصاب من حرم

(١) المصدر: على.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الحسن.

(٣ و ٤) المصدر: على.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: حللا.

(٦) المصدر: ويقام.

(٧) المصدر: على.

(٨) من المصدر.

(٩) من المصدر.

(١٠) الكافي ٣ / ٢٢١، ح ٥.

(١١) من المصدر.

التَّوَاب، هذا آخر وطء من الدُّنْيَا.

قالوا: فسمعنا الصَّوْت ولم نر الشَّخْص.

عنه ^(١)، عن سلمة، عن عليّ بن سيف، عن أبيه، عن أبي أسامة زيد الشَّحَام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لَمَّا قبض رسول الله صلى الله عليه وآله جاءت التَّعْزِيَةُ، أَتَاهُمْ آت يَسْمَعُونَ حَسَّهُ وَلَا يَرُونَ شَخْصَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ إِنَّ ^(٢) فِي اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عِزَاءً مِنْ كُلِّ مَصِيبَةٍ، وَخَلَفًا ^(٣) مِنْ كُلِّ هَالِكٍ، وَدَرْكًا ^(٤) لِمَا فَاتَ، فَبِاللَّهِ فَتَقْوُوا، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا، فَإِنَّ الْمَحْرُومَ مِنْ حَرَمِ التَّوَابِ، وَالسَّلَامِ عَلَيْكُمْ.

عنه ^(٥)، عن سلمة، عن محمد بن عيسى الأرميني، عن الحسين بن علوان، عن عبد الله بن الوليد، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لَمَّا قبض رسول الله صلى الله عليه وآله أَتَاهُمْ آتٌ فُوقَ بَابِ الْبَيْتِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا آلَ مُحَمَّدٍ ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ فِي اللَّهِ خَلْفٌ مِنْ كُلِّ هَالِكٍ، وَعِزَاءٌ مِنْ كُلِّ مَصِيبَةٍ، وَدَرْكٌ لِمَا فَاتَ، فَبِاللَّهِ فَتَقْوُوا، وَعَلَيْهِ فَتَوَكَّلُوا، وَبَنَصْرِهِ لَكُمْ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ فَارْضُوا، فَأَتَمَّا ^(٦) الْمَصَابِ مِنْ حَرَمِ التَّوَابِ، وَالسَّلَامِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَلَمْ يَرَوْا أَحَدًا.

فَقَالَ بَعْضُ مَنْ فِي الْبَيْتِ: هَذَا مَلِكٌ مِنَ السَّمَاءِ بَعَثَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَيْكُمْ لِيُعْزِيَكُمْ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هَذَا الْخَضِرُ عليه السلام جَاءَكُمْ يُعْزِيكُمْ بِنَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وآله. [^(٧)]

﴿لَتُبْلَوْنَ﴾، أَي: وَاللَّهُ لَتُخْتَبَرْنَ، ﴿فِي أَمْوَالِكُمْ﴾: بِتَكْلِيفِ الْإِنْفَاقِ، وَمَا يَصِيبُهَا مِنَ الْآفَاتِ ،

(١) نفس المصدر ٣ / ٢٢١ - ٢٢٢، ح ٦.

(٢) ليس في المصدر.

(٣) المصدر: خلف.

(٤) المصدر: درك.

(٥) نفس المصدر ٣ / ٢٢٢، ح ٨.

(٦) النسخ: فآن.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿وَأَنْفُسِكُمْ﴾: بالجهاد والقتل والأسر والجراح، وما يرد عليها من المخاوف والأمراض والمتاعب.

وفي عيون الأخبار ^(١): في باب ما كتب به الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان، في جواب مسأله في العلل: وعلة الزكاة من أجل قوت الفقراء وتحسين أموال الأغنياء، لأن الله - تعالى - كلف أهل الصحة القيام بشأن أهل الزمانة والبلوى، كما قال - عز وجل - : ﴿اتَّبِلُونْ [فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ]﴾ ^(٢) في أموالكم بإخراج الزكاة، وفي أنفسكم بتوطين الأنفس على الصبر.

﴿وَلْتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ :

من هجاء الرسول، والطعن في الدين، وإغراء الكفرة على المسلمين. أخبرهم بذلك قبل وقوعها، ليوطنوا أنفسهم على الصبر والاحتمال، ويستعدوا للقائها، حتى لا يرهقهم نزولها.

[وفي تفسير فرات بن إبراهيم ^(٣) الكوفي: قال حدثنا الحسين بن الحكم معننا، عن ابن عباس - رضى الله عنه في يوم أحد في قوله: ﴿وَلْتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ نزلت في رسول الله خاصة، (وفي أهل بيته خاصة) ^(٤). ^(٥) ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا﴾: على ذلك، ﴿وَلْتَقُوا﴾: مخالفة أمر الله، ﴿فَإِنَّ ذَلِكَ﴾، يعني: الصبر والتقوى، ﴿مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (١٨٦): من معزومات الأمور، التي يجب العزم عليها. أو مما عزم الله عليه، أي: أمر به وبالغ فيه.

و «العزم» في الأصل، ثبات الرأي على الشيء نحو إمضائه.

وفي تفسير العياشي ^(٦): عن أبي خالد الكابلي قال: قال علي بن الحسين عليه السلام: لوددت أنه أذن لي فكلمت الناس ثلاثا، ثم صنع الله بي ما أحب

(١) عيون أخبار الرضا ٢ / ٨٩.

(٢) من المصدر.

(٣) تفسير فرات / ١٩، ضمن حديث.

(٤) من المصدر، مع ضعف الأسلوب بتكرار كلمة «خاصة».

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) تفسير العياشي ١ / ٢١٠، ح ١٧١.

. قال بيده على صدره - ثم قال: ولكنها عزيمة من الله أن نصبر، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾^(١) وأقبل يرفع يده ويضعها على صدره.

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ﴾: أي، اذكر وقت أخذه، ﴿مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾: يريد به العلماء، ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾: حكاية لمخاطبتهم.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم - في رواية ابن عباس - بالياء، لأنهم غيب. و «اللام» جواب القسم، الذي ناب عنه قوله: ﴿أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ﴾ والضمير، للكتاب^(٢). والمراد بيان ما فيه من نعت محمد ﷺ .

﴿فَنَبِّئُوهُمْ﴾، أي: الميثاق، ﴿وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾: فلم يراعوه، ولم يلتفتوا إليه. والنبد وراء الظهر، مثل في ترك الاعتداد وعدم الالتفات. ونقيضه، جعله نصب عينيه، وإلقاؤه بين عينيه.

﴿وَاشْتَرَوْا بِهِ﴾: وأخذوا بدله.

﴿نَمْنًا قَلِيلًا﴾: من حطام الدنيا، وأعراضها.

﴿فَبَيَسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ (١٨٧): ما يختارون لأنفسهم.

في تفسير علي بن إبراهيم^(٣): وفي رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ و [٢] ذلك [أن الله أخذ ميثاق الذين أوتوا الكتاب] (٥) في محمد ﷺ إذا خرج [لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ] (٦) ﴿وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبِّئُوهُمْ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ يقول: نبذوا عهد الله وراء ظهورهم ﴿وَاشْتَرَوْا بِهِ نَمْنًا قَلِيلًا فَبَيَسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ (٧)

وفي مجمع البيان^(٨): عن علي عليه السلام قال: ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا، حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا.

(١) من المصدر.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ١٩٧.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٢٨.

(٤) و ٥ و ٦ من المصدر.

(٧) ليس في أ.

(٨) مجمع البيان ١ / ٥٥٢.

وفي كتاب الاحتجاج ^(١): عن أمير المؤمنين عليه السلام حديث طويل، يقول فيه - وقد ذكر أعداء رسول الله الملحدون في آيات الله - : ولقد أحضروا الكتاب كملاً، مشتملاً على التّأويل والتّنزيل، والمحكم والمتشابه، والتّاسخ والمنسوخ، ولم يسقط منه حرف لا الألف ولا لام، فلمّا وقفوا على ما بيّنه الله من أسماء أهل الحقّ والباطل، وأنّ ذلك إن ظهر نقض ^(٢) ما عقدهوا قالوا: لا حاجة لنا فيه، نحن مستغنون عنه بما عندنا. ولذلك ^(٣) قال: ﴿فَنَبِّذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَيَّنُوا مَا يَشْتَرُونَ﴾.

ثمّ دفعهم الاضطراب بورود المسائل عليهم، ممّا ^(٤) لا يعلمون تأويله إلى جمعه. وتأويله وتعظيمه من تلقائهم ما يقيمون به دعائم ^(٥) كفرهم، فصرخ مناديهم: من كان عنده شيء من القرآن، فليأتنا به. ووكلوا تأليفه ونظمه ^(٦) إلى بعض من وافقهم على معاداة أولياء الله، فألفه على اختيارهم [وما يدلّ للمتأمل له على اختلال تمييزهم وافترائهم] ^(٧) وتركوا منه ما قدّروا أنّه لهم وهو عليهم، وزادوا [فيه] ^(٨) ما ظهر تناكره وتنافره [، وعلم الله أنّ ذلك يظهر ويبين فقال: ﴿ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾] ^(٩) وانكشف لأهل الاستبصار عوارهم ^(١٠) وافترائهم.

﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا﴾: يعجبون بما فعلوا من التّدليس، وكتمان الحقّ. أو من الطّاعات والحسنات. والخطاب للرسول. ومن ضمّ الباء، جعل الخطاب له وللمؤمنين. والمفعول الأوّل «الذين يفرحون».

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر، بالياء وفتح الباء فيه، وضمّ الباء في الآتي، على أنّ «الذين» فاعل، ومفعولاه محذوفان، يدلّ عليهما مفعولاً مؤكّده وهو «يحسبهم» الثاني، والمفعول الأوّل محذوف، والثاني تأكيد للفعل وفاعله ومفعوله الأوّل ^(١١).

﴿وَيُجِيبُونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾: من الوفاء بالميثاق، وإظهار الحقّ، والإخبار

(١) الاحتجاج ١ / ٣٨٣.

(٢) المصدر: نقص.

(٣) المصدر: كذلك.

(٤) المصدر: عمّا.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ادعائهم.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: تنظيمه.

(٧) و ٨ و ٩ من المصدر.

(٨) هكذا في المصدر. وفي الأصل وأ: «إغواءهم» وفي ر: «اغراءهم».

(٩) أنوار التنزيل ١ / ١٩٨.

بالصدق. أو كل خير، ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾، أي فائزين بفوز ونجاة منه.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام أنه ^(٢) يقول: يبعد من العذاب. وهو حاصل المعنى.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٨٨): بكفرهم وتدليسهم.

قيل ^(٣): إنه عليه السلام سأل اليهود عن شيء مما في التوراة، فأخبروه بخلاف ما كان فيه وأروه أنهم قد صدقوا ^(٤) وفرحوا بما فعلوا. فنزلت.

وقيل ^(٥): نزلت في قوم تخلفوا عن الغزو، ثم اعتذروا بأنهم رأوا المصلحة في التخلّف واستحمدوا به.

وقيل ^(٦): نزلت في المنافقين، فإنهم يفرحون بمناقتهم، ويستحمدون إلى المسلمين بإيمان ^(٧) لم يفعلوه على الحقيقة.

والصواب، أن الآية نزلت فيما رواه أبو الجارود، عن الباقر - عليه السلام ^(٨) - وجرت في غيرهم.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: فهو يملك أمرهم.

﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٨٩): فيقدر على عقابهم.

وقيل ^(٩): هو ردّ لقولهم: إنّ الله فقير.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (١٩٠):

لدلائل واضحة على وجود الصانع ووحدته، وكمال علمه وقدرته لذوي العقول المجلّوة الخالصة عن شوائب الحسّ والوهم.

(١) تفسير القمي ١ / ١٢٩.

(٢) المصدر: «قوله: ولا تحسبهم بمفازة من العذاب» بدل «أنه».

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٩٨.

(٤) المصدر: صدقوه.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) نفس المصدر والموضع.

(٧) المصدر: بالإيمان.

(٨) تفسير القمي ١ / ١٢٩.

(٩) أنوار التنزيل ١ / ١٩٨.

وفي مجمع البيان (١): وقد اشتهرت الرواية عن النبي ﷺ لما نزلت هذه الآية (٢) قال: ويل لمن لاكها بين فكّيه، ولم يتأمل ما فيها.

قيل (٣): ولعلّ الاختصار على [هذه] (٤) الثلاثة في [هذه] (٥) الآية، لأنّ مناط الاستدلال [هو] (٦) التغيّر، وهذه متعرّضة لجملة (٧) أنواعه، فإنّه إمّا أن يكون في ذات الشيء كتغيّر الليل والنّهار، أو جزئه كتغيّر العناصر بتبدّل (٨) صورها، أو الخارج عنه كتغيّر (٩) الأفلاك بتبدّل أوضاعها.

[وفي تهذيب الأحكام (١٠): محمّد بن عليّ بن محبوب، عن العباس بن معروف، عن عبد الله بن المغيرة، عن معاوية بن وهب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول - وذكر صلاة النبي ﷺ قال: كان يؤتى بطهور فيخمر عند رأسه ويوضع سواكه تحت فراشه ثمّ ينام ما شاء الله، فإذا استيقظ جلس، ثمّ قلب بصره في السّماء، ثمّ تلا الآيات من: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ [وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ]﴾ (١١) (الآية) ثمّ يستنّ ويتطهّر، ثمّ يقوم إلى المسجد فيركع أربع ركعات على قدر قراءته ركوعه، وسجوده على قدر ركوعه، يركع حتّى يقال: متى يرفع رأسه، ويسجد حتّى يقال: متى يرفع رأسه، ثمّ يعود إلى فراشه فينام ما شاء الله، ثمّ يستيقظ فيجلس فيتلوا الآيات من ويقلب (١٢) بصره في السّماء، ثمّ يستنّ ويتطهّر ويقوم إلى المسجد فيصلّي أربع ركعات كما ركع قبل ذلك، ثمّ يعود إلى فراشه فينام ما شاء الله، ثمّ يستيقظ فيجلس فيتلوا الآيات من ويقلب بصره في السّماء، ثمّ يستنّ ويتطهّر ويقوم إلى المسجد فيوتر ويصلّي الرّكعتين، ثمّ يخرج إلى الصّلاة]. (١٣)

﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾، أي: يذكرون الله على جميع

(١) مجمع البيان ١ / ٥٥٤.

(٢) المصدر: الآيات.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ١٩٨.

(٤) و ٥ و ٦ من المصدر.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: بجملة.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: تبدل.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: كتبديل.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢ / ٣٣٤، ح ١٣٧٧.

(١١) من المصدر.

(١٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «فيقلب» بدل «من ويقلب».

(١٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

الأحوال، قائمين وقاعدين ومضطجعين.

وفي الكافي (١): عن الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أكثر ذكر الله أحبه الله.

وفي كتاب معاني الأخبار (٢): خطبة لعلي عليه السلام يذكر فيها نعم الله يقول فيها: وأنا الذّاكر، يقول الله - عز وجل - ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾.

أو يصلّون على الهيئات الثلاث حسب طاقتهم.

وفي الكافي (٣): علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله - عز وجل - (الآية) (٤) قال: الصّحيح يصلّي قائما وقعودا، المريض يصلّي جالسا، ﴿وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ الذي يكون أضعف من المريض الذي يصلّي جالسا.

وفي أمالي شيخ الطائفة (٥): بإسناده إلى الباقر عليه السلام قال: لا يزال المؤمن في صلاة ما كان في ذكر الله، قائما كان أو جالسا أو مضطجعا، إنّ الله - تعالى - يقول: الذين (الآية) (٦).

﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: استدلالا واعتبارا، وهو أفضل العبادات.

في الكافي (٧): عن (الصادق) عليه السلام: أفضل العبادة إدمان التّفكّر في الله، وفي قدرته.

وعنه - عليه السلام (٨) - قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: نبّه بالتّفكّر قلبك، وجاف عن اللّيل جنبك، واتّق الله ربّك.

وعن الرّضا - عليه السلام (٩) - : ليس العبادة كثرة الصّلاة والصّوم، إنّما العبادة

(١) الكافي ٢ / ٤٩٩، ح ٣. وللحديث ذيل. وفيه: عن أبي عبد الله - عليه السلام.

(٢) معاني الأخبار / ٥٩، ضمن حديث ٩.

(٣) الكافي ٣ / ٤١١، ح ١١.

(٤) ذكر في المصدر بدل «الآية» نصّها: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾.

(٥) أمالي الطوسي ١ / ٧٧.

(٦) ذكر في المصدر الآية إلى آخرها.

(٧) الكافي ٢ / ٥٥، ح ٣. وفيه عن أبي عبد الله - عليه السلام.

(٨) نفس المصدر ٢ / ٥٤، ح ١ -

(٩) نفس المصدر ٢ / ٥٥، ح ٤. وفيه: عن معمر بن خلاد، قال: سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول: ...

التّفكّر في أمر الله.

وعن النّبّي - صلّى الله عليه وآله (١) - : تفكّر ساعة خير من قيام ليلة.

وفي رواية: من عبادة سنة (٢).

وفي أخرى ستين سنة (٣).

وإنّما اختلفت لاختلاف مراتب التّفكّر، ودرجات المتفكّرين، وأنواع المتفكّر فيه.

وفي عيون الأخبار (٤): في باب ما جاء عن الرّضا عليه السّلام من الأخبار في التّوحيد، حديث طويل، يقول فيه عليه السّلام: لَمَّا نظرت إلى جسدي، فلم يمكّني (٥) فيه (٦) زيادة ولا نقصان في العرض والطّول (٧) ودفع المكاره عنه وجّر المنفعة إليه، علمت أنّ لهذا البنيان بانيا، فأقررت به، مع ما أرى من دوران الفلك بقدرته، وإنشاء السّحاب، وتصريف الرّياح، ومجرى الشّمس والقمر والنّجوم، وغير ذلك من الآيات العجيبات المتقنات، علمت أنّ لهذا مقدّرا ومنشأ.

﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾: على إرادة القول، أي: يتفكّرون قائلين ذلك.

والمشار إليه «بهذا» المتفكّر فيه. أو الخلق، على أنّه أريد به المخلوق من السّموات والأرض. أو إليهما، لأنّهما في معنى المخلوق.

والمعنى، ما خلقته عبثا ضائعا من غير حكمة، بل خلقته لحكم عظيمة.

﴿سُبْحَانَكَ﴾ تنزيها لك عن العبث، وخلق الباطل. وهو اعتراض.

﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (١٩١): للإخلال بالتّظر فيه، والقيام بما يقتضيه. وفائدة

(١) المحاسن / ٢٦، ضمن حديث ٥.

(٢) تفسير العياشي ٢ / ٢٠٨، ح ٢٦، عن أبي عبد الله - عليه السّلام.

(٣) كذا أوردها في الصّافي ١ / ٤٠٩ ولكن لم نعثر على مصدر لها.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السّلام ١ / ١٣٢، ضمن حديث ٢٨.

(٥) المصدر: يمكّني (يمكّن خ ل)

(٦) ليس في المصدر.

(٧) المصدر: طول.

الفاء، هي الدلالة على أنّ علمهم بما لأجله خلقت السموات والأرض حملهم على الاستعانة.

[وفي مجمع البيان ^(١): روى التعلّي في تفسيره - بإسناده - عن محمد بن الحنفية، عن أبيه ^(٢) علي بن أبي طالب عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا قام من الليل استاك ^(٣)، ثم ينظر إلى السماء، ثم يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ - إلى قوله - : ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ^(٤).]

﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ﴾: غاية الإخزاء. ونظيره قولهم: من أدرك مرعى الضمان فقد أدرك. والمراد تهويل المستعاذ منه، تنبيهها على شدة خوفهم وطلبهم الوقاية منه.

﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ ^(٥): أراد بهم، المدخلين. ووضع المظهر موضع المضمر، للدلالة على أنّ ظلمهم سبب لإدخالهم النار.

وفي تفسير العياشي ^(٥): عن يونس بن ظبيان قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾.

قال: ما لهم من أئمة يسمونهم بأسمائهم.

ومعناه: ما لهم، أي، للظالمين من أئمة. يسمون الأئمة، بأسماء الأنصار، أي، يعدونهم أنصارهم، أي: أئمة الجور، وأئمة الجور لا يمكن لهم الشفاعة.

فالحاصل، أنّ الظالم وهو الذي تدخله النار وهو تارك الولاية، ليس له مخلص من النار، لأنّ أئمتهم أئمة الجور يستحيل منهم الشفاعة والنصرة، أمّا الشفاعة فلاّهم ليسوا أهلاً لها، وأمّا النصرة فلاّهم المخزي هو الله سبحانه. فما قاله البيضاوي ^(٦)، من أنّه لا يلزم من نفي الشفاعة، لأنّ النصرة دفع بقهر، جهل منه ارتكبه، لاحتيال الاستمداد منه بشفاعة أئمتهم.

﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ :

أوقع الفعل على المسمع لا المسموع، لدلالة وصفه عليه، وفيه مبالغة ليس في

(١) مجمع البيان ١ / ٥٥٤.

(٢) ليس في المصدر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: تسوّك.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) تفسير العياشي ١ / ٢١١، ح ١٧٥.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ١٩٩.

إيقاعه على نفس المسموع. وفي تنكير المنادي وإطلاقه ثم تقييده بالوصف، تعظيم لشأنه، والمراد به الرسول. وقيل ^(١): القرآن.

وفي تهذيب الأحكام ^(٢): في الدعاء بعد صلاة يوم الغدير المسند إلى الصادق عليه السلام: وليكن من دعائك في دبر هاتين الركعتين أن تقول: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾ - إلى قوله ^(٣) - ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلَفُ الْمِيعَادَ﴾ إلى أن قال: رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا بِاللَّحْدَاءِ، وَصَدَّقْنَا الْمُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ، إِذْ نَادَى بِنَدَاءٍ عَنْكَ بِالَّذِي أَمَرْتَهُ بِهِ أَنْ يَبْلُغَ مَا أَنْزَلْتَ إِلَيْهِ مِنْ وَلايَةِ وَلِيِّ أَمْرِكَ.

فعلى هذا معنى ﴿أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ﴾: آمنوا به فيما ناداكم له رسوله، وهو الإيمان بوصي رسوله. ﴿فَآمَنَّا﴾، أي: آمنا بالله ورسوله ووصي رسوله.

﴿رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾: كبائرنا، فإنها ذات تبعات وأذنان.

﴿وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾: صغائرنا، فإنها مستقبحة، ولكنها مكفرة عن مجتنب الكبائر.

﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ ^(١٩٣): مخصوصين بصحبته، معدودين في زمريهم.

و «الأبرار» جمع برّ، وبارّ، كأرياب، وأصحاب.

﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾، أي: على تصديق رسلك من الثواب، أو على ألسنة رسلك، أو منزلا على رسلك، أو محمولا عليهم.

﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: بأن تعصمنا عما يقتضيه.

﴿إِنَّكَ لَا تَخْلَفُ الْمِيعَادَ﴾ ^(١٩٤): بإثابة المؤمن، وإجابة الداعي. وتكرير «رَبَّنَا» للمبالغة في الابتهاال، والدلالة على استقلال المطالب وعلو شأنها.

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾، أي: طلبتهم. وهو أخص من الإجابة، لجواز أن تكون الإجابة بالردّ. وتعدي بنفسه، وباللام.

﴿أَنِّي لَا أَضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ﴾: بأيّ لا أضيع.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) تهذيب الأحكام ٣ / ١٤٤، ضمن حديث ٣١٧.

(٣) ذكر في المصدر، نفس الآية بدل «إلى قوله».

وقرئ، بالكسر، على إرادة القول (١).

﴿مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْتَى﴾: بيان عامل.

﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾: لأن الذكر من الأنثى والأنثى من الذكر، أو لأحدهما من أصل واحد، أو لفرط الاتصال والاتحاد، أو للاجتماع، أو الاتفاق في الدين. وهي جملة معترضة، بين بها شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال.

وفي عيون الأخبار (٢)، بإسناده إلى محمد بن يعقوب النهشلي قال: حدثنا علي بن موسى الرضا عليه السلام عن أبيه موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب - عليهم السلام - عن النبي ﷺ عن جبرئيل، عن ميكائيل، عن إسرئيل - عليهم السلام - عن الله - جلّ جلاله - أنه قال: أنا الله، لا إله إلا أنا، خلقت الخلق بقدرتي، فاخترت منهم من شئت من أنبيائي، واخترت من جميعهم محمدا حبيبا وخليلا وصفيّا فبعثته رسولا إلى خلقي، واصطفيت له عليّا فجعلته (٣) له أخا ووصيّا ووزيرا ومؤدّيّا عنه من بعده إلى خلقي وخليفتي إلى عبادي - إلى قوله جلّ ثناؤه - : وحجّتي في السموات والأرضين (٤) على جميع من فيهنّ من خلقي، لا أقبل عمل عامل منهم إلّا بالإقرار بولايته مع نبوة أحمد (٥) رسولي.

﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ الأوطان والعشائر للدين، ﴿وَأُخْرِجُوا مِنْ ديارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي﴾: بسبب إيمانهم بالله، ومن أجله، ﴿وَقَاتِلُوا﴾ الكفار.

﴿وَقُتِلُوا﴾ في الجهاد.

وقرأ حمزة والكسائي بالعكس (٦).

والمراد، أنه لما قتل منهم قوم قاتل الباقون ولم يضعفوا.

وشدّد ابن كثير وابن عامر «قتلوا» للتكثير (٧).

(١) أنوار التنزيل ١ / ١٩٩.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ / ٤٩، وللحديث تنمة.

(٣) المصدر: فجعلت.

(٤) المصدر: الأرض.

(٥) المصدر: محمد.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٠.

(٧) نفس المصدر والموضع.

﴿لَا كُفْرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دُخْلَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَاباً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، أي: أثيبهم بذلك ثواباً من عند الله، أي: عظيماً. فهو مصدر للتَّوَعُّع^(١).

﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ (١٩٥): على الطَّاعَاتِ.

وفي أمالي شيخ^(٢) الطَّائفة: بإسناده إلى أبي عبيدة، عن أبيه وابن أبي رافع - يحكيان ذهاب عليّ عليه السلام من مكّة إلى المدينة ملتحقاً بالنبي ﷺ حين هاجر من مكّة إلى المدينة، وقد قارع الفرسان من قريش، ومعه فاطمة بنت أسد، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ وفاطمة بنت الزبير - : ثم سار^(٣) ظاهراً قاهراً حتّى نزل ضجنان، فلبث بها قدر يومه وليلته،^(٤) ولحق به نفر من المستضعفين^(٥) من المؤمنين، وفيهم أمّ أيمن مولاة رسول الله ﷺ فصلّى^(٦) ليلته تلك هو والفواطم، [طورا يصلّون وطورا]^(٧) يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم، فلم يزالوا كذلك حتّى طلع الفجر، فصلّى عليه السلام بهم صلاة الفجر، ثم سار لوجهه يحب^(٨) منزلاً بعد منزل. لا يفتر عن ذكر الله والفواطم كذلك وغيرهم ممن صحبه حتّى قدموا المدينة^(٩)، وقد نزل الوحي بما كان من شأنهم قبل قدومهم [بقوله - تعالى - :]^(١٠)

(١) يوجد في هامش الأصل: رد على البيضاوي حيث جعل مصدراً مؤكداً مع أنه لا يحذف عامل المؤكد. (منه سلمه الله). [ر. أنوار التنزيل ١ / ٢٠٠]

(٢) أمالي الطوسي ٢ / ٨٤ - ٨٦، مع اختصار وتلخيص في أوائله وهو الظاهر من عبارات المفسر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «فصار» بدل «ثم سار».

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «فلزم بها يوماً وليلة» بدل «فلبث بها قدر يومه وليلته».

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «ضعفاء» بدل «المستضعفين من».

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «ويصلي» بدل «فصلّى».

(٧) من المصدر. وفي النسخ: «و» بدل منه.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «فجعل وهن يضعون ذلك» بدل «يحب».

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «يعبدون الله - عز وجل - ويرغبون إليه كذلك حتّى قدم المدينة» بدل «لا يفتر عن ذكر الله والفواطم كذلك وغيرهم ممن صحبه حتّى قدموا المدينة».

(١٠) من المصدر.

﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا﴾ (الآيات [إلى] قوله) ^(١) ﴿مِنْ ذِكْرِ أَوْ أَنْتَى﴾. الذكر عليّ، والأنثى الفواطم ^(٢) ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ يعني، عليّ من فاطمة، أو قال: الفواطم، وهنّ من عليّ ^(٣). وذكر عليّ بن عيسى - رحمه الله - في كشف الغمّة ^(٤): أنّ هذه الآيات نزلت في أمير المؤمنين - صلوات الله عليه - في توجّعه إلى المدينة، وذكر الحكاية كما في الأمالي. وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٥): ثمّ ذكر أمير المؤمنين عليه السلام وأصحابه المؤمنين فقال: ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ يعني، أمير المؤمنين، وسلمان، وأبا ذرّ حين أخرج، وعمّار ^(٦)، الذين أودوا - إلى آخر الآية - .

﴿لَا يَغُرُّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ (١٩٦) :

الخطاب للنبيّ صلّى الله عليه وآله والمراد أمّته، أو تنبيته على ما كان عليه، أو لكلّ أحد. والمعنى: لا تنظر إلى ما الكفرة عليه من السّعة والحظّ، ولا تغترّ بظاهر ما ترى من تبسّطهم في مكاسبهم ومتاجرهم ومزارعهم. نقل ^(٧): أنّ بعض المؤمنين كانوا يرون المشركين في رخاء ولين عيش فيقولون: إنّ أعداء الله فيما نرى من الخير وقد هلكنا من الجوع والجهد، فنزلت. ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾: خبر مبتدأ محذوف، أي: ذلك التّقلّب متاع قليل، لقصر مدّته وفي جنب ما أعدّ الله للمؤمنين.

وفي الحديث النبويّ ^(٨): ما الدّنيا في الآخرة إلّا مثل ما يجعل أحدكم ^(٩) إصبعة في اليمّ، فلينظر بم يرجع. ﴿ثُمَّ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ (١٩٧): ما مهّدوا لأنفسهم.

(١) ذكر في المصدر نفس الآيات بدل قول المفسر: الآيات [إلى] قوله.

(٢) المصدر: الفواطم المتقدم ذكر هنّ وهنّ فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله وفاطمة بنت أسد وفاطمة بنت الزبير.

(٣) «أو قال الفواطم وهنّ من عليّ» ليس في المصدر.

(٤) كشف الغمّة في معرفة الأئمة ١ / ٤٠٦.

(٥) تفسير القمي ١ / ١٢٩.

(٦) «وعمّار» ليس في المصدر.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٠. وفيه: روى.

(٨) نفس المصدر والموضع.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أحدهم.

﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾: النَّزْلُ والنَّزْلُ، ما يعدّ للنَّازل من طعام وشراب وصلة. وانتصابه على الحال من «جَنَّات» والعامل فيها الظرف.

وقيل ^(١): إنّه مصدر مؤكّد، والتقدير: أنزلوه نزلاً.

﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ﴾: لكثرتّه، ودوامه، ﴿خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ (١٩٨): ممّا يتقلّب فيه الفجّار، لقلّته وسرعة زواله وامتزاجه بالآلام.

وفي تفسير العيّاشي ^(٢): عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: الموت خير للمؤمن، لأنّ الله يقول: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾.

[عن الأصمعي بن ثباتة ^(٣)، عن عليّ عليه السلام في قوله: «ثواباً من عند الله خير للأبرار»] ^(٤) قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله - : أنت الثّواب، وأصحابك ^(٥) الأبرار.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ :

قيل ^(٦): نزلت في ابن سلام ^(٨) وأصحابه.

وقيل: في أربعين من نجران، واثنين وثلاثين من الحبشة، وثمانية من الروم، كانوا نصارى فأسلموا.

وقيل ^(٩): في أصحابه النّجاشيّ لما نعاه جبرئيل إلى رسول الله ﷺ فخرج فصلّى عليه، فقال المنافقون: انظروا إلى هذا يصليّ على علج نصرانيّ لم يره قطّ. وإتّما دخلت اللّام على الاسم، للفصل بينه وبين «إنّ» بالخبر.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) تفسير العيّاشي ١ / ٢١٢، ح ١٧٨.

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ١٧٧.

(٤) من المصدر.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: قال: قال رسول الله ﷺ لعلّي.

(٦) المصدر: أنصارك (أصحابك - خ ل).

(٧) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٠ - ٢٠١.

(٨) المصدر: عبد الله بن سلام.

(٩) نفس الموضع والمصدر.

﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ﴾، من القرآن، ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ من الكتابين، ﴿خَاشِعِينَ لِلَّهِ﴾: حال، من فاعل «يؤمن». وجمعه باعتبار المعنى.

﴿لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾، كما يفعله المحرفون من أحبارهم.
﴿أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾: ويؤتون أجرهم مرتين، كما وعدوه في آية أخرى.
﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (١٩٩): لعلمه بالأعمال، وما يستوجهه كل عامل من الجزاء، واستغنائه عن التأمل والاحتياط.

والمراد، أن الأجر الموعود سريع الوصول، فإن سرعة الحساب يستدعي سرعة الجزاء.
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا﴾، على المصائب، ﴿وَاصْبِرُوا﴾، على الفرائض، ﴿وَرَابِطُوا﴾: على الأئمة^(١).

[وفي الكافي^(٢): عن الصادق عليه السلام: «اصبروا» على الفرائض «وصابروا» على المصائب].^(٣)
وفي كتاب معاني الأخبار^(٤): بإسناده إلى أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اصبروا» على المصائب و «صابروهم» على الفتنة^(٥) «ورابطوا» على من تعتدون^(٦) به.
وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٧): قوله: ﴿اصْبِرُوا وَاصْبِرُوا وَرَابِطُوا﴾ فإنه حدثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اصبروا»

(١) كافة الأحاديث الواردة في تفسير هذه الآية في نسخة «ر» و «أ» فيها تقديم وتأخير.
ولكن اعتمدنا على نسخة الأصل ولم نشر إلى ذلك كما أنه يوجد اختلافات ونقص في نفس الحديث في - النسختين المشار إليهما.

(٢) الكافي ٢ / ٨١، ح ٣. وسيأتي بسنده وتمام الحديث قريباً.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في ر.

(٤) معاني الأخبار / ٣٦٩، ح ١. وسيأتي بتمامه قريباً.

(٥) المصدر: التقيّة.

(٦) المصدر: تقتدون.

(٧) تفسير القمي ١ / ١٢٩.

على المصائب «وصابروا» على الفرائض و «رابطوا» على الأئمة.

[وحدثني أبي ^(١)، عن الحسن بن خالد، عن الرضا عليه السلام : إذا كان يوم القيامة ينادي مناد: أين الصّابرون؟ فيقوم فئام من الناس، ثم ينادي: أين المتصّرون؟ فيقوم فئام من الناس.

قلت: جعلت فداك، وما الصّابرون؟

قال: على أداء الفرائض، والمتصّرون على اجتناب المحارم ^(٢).

حدثني أبي ^(٣)، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي الطفيل، عن أبي جعفر، عن أبيه علي بن الحسين - عليهما السلام - أنه قال - وقد ذكر عنده عبد الله بن عباس - : وأما قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا﴾ (الآية) ففي أبيه نزلت وفيها، ولم يكن الرّباط الذي أمرنا به وسيكون ذلك، من نسلنا المرابط ومن نسله المرابط والحديث طويل أخذت، منه موضع الحاجة.

[وفي أصول الكافي ^(٤): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى عن الحسين بن مختار، عن عبد الله بن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ قال: اصبروا على الفرائض.

عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ^(٥)، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن حمّاد بن عيسى، عن أبي السّفاتج، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ قال: اصبروا على الفرائض، وصابروا على المصائب، ورابطوا على الأئمة.

علي بن إبراهيم، عن أبيه ^(٦) ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن [أبان] ^(٧) ابن أبي مسافر، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا﴾ قال: اصبروا على المصائب.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) نفس المصدر ٢ / ٢٣.

(٤) الكافي ٢ / ٨١، ح ٢.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ٣.

(٦) نفس المصدر ٢ / ٩٢، ح ١٩.

(٧) من المصدر.

وفي رواية ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال صابروا ^(١) على المصائب ^(٢).
وفي مجمع البيان ^(٣): ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ اختلفوا في معناه إلى قوله - : وقيل إنَّ معنى رابطوا، أي، رابطوا الصلوات ^(٤)، ومعناه، انتظروها واحدة بعد واحدة لأنَّ المراقبة لم تكن حينئذ: روي ذلك عن علي عليه السلام .

[وروي عن أبي جعفر - عليه السلام ^(٥) - أنَّه قال: معناه، اصبروا على المصائب، وصابروا على عدوكم، ورابطوا على عدوكم]. ^(٦)

[وعن النَّبيِّ - صَلَّى الله عليه وآله ^(٧) - : من الرباط انتظار الصلاة بعد الصلاة]. ^(٨)
[وفي كتاب معاني الأخبار ^(٩): حدَّثنا أبي - رحمه الله - قال: حدَّثنا سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه عليه السلام قال: جاء جبرائيل عليه السلام إلى النَّبيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال له النَّبيُّ: يا جبرائيل، ما تفسير الصَّبر؟

قال: ويصبر ^(١٠) في الضَّراء كما يصبر ^(١١) في السَّراء، وفي الفاقة كما يصبر ^(١٢) في الغناء، وفي البلاء كما يصبر ^(١٣) في العافية، فلا يشكو ^(١٤) خالقه عند مخلوق بما يصيبه من البلاء.
والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة]. ^(١٥) ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٢٠٠) :
قيل ^(١٦): واتَّقوه بالتَّبرُّو عَمَّا سواه لكي تفلحوا غاية الفلاح.

-
- (١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: اصبروا.
(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.
(٣) مجمع البيان ١ / ٥٦٢.
(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الصلاة.
(٥) نفس المصدر والموضع.
(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أور.
(٧) نفس المصدر والموضع.
(٨) ما بين المعقوفتين ليس في الأصل.
(٩) معاني الأخبار / ٢٦١، ضمن حديث.
١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ - هكذا في المصدر. وفي النسختين الأصل ور: «يصبروا». والصواب. أن تكونوا بصيغة المفرد كما في المصدر. لأنَّ الضمير في «خالقه» يعود على مفرد.
(١٤) هكذا في المصدر. وفي النسختين الأصل ور: فلا يشكوا.
(١٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.
(١٦) أنوار التنزيل ١ / ٢٠١.

وفي تفسير العياشي^(١): عن الصادق عليه السلام: يعني، فيما أمركم به وافترض عليكم.

وفي أصول الكافي^(٢): بعض أصحابنا - رفعه - عن محمد بن سنان، عن داود بن كثير الرقي، عن أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام: إن الله - تبارك وتعالى - لما خلق نبيه ووصيه وابنته وابنيه وجميع الأئمة - عليهم السلام - وخلق شيعتهم، أخذ عليهم الميثاق أن يصبروا ويصابروا ويرابطوا وأن يتقوا الله.

وفي تفسير العياشي^(٣): عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - تبارك وتعالى - : ﴿اصْبِرُوا﴾ يقول: عن المعاصي ﴿وَصَابِرُوا﴾ على الفرائض ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ يقول: أوامروا بالمعروف وانهاؤوا عن المنكر، ثم قال: وأي منكر أنكر من ظلم الأمة لنا وقتلهم إيانا؟ ﴿وَرَابِطُوا﴾ يقول: في سبيل الله، ونحن السبيل فيما بين الله وخلقه، ونحن الرباط الأدنى، فمن جاهد عنا فقد جاهد عن النبي صلى الله عليه وآله وما جاء به من عند الله ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾ يقول: لعل الجنة توجب لكم إن فعلتم ذلك، ونظيرها في قول الله - تعالى - : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ ولو كانت هذه الآية في المؤذنين كما فسرتها المفسرون، لفاز القدرية وأهل البدع معهم.

عن يعقوب السراج^(٤) قال: قلت: لأبي عبد الله عليه السلام: تبقى الأرض يوما بغير عالم منكم يفزع الناس إليه؟

قال: فقال لي: إذا لا يعبد الله يا أبا يوسف، لا تخلوا الأرض من عالم منا ظاهر يفزع الناس إليه في حلالهم وحرامهم، وإن ذلك لمبين في كتاب الله، قال الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا [اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا]﴾^(٥) اصبروا على دينكم، وصابروا عدوكم ممن يخالفكم، ورابطوا إمامكم ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فيما أمركم به وافترض عليكم.

[وفي رواية أخرى^(٦) عنه: اصبروا على الأذى فينا.]

(١) تفسير العياشي ١ / ٢١٣، ذيل حديث ١٨١. وسيأتي الحديث بتمامه قريبا.

(٢) الكافي ١ / ٤٥١، ح ٣٩.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢١٢، ح ١٧٩.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ١٨١.

(٥) ليس في المصدر.

(٦) نفس المصدر ١ / ٢١٣، ح ١٨٢.

قلت: وصابروا؟

قال: على عدوكم مع وليكم «ورابطوا» قال: المقام مع إمامكم ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

قلت: تنزيل؟

قال: نعم.

وفيه ^(١): بإسناده إلى ابن أبي حمزة ^(٢)، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾.

فقال: اصبروا على المصائب، وصابروهم على التقيّة ^(٣)، ورابطوا على من تعتدون به ^(٤)، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. ^(٥)

وفي شرح الآيات الباهرة ^(٦): روى الشيخ المفيد - رحمه الله - في كتاب الغيبة، عن رجاله - بإسناده - عن بريد بن معاوية العجلي، عن أبي جعفر عليه السلام في - قوله - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ قال: اصبروا على أداء الفرائض، وصابروا عدوكم، ورابطوا إمامكم المنتظر.

[وفي تفسير فرات بن إبراهيم ^(٧) الكوفي: قال: حدّثنا الحسين بن الحكم معننا، عن ابن عباس - رضي الله عنه - في يوم أحد [في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾] ^(٨) ﴿اصْبِرُوا﴾ في أنفسكم ﴿وَصَابِرُوا﴾ عدوكم ﴿وَرَابِطُوا﴾ في سبيل الله ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾] قال: ^(٩) نزلت في رسول الله ﷺ وعليّ بن أبي طالب عليه السلام وحمزة بن عبد المطلب - رضي الله عنه - ^(١٠) وقد سبق ثواب قراءة هذه السّورة.

وفي عيون الأخبار: عن الرضا - عليه السلام ^(١١) - قال: إذا أراد أحدكم الحاجة

(١) بل في معاني الأخبار / ٣٦٩، ح ١، كما مرّ قبل قليل.

(٢) المصدر: أبي حمزة.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: القضية.

(٤) المصدر: تقتدون به.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٣٨.

(٧) تفسير فرات / ٤٢٠، ذيل حديث.

(٨) ليس في المصدر.

(٩) من المصدر.

(١٠) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(١١) عيون أخبار الرضا عليه السلام / ٢ / ٤٠، ح ١٢٥.

فليكر في طلبها في يوم الخميس، وليقرأ إذا خرج من منزله، آخر سورة، وآية الكرسي، وأنا أنزلناه في ليلة
القدر، وأم الكتاب، فإنّ فيها قضاء حوائج الدنيا والآخرة.

سورة النساء

سورة النساء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في كتاب ثواب الأعمال ^(١): بإسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: من قرأ سورة النساء في كل جمعة، أمن من ضغطة القبر.

وفي مصباح الكفعمي ^(٢): عن النبي صلى الله عليه وآله: من قرأها فكأنما تصدق على كل من ورث ميراثا، وأعطى من الأجر كمن اشترى محررا، وبرئ ^(٣) من الشرك، وكان ^(٤) في مشيئة الله من الذين يتجاوز عنهم.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾: خطاب يعم بني آدم.

﴿انْفُوا رَبَّكُمْ﴾:

في كتاب المناقب ^(٥) - لابن شهر آشوب - : أبو حمزة، عن جعفر عليه السلام في هذه ^(٦) الآية قال: قرابة الرسول وسيدهم أمير المؤمنين عليه السلام أمروا بمودتهم، فخالفوا ما أمروا به.

﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾: هي آدم عليه السلام.

﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾: عطف على خلقكم، أي: خلقكم من شخص واحد وخلق منها أمكم حواء من فضل طينتها. أو على محذوف، تقديره: من نفس واحدة خلقها وخلق منها زوجها.

في كتاب علل الشرائع ^(٧): بإسناده إلى زرارة - حديث طويل - قال: ثم سئل

(١) ثواب الأعمال / ١٣٣.

(٢) مصباح الكفعمي / ٤٣٩.

(٣) المصدر: تبرئ.

(٤) المصدر: فكان.

(٥) مناقب آل أبي طالب ٣ / ٣١٤.

(٦) ذكر في المصدر نص الآية بدل «هذه». -

(٧) علل الشرائع / ١٧ - ١٨، ح ١، وللحديث صدر.

. عليه السّلام - عن خلق حوّاء وقيل له: إنّ أناسا عندنا يقولون: إنّ الله - عزّ وجلّ - خلق حوّاء من ضلع آدم الأيسر الأقصى.

قال: سبحان الله وتعالى عن ذلك علّوا كبيرا، يقول ^(١) من يقول هذا، إنّ الله - تبارك وتعالى - لم يكن له من القدرة ما يخلق لآدم زوجته ^(٢) من غير ضلعه، وجعل للمتكلّم من أهل التّشنيع سبيلا إلى الكلام، يقول: إنّ آدم كان ينكح بعضه بعضا، إذا كانت من ضلعه ما لهؤلاء حكم الله بيننا وبينهم. ثمّ قال: إنّ الله - تبارك وتعالى - لمّا خلق آدم من طين، أمر الملائكة فسجدوا له ^(٣)، وألقى عليه السّبات ^(٤)، ثمّ ابتدّع له حوّاء. فجعلها ^(٥) في موضع النّقرة الّتي بين وركيه، وذلك لكي تكون المرأة تبعا للرجل، فأقبلت تتحرّك فانتبه لتحركها، فلمّا انتبه نوديت: أن تنحّي عنه. فلمّا نظر إليها، نظر إلى خلق حسن يشبه ^(٦) صورته غير أنّه ^(٧) أنثى، فكلّمها فكلّمته بلغته.

فقال لها: من أنت؟

فقال: خلق، خلقي الله كما ترى.

فقال آدم عند ذلك: يا ربّ، من هذا الخلق الحسن، الّذي قد آنسني قربه والنّظر إليه؟

فقال الله: يا آدم، هذه أمّي حوّاء، أفتحبّ ^(٨) أن تكون معك فتؤنسك وتحدّثك وتأمّر لأمرك؟

فقال: نعم يا ربّ، ولك عليّ بذلك الشّكر والحمد ما بقيت.

فقال الله - تبارك وتعالى - : فاخطبها إليّ، فإنّها أمّي، وقد تصلح لك ^(٩) - أيضا - زوجة ^(١٠)

للشهوة، وألقى الله عليه الشّهوة، وقد علّمه قبل ذلك المعرفة بكلّ شيء ^(١١).

(١) المصدر: أيقول.

(٢) النسخ: «زوجة». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) ليس في المصدر.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الشّبات.

(٥) المصدر: «ثمّ ابتدّع له خلقا ثمّ جعلها» بدل «ثمّ ابتدّع له حواء فجعلها».

(٦) المصدر: تشبه.

(٧) هكذا في ر. وفي المصدر وسائر النسخ: أمّا.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فتحبّ.

(٩ و ١٠) ليس في المصدر. -

(١١) «بكل شيء» ليس في المصدر.

فقال: يا ربّ، فإنّي أخطبها إليك، فما رضاك لذلك؟

فقال: رضائي، أن تعلّمها معالم ديني.

فقال: ذلك لك يا ربّ إن شئت ^(١) ذلك لي.

فقال: قد شئت ذلك، وقد زوجتكها، فضمّها إليك.

فقال لها آدم ﷺ: إليّ فأقبلي ^(٢).

فقالت: بل أنت فأقبل إليّ. فأمر الله - عزّ وجلّ - آدم أن يقوم إليها، فقام، ولو لا ذلك لكان ^(٣) النساء [هنّ] ^(٤) يذهبن [إلى الرجال] ^(٥) حتى يخطبن ^(٦) على أنفسهن. فهذه قصّة حواء - صلوات الله عليها - .

وفي تفسير العياشي ^(٧): عن أمير المؤمنين ﷺ قال: خلقت حواء من قصيرى جنب آدم. والقصيرى هو الضلع الأصغر، وأبدل الله مكانه لحما.

وقيل في الجمع بين الخبرين ^(٨): كونها مخلوقة من ضلعه الأيسر، إشارة إلى أنّ الجهة الجسمانيّة [الحيوانيّة] ^(٩) في النساء أقوى منها في الرجال، والجهة الرّوحانيّة الملكيّة بالعكس من ذلك. وذلك لأن اليمين ممّا يكتنّى به عن عالم الملكوت الرّوحانيّ، والشّمال ممّا يكتنّى به عن عالم الملك الجسمانيّ، فالطين عبارة عن مادّة الجسم، واليمين عبارة عن مادّة الرّوح، ولا ملك إلّا بملكوت. وهذا هو المعنى بقوله ﷺ: وكلتا يديه يمين. فالضلع الأيسر المنقوص من آدم، كناية عن نقص الشّهوات، التي تنشأ من غلبة الجسميّة، التي هي من عالم الخلق، وهي فضلة ^(١٠) طينته المستنبطة من باطنه التي صارت مادّة لخلق حواء. فنبتّه في الحديث، على أنّ جهة الملكوت والأمر في الرجال أقوى من جهة الملك والخلق، وبالعكس منهما في النساء فإنّ الظاهر عنوان الباطن. وهذا هو السرّ في هذا النقص في أبدان الرجال بالإضافة إلى النساء، وأسرار الله لا ينالها إلّا أهل السرّ،

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عليّ إن شئت.

(٢) المصدر: «أقبلي» بدل «لها آدم ﷺ إليّ فأقبلي».

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لكنّ.

(٤) و (٥) من المصدر.

(٦) المصدر: خطبن.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٢١٥، ح ٢.

(٨) تفسير الصافي ١ / ٣٨٣ - ٣٨٤.

(٩) من المصدر.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: هو فضل.

فالتكذيب في كلام المعصومين - صلوات الله عليهم - إنما يرجع إلى ما فهمه العامة من حمله على الظاهر، دون أصل الحديث.

﴿وَبَتُّ مِنْهُمَا رَجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾: بيان لكيفية تولدهم منهما، والمعنى: ونشر من تلك النفس والروح المخلوق منهما، بنين وبنات كثيرة. واكتفى بوصف (١) الرجال بالكثرة عن وصف النساء بها، لكونهم أصلاً بالنسبة إليهن، وتوصيفهم يدل على توصيفهن.

وذكر «كثيراً» حملاً على الجمع، وترتيب الأمر بالتقوى على هذه القصة، لما فيها من الدلالة على القدرة القاهرة التي من حقها أن تخشى، والنعمة الباهرة التي توجب طاعة مولاه. أو لأن المراد به، تمهيد الأمر بالتقوى فيما يتصل بحقوق أهل منزله وبني جنسه، على ما دلّت عليه الآيات التي بعدها.

وقرئ: «وخالق وباتّ» على حذف مبتدأ، تقديره: وهو خالق وباتّ (٢).

وفي كتاب العلل (٣): عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن بدء النسل من ذرية آدم عليه السلام، وقيل له: إنّ عندنا أناسا يقولون: إنّ الله - تبارك وتعالى - أوحى إلى آدم أن يزوّج بناته من بني، وإنّ هذا الخلق أصله كلّ من الإخوة والأخوات.

فقال عليه السلام سبحانه الله، وتعالى عن ذلك علواً كبيراً، يقول من يقول هذا، إنّ الله - عزّ وجلّ - جعل أصل صفوة خلقه وأحبّائه وأنبيائه ورسله [وحججه] (٤) والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من الحلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال والطهر الطاهر الطيب، والله لقد نبئت (٥): أنّ بعض البهائم تنكّرت له أخته، فلما نزا عليها ونزل كشف له عنها، وعلم أنّها أخته، أخرج غرموله، ثمّ قبض عليه بأسنانه، ثمّ قلعه، ثمّ خرّ ميتاً.

وأما ما رواه فيه (٦): بإسناده إلى الحسن بن مقاتل، عمّن سمع زرارة يقول: سئل

(١) ر: يذكر.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٢.

(٣) علل الشرائع / ١٧، ح ١. وللحديث تنمة قد سبق قبل قليل. وفيه: «سئل أبو عبد الله عليه السلام كيف بدؤ النسل من ذرية آدم عليه السلام وقيل له فإنّ عندنا أناساً» بدل «عن الصادق عليه السلام (ألى قوله) إنّ عندنا أناساً».

(٤) من المصدر.

(٥) المصدر: نبأت.

(٦) نفس المصدر / ١٨، ح ٢.

أبو عبد الله عليه السلام عن بدء النسل من آدم كيف كان؟ وعن بدء النسل من ذرية آدم، وذكر الحديث، وفيه زيادة وهي قوله: وآخر تنكرت له أمه ففعل هذا بعينه، فكيف الإنسان وفي نسبه (١) وفضله [وعلمه؟] (٢) غير أنّ جيلا من هذا الخلق الذي ترون، رغبوا عن علم أهل بيوتات أنبيائهم وأخذوا من حيث لم يؤمروا بأخذه، فصاروا إلى ما قد ترون من الضلال والجهل بالعلم كيف كانت الأشياء الماضية من بدء أن خلق الله ما خلق، وما هو كائن أبدا.

ثم قال: ويح هؤلاء، أين هم عمّالا يختلف فيه فقهاء أهل الحجاز ولا فقهاء أهل العراق؟ إنّ الله أمر القلم، فجرى على اللوح المحفوظ بما هو كائن إلى يوم القيامة قبل [خلق] (٣) آدم بألفي عام، وإنّ كتب الله كلّها فيما جرى [فيه] (٤) القلم في كلّها تحريم الأخوات على الإخوة مع ما حرّم، وهذا نحن قد نرى منها هذه الكتب الأربعة المشهورة في هذا العالم: التّوراة والإنجيل والزّبور والفرقان، أنزلها الله عن اللوح المحفوظ على رسله - صلوات الله عليهم أجمعين - منها التّوراة على موسى، والزّبور على داود، والإنجيل على عيسى، والفرقان (٥) على محمّد - صلّى الله عليه وآله وسلّم - وعلى التّبيين - عليهم السّلام - ليس فيها تحليل شيء من ذلك، حقّا أقول، ما أراد من يقول هذا وشبهه إلّا تقوية حجج المجوس، فما لهم قاتلهم الله.

[ثم أنشأ يحدثنا كيف كان بدء النسل من آدم، وكيف كان بدء النسل من ذريته، (٦) فقال (٧): إنّ آدم - صلوات الله عليه - ولد له سبعون بطنا، في كلّ بطن غلام وجارية إلى أن قتل هابيل، فلمّا قتل [قابيل] (٨) هابيل جزع آدم على هابيل جزعا قطعه عن إتيان النّساء، فبقي لا يستطيع أن يغشى حواء خمسمائة عام، ثمّ تجلّى (٩) ما به من الجزع

(١) كذا في النسخ. وفي المصدر: «أنسيته». ولعلّ الأصح: «إنسانيته».

(٢) من المصدر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فإنّ.

(٤) و (٥) من المصدر.

(٦) المصدر: القرآن.

(٧) من المصدر.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: قال.

(٩) من المصدر.

(١٠) المصدر: تجلّى.

عليه، فغشى حواء، فوهب الله شيئاً (١) وحده ليس معه ثان، واسم شيث هبة الله، وهو أول وصي (٢) أوصي إليه من الآدميين في الأرض، ثم ولد له من بعد شيث يافث ليس معه ثان.

فلما أدركا، وأراد الله - عز وجل - أن يبلغ بالنسل ما ترون، وأن يكون ما قد جرى به القلم من تحريم ما حرم الله - عز وجل - من الأخوات على الإخوة أنزل بعد العصر في يوم الخميس حوراء من الجنة، اسمها نزلة، فأمر الله - عز وجل - آدم أن يزوجه من شيث فزوجها منه، ثم أنزل بعد العصر من الغد حوراء من الجنة، اسمها منزلة، فأمر الله - عز وجل - آدم أن يزوجه من يافث فزوجها منه. فولد لشيث غلام، وولد ليافث جارية، فأمر الله - عز وجل - آدم حين أدركا أن يزوجه بنت يافث من ابن شيث، ففعل، فولد الصفوة من النبيين والمرسلين من نسلهما، ومعاذ الله أن يكون ذلك على ما قالوا من أمر الإخوة والأخوات.

[وفيه (٣): بإسناده إلى القاسم بن عروة، عن بريد بن معاوية العجلي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن الله - عز وجل - أنزل حوراء من الجنة إلى آدم عليه السلام فزوجها أحد ابنيه وتزوج الآخر إلى الجن، فولدتا جميعاً، فما كان من الناس من جمال وحسن خلق فهو من الحوراء، وما كان فيهم من سوء الخلق فمن بنت الجان. وأنكر أن يكون زوج بنيه، من بناته.

وفيه (٤): بإسناده إلى عبد الله بن يزيد بن سلام أنه سأل رسول الله ﷺ: أخبرني عن آدم خلق من حواء، أم خلقت حواء من آدم؟

قال: بل حواء خلقت من آدم، ولو كان آدم خلق من حواء لكان الطلاق بيد النساء ولم يكن بيد الرجال.

قال: فمن كله خلقت، أو من بعضه؟

قال: بل من بعضه، ولو خلقت من كله لجاز القصاص في النساء كما يجوز في الرجال.

قال: فمن ظاهره، أو من باطنه؟

قال: بل من باطنه، ولو خلقت من ظاهره لانكشف (٥) النساء كما ينكشف

(١) المصدر: شيئاً.

(٢) المصدر: من.

(٣) نفس المصدر / ١٠٣، باب ٩٢، ح ١.

(٤) نفس المصدر / ٤٧١، ضمن حديث ٣٣.

(٥) المصدر: لانكشفن.

الرجال، فلذلك صار النساء مستترات.

قال: فمن يمينه، أو من شماله؟

قال: بل من شماله، ولو خلقت من يمينه لكان للأُنثى مثل حظ الذكر من الميراث، فلذلك صار للأُنثى سهم وللذكر سهمان، وشهادة امرأتين مثل شهادة رجل واحد.

قال: فمن أين خلقت؟

قال: من الطينة التي فضلت من ضلعه الأيسر.

قال: صدقت يا محمد.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وبإسناده إلى الحسن بن محمد ^(١)، عن آبائه، عن جدّه الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله حديث طويل، يقول فيه عليه السلام : خلق الله - عزّ وجلّ - آدم من طين، ومن فضله وبقية خلقت حواء.

وفي كتاب الاحتجاج ^(٢) للطبرسيّ - رحمه الله - : عن أبي حمزة الثماليّ قال: سمعت عليّ بن الحسين عليه السلام يحدث رجلاً من قريش قال: لمّا تاب الله على آدم واقع حواء، ولم يكن غشيها منذ خلق وخلقت إلّا في الأرض، وذلك بعد ما تاب الله عليه.

قال: وكان آدم يعظّم البيت وما حوله من حرمة البيت، فكان إذا ^(٣) أراد أن يغشي حواء خرج من الحرم وأخرجها معه، فإذا جاز الحرم غشيها في الحلّ، ثمّ يغتسلان إعظاماً منه للحرم، ثمّ يرجع إلى فناء البيت.

[قال: ^(٤) فولد لآدم من حواء عشرون ذكراً] ^(٥) وعشرون أنثى [، فولد له في كلّ بطن ذكر وأنثى. فأول بطن] ^(٦) ولدت حواء هابيل ومعه جارية [يقال لها: ^(٧) إقليما.

(١) نفس المصدر / ٥١٢، ضمن حديث ١. وفيه: الحسن بن عبد الله.

(٢) الاحتجاج ٢ / ٤٣ - ٤٤.

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: «كان» بدل «فكان إذا».

(٤) و ٥ من المصدر.

(٥) من المصدر. وفي الأصل ور «وقال ولد» بدل منه.

(٦) من المصدر.

قال: وولدت في البطن الثاني قابيل ومعه جارية يقال لها: لوزا، وكانت لوزا أجمل بنات آدم.
[قال: (١)] فلما أدركوا خاف عليهم آدم من الفتنة، فدعاهم إليه فقال: [أريد] (٢) أن أنكحك يا هابيل
لوزا، وأنكحك يا قابيل إقليما.

قال قابيل: ما أرضى بهذا، أتنكحني أخت هابيل القبيحة وتنكح هابيل أختي الجميلة؟
قال: فأنا (٣) أقرع بينكما، فإن خرج سهمك يا قابيل على لوزا وخرج سهمك يا هابيل على إقليما،
زوّجت كل واحد منكما التي يخرج (٤) سهمه عليها.
قال: فرضينا بذلك، فافترعا.

قال: فخرج سهم هابيل على لوزا أخت قابيل، وخرج سهم قابيل على إقليما أخت هابيل.
قال: فزوّجهما على ما خرج لهما من عند الله، قال: ثم حرم الله نكاح الأخوات بعد ذلك.
قال: فقال له القرشي: فأولداهما؟
قال: نعم.

فقال له القرشي: فهذا فعل المجوس اليوم.
قال: فقال علي بن الحسين عليه السلام: إنّ المجوس إنّما فعلوا [ذلك] (٥) بعد التّحريم من الله، ثمّ قال له عليّ
بن الحسين عليه السلام: لا تنكر هذا، إنّما هي شرائع جرت، أليس الله قد خلق زوجة آدم منه ثمّ أحلّها له؟
فكان ذلك شريعة من شرائعهم، ثمّ أنزل الله التّحريم بعد ذلك.
وفي كتاب كمال الدين وتمام النّعمة (٦)، بإسناده إلى محمّد بن الفضل (٧)، عن أبي حمزة الثّماليّ، عن أبي
جعفر محمّد بن عليّ الباقر - عليهما السّلام - أنّه قال: فلمّا أكل [آدم] (٨) من الشّجرة أهبط (٩) إلى
الأرض، فولد له هابيل وأخته توأما (١٠) وولد له قابيل وأخته

(١) و ٢ و ٥ و ٨ من المصدر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: فإذا.

(٤) المصدر: خرج.

(٦) كمال الدين وتمام النّعمة / ٢١٣، ح ٢.

(٧) المصدر: محمّد بن الفضل.

(٩) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: هبط.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: توأم.

توأما ^(١)، ثم إنّ آدم أمر هابيل وقايل أن يقربا قربانا - وكان هابيل صاحب غنم وكان قاييل صاحب زرع - فقرب هابيل كبشا وقرب قاييل من زرعه ^(٢) ما لم ينق ^(٣)، وكان كبش هابيل من أفضل ^(٤) غنمه وكان زرع قاييل غير منقّى، فتقبل قربان هابيل ولم يتقبل قربان قاييل، وهو قول الله - عز وجل - : ﴿وَأَنزَلُ عَلَيْهِمُ﴾ (الآية) ^(٥).

[في الكافي ^(٦): عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيى، عن خالد بن إسماعيل، عن رجل من أصحابنا من أهل الجبل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ذكرت له المجوس، وأنهم يقولون: نكاح كنكاح ولد آدم، وأنهم يحاجوننا بذلك.

فقال: أمّا أنتم فلا يحاجونكم به، لمّا أدرك هبة الله قال آدم: «يا ربّ، زوج هبة الله.» فأهبط الله - عز وجل - له حوراء، فولدت له أربعة غلمة ثم رفعها الله - عز وجل - فلما أدرك ولد هبة الله قال: يا ربّ، زوج ولد هبة الله. فأوحى الله - عز وجل - إليه أن يخطب إلى رجل من الجنّ - وكان مسلما - أربع بنات له على ولد هبة الله، فزوجهنّ، فما كان من جمال وحلم فمن قبل الحوراء والنّبوة، وما كان من سفه أو حدة فمن الجنّ.

من الدلالة على أنّ آدم يزوّج بناته من بنيه في سبعين بطناً، ثمّ حرّم ذلك ^(٧).

وما رواه في مجمع البيان ^(٨) عن الباقر عليه السلام : «أنّ حواء امرأة آدم كانت تلد في كلّ بطن غلاماً [وجارية]، فولدت في أوّل بطن قاييل - وقيل: قابين - وتوأمته إقليما بنت آدم، والبطن الثاني هابيل وتوأمته لبوذا ^(٩)، فلما أدركوا جميعاً أمر الله - تعالى - آدم أن ينكح ^(١٠) قاييل أخت هابيل وهابيل أخت قاييل، فرضي هابيل، وأبى قاييل لأنّ

(١) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: توأم.

(٢) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: «مزرعه» بدل «من زرعه».

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: لم يتق.

(٤) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: فضل.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) الكافي ٥ / ٥٦٩، ح ٥٨.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في الأصل.

(٨) مجمع البيان ٢ / ١٨٣.

(٩) من المصدر.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لودا.

(١١) المصدر: أن ينكح آدم.

أخته كانت أحسنهما، وقال: ما أمر الله بهذا ولكن هذا من رأيك، فأمرهما آدم ^(١) أن يقربا قربانا، فرضيا بذلك.

وسياقي باقي الحديث.

وما في قرب الإسناد ^(٢)، عن الرضا عليه السلام حملت حواء هاويل وأختا له في بطن، ثم حمل في البطن الثاني قابيل وأختا له في بطن، فزوّج هاويل التي مع قابيل وتزوّج قابيل التي مع هاويل، ثم حدث التحريم بعد ذلك.

فمحمول على التقيّة، لأنّه موافق لمذهب العامة.

والحقّ ما رواه في الفقيه ^(٣)، عن (الباقر) عليه السلام أنّ الله - عزّ وجلّ - أنزل على آدم حوراء من الجنّة فزوّجها أحد ابنيه وتزوّج الآخر ابنة الجانّ، فما كان في الناس من جمال كثير ^(٤) وحسن خلق فهو من الحوراء، وما كان فيهم من سوء خلق فهو من ابنة الجانّ.

[وما في الخبر الأول من هذه الأربعة: ^(٥) أنّ الله أنزل الحوراء على هبة الله، لا ينافي ما في هذا الخبر، لإمكان الإنزال أولا على أول أولاده، ثمّ إنزالها ثانيا على هبة الله بسؤال آدم. ولا ينافيه - أيضا - ^(٦) ما رواه العياشي ^(٧)، «عن أبي بكر الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ آدم ولد له أربعة ذكور، فأنزل ^(٨) الله إليهم أربعة من الحور العين، فزوّج كلّ واحد منهم واحدة فتوالدوا، ثمّ إنّ الله رفعهنّ وزوّج هؤلاء الأربعة أربعة من الجنّ، فصار النسل فيهم، فما كان من حلم فمن آدم، وما كان من جمال فمن قبل ^(٩) الحور العين، وما كان من قبح أو سوء خلق فمن الجنّ»، لاحتمال أن يكون المراد من ولد آدم ولد هبة الله، لأنّ ولده أولاده.

[وفي الكافي ^(١٠): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن الحسين بن سعيد، عن صفوان ابن يحيى، عن خالد بن إسماعيل، عن رجل من أصحابنا من أهل الجبل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ذكرت له المجوس، وأنّهم يقولون: نكاح كنكاح ولد آدم، وأنّهم يحاجّونا بذلك.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الله.

(٢) قرب الاسناد / ١٦١.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٣ / ٢٤٠، ح ١١٣٧.

(٤) المصدر: أو.

(٥) و ٦ ليس في الأصل.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٢١٥، ح ٥.

(٨) المصدر: فأهبط.

(٩) المصدر: «من قبال» بدل «فمن قبل».

(١٠) الكافي ٥ / ٥٦٩، ح ٥٨.

فقال: أمّا أنتم فلا يحاجونكم به، لَمَّا أدرك هبة الله قال آدم: يا ربّ، زوّج هبة الله. فأهبط الله - عزّ وجلّ - له حوراء فولدت له أربعة غلّمة، ثمّ رفعها الله - عزّ وجلّ - فلمّا أدرك ولد هبة الله قال: يا ربّ، زوّج ولد هبة الله. فأوحى ^(١) الله إليه أن يخطب إلى رجل من الجنّ - وكان مسلماً - أربع بنات على ولد هبة الله، فزوجهنّ، فما كان من جمال وحلم فمن قبل الحوراء والنّبوة، وما كان من سفه أو حدّة ^(٢) فمن الجنّ. ^(٣)

[وقد سبق في الخبر: أنّ الله أنزل على أولاده أربعة من الحور العين على أربعة من أولاد آدم غير من أنزل له أولاً، فلا منافاة] ^(٤).

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾، أي: يسأل بعضكم بعضاً به، فيقول: أسألك بالله. وأصله «تسائلون» فأدغمت التاء في السين.

وقرأ عاصم وحمة والكسائي، بطرحها ^(٥).

﴿وَالْأَرْحَامَ﴾: بالنصب، عطفاً على الله، أي: اتّقوا الله والأرحام فصلوها ولا تقطعوها.

في مجمع البيان ^(٦): و «الأرحام»، معناه: واتّقوا الأرحام أن تقطعوها. وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام. وقيل ^(٧): عطف ^(٨) على محلّ الجارّ والمجرور، كقولك: مررت بزيد وعمرو ^(٩). أي: تتسائلون بالله وبالأرحام، كقولهم: أسألك بالله وبالرحم أن تفعل كذا.

وقرئ، بالجرّ، عطفاً على الضمير المجرور، وهو ضعيف، لأنّه كبعض الكلمة ^(١٠).

وقرئ، بالرفع، على أنّه مبتدأ محذوف الخبر، أي: والأرحام كذلك، أي: ممّا يتّقى. أو يتساءل به. وقد نبّه - سبحانه - إذ قرن الأرحام باسمه في الاتّقاء، على أنّ صلتها بمكان منه ^(١١).

[﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾] ^(١): حافظاً مطلقاً.

(١) هكذا في المصدر. وفي الأصل: فأُنزل.

(٢) هكذا في المصدر. وفي الأصل: خلف.

(٣) ما بين المعقوفتين يوجد في الأصل، فقط.

(٤) ما بين المعقوفتين يوجد في ر، فقط.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٢.

(٦) مجمع البيان ٢ / ٣.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٢.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أو.

(٩) المصدر: عمراً.

(١٠ و ١١) نفس المصدر والموضع.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): وفي رواية أبي الجارود: الرقيب، الحفيظ.

وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي ^(٢): قال: حدّثنا الحسن بن الحكم معننا، عن ابن عباس - رضي الله عنه - في قوله - تعالى - : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ قال: نزلت في رسول الله ﷺ وذوي أرحامه، وذلك أنّ كلّ سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلّا من كان من سببه ونسبه، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، يعني: حفيظا.

وفيه ^(٣): قال: حدّثنا جعفر بن محمد الفزاري معننا، عن جعفر بن محمد قال: قال رسول الله ﷺ : إنّ الله - تعالى - خلقني واهل بيتي من طينة ^(٤) لم يخلق الله منها أحدا غيرنا ومن ضوى إلينا، فكنا أول من ابتداء من خلقه، فلمّا خلقنا فتق بنورنا كلّ ظلمة ^(٥) وأحيا بنا كلّ طينة ^(٦) ثمّ قال الله - تعالى - هؤلاء خيار خلقي وحمة عرشي وخزان علمي وسادة أهل السماء وسادة أهل الأرض، هؤلاء الهداة ^(٧) المهتدين والمهتدى بهم، من جاءني بولايتهم أوجب لهم ^(٨) جنّتي ووالجتهم ^(٩) كرامتي، ومن جاءني بعداوتهم أوجب لهم ^(١٠) ناري وبعثت عليهم عذابي.

ثمّ قال العياشي : نحن أصل الإيمان بالله وملائكته، وتماه منّا، والرقيب على خلق الله، وبه إسداد ^(١١) أعمال الصّالحين، ونحن قسم الله الذي يسأل به، ونحن وصيّة الله في الأوّلين ووصيّته في الآخرين، وذلك قول الله - جلّ جلاله - : ﴿اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾. ^(١٢)

وفي تفسير العياشي ^(١٣): عن الأصبغ بن نباتة قال: سمعت أمير المؤمنين

(١) تفسير القمي ١ / ١٣٠.

(٢) تفسير فرات ٣٢ / ٣٢.

(٣) نفس المصدر ٣٥ / ٣٥.

(٤) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: من طينة وأهل بيتي.

(٥) المصدر: اطعة.

(٦) المصدر: طينة طيبة.

(٧) المصدر: هداة.

(٨) المصدر: أوجبتهم.

(٩) المصدر: أجتهم.

(١٠) المصدر: أوجبتهم.

(١١) المصدر: سداد.

(١٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(١٣) تفسير العياشي ١ / ٢١٧، ح ٨. وللحديث تنمة.

. عليه السّلام - يقول: إنّ أحدكم ليغضب فما يرضى حتّى يدخل به النّار، فأيمّا رجل منكم غضب على ذي رحمه فليدن منه، فإنّ الرّحم إذا مسّها (١) الرّحم استقرّت، وإنّها متعلّقة بالعرش ينتقضه (٢) انتقاض الحديد، فتنادي (٣): أللّهم صل من وصلني واقطع من قطعني، وذلك قول الله - في كتابه - : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ (الآية).

وفي أصول الكافي (٤): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن درّاج قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ (الآية). (٥) فقال: هي أرحام النّاس، إنّ الله - عزّ وجلّ - أمر بصلتها وعظّمها، ألا ترى أنّه جعلها معه (٦)؟

وفي عيون الأخبار (٧)، بإسناده إلى الرضا عليه السلام قال: إنّ الله أمر بثلاثة مقرون بها ثلاثة - إلى قوله - : وأمر باتّقاء الله وصلة الرّحم، فمن لم يصل رحمه لم يتّق الله - عزّ وجلّ - .

وإسناده إلى الرضا - عليه السّلام (٨) - عن أبيه، عن عليّ - عليهم السّلام - قال: قال رسول الله ﷺ : لمّا أسري بي إلى السّماء، رأيت رحماً متعلّقة بالعرش، تشكو رحماً (٩) إلى ربّها.

فقلت لها: كم بينك وبينها من أب؟

فقلت: نلتقي في أربعين أبا.

وفي أصول الكافي (١٠): بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام : صلوا أرحامكم ولو بالتّسليم، يقول الله - تبارك وتعالى - : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ (الآية) (١١).

وإسناده إلى الرضا (١٢) عليه السلام قال: إنّ رحم آل محمّد الأئمّة

(١) المصدر: مستها.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: منتفضة.

(٣) المصدر: فينادي.

(٤) الكافي ٢ / ١٥٠، ح ١.

(٥) ذكر في المصدر بقية الآية إلى «عليكم رقبيا».

(٦) المصدر: منه.

(٧) عيون الأخبار ١ / ٢٥٨، ح ١٣.

(٨) نفس المصدر ١ / ٢٥٥، ح ٥.

(٩) المصدر: رحمها.

(١٠) الكافي ٢ / ١٥٥، ح ٢٢.

(١١) ذكر في المصدر نفس الآية بدل «الآية».

(١٢) نفس المصدر ٢ / ١٥٦، ح ٢٦.

. عليهم السّلام - لمعلّقة (١) بالعرش تقول: أللّهم صل من وصلني واقطع من قطعني، ثمّ هي جارية [بعدها] (٢) في أرحام المؤمنين، ثمّ تلا هذه الآية (٣).

﴿وَأَنتُمْ أَيُّهَا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالُهُمْ﴾: إذا بلغوا، وأنستم منهم رشدا، كما في الآية الأخرى.

«اليتامى» جمع يتيّم، وهو الذي مات أبوه من اليتيم، وهو الانفراد. ومنه: الدّرة اليتيمة، إمّا لأنّه لما جرى مجرى الأسماء، كفارس وصاحب، جمع على يتائم، ثمّ قلب فقيّل: يتامى. أو على أنّه جمع على يتمى، كأسرى، لأنّه من باب الآفات، ثمّ جمع يتمى على يتامى، كأسرى وأسارى. ووروده في الآية، إمّا للبلغ على الأصل، أو على الاتّساع لقرب عهدهم بالصّغر، حتّى على أن يدفع إليهم أموالهم أوّل بلوغهم، قبل أن يزول عنهم هذا الاسم إن أونس منهم الرّشد، ولذلك أمر بابتلائهم صغارا. أو لغير البلغ، والحكم مقيّد، وكأنّه قال: وآتوهم إذا بلغوا.

ويؤيّد الأوّل ما نقل (٤): أنّ رجلا من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيّم، فلمّا بلغ طلب المال منه فمنعه فنزلت، فلمّا سمعها العمّ قال: أطعنا الله ورسوله، نعوذ بالله من الحوب الكبير.

﴿وَلَا تَتَّبَدِّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾:

قيل (٥): لا تستبدلوا الحرام من أموالهم بالحلال من أموالكم، أو الأمر الخبيث، وهو اختزال أموالهم بالأمر الطيّب، الذي هو حفظها.

وقيل (٦): ولا تأخذوا الرّفيع من أموالهم، وتعطوا الخسيس مكانها.

والبيضايّ، ضعّفه، بأنّ هذا تبديل وليس بتبدّل (٧).

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾: ولا تأكلوها مضمومة إلى أموالكم، مسوّين بينهما، وهذا حلال

والآخر حرام، يعني: فيما زاد على أجره، لقوله - تعالى - : ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

﴿إِنَّهُ كَانَ خَوْبًا كَبِيرًا﴾ (٢): ذنبا عظيما.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: المعلّقة.

(٢) من المصدر.

(٣) ذكر في المصدر نفس الآية بعد هذه العبارة.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٢.

(٥ و ٦) نفس المصدر والموضع.

(٧) نفس المصدر والموضع.

وقرئ: حوبا. وهو مصدر، حاب يحوب حوبا^(١).

وقرئ: حابا^(٢)، كقال [قولا وقالا]^(٣). بناء على أنه «حوب» بفتح الواو.

[وفي تفسير العياشي^(٤): عن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام وأبي الحسن عليه السلام: ﴿إِنَّهُ كَانَ

حُوبًا كَبِيرًا﴾ قال: هو مما تخرج^(٥) الأرض من أثقالها^(٦).

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ :

قيل^(٧): يعني: إن خفتُم أن لا تعدلوا في يتامى النساء إذا تزوجتم بهنّ، فتزوجوا ما طاب [لكم]^(٨) من غيرهنّ، إذ كان الرجل يجد يتيمة ذات مال وجمال، فيتزوجها ضنا بها، فرمّا يجتمع عنده منهنّ عدد [و] ^(٩) لا يقدر على القيام بحقوقهنّ.

أو إن خفتُم أن لا تعدلوا في حقوق اليتامى، فتحرّجتم منها، فخافوا - أيضا - أن لا تعدلوا بين النساء، فانكحوا مقدارا يمكنكم الوفاء بحقه، لأنّ المتحرّج من الذنب ينبغي أن يتحرّج من الذنوب كلّها، على ما روي: أنّه [تعالى -] ^(١٠) لمّا عظم أمر اليتامى تحرّجوا من ولايتهم، وما كانوا يتحرّجون من تكثير النساء وإضاعتهنّ، فنزلت.

وقيل: كانوا يتحرّجون من ولاية اليتامى، ولا يتحرّجون من الزّنا، فقل لهم: إن خفتُم أَلَّا تعدلوا في أمر اليتامى فخافوا الزّنا، فانكحوا ما حلّ لكم.

وفي كتاب الاحتجاج^(١١) للطبرسي - رحمه الله - عن أمير المؤمنين عليه السلام حديث طويل، وفيه يقول - عليه السلام - لبعض الزّنادقة: وأمّا ظهورك على تناكر قوله - تعالى - : ﴿وَإِنْ﴾ ^(١٢) ﴿خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ وليس يشبه القسط في اليتامى نكاح النساء، ولا كلّ النساء يتامى^(١٣)، فهو ممّا قدّمت ذكره من إسقاط المنافقين من القرآن، وبَيّن القول في اليتامى وبين نكاح النساء من الخطاب والقصص أكثر من ثلث القرآن، وهذا وما أشبهه ممّا ظهرت حوادث المنافقين فيه لأهل

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) الكشف ١ / ٤٤٦.

(٣) من أنوار التنزيل.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢١٧، ح ١١.

(٥) المصدر: يخرج.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٢ - ٢٠٣.

(٨ و ٩) من المصدر.

(١٠) من المصدر.

(١١) الاحتجاج ١ / ٣٧٧ - ٣٧٨.

(١٢) المصدر: فان.

(١٣) المصدر: أيتام.

النَّظَرِ وَالتَّأَمُّلِ، وَوَجَدَ الْمُعْطَلُونَ وَأَهْلَ الْمَلَلِ الْمُخَالَفَةَ لِلْإِسْلَامِ مَسَاغًا إِلَى الْقَدْحِ فِي الْقُرْآنِ، وَلَوْ شَرَحْتَ لَكَ كُلَّ مَا أَسْقَطَ وَحَرَّفَ وَبَدَّلَ مِمَّا يَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى، لَطَالَ وَظَهَرَ مَا تَحْظُرُ التَّقِيَّةَ إِظْهَارَهُ مِنْ مَنَاقِبِ الْأَوْلِيَاءِ وَمِثَالِ الْأَعْدَاءِ.

[وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِدُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ قال: نزلت مع قوله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ فنصف الآية في أول السورة ونصفها على رأس المائة وعشرين آية، وذلك أنهم كانوا لا يستحلون أن يتزوجوا يتيمة قد ربوها، فسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ - إلى قوله - : ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ ^(٢). وإنما عبر عنهم «بما» ذهابا إلى الصفة، أو إجراء لهن مجرى غير العقلاء لنقصان عقولهن.

وقرئ: «تقسطوا» بفتح التاء، على أن «لا» مزيدة، أي: إن خفتن أن تجوروا ^(٣).

﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾، أي: ثنتين ثنتين ^(٤) وثلاثا ثلاثا وأربعا أربعا ^(٥).

منصوبة على الحال من فاعل «طاب» أو «مما طاب» بالفتحة، لأنها غير متصرفة للعدل والصفة، فإنها بنيت على صفات وإن لم تبين أصولها لها.

وقيل ^(٦): لتكرير العدل، فإنها معدولة باعتبار الصيغة وباعتبار التكرير، لأنها أخرجت عن الأوزان الأصلية، وعن التكرير إلى الوحدة، ومعناه: التخيير في العدد لكل أحد إلى أربع. وإنما أتى بهذه الصيغ وبالواو دون كلمة «أو» إذ لو أفردته. وقيل ^(٧): اثنتين وثلاثا وأربعا، كان المعنى تجويز الجمع بين هذه الأعداد دون التوزيع. ولو ذكره «بأو» لذهب تجويز الاختلاف في العدد. وإنما لم يذكر الآحاد، لأن المراد نفي الحرج في الزائد.

(١) تفسير القمي ١ / ١٣٠.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٣.

(٤) هكذا في أنوار التنزيل. وفي النسخ: اثنتين اثنتين.

(٥) هكذا في أنوار التنزيل. وفي النسخ: أربع أربع.

(٦) نفس المصدر والموضع.

(٧) نفس المصدر والموضع.

وفي تفسير العياشي^(١): عن يونس بن عبد الرحمن، عمّن أخبره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: في كلّ شيء إسراف إلّا في النساء، قال الله - تعالى - ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾.

وفي الكافي^(٢): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن بعض أصحابه^(٣)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ليس الغيرة إلّا للرجال، فأما^(٤) النساء فإمّا ذلك منهنّ حسد، والغيرة للرجال، ولذلك حرّم [الله]^(٥) على النساء إلّا زوجها وأحلّ للرجل^(٦) أربعاً، فإنّ^(٧) الله أكرم من أن يتليهنّ بالغيرة ويحلّ للرجل^(٨) معها ثلاثاً.

والعياشي^(٩)، عنه عليه السلام: لا يحلّ لماء الرجل أن يجزي في أكثر من أربعة أرحام من الحرائر. وفي كتاب عيون الأخبار^(١٠)، في باب ما كتب به الرضا عليه السلام إلى محمد ابن سنان في جواب مسائله في العلل: وعلة تزويج الرجل أربع نسوة^(١١) وتحريم أن تتزوّج المرأة أكثر من واحد، لأنّ الرجل إذا تزوّج أربع نسوة كان الولد منسوباً إليه، والمرأة لو كان لها زوجان أو^(١٢) أكثر من ذلك لم يعرف الولد لمن هو، إذ هم مشتركون في نكاحها، وفي ذلك فساد الأنساب والموارث والمعارف.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾: بين هذه الأعداد - أيضاً - .

وفي الكافي^(١٣)، عن الصادق عليه السلام: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾، يعني: في النّفقة.

(١) تفسير العياشي ١ / ٢١٨، ح ١٣.

(٢) الكافي ٥ / ٥٠٤، ح ١.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أصحابنا.

(٤) المصدر: وأما.

(٥) من المصدر.

(٦) المصدر: للرجال.

(٧) المصدر: وإنّ.

(٨) المصدر: للرجال.

(٩) تفسير العياشي ١ / ٢١٨، ح ١٤. وفيه: عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله عليه السلام .

(١٠) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١ / ٩٥.

(١١) المصدر: «علة التزويج للرجل أربعة نسوة» بدل «علة تزويج الرجل أربع نسوة».

(١٢) المصدر: و.

(١٣) الكافي: ج ٥ ص ٣٦٣ ضمن ح ١.

﴿فَوَاحِدَةً﴾، أي: فاختاروا، أو فأنحكوا واحدة وذروا الجمع.

وقرئ، بالرفع، على أنه فاعل فعل محذوف، أو خبر مبتدأ محذوف، أي: فيكفيكم واحدة، أو فالكافي واحدة^(١).

﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: وإن تعددت، لحقة مؤنّ وعدم وجوب القسم بينهما.

وفي حكمهنّ المتعة.

ففي الكافي: عن الصادق عليه السلام في غير واحدة من الروايات: «أثما ليست من الأربع، ولا من السبعين، وإنهنّ بمنزلة الإماء، لأثما مستأجرة لا تطلق ولا تترث ولا تورث.»^(٢) «وإنّ العبد ليس له أن يتزوج إلا حرتين أو أربع إماء، وله أن يتسرّى بإذن مولاه ما شاء ذلك»^(٣).

﴿ذَلِكَ﴾، أي: التقليل منهنّ، أو اختيار الواحدة، أو التسري.

﴿أَذْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾^(٣): أقرب من أن لا تميلوا.

يقال: عال الميزان، إذا مال. وعال الحاكم، إذا جار.

وعول الفريضة، الميل عن حدّ السّهام المسماة.

وقيل^(٢): بأن لا يكثر^(٥) عيالكم [، على أنّه] ^(٤) من عال الرجل عياله [، يعولهم]، ^(٧) إذا مأهم. فعبر عن كثرة العيال بكثرة المؤن على الكناية. ويؤيده قراءة «أن لا تعيلوا» من أعال الرجل، إذا كثر عياله. ولعلّ المراد بالعيال، الأزواج. وإن أريد الأولاد، فلأنّ التسري مظنة قلّة الولد، بالإضافة إلى التّزوج لجواز العزل فيه، كتزوّج الواحدة بالإضافة إلى تزوّج الأربع.

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ﴾: مهورهنّ.

وقرئ، بفتح الصّاد، وسكون الدّال، على التّخفيف. وبضمّ الصّاد، وسكون الدّال، جمع صدقة كغرفة. وبضمّها على التّوحيد، وهو تثقيل صدقة، كظلمة في ظلمة.

﴿نَحْلَةً﴾.

قيل^(٨): عطية، من نحلّه كذا نحلة، إذا أعطاه إيّاها^(٩) عن طيب نفس، بلا توقّع

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٣.

(٢) ر. الكافي ٥ / ٤٥١ - ٤٥٢، ح ١ - ٧.

(٣) ر. نفس المصدر ٥ / ٤٧٦ - ٤٧٧، ح ١ - ٥.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٣.

(٥) المصدر: لا تكثر.

(٦) و ٧ من المصدر.

(٨) نفس المصدر والموضع.

(٩) المصدر: إيّاها.

عوض. ونصبها على المصدر، لأَنَّها في معنى الإيتاء، أو الحال من الواو، أو الصَّدقات، أي: آتوهنَّ صدقاتهنَّ ناحلين، أو منحولة. وبعضهم فسَّرها بالفريضة، وهو نظير إلى مفهوم الآية، لا إلى موضع اللَّفْظ. وقيل ^(١): تفضُّلاً من الله عليهنَّ، فتكون حالا من الصَّدقات.

وقيل ^(٢): ديانة، من قولهم: انتحل فلان كذا، إذا دان به، على أَنَّهُ مفعول له أو حال من الصَّدقات، أي: دينا من الله شرَّعه.

قيل ^(٣) الخطاب للأزواج.

وفي مجمع البيان ^(٤): اختلف في من خوطب بقوله: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ﴾ ^(٥) قيل: هم الأولياء، لأنَّ الرَّجُلَ منهم كان إذا زوَّج أمة ^(٦) أخذ صداقها دونها، فنهاهم الله عن ذلك.

وهو المروي عن الباقر عليه السلام رواه أبو الجارود [عنه] ^(٧).

﴿فَإِنْ طِينَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾ :

الضمير، للصَّداق، حملاً على المعنى، أو للإيتاء.

و «نفساً» تميِّز، لبيان الجنس. ولذلك وحَّدوا المعنى فإن وهبن لكم شيئاً من الصَّداق عن طيب نفس، لكن جعل العمدة طيب النَّفس للمبالغة، وعدَّاه «بعن»، يعني: لتضمين معنى التَّجافي والتَّجاوز. وقال: «منه» بعثاً لهنَّ على تقليل الموهوب، ﴿فَكُلُّوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ ^(٨): فخذوه وأنفقوه حلالاً، بلا تبعة.

والهنيء والمريء، صفتان، من هنا الطَّعام ومرأ، إذا ساغ من غير غصّ. أقيمتا مقام مصدريهما، أو وصف بهما المصدر، أو جعلتا حالا من الضمير. وقد يفرق بينهما، بأنَّ الهنيء، ما يلده الإنسان. والمريء، ما يحمده عاقبته. وعلى ما روي سابقاً من مجمع البيان ^(٩): الخطاب للأولياء.

وقيل ^(٩): روي أنَّ أناساً يتأثَّمون أن يقبل أحدهم من زوجته شيئاً ممَّا ساق إليها ،

(١) و ٢ و ٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) مجمع البيان ٢ / ٦ - ٧.

(٥) ذكر في المصدر الآية بطولها.

(٦) المصدر: «تزوَّج أمة» بدل «زوَّج أمة».

(٧) من المصدر.

(٨) مجمع البيان ٢ / ٦.

(٩) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٤.

فنزلت.

وفي الكافي ^(١): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن عثمان بن عيسى، عن سعيد بن يسار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك، امرأة دفعت إلى زوجها مالا من مالها ليعمل به، وقالت له حين دفعته ^(٢) إليه: أنفق منه، فإن حدث بك حدث فما أنفقت منه فهو لك ^(٣) حالاً طيباً ^(٤)، فإن حدث بي حدث فما أنفقت منه فهو حلال طيب. فقال: أعد عليّ - يا سعيد - المسألة.

فلما ذهبت أعيد عليه المسألة اعترض فيها صاحبها - وكان معي حاضراً - فأعاد عليه مثل ذلك. فلما فرغ أشار بإصبعه إلى صاحب المسألة فقال: يا هذا، إن كنت تعلم أنّها قد أفضت بذلك إليك فيما بينك وبينها وبين الله، فحلال طيب - ثلاث مرّات - ثم قال: يقول الله - عزّ وجلّ - في كتابه: ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾.

عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ^(٥) وأحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رثاب، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا يرجع الرّجل فيما يهب لامرأته ولا المرأة فيما تهب لزوجها، حيز أو لم يحز، أليس الله - تبارك وتعالى - يقول: ﴿وَلَا [يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ]﴾ ^(٦) ﴿تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ وقال: ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ وهذا يدخل في الصّدق والهبة.

وفي تفسير العيّاشي ^(٧): عن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام و ^(٨) أبي الحسن عليه السلام قال: سألته عن قول الله: ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾.

قال: يعني بذلك: أموالهنّ التي في أيديهنّ ممّا ملكن.

وفي مجمع البيان ^(٩)، وفي كتاب العيّاشي ^(١٠): مرفوعاً إلى أمير المؤمنين

(١) الكافي ٥ / ١٣٦، ح ١.

(٢) المصدر: دفعت.

(٣) «فهو لك» ليس في المصدر.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: حلال طيب.

(٥) نفس المصدر ٧ / ٣٠، ذيل حديث ٣.

(٦) ليس في المصدر والنسخ. ولكن الآية هكذا.

(٧) تفسير العيّاشي ١ / ٢١٩، ح ١٦.

(٨) المصدر: أو.

(٩) مجمع البيان ٢ / ٧، نقلاً عن العيّاشي.

(١٠) تفسير العيّاشي ١ / ٢١٩، ح ١٨، باختلاف في اللفظ.

. عليه السّلام - أنّه جاء ^(١) رجل فقال: يا أمير المؤمنين، إني يوجع ^(٢) في بطني.

فقال: ألك ^(٣) زوجة؟

قال: نعم.

قال: استوهب منها شيئاً طيّبة به نفسها من مالها، ثم اشتر به عسلاً، ثم اسكب عليه من ماء السّماء، ثم اشربه، فإني سمعت الله - سبحانه - يقول في كتابه ^(٤): ﴿وَنَزَّلْنَا ^(٥) ﴿مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبَارَكًا﴾ وَقَالَ ^(٦): ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ وقال: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾. فإذا اجتمعت البركة والشفاء والهنيء والمريء شفيت إن شاء الله - تعالى - .

قال: ففعل ذلك فشفي.

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ :

قيل ^(٧): نهي للأولياء، عن أن يؤتوا الذين لا رشد لهم أموالهم فيضيعوها. وإثماً أضاف المال إلى الأولياء، لأنّها في تصرفهم وتحت ولايتهم، وهو الملائم للآيات المتقدمة والمتأخّرة. وقيل ^(٨): نهي لكلّ أحد أن يعمد إلى ما خوّله الله من المال، فيعطي امرأته وأولاده، ثم ينظر إلى أيديهم. وإثماً ستمّاهم سفهاء، استخفافاً بعقولهم ^(٩)، واستهجاناً لجعلهم قواماً على أنفسهم. وهو أوفق لما بعده، من قوله: ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾.

وفي مجمع البيان ^(١٠): اختلف في المعنى بالسّفهاء على أقوال: أحدها، أنّهم النّساء

(١) مجمع البيان: جاءه.

(٢) هكذا في المجمع. وفي النسخ: «أجد يوجع» بدل «يوجع».

(٣) المجمع: لك.

(٤) ق / ٩.

(٥) هكذا في القرآن المجيد. وفي النسخ والمصدر: أنزلنا.

(٦) النحل / ٦٩.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٤.

(٨) نفس المصدر والموضع.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: بعقلهم.

(١٠) مجمع البيان ٢ / ٧ و ٨.

والصَّبيان، ورواه أبو الجارود عن أبي جعفر عليه السلام

وثالثها، أنه ^(١) عام في كلِّ سفيه، من صبيٍّ أو مجنون أو مجبور عليه للتبذير.

وقريب منه ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إنّ السَّفيه شارب الخمر ومن جرى مجراه.

وقيل ^(٢): عني بقوله: أموالكم، أموالهم.

وقد روي أنه سئل الصادق عليه السلام عن هذا فقيل: كيف يكون أموالهم أموالنا؟

فقال: إذا كنت أنت الوارث له (انتهى) فعلى هذا، يمكن الحمل على عموم النَّهي عن إيتاء المال إلى السَّفهاء، وإرادة العموم من إضافة الأموال بإرادة ما يشمل أموالهم أو مالهم الولاية فيه، وفي الأخبار ما يدلّ عليه.

في تفسير العياشي ^(٣): عن يونس بن يعقوب قال سألت أبا عبد الله عليه السلام في قول الله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾.

قال: من لا تتق به.

[عن (يونس بن يعقوب ^(٤))، قال سألت أبا عبد الله عليه السلام في قول الله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾.

قال: من لا تتق به.

عن إبراهيم بن عبد الحميد ^(٥) قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن هذه الآية: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾.

قال: كلٌّ من يشرب المسكر، فهو سفيه.

عن علي بن أبي حمزة ^(٦)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾.

(١) المصدر: أمّا.

(٢) نفس المصدر والموضع وفيه: «قد». وتبديل اللفظ في المتن من قبل المفسر، هو بمقتضى الكلام.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٢٠، ح ٢٠.

(٤) نفس المصدر ١ / ٢٢٠، ح ٢٠.

(٥) النسخ: «إبراهيم بن عبد الحميد قال» بدل ما بين المعقوفتين. وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ٢٢.

(٧) نفس المصدر والموضع، ح ٢١.

قال: هم اليتامى، ولا تعطوهم أموالهم حتى تعرفوا منهم الرشد.

قلت: فكيف يكون أموالهم أموالنا؟

فقال: إذا كنت أنت الوارث لهم. ^(١)

وفي قرب الإسناد ^(٢) للحميري: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة بن زياد ^(٣) قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول لأبيه: يا أبة، إن فلانا يريد اليمن، أفلا أزوده ببضاعة ليشتري ^(٤) بها عصب اليمن؟ فقال له: يا بني، لا تفعل.

قال: ولم؟

قال: لأنها ^(٥) إذا ذهبت لم تؤجر عليها ولم تخلف ^(٦) عليك، لأن الله - تعالى - يقول: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ فأبي سفيه أسفه بعد النساء من شارب الخمر؟ وفي من لا يحضره الفقيه ^(٧): سئل أبو جعفر عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾.

قال: لا تؤتوها شراب الخمر ^(٨) ولا النساء، ثم قال: وأي سفيه أسفه من شارب الخمر؟ في أصول الكافي ^(٩): علي بن إبراهيم [، عن أبيه]، ^(١٠) عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن حماد، عن عبد الله بن سنان، عن أبي الجارود قال: قال أبو جعفر عليه السلام : إذا حدثكم بشيء فاسألوني من كتاب الله، ثم قال في بعض حديثه: إن

(١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٢) قرب الاسناد / ١٣١، وللحديث تنمة.

(٣) المصدر: «مسعدة بن زياد». وبالنسبة إلى «مسعدة بن صدقة» وتعدده أو اتحاد بعضه مع بعضه أنظر تنقيح المقال ٣ / ٢١٢، رقم ١١٧١١، ولا سيما تذييل صاحب التنقيح بالنسبة إلى «مسعدة بن صدقة بن زياد». ولعله ما في المتن يساعد بتبيين بعض المبهات الموجودة في المسألة إذ قال - رحمه الله - فيه: «قد تضمن بعض نسخ منهج الميزان زيادة «بن زياد» بعد «صدقة» وغلط بلا شبهة». فراجع.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يشتري.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فإنها.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لم يخلف.

(٧) من لا يحضره الفقيه ٤ / ١٦٨، ح ٥٨٦.

(٨) المصدر: شارب الخمر.

(٩) الكافي ١ / ٦٠، ح ٥.

(١٠) في المصدر.

رسول الله ﷺ نهى عن القيل والقال وفساد المال وكثرة السؤال.

ف قيل له: يا بن رسول الله، أين هذا من كتاب الله؟

قال: إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ ^(١): ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ وقال: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ وقال: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾.

[وفي الكافي ^(٢): علي بن إبراهيم، عن أبيه ^(٣)، عن محمد بن عيسى، عن يونس وعدة من أصحابنا، عن [أحمد بن] ^(٤) أبي عبد الله، عن أبيه جميعاً، عن يونس، عن عبد الله بن سنان وابن مسكان، عن أبي الجارود قال: قال أبو جعفر عليه السلام: إذا حدثتكم بشيء فاسألوني من كتاب الله، وذكر كما في الكافي سواء.

علي بن إبراهيم ^(٥)، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام: ولا تأمن بشارب الخمر، فإن الله - عز وجل - يقول في كتابه: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾. فأَيُّ ^(٦) سفاهة أسفه من شارب الخمر؟

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٧): حدثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: شارب الخمر لا تصدقه إذا حدث، ولا تزوجه إذا خطب، ولا تعودوه إذا مرض، ولا تحضروه إذا مات، ولا تأمنوه على أمانة، فمن أئتمنه على أمانة واستهلكها ^(٨) فليس له ^(٩) على الله أن يخلف عليه ولا أن يؤجره عليها، لأن الله - تعالى - يقول: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ وأي سفاهة أسفه من شارب الخمر؟

حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد ^(١٠) بن سماعة، عن غير واحد، عن أبان بن عثمان، عن حماد بن بشير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إني أردت أن أستبضع

(١) النساء / ١١٤.

(٢) الكافي ٥ / ٣٠٠، ح ٢.

(٣) المصدر: [عن أبيه].

(٤) من المصدر.

(٥) نفس المصدر ٥ / ٢٩٩ - ٣٠٠، ضمن حديث ١.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: وأي.

(٧) تفسير القمي ١ / ١٣١.

(٨) المصدر: فأهلكها.

(٩) ليس في المصدر.

(١٠) الكافي ٦ / ٣٩٧ - ٣٩٨، ضمن حديث ٩.

بضاعة إلى اليمن، فأتيت أبا جعفر عليه السلام فقلت له: إني أريد أن أستبضع فلانا [بضاعة].^(١)
 فقال: أما علمت أنه يشرب الخمر - إلى أن قال عليه السلام ^(٢) - : إنك إن استبضعته فهلك أو
 ضاعت فليس لك على الله - عز وجل - أن يأجرك ولا يخلف عليك.
 فاستبضعته فضيعة، فدعوت الله أن يأجربي.
 فقال: أي بني، ليس لك على الله أن يأجرك ولا يخلف عليك.
 قال: قلت له: ولم؟

فقال لي: إن الله - عز وجل - يقول: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ فهل
 تعرف سفيها أسفه من شارب الخمر؟
 والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة].^(٣) ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾: تقومون بها وتعيشون،
 أي، جنسه. كذلك سمي ما به القيام قياما للمبالغة.
 وقرأ نافع وابن عامر: «قيما» بمعناه، كعود، بمعنى: عياد.
 وقرئ: «قواما» وهو ما يقام ^(٤) به.
 ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾: واجعلوا الأموال مكانا لرزقهم وكسوتهم، بأن تتجروا فيها وتحصلوا من
 نفعها ما يحتاجون.

﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(٥): عدّة حسنة تطيب بها نفوسهم.
 وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٥): في رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام في هذه الآية قال ^(٦):
 فالسّفهاء، النساء والولد. إذا علم الرجل أنّ امرأته سفيهة مفسدة وولده سفيه مفسد، لا ينبغي له أن
 يسلطّ واحدا منهما على ماله الذي جعله الله له ﴿قِيَامًا﴾ يقول: معاشا، قال: ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾^(٧)
 ﴿وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ والمعروف، العدّة.

(١) من المصدر.

(٢) حذف الكلام من قبل المفسر وهو موجود في المصدر.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٤.

(٥) تفسير القمي ١ / ١٣١.

(٦) المصدر: «في قوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾» بدل «في هذه الآية قال».

(٧) المصدر: فيها.

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى﴾: اختبروهم قبل البلوغ، بتتبع أحوالهم في صلاح الدين، والتَّهْدِي إلى ضبط المال وحسن التَّصَرُّف.

﴿حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾: حدًّا يتأتَّى منهم النِّكَاح. وهو كناية عن البلوغ لأنَّه يصلح للنِّكَاح عنده، وهو أن يحتلم أو يستكمل خمس عشرة (١) سنة في الرِّجال، والحِيض واستكمال تسع سنين في النِّساء. ﴿فَإِنْ أَنْسَلْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾: فَإِنْ أَبْصَرْتُمْ مِنْهُمْ رَشْدًا. وقرئ: أَحْسَنْتُمْ، بمعنى: أَحْسَنْتُمْ (٢).

وفي من لا يحضره الفقيه (٣): عن الصادق عليه السلام: إِيْناس الرِّشد حفظ المال.

وفي مجمع البيان (٤): عن الباقر عليه السلام: الرِّشد، العقل وإصلاح المال.

﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾: من غير تأخير عن حدِّ البلوغ. ونظم الآية «إِنْ» الشرطيَّة، جواب «إِذَا»، المتضمِّنة معنى الشرط. والجملة غاية الابتلاء، فكأنَّه قيل: وابتلوا اليتامى، إلى وقت بلوغهم، فاستحقاقهم دفع أموالهم إليهم، بشرط إِيْناس الرِّشد منهم. وفيه دلالة على أنَّه لا يدفع إليهم أموالهم ما لم يؤنس منهم الرِّشد.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم (٥): عن الباقر عليه السلام في هذه الآية قال: من كان في يده مال بعض (٦) اليتامى فلا يجوز له أن يعطيه حتَّى يبلغ النِّكَاح ويحتلم (٧)، فإذا احتلم وجب عليه الحدود وإقامة الفرائض، ولا يكون مضيِّعًا ولا شارب خمر ولا زانيًا، فإذا أنس منه الرِّشد دفع إليه المال وأشهد عليه، وإن كانوا لا يعلمون أنَّه قد بلغ فإنَّه يمتحن بريح إبْطه أو نبت عانته، فإذا كان ذلك فقد بلغ، فيدفع إليه ماله إذا كان رشيدًا، ولا يجوز له أن

(١) النسخ: خمسة عشر.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٤.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤ / ١٦٤، ح ٥٧٥. وفيه: أنَّه سئل عن قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿فَإِنْ أَنْسَلْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ قال: «...»

(٤) مجمع البيان ٢ / ٩. وفيه: والأقوى أن يحمل على أن المراد به العقل وإصلاح المال، على ما قاله ابن عباس والحسن وهو المروي عن الباقر عليه السلام.

(٥) تفسير القمي ١ / ١٣١.

(٦ و ٧) ليس في المصدر.

يحبس عنه (١) ماله ويعتَلّ عليه (٢) أنّه لم يكبر بعد.

وفي من لا يحضره الفقيه (٣): وفي رواية أحمد بن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبد الله بن المغيرة، عن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: في تفسير هذه الآية: إذا رأيتموهم يحبون آل محمد، فارفعوهم درجة.

﴿وَلَا تَأْكُلُوا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾ :

قيل (٤): أي مسرفين ومبادرين كبرهم، أو لإسرافكم (٥). ومبادرتكم، كبرهم.

والأولى مسرفين في المال ومبادرين في الإسراف، خوف أن يكبروا يأخذوا المال.

﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ : من أكلها.

﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ : بقدر حاجته وأجرة سعيه.

وفي تفسير العياشي (٦): عن رفاعه، عن أبي عبد الله عليه السلام [في قوله: ﴿﴾] (٧) ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾

قال: كان أبي يقول: إنّها منسوخة.

واعلم، أنّ من يلي شيئاً لليتامى وهو يحتاج، ليس له ما يقيمه، وهو يصلح أموالهم بما تحتاج إليه، فله أجرة عمله مساوية لأجرة مثله، سواء كان قدر كفايته أم لا. وإن لم يكن قدر كفايته، وحينئذ فجاز له أن يأخذ قدر الكفاية من مال اليتيم، على جهة القرض ثم يردّ عليه ما أخذ إذا وجد.

يدلّ عليه ما رواه في الكافي (٨)، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن

سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قال

(٩): من كان يلي شيئاً لليتامى، وهو محتاج، ليس له ما يقيمه، وهو يتقاضى أموالهم ويقوم في ضيعتهم،

فليأكل بقدر ولا يسرف، فإن كانت ضيعتهم لا تشغله عمّا يعالج لنفسه فلا يرز أنّ من أموالهم شيئاً.

(١) المصدر: عليه.

(٢) المصدر: «يعتَلّ» بدل «ويعتَلّ عليه».

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤ / ١٦٥، ح ٥٧٦.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٤.

(٥) المصدر: لأصرافكم.

(٦) تفسير العياشي ١ / ٢٢٢، ح ٣٣.

(٧) من المصدر.

(٨) الكافي ٥ / ١٢٩، ح ١.

(٩) المصدر: فقال.

قوله: بقدر، أي: بقدر عمله. ولا يسرف، أي: لا يزيد على أجرة عمله.
وما رواه، عن محمد بن يحيى ^(١)، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل، عن حنان بن سدير قال:
قال أبو عبد الله عليه السلام: سألتني عيسى بن موسى عن القِيم للأيتام ^(٢) في الإبل، وما يحلّ له منها؟
فقلت: إذا لاط حوضها، وطلب ضالّتها، وهنأ جرباها، فله أن يصيب من لبنها، من غير نكح لضرع ^(٣) ولا فساد لنسل.

[وأحمد بن محمد، عن محمد بن الفضيل ^(٤)، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله
- عز وجل - : ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ فقال: ذلك رجل يحبس نفسه عن المعيشة، فلا
بأس من أن يأكل بالمعروف إذا كان يصلح لهم أموالهم، فإن كان المال قليلا، فلا يأكل منه شيئا.
والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة ^(٥). وما رواه في مجمع البيان ^(٦)، عن الباقر عليه السلام: «من
كان فقيرا فليأخذ من مال اليتيم قدر الحاجة والكفاية على جهة القرض، ثم يردّ عليه ما أخذ إذا وجد»
والمراد، ما زاد على أجرة عمله.

وما رواه العياشي في تفسيره ^(٧): عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول الله: ﴿وَمَنْ كَانَ
فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

قال: ذلك، إذا حبس نفسه في أموالهم فلا يحترف ^(٨) لنفسه، فليأكل بالمعروف من مالهم.
وما رواه، عن إسحاق بن عمار ^(٩)، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في هذه الآية ^(١٠): هذا رجل
يحبس نفسه لليتيم على حرث أو ماشية ويشغل فيها نفسه، فليأكل

(١) نفس المصدر ٥ / ١٣٠، ح ٤.

(٢) المصدر: لليتامى.

(٣) المصدر: بضرع.

(٤) نفس المصدر والموضع، صدر حديث ٥.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) مجمع البيان ٢ / ٩.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٢٢٢، ح ٣٢.

(٨) المصدر: «فلا يحترف». وكلاهما صحيح.

(٩) نفس المصدر والموضع، ح ٣١.

(١٠) المصدر: «في قول الله» ثم ذكر نفس الآية، بدل «في هذه الآية».

بالمعروف، وليس له ذلك في الدنانير والدراهم التي عنده موضوعة.

وأما ما رواه في الكافي (١): عن أحمد بن محمد، عن محمد بن الفضل (٢)، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام في هذه الآية (٣): ذلك رجل يحبس نفسه عن المعيشة، فلا بأس أن يأكل بالمعروف إذا كان يصلح لهم أموالهم، فإن كان المال قليلا فلا يأكل منه شيئا.

فالمراد بالمعروف، أجره مثل عمله، وذلك إذا كان في عمله إصلاح لأموالهم.

والمراد بكون أموالهم قليلا، كونها قدرا لا يزيد بالإصلاح ولا أثر لعمله فيها.

﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾: بأنهم قبضوها، فإنه أنفى للتهمة وأبعد من الخصومة ووجوب الضمان.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ (٤): محاسبا، فلا تخالفوا ما أمرتم به، ولا تتجاوزوا ما حد لكم.

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾:

يريد به المتوارثين بالقرابة.

﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾: بدل من «ما ترك» بإعادة العامل.

﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ (٧): أي واجبا. نصب، على أنه مصدر مفيد للتوعد لمخدوف، أي نصب نصيبا

مفروضا. أو حال من الضمير في الظرف. أو على الاختصاص، بمعنى أعني: نصيبا مقطوعا واجبا (٢). وفيه دلالة، على أن بإعراض الوارث لا يسقط من حقه شيء.

نقل (٥): أن أوس بن صامت الأنصاري خلف زوجته أم كحة وثلاث بنات، فزوى ابنا عمه سويد وعرفطة أو قتادة وعرفجة ميراثه عنهن على سنة الجاهلية - فإتاهم ما كانوا يورثون النساء والأطفال، ويقولون: إنما يرث من يحارب ويذب عن الحوزة - فجاءت أم كحة إلى رسول الله [صلى الله عليه وآله -] (٦) في مسجد الفضيح، فشكت إليه.

(١) الكافي ٥ / ١٣٠، ح ٥. وله ذيل.

(٢) المصدر: محمد بن فضيل.

(٣) المصدر: «في قول الله عز وجل»، ثم ذكر نفس الآية، بدل «في هذه الآية».

(٤) في هامش الأصل: «رد على البيضاوي حيث جعله مصدرا مؤكدا [أنوار التنزيل ١ / ٢٠٥] (منه سلمه الله تعالى)».

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٥.

(٦) من ر.

فقال لها: ارجعي حتى أنظر ما يحدث الله. فنزلت، فبعث اليهما: لا تفرقا من مال أوس شيئا، فإن الله قد جعل لمن نصيبا.

﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ﴾: ممن لا يرث، ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾: فأعطوهم شيئا من المقسوم، تطيبا لقلوبهم وتصدقا عليهم.

والضمير في «منه» «لما ترك» أو ما دل عليه القسمة.

﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٨): وهو، أن تدعوا لهم، وتستقلوا ما تعطوهم، ولا تمنوا عليهم.

في مجمع البيان (١): أن المروي عن الباقر عليه السلام: أنها محكمة غير منسوخة.

وفي تفسير العياشي (٢): عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه (٣) قال: نسختها آية الفرائض.

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٤): هي منسوخة (٥) بقوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ (٦).

والجمع بين الأخبار، بأنها منسوخة بحسب دلالتها على الوجوب، وغير منسوخة بحسب دلالتها على الاستحباب. فإن الوجوب، الأمر بالفعل مع المنع من التقيض، فنسخ باعتبار جزئه الأخير.

﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ :

«لو» بما في حيزه صلة الموصول. وفي تعليق الأمر به، إشارة إلى المقصود منه والعلة فيه، وبعث على

الترحم، وأن يحب لأولاد غيره ما يحب لأولاده، وتهديد للمخالف بحال أولاده.

قيل (٧): أمر للأوصياء، بأن يخشوا الله ويتقوه في أمر اليتامى، فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذرائعهم

الضعاف (٨) بعد وفاتهم. أو للحاضرين المريض عند الإيصاء، بأن يخشوا

(١) مجمع البيان ٢ / ١١.

(٢) تفسير العياشي ١ / ٢٢٢، ح ٣٤.

(٣) المصدر: «عن قول الله»، ثم ذكر نفس الآية، بدل «أنه».

(٤) تفسير القمي ١ / ٢٣٢.

(٥) المصدر: «منسوخ» بدل «هي منسوخة».

(٦) من المصدر. والآية في النساء / ١١.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٥.

(٨) المصدر: الصغار.

رَبِّهِمْ، أو يخشوا على أولاد المريض ويشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم، فلا يتركوه أن يضرَّهم بصرف المال عنهم. أو للورثة، بالشفقة على من حضر القسمة من ضعفاء الأقارب واليتامى والمساكين، متصوِّرين أنَّهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعافاً مثلهم هل يجوزون حرمانهم؟ أو للموصين، بأن ينظروا للورثة، فلا يسرفوا في الوصية.

﴿فَلْيَقُولُوا لِلَّهِ﴾ في أمر اليتامى.

﴿وَلْيَقُولُوا﴾: لهم، أو للمريض، أو لحاضري القسمة، أو في الوصية، ﴿قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (٩): مثل ما يقولون لأولادهم، بالشفقة وحسن الأدب. أو ما يصدّ عن الإسراف في الوصية، وتضييع الورثة، ويذكّروه التوبة وكلمة الشهادة. أو عذراً جميلاً ووعداً حسناً. أو في الوصية ما لا يؤدي إلى تضييع الورثة.

[وفي عيون الأخبار (١): في باب ما كتبه الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان، في جواب مسائله في العلل: وحرّم أكل مال اليتيم ظلماً لعل كثيرة من وجوه الفساد، أوّل ذلك أنّه إذا أكل الإنسان مال اليتيم ظلماً فقد أعان على قتله، إذ اليتيم غير مستغن ولا محتمل لنفسه ولا عليم بشأنه ولا له من يقوم عليه ويكفيه كقيام والديه، فإذا أكل ماله فكأنّه قد قتله وصيّره إلى الفقر والفاقة، مع ما خوّف الله - تعالى - وجعل من العقوبة في قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾ ولقول (٢) أبي جعفر عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ - تعالى - وعد في أكل مال اليتيم عقوبتين: عقوبة في الدنيا وعقوبة في الآخرة». ففي تحرّم مال اليتيم، استبقاء (٣) مال اليتيم واستقلاله بنفسه والسلامة للعقب أن يصيبه ما أصابه لما وعد الله - تعالى - فيه من العقوبة، مع ما في ذلك من طلب اليتيم بشأره إذا أدرك ووقوع الشّحناء والعداوة والبغضاء حتى يتفانوا.

وفي كتاب ثواب الاعمال (٤): أبي - رحمه الله - قال: حدّثني سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن أخيه الحسن، عن زرعة بن محمد الحضرمي، عن سماعة بن مهران قال: سمعته يقول: إنّ الله - عزّ وجلّ - أوعد في أكل مال اليتيم عقوبتين أمّا أحدهما فعقوبة الآخرة بالنار، وأمّا عقوبة الدنيا فهو قوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾

(١) عيون أخبار الرضا - عليه السلام - ٢ / ٩٢.

(٢) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: كقول.

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: استغناء.

(٤) ثواب الأعمال / ٢٧٨، ح ٢.

، يعني بذلك: ليخش إن أخلفه في ذرّيته كما صنع هو بهؤلاء اليتامى.

حدّثني محمد بن الحسن ^(١) قال حدّثني محمد بن الحسن الصّقّار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حكيم ^(٢)، عن المعلّى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: دخلنا عليه فابتدأ فقال: من أكل مال اليتيم سلّط الله عليه من يظلمه أو على عقبه أو على عقب عقبه ^(٣)، فإنّ الله - عزّ وجلّ - يقول في كتابه: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا﴾ (الآية).

وفي أصول الكافي ^(٤): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابن أبي نجران، عن حماد بن حكيم ^(٥)، عن عبد الأعلى مولى آل سام قال: قال أبو عبد الله عليه السلام مبتدئاً: من ظلم يتيماً ^(٦) سلّط الله عليه من يظلمه أو على عقبه أو على عقب عقبه.

قال ^(٧): قلت: هو يظلم فيسلّط الله على عقبه أو على عقب عقبه؟

فقال: إنّ ^(٨) الله - عزّ وجلّ - يقول: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً﴾ ^(٩).

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً﴾: ظالمين، أو على وجه الظلم، أو بالظلم.

وفي الكافي ^(١٠): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن الرّجل يكون في يده مال لأيتام، فيحتاج إليه، فيمد يده فيأخذ وينوي أن يرده.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) المصدر: «عامر بن حكيم» ولعلّ الصواب «عاصم بن الحكم». ر. تنقيح المقال ٢ / ١١٤، رقم ٦٠٢٢.

(٣) «أو على عقب عقبه» ليس في المصدر.

(٤) الكافي ٢ / ٣٣٢، ح ١٣.

(٥) المصدر: «عمّار بن حكيم». والظاهر هي خطأ. ر. تنقيح المقال ١ / ٣٦٣، رقم ٣٢٨٤.

(٦) ليس في المصدر.

(٧) «أو على عقب عقبه قال» ليس في المصدر.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «فإنّ» بدل «فقال إنّ».

(٩) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(١٠) نفس المصدر ٥ / ١٢٨، ح ٣.

فقال: لا ينبغي له أن يأكل إلا القصد لا يسرف، فإن كان من نيته أن لا يردّه عليهم فهو بالمنزل الذي قال الله - عزّ وجلّ - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾.

محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين ^(١)، عن ذبيان بن حكيم الأودي ^(٢)، عن علي بن المغيرة قال: قلت لأبي عبد الله - عليه السلام ^(٣) - : إنّ لي ابنة أخ يتيمة، فرمّا أهدي لها الشيء فأكل منه ثمّ أطعمها بعد ذلك الشيء من مالي، فأقول: يا ربّ، هذا بذا.
فقال: لا بأس ^(٤).

﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ﴾: ملء بطونهم.

﴿نَارًا﴾: بما يجرّ إلى النار، ويؤول إليها.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٥): حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لمّا أسري بي إلى السماء رأيت قوما تقذف في أجوافهم النار وتخرج من أدبارهم، فقلت: من هؤلاء يا جبرئيل؟

فقال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً.

وفي أصول الكافي ^(٦): علي بن محمد عن بعض أصحابنا، عن آدم بن إسحاق، عن

(١) نفس المصدر ٥ / ١٢٩، ح ٥.

(٢) هذا الضبط، يعني: «ذبيان بن حكيم الأودي» محلّ مشكل صاحب التنقيح في ترجمة هذا الراوي إذ يقول: «ذبيان بن حكيم أبو عمرو الأزديّ قد مرّ ضبط ذبيان في أحمد بن يحيى بن حكيم الأوديّ، كما مرّ ضبط الأزديّ في ترجمة إبراهيم بن إسحاق. والموجود في رجال الشيخ والإيضاح «الأزديّ» (بالزاي) ولم يتعرّض له في الخلاصة هنا. وإنّما ذكر في ترجمة أحمد بن يحيى بن حكيم الأوديّ أنّه ابن أخي ذبيان ولازم كون أحمد أوديا كون ذبيان أيضاً كذلك ولا يمكن توجيه هذا الاختلاف بإمكان اتّحاد الأزديّ والأوديّ برجوع كلّ من القبيلتين إلى الأخرى. لأنّ ... (إلى آخر كلامه - ره - ر. تنقيح المقال ١ / ٤١٩ رقم ٣٩٠٥)

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «لابي الحسن - عليه السلام» والظاهر هي خطأ. لأنّ علي بن المغيرة عدّ في كتب الرجال من أصحاب الصادق عليه السلام. ر. تنقيح المقال ٧ / ٣١٠ + جامع الرواة ١ / ٦٠٣. وفيه ذكر هذا الاسناد في ترجمة هذا الراوي.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) تفسير القمي ١ / ١٣٢.

(٦) الكافي ٢ / ٣١ - ٣٢، ضمن حديث ١.

عبد الرزاق بن مهران، عن الحسين بن ميمون، عن محمد بن سالم، عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام : إن أكل مال اليتيم يجيء يوم القيامة والنار تلتهب في بطنه حتى يخرج لهب النار من فيه [حتى] ^(١) يعرفه [كل] ^(٢) أهل الجمع، أنه أكل مال اليتيم.

[وفي مجمع البيان ^(٣) : سئل الرضا عليه السلام كم أدنى ما يدخل به أكل مال اليتيم تحت الوعيد في هذه الآية؟

فقال: قليله وكثيره واحد، إذا كان من نيته أن لا يردّه إليهم]. ^(٤)

وروي عن الباقر - عليه السلام ^(٥) - أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : سيبعث ^(٦) ناس من قبورهم يوم القيامة تأجج أفواههم نارا.

ف قيل له: يا رسول الله، من هؤلاء؟

فقرأ هذه الآية.

وفي تفسير العياشي ^(٧) : [عن أبي عبد الله أو أبي الحسن - عليهما السلام - قال: سألته عن رجل أكل مال اليتيم، هل له توبة؟

قال: يردّ به إلى أهله، قال: ذلك بأن الله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى﴾ الآية.

عن عبيد بن زرارة ^(٨)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الكبائر.

فقال: منها، أكل مال اليتيم ظلما. وليس في هذا بين أصحابنا اختلاف، والحمد لله.

عن أبي بصير ^(٩) قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام : أصلحك الله، ما أيسر

(١ و ٢) من المصدر.

(٣) مجمع البيان ٢ / ١٣.

(٤) ليس في أ. وورد فيه، تاليا، قبل تفسير «وسيصلون سعيرا».

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) المصدر: يبعث.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٢٢٤، ح ٤١.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «عمر عن زرارة». والظاهر هي خطأ. ر. رجال النجاشي / ٢٣٣، رقم ٦١٨ + تنقيح المقال

٢ / ٢٣٥، رقم ٧٥٨٢.

(٩) نفس المصدر ١ / ٢٢٥، ح ٤٦.

ما يدخل به العبد النار؟

قال: من أكل من مال اليتيم درهما، ونحن اليتيم.

عن أبي إبراهيم ^(١) قال: سألته عن الرجل يكون للرجل عنده مال إمّا بيع ^(٢) أو بقرض ^(٣) فيموت ولم يقضه ^(٤) إياه، ويترك أيتاما صغارا فيبقى لهم عليه فلا يقضيه، أيكون ممن يأكل مال اليتيم ظلما؟

قال: إذا كان ينوي أن يؤدّي اليهم فلا ^(٥).

عن محمد بن مسلم ^(٦)، عن أحدهما - عليهما السلام - قال: قلت: في كم يجب لأكل مال اليتيم النار؟

قال: في درهمين.

والمراد من ذكر درهمين، المبالغة في القلة لا التحديد بهما.

﴿وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ ^(١٠): سيدخلون نارا أي نار.

وقرأ ابن عيّاش عن عاصم، بضم الياء، مخففا. وقرأ به مشددا. تقول: صلي النار، قاسى حرّها. وصليته، شوبته وصليته، ألقيته فيها ^(٧).

والسّعير، فعيل، بمعنى: مفعول. من سعت النار، إذا لهبتها.

[في كتاب ثواب الأعمال ^(٨): أبي - رحمه الله - قال: حدّثني سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد عن أخيه الحسن، عن زرعة بن محمد الحضرمي، عن سماعة بن مهران قال: سمعته يقول: إنّ الله - عزّ وجلّ - أوعد ^(٩) في [أكل] ^(١٠) مال اليتيم عقوبتين، أمّا أحدهما فعقوبة الآخرة النار، وأمّا عقوبة الدنيا فهو قوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَلْيَحْشَ﴾ - إلى قوله ^(١١) - ﴿قَوْلًا سَدِيدًا﴾، يعني بذلك: ليخش إن أخلفه في ذرّيته كما صنع هو بهؤلاء اليتامى.

(١) نفس المصدر والموضع، ح ٤٥.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يبيع.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يقرض.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يقبضه.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) نفس المصدر ١ / ٢٢٣، ح ٤٠.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٦.

(٨) ثواب الأعمال / ٢٧٧.

(٩) المصدر: وعد.

(١٠) من المصدر.

(١١) ذكر في المصدر نفس الآية بدل «إلى قوله».

وفي تفسير العياشي^(١): عن أبي بصير قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: أصلحك الله، ما أيسر ما يدخل به العبد النار؟

قال: من أكل مال اليتيم درهما، ونحن اليتيم^(٢)

وفي كتاب الاحتجاج^(٣): بإسناده إلى الإمام محمد بن علي الباقر - عليهما السلام - عن النبي صلى الله عليه وآله حديث طويل، وفيه خطبة الغدير، وفيها قال صلى الله عليه وآله بعد أن ذكر علياً وأولاده - عليهم السلام - : ألا إن أعداءهم الذين^(٤) يصلون سعيراً.

[وفي كتاب ثواب الأعمال^(٥): أبي (رحمه الله) قال: حدثني عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رثاب، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن في كتاب علي عليه السلام أن أكل مال اليتيم^(٦) سيدركه وبال ذلك في عقبه من بعده في الدنيا ويلحقه وبال ذلك في الآخرة، أما في الدنيا فإن الله - عز وجل - يقول: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً﴾ وأما في الآخرة فإن الله - عز وجل - يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلُونَ سَعيراً﴾.

وفي من لا يحضره الفقيه^(٧): وقال الصادق عليه السلام: إن أكل مال اليتيم سيلحقه وبال ذلك في الدنيا والآخرة، أما في الدنيا فإن الله - عز وجل - يقول: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾ وأما في الآخرة فإن الله - عز وجل - يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلُونَ سَعيراً﴾.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٨): حدثني أبي، عن صفوان، عن عبد الله بن مسكان ،

(١) تفسير العياشي ١ / ٢٢٥، ح ٤٨.

(٢) ما بين المعقوفتين يوجد في أ، فقط.

(٣) الاحتجاج ١ / ٧٩.

(٤) ليس في المصدر.

(٥) ثواب الأعمال / ٢٧٧ - ٢٧٨، ح ١.

(٦) المصدر: «مال اليتامى ظلماً» بدل «مال اليتيم».

(٧) من لا يحضره الفقيه ٣ / ١٠٦، ح ٤٣٩.

(٨) تفسير القمي ١ / ٧٢.

عن أبي عبد الله عليه السلام أنه لما نزلت ^(١) ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ خرج ^(٢) كل من كان عنده يتيماً وسألوا رسول الله صلى الله عليه وآله في إخراجهم فأنزل الله - تبارك وتعالى - ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾.

وفي أصول الكافي ^(٣): علي بن محمد، عن بعض أصحابه، عن آدم بن إسحاق، عن عبد الرزاق بن مهران، عن الحسين بن ميمون، عن محمد بن سالم، عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام : وأنزل في مال اليتيم من أكله ظلماً ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ وذلك أن أكل مال اليتيم يجيء يوم القيامة والنار تلتهب في بطنه حتى يخرج لهب النار من فيه [، حتى] ^(٤) يعرفه [كل] ^(٥) أهل الجمع، أنه أكل مال اليتيم.

الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد ^(٦)، عن الحسن بن علي الوشاء، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من أكل مال أخيه ظلماً ولم يرده إليه أكل جذوة من النار يوم القيامة.

وفي الكافي ^(٧): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن عجلان أبي صالح ^(٨) قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أكل مال اليتيم.

فقال: هو كما قال الله - عز وجل - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ ثم قال - من غير أن أسأله - : من عال يتيماً حتى ينقطع يتمه أو يستغني بنفسه أوجب الله - عز وجل - له الجنة، كما أوجب النار لمن أكل مال اليتيم ^(٩).

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾: يأمركم، ويعرض عليكم ﴿فِي أَوْلَادِكُمْ﴾: في شأن ميراثهم.

(١) المصدر: أنزلت.

(٢) المصدر: أخرج.

(٣) الكافي ٢ / ٣١ - ٣٢، ضمن حديث ١.

(٤) و (٥) من المصدر.

(٦) نفس المصدر ٢ / ٣٣٣، ح ١٥.

(٧) نفس المصدر ٥ / ١٢٨، ح ٢.

(٨) النسخ: «عجلان عن أبي صالح». وهي خطأ. ر. تنقيح المقال ٢ / ٢٤٩ - ٢٥٠.

(٩) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾، أي: يعدّ كلّ ذكر بأثنين إذا اجتمع الصّنفان فيضعف نصيبه، والمعنى: للذكر منهم، فحذف للعلم به.

وتخصيص «الذكر» بالتّخصيص على حظّه، لأنّ القصد إلى بيان فضله، والتّنبية على أنّ التّضعيف كان للتّفضيل، فلا يحرمن بالكلّيّة، وقد اشتركا في الجهة والعلة في التّفضيل، أنهنّ يرجعن عيالا عليهم ولما جعل لها من الصّدق، ولأنّه ليس عليهنّ جهاد ولا نفقة ولا معقلة وغيرها.

وفي الكافي ^(١): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرّار، عن يونس بن عبد الرّحمن، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك، كيف صار الرّجل إذا مات وولده من القرابة سواء ترث النّساء نصف ميراث الرّجال، وهنّ أضعف من الرّجال وأقلّ حيلة؟ فقال: لأنّ الله - تبارك وتعالى - فضّل الرّجال على النّساء بدرجة، ولأنّ النّساء يرجعن عيالا على الرّجال.

وفي من لا يحضره الفقيه ^(٢): وفي رواية أحمد بن الحسين ^(٣)، عن الحسين بن الوليد، عن ابن بكير، عن عبد الله بن سنان قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: لأيّ علة صار الميراث للذكر مثل حظّ الأنثيين؟ فقال: لما جعل الله لها من الصّدق.

وروى ابن أبي عمير ^(٤)، عن هشام، أنّ ابن أبي العوجاء قال لمحمّد بن النّعمان الأحول: ما بال المرأة الضّعيفة لها سهم واحد وللرّجل ^(٥) القوي الموسر سهمان؟

قال: فذكرت ذلك لأبي عبد الله عليه السلام فقال: إنّ المرأة ليس لها عاقلة، وليس عليها نفقة ولا جهاد - وعدد أشياء غير هذا - وهذا على الرّجل ^(٦)، فجعل له سهمان ولها سهم ^(٧).
وروى محمّد بن أبي عبد الله الكوفي ^(٨)، عن موسى بن عمران النّخعي، عن

(١) الكافي ٧ / ٨٤، ح ١.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤ / ٢٥٣، ح ٨١٥.

(٣) المصدر: حمدان بن الحسين.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ٨١٦.

(٥) المصدر: للرّجال.

(٦) المصدر: الرّجال.

(٧) المصدر: سهم واحد.

(٨) نفس المصدر والموضع، ح ٨١٧.

عمّه الحسين بن يزيد، عن علي بن سالم، عن أبيه قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام فقلت له: كيف صار الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين؟

قال: لأنّ الحَبَّاتِ الَّتِي أَكَلَهَا آدَمُ وَحَوَّاءُ فِي الْجَنَّةِ كَانَتْ ثَمَانِ عَشْرَةَ حَبَّةً، أَكَلَ آدَمُ مِنْهَا اثْنَتَيْ عَشْرَةَ حَبَّةً وَأَكَلَتْ حَوَّاءُ سِتًّا، فَلِذَلِكَ صَارَ الْمِيرَاثُ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ.

[وفي كتاب الاحتجاج ^(١) للطبرسي - رحمه الله - : وروى أبو عبد الله بن الحسين ^(٢) بإسناده عن آبائه - عليهم السلام - : أنّه لَمَّا أَجْمَعَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مَنَعِ فَاطِمَةَ فَدَكَ وَبَلَّغَهَا ذَلِكَ جَاءَتْ إِلَيْهِ وَقَالَتْ لَهُ: يَا بَنَ ابْنِ أَبِي قَحَافَةَ أَفِي كِتَابِ اللَّهِ أَنْ تَرِثَ أَبَاكَ وَلَا أَرِثَ أَبِي؟

لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا فَرِيًّا، أَفْعَلِي عَمْدَ تَرَكْتُمْ كِتَابَ اللَّهِ نَبَذَ قَمُوهَ وَرَاءَ ظَهْوَرِكُمْ إِذْ يَقُولُ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾؟

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي تفسير العياشي ^(٣): عن أبي جميلة المفضل بن صالح، عن بعض أصحابه، عن أحدهما قال: إنّ فاطمة - صلوات الله عليها - انطلقت [إلى أبي بكر] ^(٤) فطلبت ميراثها من نبي الله صلّى الله عليه وآله فقال: إنّ نبي الله لا يورث.

فقلت: أكفرت بالله وكذبت بكتابه؟ قال [الله]: ^(٥) ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾. ^(٦)

وفي عيون الأخبار ^(٧): في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من خبر الشامي، وما سأل عنه أمير المؤمنين عليه السلام في جامع الكوفة، في حديث طويل، وفيه: «وسأله: لم صار ^(٨) الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين؟ فقال: من قبل السنبلة، كان ^(٩) عليها ثلاث حَبَّاتٍ، فبادرت إليها حَوَّاءُ فَأَكَلَتْ مِنْهَا حَبَّةً وَأَطْعَمَتْ آدَمَ حَبَّتَيْنِ»

فلا ينافي ما قدّمناه، لأنّ المراد بالحَبَّةِ جنس الحَبَّةِ، والتّاء فيه للوحدة الجنسية، والقرينة على أنّ السنبلة يندر كونها ذات ثلاث حَبَّاتٍ، والغرض من توصيفها بالوحدة اتّحاد جنسها، فيحمل كلّ حَبَّةٍ على ستّ حَبَّاتٍ فيوافق ما روي أولاً ،

(١) الاحتجاج ١ / ١٣٨. وأوله في ص ١٣١.

(٢) المصدر: أبو عبد الله بن الحسن.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٢٥، ح ٤٩.

(٤) و ٥ من المصدر

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١ / ٢٤٢.

(٧) المصدر: لم صارت.

(٨) المصدر: كانت.

ولا تناقض بين الأخبار.

﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾، أي: كان الأولاد نساء خلصا ليس معهن ذكر. فأنت الضمير باعتبار الخبر، أو على تأويل المولودات.

﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾: خبر ثان، أو صفة النساء، أي: نساء زائدات على اثنتين.

﴿فَلَهُنَّ ثَلَاثًا مَا تَرَكَ﴾: المتوق منكم، ويدل عليه المعنى.

﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾، أي: وإن كانت المولودة واحدة.

وقرأ نافع، بالرفع، على «كان» التامة. واختلف في الثنتين ^(١) فقال ابن عباس: حكمهما حكم الواحدة، لأنه - تعالى - جعل الثلثين لما فوقهما.

وقال الباقون: حكمهما حكم ما فوقهما، لأنه - تعالى - لما بين أن حظ الذكر مثل حظ الأنثيين - إذا كان معه أنثى وهو الثلثان - اقتضى ذلك أن حظهما الثلثان. ثم لما أوهم ذلك أن يزداد النصيب بزيادة العدد رد ذلك بقوله: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ ويؤيد ذلك، أن البنت الواحدة لما استحقت الثلث مع أخيها فبالحرى أن تستحقه مع أخت مثلها، وأن البنتين أمس رحما من الأختين، وقد فرض لهما الثلثين بقوله: ولهما الثلثان مما ترك ^(٢).

قال محمد بن يعقوب في الكافي ^(٣): وقد تكلم الناس في أمر البنتين ^(٤) من أين جعل لهما الثلثان والله - عز ذكره - إنما جعل الثلثين لما فوق اثنتين، فقال قوم بإجماع، وقال قوم قياسا، كما أن كان للواحدة النصف كان ذلك دليلا على أن المال ^(٥) لما فوق الواحدة الثلثان. وقال قوم بالتقليد والرواية، ولم يصب واحد منهم الوجه في ذلك. فقلنا: إن الله - جل ذكره - جعل حظ الأنثيين الثلثين بقوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ وذلك أنه إذا ترك الرجل بنتين ^(٦) وابنا، فللذكر مثل حظ الأنثيين، وهو الثلثان، فحظ الأنثيين الثلثان، واكتفى بهذا لبيان أن يكون ذكر الأنثيين بالثلثين، وهذا بيان قد جهله كلهم والحمد لله كثيرا.

﴿وَلِأَبَوَيْهِ﴾، أي: لأبوي الميت.

(١) المصدر: الثلثين.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٦.

(٣) الكافي ٧ / ٧٢ - ٧٣.

(٤) المصدر: الابنتين.

(٥) ليس في المصدر.

(٦) المصدر: بنتا.

﴿لَكُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا﴾: بدل منه، بتكرير العامل. وفائدته التّصيص على استحقاق كلّ واحد منهما السّدس، والتّفضيل بعد الإجمال تأكيد.

﴿السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ﴾، أي: للميت.

﴿وَلَدٌ﴾: ذكر أو أنثى، واحد أو متعدّد. فالولد - مطلقا - يحجب الأمّ عن الثّلت إلى السّدس. ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرَثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾: ممّا ترك وإمّا لم يذكر حصّة الأب، لأنّه ذكر سابقا ممّا فرض لكلّ منهما. ولمّا لم يكن للأب فرض آخر وكان للأمّ، صرّح بالفرض الآخر للأمّ، ليعلم أنّ الفرض للأب واحد وما أخذ زائدا فليس بالفرض بل بالقربة.

وفي الآية تصريح، بأنّ ثلث الأمّ ممّا ترك، وهو أصل التّركة - كما ذهب إليه ابن عبّاس وجمهور فقهاءنا - لا ثلث ما بقي - كما ذهب إليه جمهور العامّة - فعلى هذا ما قاله البيضاوي^(١)، من أنّه: «على هذا ينبغي أن يكون لها حيث كان معهما أحد الزوجين ثلث ما بقي من فرضه - كما قاله الجمهور - لا ثلث المال - كما قاله ابن عبّاس - فإنّه يفضي إلى تفضيل الأنثى على الذكر المساوي لها في الجهة والقرب، وهو خلاف وضع الشّرع» دفع للنّص بالقياس.

وفي من لا يحضره الفقيه^(٢): وروى محدّد بن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن محدّد بن مسلم قال: أقرأني أبو جعفر عليه السلام صحيفة الفرائض التي هي إملاء رسول الله ﷺ وخطّ عليّ بن أبي طالب عليه السلام بيده فقرأت فيها: امرأة ماتت وترك زوجها وأبويها، فللزوج النّصف ثلاثة أسهم، وللأمّ الثّلت سهمان، وللأب السّدس سهم.

﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾:

وقرأ حمزة والكسائي: «فالأُمّه» بكسر الهمزة، اتباعا للكسرة التي قبلها^(٣).

و «الإخوة» يقع على الاثنين فصاعدا. والأختان، بمنزلة أخ واحد. ولهذا ورد في أخبارنا: أنّه لا يحجب الأمّ عن الثّلت إلّا إخوان، أو أخ، أو أختان، أو أربع أخوات. والمراد بالإخوة، الإخوة من أب وأمّ، أو من أب. فإنّ الإخوة من أمّ لا يحجب الأمّ عن الثّلت، لأنّ

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٧.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤ / ١٩٥، ح ٦٧٠.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٧.

الوجه فيه أنّ الأب ينفق عليهم فوَقْر نصيبه، والأب لا ينفق على الإخوة من الأمّ.
في الكافي ^(١): أبو عليّ الأشعريّ، عن محمّد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن أبي أيّوب الخزاز،
عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تحجب ^(٢) الأمّ عن التّثالث إذا لم يكن ولد إلّا إخوان أو
أربع أخوات.

وفي تفسير العياشي ^(٣): عن أبي العباس قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا يحجب عن التّثالث الأخ
والأخت حتّى يكونا أخوين أو أخ أو أختين، فإنّ الله - تعالى - يقول: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ
السُّدُسُ﴾.

وعن زرارة ^(٤)، عن أبي جعفر عليه السلام: في قول الله - تعالى - : ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾،
يعني: إخوة لأب وأمّ، أو إخوة لأب.

وفي الكافي ^(٥): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن عبد الله
بن بحر، عن حريز، عن زرارة قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام :
يا زرارة، ما تقول في رجل ترك أبويه وإخوته من أمّه.
قال: قلت: السدس لأمه، وما بقي فلأب.
فقال: من أين [قلت] هذا؟ ^(٦)

قلت: سمعت الله - عزّ وجلّ - يقول في كتابه: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾.
فقال لي: ويحك يا زرارة، أولئك الإخوة من الأب، فإذا ^(٧) كان الإخوة من الأمّ لم يجزوا الأمّ عن
التّثالث.

عليّ بن إبراهيم ^(٨) [، عن أبيه]، ^(٩) عن ابن أبي عمير ومحمّد بن عيسى، عن يونس جميعاً، عن عمر
بن أذينة قال: قلت لزرارة: إنّ أناساً حدّثوني عنه، يعني: أبا عبد الله عليه السلام وعن أبيه عليه السلام بأشياء في
الفرائض فأعرضها عليك، فما كان منها باطلاً فقل: هذا باطل، وما كان منها حقّاً فقل: هذا حقّ، ولا
تروه واسكت، وقلت

(١) الكافي ٧ / ٩٧، ح ٤.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لا يحجب.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٢٦، ح ٥٢.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ٥٤.

(٥) الكافي ٧ / ٩٣، ح ٧.

(٦) من المصدر.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فان.

(٨) نفس المصدر ٧ / ٩١، ح ١. وله ذيل.

(٩) من المصدر.

[له: (١) حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ أَحَدِهِمَا - عَلَيْهِمَا السَّلَام - فِي أَبَوَيْنِ وَإِخْوَةٍ لَأُمِّ أَتَمَّ يَحِبُّونَ وَلَا يَرِثُونَ. فقال: هذا والله هو الباطل، ولكِنِّي سأخبرك (٢) وَلَا أُرْوِي لَكَ شَيْئًا، وَالَّذِي أَقُولُ لَكَ هُوَ وَاللَّهُ الْحَقُّ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا تَرَكَ أَبَوِيهِ فَلَأُمُّهُ (٣) التَّلْثُ وَلِلْأَبِ التَّلْثَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾، يعني: للميت، يعني: إخوة لأب وأم، أو إخوة لأب ﴿فَلَأُمُّهُ السُّدُسُ﴾ وللأب خمسة أسداس، وإِنَّمَا وَقَرَّ لِلْأَبِ مِنْ أَجْلِ عِيَالِهِ، وَأَمَّا الْإِخْوَةُ لَأُمِّ لَيْسُوا لِأَبٍ فَإِنَّهُمْ لَا يَحِبُّونَ الْأُمَّ عَنْ التَّلْثِ وَلَا يَرِثُونَ. ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾: متعلق بما تقدّمه من قسمة الموارث كلّها، أي: هذه الأنصباء للورثة من بعد وصية أو دين إن كانا.

قيل (٢): وإِنَّمَا قَالَ «بَأُو» الَّتِي لِلإِبَاحَةِ دُونَ الْوَاوِ، لِدَلَالَةِ عَلَى أَتَمَّهَا مُتَسَاوِيَانِ فِي الْوُجُوبِ مُقَدِّمَانِ عَلَى الْقِسْمَةِ مَجْمُوعَيْنِ وَمُفْرَدَيْنِ. وَقَدَّمَ الْوَصِيَّةَ عَلَى الدَّيْنِ وَهِيَ مُتَأَخِّرَةٌ فِي الْحُكْمِ، لِأَنَّهَا مُشَبَّهَةٌ بِالْمِيرَاثِ شَاقَّةٌ عَلَى الْوَرِثَةِ مُنْدُوبٌ إِلَيْهِ الْجَمِيعُ، وَالدَّيْنُ إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى النَّدْوَرِ. وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ، بِفَتْحِ الصَّادِ.

وَفِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ (٥): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ [أَنَّهُ قَالَ: (٦) إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْوَصِيَّةَ قَبْلَ الدَّيْنِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ.

وَفِي تَفْسِيرِ الْعِيَّاشِيِّ (٧): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي الدَّيْنِ وَالْوَصِيَّةِ فَقَالَ: إِنَّ الدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، ثُمَّ الْوَصِيَّةُ عَلَى أَثَرِ الدَّيْنِ، ثُمَّ الْمِيرَاثُ وَلَا وَصِيَّةٌ لِلْوَارِثِ. قَوْلُهُ: «وَلَا وَصِيَّةٌ لِلْوَارِثِ» نَفْيٌ لِلِاسْتِحْبَابِ، لَا لِلْجَوَازِ. ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾، أَي: لَا تَعْلَمُونَ مِنْ أَنْفَعِ

(١) من المصدر

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أخبرك.

(٣) المصدر: فلأُمُّ.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٧.

(٥) مجمع البيان ٢ / ١٥.

(٦) من المصدر.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٢٢٦، ح ٥٥.

لكم، ممن يرثكم من أصولكم وفروعكم في عاجلكم وآجلكم، فتحزوا فيه ما وصاكم الله به ولا تعمدوا إلى تفضيل بعض وحرمانه. أو من مورثيكم منهم، أمّن أوصى منهم فعرضكم للثواب بإمضائه وصيته، أم من لم يوص فوقّ عليكم ماله، أو من أوصيتم له فوقّتم عليه، أم من لم توصوا له فحرمتموه. وهو اعتراض مؤكّد لأمر القسمة، وتنفيذ الوصية.

وفي الكافي ^(١): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن إبراهيم بن مهزم، عن إبراهيم الكرخي، عن ثقة حدّثه من أصحابنا قال: تزوّجت بالمدينة، فقال أبو عبد الله عليه السلام: كيف رأيت؟

فقلت: ما رأى ^(٢) رجل من خير في امرأة إلّا وقد رأيت فيه، ولكن خانتني.

فقال: وما هو؟

قلت: ولدت جارية.

فقال: لعلّك كرهتها، إنّ الله - جلّ ثناؤه - يقول: ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾.

[﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾: مصدر، حذف عامله، أي: يوصيكم الله، لأنّه في معنى: يأمركم، ويفرض عليكم.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾: بالمصالح والرتب.

﴿حَكِيمًا﴾ (١١) فيما قضى وقدر. ^(٣) ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ﴾: أيّ ولد وارث من بطنها، أو من صلب بنيتها، أو بطن بناتها وإن سفل، ذكرا كان أو أنثى، منكم. أو من غيركم.

﴿مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِن لَّمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾: فرض للرجل بحقّ الزّواج ضعف ما للمرأة كما في النّسب، والعلة هنا هي العلة هناك، وتستوي الواحدة والعدد منهنّ في الرّبع والثّمّن. ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ﴾: صفة رجل، بالبناء للمفعول، أي: يورث منه، أي :

(١) الكافي ٦ / ٤ - ٥، ح ١.

(٢) أ: أري.

(٣) ما بين المعقوفتين مقدّم على حديث الكافي الذي قبله، في أ.

الميت.

﴿كَلَالَةٌ﴾: خبر كان. أو «يورث» خبره، و «كلاله» حال من الضمير فيه، والكلاله - حينئذ - من لم يخلف ولدا ولا والدا. أو مفعول له، والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد. ويجوز أن يكون «الوارث» و «يورث» من أورث، وكلاله من ليس بوالد ولا ولد.

وقرئ: «يورث» على البناء للفاعل، فالرجل الميت وكلاله تحتمل المعاني الثلاثة، وعلى الأول خبر أو حال، وعلى الثاني مفعول له، وعلى الثالث مفعول به. وهي في الأصل مصدر، بمعنى: الكلال (١)، فاستعير لقرابة ليست بالبعضية، لأنها كالة بالإضافة إليها، ثم وصف بها المورث والوارث، بمعنى: ذي كلاله. وفي كتاب معاني الأخبار (٢): حدثنا أبي - رحمه الله - قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الكلاله ما لم يكن والد ولا ولد.

وفي الكافي (٣)، بسند آخر، عنه عليه السلام مثله.

﴿أَوْ امْرَأَةً﴾: عطف على رجل.

﴿وَلَهُ﴾، أي: وللرجل. واكتفى بحكمه عن حكم المرأة لدلالة العطف على تشاركهما فيه، أو لكل واحد منهما.

﴿أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾، أي: من الأم.

﴿فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾: سواء بين الذكر والأنثى هاهنا، لأن الانتساب بمحض الأنوثة.

في الكافي (٤): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير ومحمد بن عيسى، عن يونس جميعا عن عمر بن أذينة، عن بكير بن أعين قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: امرأة تركت زوجها وإخوتها لأمها وإخوتها وأخواتها لأبيها.

فقال: للزوج النصف ثلاثة أسهم، وللإخوة والأخوات (٥) من الأم الثلث، الذكر

(١) البيضاوي ١ / ٢٠٨.

(٢) معاني الأخبار / ٢٧٢، ح ١.

(٣) الكافي ٧ / ٩٩، ح ٢ و ٣.

(٤) نفس المصدر ٧ / ١٠١، ح ٣. وللحديث ذيل.

(٥) «والأخوات» ليس في المصدر.

والأنثى فيه سواء، وبقي سهم فهو للإخوة والأخوات من الأب ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ لأنَّ السَّهام لا تعول. ولا ينقص الزوج من النصف ولا الإخوة من الأم من ثلثهم، لأنَّ الله - عزَّ وجلَّ - يقول: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ وإن كانت واحدة فلها السدس^(١) والذي عنى الله في قوله: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ إنما عنى بذلك الإخوة والأخوات من الأم خاصة.

وبطريق آخر^(٢)، عن الباقر عليه السلام مثله بأدنى تغيير غير مغير للمعنى.

﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾: لورثته بالزيادة على الثلث، أو قصد المضارة بالوصية دون القرية والإقرار بدين لا يلزمه. وهو حال من فاعل «يوصى» المذكور في هذه القراءة، والمدلول عليه بقوله: «يوصى» على البناء للمفعول، في قراءة ابن عامر وابن كثير وابن عيَّاش عن عاصم^(٣).

﴿وَصِيَّةٍ مِنَ اللَّهِ﴾: مصدر مؤكَّد. أو منصوب «بغير مضار» على المفعول به، أي: لا يضار وصية من الله وهو الثلث فما دونه بالزيادة. أو وصية من الله بالأولاد بالإسراف في الوصية والإقرار بالكاذب. وقرئ بإضافة «مضار» إلى الوصية^(٤).

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾: بالمضار وغيره.

﴿حَلِيمٌ﴾ (١٢): لا يعاجل بعقوبته.

﴿تِلْكَ﴾: إشارة إلى الأحكام التي تقدّمت في أمر اليتامى والوصايا والمواثيق ﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾: شرائعه التي كالحُدود المحدودة، التي لا يجوز مجاوزتها.

﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (١٣) ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَعْتَدِ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾

: (١٤)

توحيد الضمير في يدخله للفظ، وجمع خالدين للمعنى.

وقرأ نافع وابن عامر: «ندخله» بالتون.

(١) ر: الثلث.

(٢) نفس المصدر ٧ / ١٠٢، ح ٤.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٨.

(٤) نفس الموضع والمصدر.

و «خالد بن» حال مقدرة، كقولك: مررت برجل معه صقر صائد به غدا. وكذلك «خالد» وليستا صفة لجنت ونارا، ولا لوجب إبراز الضمير، لأتأما جرتا على غير من هما له (١).

﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾: أي يفعلنها، يقال: أتى الفاحشة وجاءها وغشيها ورهقها، إذا فعلها. وهي الزنا، لزيادة قبحها وشناعتها.

﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾: فاطلبوا ممن قذفهن أربعة من الرجال المؤمنين يشهدون عليهن.

﴿فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ﴾: فاحبسوهن فيها.

﴿حَتَّى يَتَوَقَّاهُنَّ الْمَوْتُ﴾، أي: حتى يستوفي أرواحهن الموت، أو يتوقاهن ملائكة الموت. كان ذلك عقوبتهم في أوائل الإسلام فنسخ بالحد.

في مجمع البيان (٢): عن الباقر والصادق - عليهما السلام - : أنَّ هذه الآية منسوخة.

﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ (١٥): كتعين الحد المخلص عن الحبس.

وفي تفسير العياشي (٣): عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن هذه الآية: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ إلى ﴿سَبِيلًا﴾.

قال: هذه منسوخة.

قال: قلت: كيف كانت؟

قال: كانت المرأة إذا فجرت، فقام عليها أربعة شهود أدخلت بيتا ولم تحدث ولم تكلم ولم تجالس، وأوتيت فيه بطعامها وشرابها حتى تموت.

قلت: فقله: أو يجعل الله لهن سبيلا؟

قال: جعل السبيل الجلد والرجم.

﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ﴾، يعني: الزانية والزاني.

وقرأ ابن كثير، بتشديد التون، وتمكين مدّ الألف. والباقون، بالتخفيف، من غير تمكين (٤).

﴿فَأَذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾: فاقطعوا عنهما الأذى، وأعرضوا عنهما

(١) نفس المصدر ١ / ٢٠٩.

(٢) مجمع البيان ٢ / ٢١.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٢٧، ح ٦١. وللحديث تنمة.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٠٩.

بالإغماض والستر.

قيل ^(١): هذه الآية سابقا. على الأولى نزولا، وكان عقوبة الزناة الأذى ثم الحبس ثم الجلد.

وقيل ^(٢): الأولى في السحاقات، وهذه في اللواطين، والزانية والزاني في الزناة.

وكلا القولين مخالف لما نقل عن الأئمة - عليهم السلام - لما ثبت عنهم - عليهم السلام - أن الآية الأولى منسوخة.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٣): كان ^(٤) في الجاهلية إذا زنى الرجل يؤذى و ^(٥) المرأة تحبس في بيت ^(٦) إلى أن تموت، ثم نسخ ذلك بقوله - تعالى - : ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾ (الآية) ^(٧) انتهى.

وفي تفسير العياشي ^(٨): عن أبي عبد الله عليه السلام ما يؤيده ^(٩).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ (١٦): علة للأمر بالإعراض، وترك المذمة.

﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ﴾، أي: قبول التوبة الذي أوجبه الله على نفسه بمقتضى وعده، أنه من تاب

عليه قبل توبته.

﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾: متلبسين بها سفها، فإن ارتكاب الذنب سفه وتجاهل.

وفي مجمع البيان ^(١٠): روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: كل ذنب عمله العبد وإن كان عالما، فهو

جاهل حين خاطر بنفسه في معصية ربه، فقد حكى الله سبحانه قول يوسف لإخوته: ﴿هَلْ عَلِمْتُمْ مَا

فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ﴾ فنسبهم

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٣٣.

(٤) المصدر: فاته.

(٥) «يؤذى و» ليس في المصدر.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: البيت.

(٧) ذكر في المصدر تنمة الآية بدل «الآية».

(٨) تفسير العياشي ١ / ٢٢٧، ح ٦١.

(٩) ذكر في هامش الأصل: لأنه قال عليه السلام: «قوله ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ﴾ قال: يعني البكر إذا أتت الفاحشة التي أنتها هذه

الثيب ﴿فَأَذَوْهُمَا﴾ قال: تحبس.» فإن قوله هذا يدل على أنها منسوخة. فإن الحكم في البكر الآن غير هذا. (منه سلمه الله تعالى)

(١٠) مجمع البيان ٢ / ٢٢.

إلى الجهل، لمخاطرهم بأنفسهم في معصية الله.

وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه ^(١) قيل له فإن عاد وتاب مرارا.
قال: يغفر الله له.

قيل: إلى متى؟

قال: حتى يكون الشيطان هو المحسور.

﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾، أي: من زمان قريب، أي: قبل حضور الموت، لقوله - تعالى - : ﴿حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾ سَمَّاهُ قَرِيبًا، لأنَّ أمد الحياة قريب لقوله - تعالى - : ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾
أو قبل أن يشرب في قلوبهم حبّه، فيطبع عليها فيتعدّر عليهم الرجوع.

و «من» للتبعض، أي: يتوبون في أيّ جزء من الزّمان القريب، الذي هو ما قبل أن ينزل بهم سلطان الموت أو يزيّن السّوء.

في من لا يحضره الفقيه ^(٢): قال رسول الله صلّى الله عليه وآله في آخر خطبة خطبها: من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه، ثمّ قال: وإنّ السنّة لكثيرة، من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه، ثمّ قال: وإنّ الشّهر لكثير ^(٣)، من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه. ثمّ قال: وإنّ اليوم ^(٤) لكثير، من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه. ثمّ قال: وإنّ السّاعة لكثيرة، من تاب [قبل موته] ^(٥) وقد بلغت نفسه هذه - وأهوى بيده إلى حلقة - تاب الله عليه.

وروى التّعليقي ^(٦): بإسناده إلى عبادة بن الصّامت، عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله هذا الخبر بعينه، إلّا أنّه قال في آخره: وإنّ السّاعة لكثيرة، من تاب قبل أن يغرغر بها تاب الله عليه.

وروى - أيضا ^(٧) - بإسناده، عن الحسن قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : لمّا هبط إبليس قال: وعزّتك وعظمتك لا أفارق ابن آدم حتى

(١) المصدر: أنّه قال.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١ / ٧٩، ح ٣٥٤.

(٣) يوجد في المصدر بعد هذه العبارة: «من مات قبل موته بجمعة تاب الله عليه. ثمّ قال: إنّ الجمعة لكثير».

(٤) المصدر: يوما.

(٥) من المصدر.

(٦) عنه في مجمع البيان ٢ / ٢٢.

(٧) نفس المصدر والموضع.

تفارق روحه جسده.

فقال الله سبحانه: وعزّني وعظمتي لا أحجب التّوبة عن عبدي حتّى يغفر بها.
وفي الكافي ^(١): عن الصادق عليه السلام: إذا بلغت النّفس هاهنا - وأشار بيده إلى حلقه - لم يكن للعالم توبة، ثمّ قرأ هذه الآية ^(٢).

وفي تفسير العياشي ^(٣): عن الباقر عليه السلام مثله، وزاد: وكانت للجاهل توبة.
ولا يخفى المنافاة بينه وبين الأخبار الأوّلة. وقيل في الجمع ^(٤): لعلّ السّبب في عدم قبول التّوبة من العالم في ذلك الوقت، حصول يأسه من الحياة بأمارات الموت، بخلاف الجاهل فإنّه لا ييأس إلّا بمعينة الغيب.
وأقول في الجميع: يمكن أن يكون المراد بذنب العالم الذي ليس له فيه توبة، ذنب صدر عنه بإضلال الناس، علما بإضلالهم للأغراض الدنيويّة، فلا تقبل توبته - حينئذ - لأنّ محض النّدم في ذلك لا ينفع، لأنّ جمعا كثيرا قد عملوا بعلمه وضلّوا، فلا يجدي ندمه في ذلك الآن، فلا تقبل توبته. والمؤيّد لهذا الجمع، أنّه ربّ الحكم في الآية على العمل، وقال: ﴿لِّلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ وفي الخبر على صفة العلم، فيعلم أنّ منشأ العصيان إذا كان العمل، فهو قابل للتّوبة وقبولها. وإذا كان منشأ العلم، ليس بهذه المثابة.
قيل ^(٥): ومن لطف الله بالعباد، أن أمر قابض الأرواح بالابتداء في نزعها من أصابع الرّجلين، ثمّ يصعد شيئا فشيئا إلى أن يصل إلى الصّدر، ثمّ ينتهي إلى الحلق، ليتمكّن في هذه المهلة من الإقبال بالقلب على الله - تعالى - والوصيّة والتّوبة ما لم يعاين، والاستحلال وذكر الله - سبحانه - فيخرج روحه وذكر الله على لسانه، فيرجى بذلك حسن خاتمته. رزقنا الله ذلك، بمَنّهِ وكرمه.
﴿فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾: وعد بالوفاء، بما وعد به وكتب على نفسه من قبول التّوبة.

(١) الكافي ١ / ٤٧، ح ٣. وفيه ذكر سند الرواية إلى جميل بن درّاج قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ...

(٢) ذكر في المصدر نفس الآية بدل «هذه الآية».

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٢٨، ح ٤٤.

(٤) تفسير الصافي ١ / ٣٩٩.

(٥) نفس المصدر ١ / ٣٩٩ - ٤٠٠.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾: يعلم إخلاصهم في التوبة.

﴿حَكِيمًا﴾ (١٧): لا يعاقب التائب.

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾: في

من لا يحضره الفقيه (١): عن الصادق عليه السلام أنه سئل عن هذه الآية.

فقال: ذلك إذا عاين أمر الآخرة.

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٢): حدثني أبي، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة، عن أبي عبد الله عليه السلام

قال: نزلت (٣) في القرآن أنّ زعلون تاب حيث لم تنفعه التوبة، ولم تقبل منه.

[وفي تفسير العياشي (٤): عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ

يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾ قال: هو الفرار تاب حين لم ينفعه

التوبة، ولم يقبل منه (٥).

﴿وَالَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾: سوى بين من سوف التوبة إلى حضور الموت، من الفسقة

والكفار، وبين من تاب على الكفر في نفي التوبة، للمبالغة في عدم الاعتداد بها في تلك الحالة، وكأنه قال:

توبة هؤلاء وعدم توبة هؤلاء سواء.

وقيل (٦): المراد بالذين يعملون السيئات عصاة المؤمنين، وبالذين يعملون السيئات المنافقون لتضاعف

كفرهم وسوء أعمالهم، وبالذين يموتون الكفار.

﴿أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٨): تأكيد لعدم قبول توبتهم، وبيان لتهيئة عذابهم، وأنه يعدّهم

متى شاء.

والأعتاد، من العتاد، وهو العدة.

وقيل (٧): أصله، أعددنا، فأبدلت الدال الأولى.

(١) من لا يحضره الفقيه ١ / ٧٩، ح ٣٥٥.

وفيه: وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله - عز وجل - ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ

قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾ فقال ...

(٢) تفسير القمي ١ / ١٣٣.

(٣) المصدر: نزل.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٢٨، ح ٦٣.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ٢١٠.

(٧) نفس المصدر والموضع.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ :

في تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١): في رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام في هذه الآية: أنه ^(٢) كان في الجاهلية في أول ما أسلموا في قبائل العرب ^(٣)، إذا مات حميم الرجل وله امرأة ألقى الرجل ثوبه عليها فورث ^(٤) نكاحها بصدّاق حميمه الذي كان أصدقها [فكان] ^(٥) يرث نكاحها كما يرث ماله، فلمّا مات أبو قيس بن الأسلت ^(٦)، ألقى محصن بن أبي قيس ثوبه على امرأة أبيه وهي كبيشة ^(٧) ابنة ^(٨) معمر بن سعيد ^(٩)، فورث نكاحها، ثم تركها لا يدخل بها ولا ينفق عليها، فأنت رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت: يا رسول الله، مات أبو قيس بن الأسلت ^(١٠) فورث ابنه محصن نكاحي، فلا يدخل عليّ ولا ينفق عليّ ولا يخلّي سبيلي فألحق بأهلي.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : ارجعي إلى بيتك فإن يحدث الله في شأنك شيئاً فأعلمتك به. فنزل: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ فلحقت بأهلها، وكان نسوة ^(١١) في المدينة قد ورث نكاحهنّ كما ورث نكاح كبيشة ^(١٢) غير أنّه ورثهنّ عن ^(١٣) الأبناء، فأنزل [الله:] ^(١٤) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾.

وفي تفسير العياشي ^(١٥): عن إبراهيم بن ميمون، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن (هذه الآية) ^(١٦).

(١) تفسير القمي ١ / ١٣٤.

(٢) ذكر في المصدر نفس الآية بدل «هذه الآية» و «فاته» بدل «أنه».

(٣) المصدر: من قبائل العرب.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: وورث.

(٥) من المصدر.

(٦) المصدر: أبو قيس بن الأسلب.

(٧) المصدر: كبيشة.

(٨) المصدر: بنت.

(٩) أو المصدر: معمر بن معبد.

(١٠) المصدر: أبو قيس بن الأسلب.

(١١) المصدر: «كانت نساء» بدل «كان نسوة».

(١٢) المصدر: كبيشة.

(١٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: غير الأبناء.

(١٤) من المصدر.

(١٥) تفسير العياشي ١ / ٢٢٨، ح ٦٥. وللحديث تنمة.

(١٦) المصدر: «قول الله - ثم ذكر نفس الآية -» بدل «هذه الآية».

قال: الرَّجُل يكون في حجره اليتيمة، فيمنعها من التزويج يضرب بها تكون قريبة له. وفي مجمع البيان ^(١): عن الباقر عليه السلام: إنها نزلت في الرجل يحبس المرأة عنده لا حاجة له إليها، وينتظر موتها حتى يرثها.

و «كرها» في موضع الحال، أي: لا تأخذوهن على سبيل الإرث فتزوجوهن كارهات لذلك، أو مكرهات عليه.

وقرأ حمزة والكسائي: «كرها» بالضم في مواضعه، وهما لغتان.

وقيل: بالضم، المشقة. وبالفتح، ما يكره عليه ^(٢).

﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾: ولا تحبسوهن، ضرارا لهن.

﴿لَتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ﴾:

في تفسير العياشي ^(٣): عن الصادق عليه السلام قال: الرجل يكون له المرأة فيضربها حتى تفتدي منه، فنهى الله عن ذلك.

وفي مجمع البيان ^(٤): (عنه عليه السلام: أن المراد بها الزوج، أمره الله - سبحانه - بتخليه سبيلها إذا لم يكن له فيها حاجة، وأن لا يمسكها إضرارا بها حتى تفتدي ببعض مالها.

وأصل العضل، التضيق. يقال: عضلت الدجاجة بيضها.

وقيل ^(٥): في توجيهه عطفه، أنه عطف على «أن ترثوا» و «لا» لتأكيد النفي. أو المراد «بلا يحل لكم»

النهي عن «أن ترثوا» فلا يلزم عطف الإنشاء على الإخبار.

﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾: كالتشوز، وسوء العشرة، وعدم التعفف.

والاستثناء من أعمّ عامّ الظرف، أو المفعول له، تقديره: ولا تعضلوهن للافتداء إلا وقت أن يأتين بفاحشة. أولا تعضلوهن لعلّة إلا لأن يأتين بفاحشة.

وقرأ ابن كثير وأبو بكر «بفاحشة مبينة» هنا وفي الأحزاب والطلاق، بفتح الياء.

والباقون، بكسرها فيهن ^(٦).

(١) مجمع البيان ٢ / ٢٤.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢١٠.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٢٩، ذيل حديث ٦٥. وهو تنمة حديث إبراهيم بن ميمون الذي مرّ آنفا.

(٤) مجمع البيان ٢ / ٢٤.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢١٠.

(٦) نفس الموضع والمصدر.

في مجمع البيان ^(١): عن الباقر عليه السلام: كلّ معصية.

وفي الكافي ^(٢): عن الصادق عليه السلام: إذا قالت له: لا أغتسل لك من جنابة ولا أبرّ لك قسما ولأوطئن فراشك من تكرهه، حلّ له أن يخلعها ويحلّ له ما أخذ منها.

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾: بالإنصاف في الفعل، والإجمال في القول.

﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (١٩)، أي: فلا تفارقوهنّ لكرهية النفس، فإنّها قد تكره ما هو أصلح ديناً وأكثر خيراً، وقد تحبّ ما هو بخلافه، وليكن نظركم إلى ما هو أصلح للدين وأدنى إلى الخير.

و «عسى» في الأصل، علّة الجزاء، فأقيم مقامه، والمعنى: فإن كرهتموهنّ فاصبروا عليهنّ، فعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم.

﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ﴾: تطليق امرأة، وتزوّج أخرى.

﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ﴾:

جمع الضمير، لأنّه أراد «بالزّوج» الجنس.

﴿فَقِنْطَارًا﴾: مالا كثيراً.

في مجمع البيان ^(٣): عن الباقر والصادق - عليهما السّلام - : القنطار، ملء مسك ثور ذهباً.

﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ﴾، أي: من القنطار.

﴿شَيْئًا﴾، أي: شيئاً قليلاً.

﴿أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ (٢٠): استفهام إنكار وتوبيخ، أي: تأخذونه باهتين وآثمين. ويحتمل النّصب على العلة، كما في قولك: قعدت من الحرب جبناً. لأنّ الأخذ بسبب بهتانهم واقترافهم المآثم.

قيل ^(٤): كان الرّجل منهم، إذا أراد [امرأة] ^(٥) جديدة بهت التي تحته بفاحشة حتّى يلجئها إلى الافتداء منه بما أعطاها، ليصرفه إلى تزوّج الجديدة، فنهوا عن ذلك.

(١) مجمع البيان ٢ / ٢٤.

(٢) هذا الكلام هو خلاصة للأحاديث الموجودة في الكافي ٧ / ١٣٩ - ١٤١.

(٣) مجمع البيان ١ / ٤١٧.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢١١.

(٥) من المصدر.

و «البهتان»، الكذب الذي يبهت المكذوب عليه. وقد يستعمل في الفعل الباطل، ولذلك فستر - هاهنا - بالظلم.

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾: إنكار لاسترداد المهر، والحال أنه وصل إليها بالملاسة ودخل بها وتقرر المهر.

﴿وَأَخَذَنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (٢١): عهدا وثيقا.

في مجمع البيان (١): عن الباقر عليه السلام: هو العهد المأخوذ على الزوج حالة العقد، من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان.

وفي الكافي (٢): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن بريد [العجلي] (٣) قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿وَأَخَذَنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾. قال: الميثاق هي الكلمة التي عقد بها النكاح، وأمّا [قوله: «] (٤) غليظا». فهو ماء الرجل يفضيه إليها (٥).

وعن النبي صلى الله عليه وآله : (٦) أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله. ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾، أي: التي نكحها آبائكم. وإثما ذكر «ما» دون «من» لأنه أريد به الصفة، أو إشارة إلى نقصان عقولهن.

وقيل (٧): «ما» مصدرية، على إرادة المفعول من المصدر.

﴿مِنَ النِّسَاءِ﴾: بيان ما نكح على الوجهين.

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾: استثناء من المعنى اللازم للنهي، وكأنه قيل: تستحقون العقاب بنكاح منكوحة آبائكم، إلا ما قد سلف. أو من اللفظ، للمبالغة في التحريم والتعميم، كقوله (٨):

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم. بهنّ فلول من قراع الكتائب

(١) مجمع البيان ٢ / ٢٦.

(٢) الكافي ٥ / ٥٦٠، ح ١٩.

٣ و ٤ - من المصدر.

(٥) المصدر: إلى امرأته.

(٦) مجمع البيان ٢ / ٢٦.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ٢١١.

(٨) نفس الموضع والمصدر.

والمعنى: ولا تنكحوا حلائل آبائكم، إلّا ما قد سلف، إن أمكنكم أن تنكحوه.
وقيل ^(١): الاستثناء منقطع، ومعناه: لكن ما قد سلف فإنه لا مؤاخذه عليه.
وفي تفسير العياشي ^(٢): عن الباقر عليه السلام يقول الله - تعالى - : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنْ
النِّسَاءِ﴾ [فلا يصلح للرجل أن ينكح امرأة جدّه.
وفيه ^(٣): عن الحسين بن سرير ^(٤) قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ الله حرّم علينا نساء النّبيّ
ﷺ يقول الله - تبارك وتعالى - : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنْ النِّسَاءِ﴾. ^(٥)
وفي عيون الأخبار ^(٦): في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام في قول النّبيّ ﷺ : «أنا ابن الدّيبحين»
حديث طويل، يقول فيه عليه السلام : وكانت لعبد المطّلب خمس من السنن أجزاها الله - تعالى - في الإسلام،
حرّم نساء الآباء على الأبناء.
﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا﴾: علّة للنهي، أي: أنّ نكاحهنّ كان فاحشة عند الله، ما رخص فيه لأمة من
الأمم، ممقوتا عند ذوي المروءات. ولذلك سمّي ولد الرجل من زوجة أبيه: المقتى.
﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ ^(٢٢): سبيل من يراه ويفعله. وقد مرّ سبب نزولها.
﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾: المراد
تحريم نكاحهنّ، لأنّه معظم ما يقصد منهنّ، ولأنّه المتبادر إلى الفهم.
والأمّهات، يعمّ من ولدتك، أو ولدت من ولدك وإن علت.
والبنات، تتناول من ولدتها، أو ولدت من ولدها وإن سفلت.

-
- (١) نفس الموضع والمصدر
(٢) تفسير العياشي ١ / ٢٣٠، ح ٦٩.
(٣) نفس المصدر والموضع، ح ٧٠.
(٤) كذا في النسخ وفي المصدر: «الحسين بن زيد». ولم نعثر في كتب الرجال على «الحسين بن سرير» ولكن «الحسين بن زيد»
المذكور في المصدر يمكن أن يكون «الحسين بن زيد بن عليّ بن الحسين - عليهما السلام». ر. تنقيح المقال ١ / ٣٢٨، رقم ٢٩١٨.
(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.
(٦) عيون الأخبار ١ / ٢١٢.

والأخوات، يشمل الأخوات من الأوجه الثلاثة وكذا الباقيات.
والعمّة، كلّ أنثى ولدها من ولد ذكرا ولدك.
والخالّة، كلّ أنثى ولدها من ولد أنثى ولدتك، قريبا أو بعيدا.
وبنات الأخ وبنات الأخت، تتناول القرى والبعدى.
﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ﴾: سمّاهما أُمّا وأختا، لأنّه قال النّبيّ - صلّى الله عليه وآله (١) - : يحرم من الرّضاغة ما يحرم من النّسب.
وقال (٢): للرّضاع لحمه كلحمه النّسب، فعَمّ التحريم.
﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾: وإن علون.
﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾، أي: دخلتم بهنّ في السّتر، وهي كناية عن الجماع.
والرّباب، جمع ربيّة. والرّيب، ولد المرأة من آخر، سمّي به لأنّه يرثه كما يرث ولده في غالب الأمر، فعيل، بمعنى: مفعول. وإنّما لحقه التّاء، لأنّه صار اسما.
و ﴿اللّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ صفة لها. وفائدتها تقوية العلة وتكميلها، والمعنى: أنّ الرّباب إذا كانت في احتضانكم قوي الشّبهة بينهما وبين أولادكم، فصارت أحقّ بأن تجروها مجراهم لا تقييد الحرمة.
و ﴿اللّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ صفة للنّساء. والثّاني مقيّدة للفظ والحكم، ولا يجوز أن يكون صفة للنّسائين، لأنّ عاملهما مختلف.
فالخاص من مضمون الآية، أنّ أمّهات النّساء حرام مطلقا دخل بالنّساء أم لم يدخل إذا عقد عليها، ولا يحرم بنات النّساء إلّا إذا دخل بالأمّهات.
ففي من لا يحضره الفقيه، والتهذيب (٣): عن أمير المؤمنين عليه السلام: إذا تزوّج الرّجل المرأة حرمت عليه ابنتها إذا دخل بالأمّ، فإذا لم يدخل بالأمّ فلا بأس أن يتزوّج بالابنة. وإذا تزوّج الابنة فدخل بها أو لم يدخل بها فقد حرمت عليه الأمّ.
وقال عليه السلام: الرّباب [عليكم] (٤) حرام كنّ في الحجر أو لم يكن.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢١٢.

(٢) الكشاف ١ / ٤٩٤.

(٣) لا يوجد في من لا يحضره الفقيه، بل في الاستبصار ٣ / ١٥٧، ح ٥٧٠ وفي التهذيب ٧ / ٢٧٣، ح ١١٦٦.

(٤) من «التهذيب».

وفي رواية أخرى قال ^(١): الرائب [عليكم] ^(٢) حرام مع الأمتهات التي قد دخلتم ^(٣) بهنّ [هنّ] ^(٤) في الحجور وغير الحجور [سواء] ^(٥) والأمتهات مبهمات دخل بالبنات أم لم يدخل بهنّ [فحرّموا وأبهموا ما أبهم الله]. ^(٦)

فما ورد عنهم - عليهم السّلام - بخلاف ذلك محمول على التقيّة لموافقة العامة ومخالفة القرآن. وفي الكافي ^(٧): [محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ^(٨)، عن ابن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبي الرّبيع قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن رجل تزوّج امرأة فمكث أياها معها لا يستطيعها ^(٩)، غير أنّه قد رأى منها ما يحرم على غيره ثمّ يطلقها، يصلح له أن يتزوّج ابنتها؟ فقال: لا يصلح له وقد رأى من أمّها ما رأى.

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن عليّ بن الحكم ^(١٠)، عن العلا بن رزين، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل كانت له جارية فعنت فتزوّجت فولدت، يصلح لمولاها الأول أن يتزوّج ابنتها؟

قال: هي حرام عليه، وهي ابنته، والحرّة والمملوكة في هذا سواء [ثم] ^(١١) قرأ هذه الآية: ﴿وَرَبَائِكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾.

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ^(١٢)، عن ابن محبوب، عن العلا بن رزين، عن

(١) الاستبصار ٣ / ١٥٦، ح ٥٦٩ + التهذيب ٧ / ٢٧٣، ح ١١٦٥. وهذا الحديث، أيضاً، غير موجود في من لا يحضره الفقيه.

وفي التهذيب بعد ذكر السند: «أنّ عليّاً عليه السلام كان يقول ...

(٢) من «التهذيب».

(٣) هكذا في التهذيب. وفي النسخ: دخل.

(٤) و ٥ و ٦ من «التهذيب».

(٥) يوجد في أبعد هذا العنوان: «عن أبي الحسن عليه السلام أنه سئل عن الرجل يتزوّج المرأة متعة فيحلّ له أن يتزوّج ابنتها؟ قال لا» وهو مشطوب في الأصل وغير موجود في ر. والحديث في الكافي ٥ / ٤٢٢، رقم ٢.

(٦) الكافي ٥ / ٤٢٣، ح ٥.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «لاستمتعها» بدل «معها لا يستطيعها».

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: معلى بن الحكم.

(٩) من المصدر.

(١٠) نفس المصدر ٥ / ٤٣٣، ح ١٠.

محمد بن مسلم، عن أحدهما - عليهما السلام - مثله.

أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد ^(١)، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون له الجارية يصيب منها، يصلح له ^(٢) أن ينكح ابنتها؟

قال: لا، هي مثل قول الله - عز وجل - : ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾.

أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار ^(٣)، عن صفوان بن يحيى، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت : [^(٤) رجل طلق امرأته فبانت منه، ولها ابنة مملوكة فاشتراها، أيجل له أن يطأها؟

قال: لا.

وعن الرجل يكون عنده المملوكة وابنتها فيطأ إحداهما فتموت وتبقى الأخرى، يصلح له أن يطأها؟

قال: لا.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٥) : أن الخوارج زعمت، أن الرجل إذا كانت لأهله بنت ولم يرّها ولم تكن في حجره حلّت له لقول الله : ﴿اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ ثم قال الصادق عليه السلام : لا تحلّ له.

﴿فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ : تصريح بعد إشعار، دفعا للقياس.

[في الكافي ^(٦) : أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فأتاه رجل، فسأله عن رجل تزوّج امرأة فماتت قبل أن يدخل بها، يتزوّج بأمّها؟

فقال أبو عبد الله عليه السلام : قد فعله رجل منّا ^(٧) فلم نر به بأسا.

(١) نفس المصدر والموضع، ح ١٢.

(٢) المصدر: «أله» بدل «أصلح له».

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ١٣.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) تفسير القمي ١ / ١٣٥.

(٦) الكافي ٥ / ٤٢٢، ح ٤.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: بنا.

فقلت: جعلت فداك، ما تفخر الشيعة إلا بقضاء عليّ عليه السلام في هذه الشمخية ^(١) التي أفتاها ابن مسعود، أنه لا بأس بذلك، ثم أتى عليّا عليه السلام فسأله، فقال له عليّ عليه السلام: من أين أخذتها؟ فقال: من قول الله - عزّ وجلّ - و ﴿رَبَائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فقال عليّ عليه السلام: إن هذه مستثناة، وهذه مرسله وأمهات نسائكُم.

فقال أبو عبد الله عليه السلام [للرجل]: ^(٢) أما تسمع ما يروى هذا عن عليّ عليه السلام؟ فلما قمت ندمت وقلت: أي شيء صنعت، يقول: قد فعله رجل منا فلم نر به بأسا، وأقول أنا: قضى عليّ عليه السلام ^(٣) فيها، فلقيته بعد ذلك فقلت: جعلت فداك، مسألة الرجل إنما كان الذي قلت يقول كان زلة مني، فما تقول فيها؟

فقال: يا شيخ، تخبرني أنّ عليّا عليه السلام قضى بها وتسألني ما تقول فيها؟ عليّ بن إبراهيم، عن أبيه ^(٤)، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن درّاج وحمّاد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الأمّ والابنة سواء إذا لم يدخل بها [، يعني: ^(٥) إذا تزوّج المرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها فإنّه إن شاء تزوّج أمّها وإن شاء تزوّج ابنتها. محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ^(٦)، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن الرجل يتزوّج المرأة متعة، أيحلّ له أن يتزوّج ابنتها؟ قال: لا.

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد ^(٧)، عن عليّ بن الحكم، عن العلا بن رزين، عن محمّد بن مسلم، عن أحدهما - عليهما السلام - قال: سألته عن رجل تزوّج امرأة فنظر [إلى رأسها وإلى] ^(٨) بعض جسدها، أيتزوّج ابنتها؟ قال: لا، إذا رأى منها ما يحرم على غيره فليس له أن يتزوّج ابنتها.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: في الشمخة.

(٢) من المصدر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عليّا.

(٤) نفس المصدر ٥ / ٤٢١ - ٤٢٢، ح ١.

(٥) من المصدر.

(٦) نفس المصدر ٥ / ٤٢٢، ح ٢.

(٧) نفس المصدر والموضع، ح ٣.

(٨) من المصدر.

فقال: قد ذكرنا من ما ورد عنهم - عليهم السلام - بخلاف ما يدل عليه ظاهر القرآن والأخبار الصحيحة، محمول على التقية لموافقة العامة ومخالفة القرآن، وقد ردّ شيخ الطائفة في «التهذيب»^(١) الأحاديث المتضمنة لعدم تحريم الأم بدون الدخول بالنسبة للشذوذ ولمخالفة ظاهر الكتاب قال: وكلّ حديث ورد هذا المورد فإنّه لا يجوز العمل به، لأنّه ورد عن النّبي ﷺ وعن الأئمة - عليهم السلام - أنّهم قالوا: إذا جاءكم عنّا حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالفه فاطرحوه أو ردّوه علينا.^(٢)

﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾: زوجاتهم، سميت الزّوجة حليلة لخلّها أو لخلوها مع الزّوج.
﴿الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾: احتراز عن المتبنّى لا عن أبناء الولد، فإنّهم الأولاد للصلب فيشملونهم وإن سفلوا.

في الكافي، والتّهذيب^(٣): عن الصادق عليه السلام في الرّجل تكون عنده الجارية يجردّها وينظر إلى جسدها نظر شهوة [وينظر منها إلى ما يحرم على غيره]،^(٤) هل تحلّ لأبيه؟ وإن فعل [ذلك]^(٥) أبوه هل تحلّ لابنه؟

قال: إذا نظر إليها نظر شهوة ونظر منها إلى ما يحرم على غيره لم تحلّ لابنه، وإن فعل ذلك الابن لم تحلّ لأبيه^(٦).

وفي الكافي^(٧)، عن الباقر عليه السلام في حديث: هل كان [يحلّ]^(٨) لرسول الله [نكاح]^(٩) حليلتي الحسن والحسين - عليهما السلام -^(١٠) فإن قالوا: نعم، كذبوا وفجروا، وإن قالوا: لا، فهما ابناه لصلبه.

(١) التهذيب ٧ / ٢٧٥.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) لا يوجد في الكافي. ولكن في التهذيب ٨ / ٢١٢، ح ٧٥٨ وكذلك في الاستبصار ٣ / ٢١٢، ح ٧٦٩ وفي من لا يحضره الفقيه ٣ / ٢٦٠، ح ١٢٣٥.

(٤) و (٥) من التهذيب.

(٦) هكذا في التهذيب. وفي النسخ: للأب.

(٧) الكافي ٨ / ٣١٨، ضمن حديث ٥٠١.

(٨) من المصدر وأ.

(٩) من المصدر.

(١٠) المصدر: «حليلتيهما» بدل «حليلتي الحسن والحسين - عليهما السلام -».

وفي هذا الخبر دلالة، على أنّ ولد البنت ولد الصّلب، وحليلته تحرم على الجدّ. وفي الخبر الأوّل دلالة، على تحريم حليلة الابن وإن لم يدخل بها الابن.

﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾: في موضع الرّفْع، عطفًا على المحرّمات. والحرمة غير مقصورة على النّكاح، بل يشمل النّكاح وملك اليمين.

[وفي كتاب علل الشّرائع ^(١): بإسناده إلى مروان بن دينار قال: قلت لأبي إبراهيم عليه السّلام: لأيّ علّة لا يجوز للرجل أن يجمع بين الأختين في عقد واحد ^(٢)؟

فقال: لتحصين الإسلام، وفي سائر الأديان ^(٣) ترى ذلك]. ^(٤)

وفي الكافي ^(٥)، عن الصادق عليه السّلام في رجل طلق امرأته أو اختلعت أو بارأت ^(٦)، أله أن يتزوّج بأختها؟ قال: [فقال: ^(٧) إذا برأت عصمتها ولم يكن عليها رجعة فله أن يخطب أختها.

قال: وسئل عن رجل ^(٨) كانت عنده أختان مملوكتان، فوطئ إحداها ثمّ وطئ الأخرى؟

قال: إذا وطئ الأخرى فقد حرمت عليه الأولى ^(٩)، حتّى تموت الأخرى.

قلت: أرايت إن باعها، أتحلّ له الأولى؟

قال: إن كان يبيعها لحاجة ولا يخطر على قلبه من الأخرى شيء فلا أرى بذلك بأسًا، وإن كان إنّما يبيعها ليرجع إلى الأولى فلا، ولا كرامة.

وفي التهذيب ^(١٠): عنه، عن أبيه - عليهما السّلام - في أختين مملوكتين تكونان

(١) علل الشّرائع / ٤٩٨، ح ١.

(٢) «في عقد واحد» ليس في المصدر.

(٣) المصدر: «سائر الأديان» بدل «وفي سائر الأديان».

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) الكافي ٥ / ٤٣٢، ح ٧. وفيه: عن أبي عبد الله عليه السّلام.

(٦) المصدر: بانّت.

(٧) من المصدر.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «وفي رجل» بدل «قال: وسئل عن رجل».

(٩) ليس في المصدر.

(١٠) التهذيب ٧ / ٢٨٩، ح ١٢١٥. وفيه: عن أبي عبد الله - عليه السّلام. قال: قال محمد بن علي - عليهما السّلام - ...

عند الرجل جميعا.

قال: قال عليّ عليه السلام: أحلتها آية وحرمتها آية أخرى، وأنا أنهي عنهما نفسي وولدي (انتهى.) والآية المحللة قوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ والآية المحرمة هي قوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾.

وجعل في التهذيب (١) مورد الخلّ الملك، ومورد الحرمة الوطء. ومما يدلّ على أنّ موردهما واحد، ما رواه فيه (٢): عن الباقر عليه السلام أنّه سئل عمّا يروي الناس عن أمير المؤمنين عليه السلام عن أشياء من الفروج لم يكن يأمر بها ولا ينهى عنها إلّا نفسه وولده، فقليل (٣): كيف يكون ذلك؟

قال: أحلتها آية وحرمتها [آية] (٤) أخرى. فقليل: هل إلّا أن يكون إحداها (٥) نسخت الأخرى، أم هما محكمتان ينبغي أن يعمل بهما؟ فقال: قد بين لهم إذ نحى نفسه وولده. قيل (٦): ما منعه أن يبيّن ذلك للناس؟ قال: خشي أن لا يطاع، ولو أنّ أمير المؤمنين عليه السلام ثبتت قدماء أقام الكتاب كلّه والحقّ كلّه (انتهى.) ووجه، أنّه عليه السلام لم يصرح بالحقّ، أنّ عثمان رجّح التحليل في وطء الأختين المملوكتين، كما نقلوا عنه. ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾: استثناء من لازم المعنى، أو منقطع معناه، لكن ما قد سلف مغفور له.

(١) نفس المصدر والموضع، في ضمن شرح حديث ١٢١٥.

(٢) نفس المصدر ٧ / ٤٦٣، ح ١٨٥٦. وفيه بإسناده إلى معمر بن يحيى بن بسام قال: سألت أبا جعفر - عليه السلام ...

(٣) المصدر: فقلنا.

(٤) من المصدر.

(٥) المصدر: «فقلنا هل الآيتان تكون إحداها» بدل «فقل هل إلّا أن يكون إحداها».

(٦) المصدر: قلنا.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ (٢٣)، أي: يغفر لما سلف منهم قبل الإسلام من الجمع بين الأختين، فإنَّ الإسلام يجب ما قبله.

[وفي كتاب الخصال ^(١): عن موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد - عليهما السلام - أنه قال: سئل أبي عليه السلام عما حرم الله تعالى من الفروج في القرآن، وعما حرمه رسول الله ﷺ في سنته؟ فقال: الذي حرم الله من ذلك أربعة وثلاثين وجها، سبعة عشر في القرآن وسبعة عشر في السنة، فأما التي في القرآن فالزنا، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّوْجَ﴾ ونكاح امرأة الأب، قال الله - تعالى - : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ و ﴿أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ والحائض حتى تطهر، قال الله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ والنكاح في الاعتكاف، قال الله - عز وجل - : ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾.

فأما التي في السنة، فالمواقة في شهر رمضان نهاراً، وتزويج ^(٢) الملاعنة بعد اللعان، والتزويج في العدة، والمواقة في الإحرام، والحرم يتزوج أو يزوّج، والمظاهر قبل أن يكفر، وتزويج المشركة، وتزويج الرجل امرأة قد طلقها للعدة تسع تطليقات، وتزويج [الأمة] ^(٣) على الحرّة، وتزويج الدميّة على المسلمة، وتزويج المرأة على عمّتها وخالتها، وتزويج الأمة من غير إذن مولاهما، وتزويج الأمة على من ^(٤) يقدر على تزويج الحرّة، والجارية من السبي [قبل القسمة]، ^(٥) والجارية المشركة ^(٦)، والجارية المشتركة ^(٧) قبل أن يستبرئها ^(٨)، والمكاتبه التي قد أدّت بعض المكاتبه ^(٩).

(١) الخصال / ٥٣٢ - ٥٣٣، ح ١٠.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: التزويج.

(٣) من المصدر.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «لمن» بدل «على من».

(٥) من المصدر.

(٦) المصدر: المشتركة.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: المسترابة.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يسير بها.

(٩) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾: ذوات الأزواج، أحصنهنّ التّزويج أو الازدواج.
وقرأ الكسائيّ في جميع القرآن غير هذا الحرف، بكسر الصّاد، لأنّهنّ أحصن فزوجهنّ.
وفي من لا يحضره الفقيه، وفي تفسير العياشي^(١): عن الصّادق عليه السلام: هنّ ذوات الأزواج.
﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: من اللّائي سبين وهنّ أزواج كفّار، فإنّهنّ حلال للّسّابين، والنّكاح مرتفع بالّسّي.
كما في مجمع البيان^(٢): عن أمير المؤمنين - عليه السّلام: واللّائي اشتريْن وهنّ أزواج، فإنّ بيعهنّ طلاقهنّ.
كما في الكافي^(٣)، عن الصّادق عليه السلام في عدّة روايات: واللّائي تحت العبيد، فيأمرهم مواليتهم بالاعتزال ويستبرءوهنّ ثمّ يمسّوهنّ بغير نكاح.
وفيه^(٤): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي أيّوب، عن محمّد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.
قال: هو أن يأمر الرّجل عبده وتحتة أمته، فيقول له: اعتزل امرأتك ولا تقربها، ثمّ^(٥) يجبسها^(٦) عنه حتّى تحيض، ثمّ يمسّها، فإذا حاضت بعد مسّه إيّاها ردّها عليه بغير نكاح.
﴿كِتَابُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: مصدر لفعل محذوف، أي: كتب الله عليكم تحريم هؤلاء كتابا.
وقرئ: «كتب الله» بالجمع والرفع، أي: هذه فرائض الله عليكم. و «كتب

(١) من لا يحضره الفقيه ٣ / ٢٧٦، ح ١٣١٣ وله تنمة، تفسير العياشي ١ / ٢٣٢ - ٢٣٣، ح ٨١.

(٢) مجمع البيان ٢ / ٣١.

(٣) الكافي ٥ / ٤٨١، في باب الرجل يزوّج عبده أمته ثمّ يشتهيها.

(٤) نفس المصدر ٥ / ٤٨١، ح ٢.

(٥) المصدر وأ: حتى.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يجنبها.

الله» بلفظ الفعل^(١).

﴿وَأَجَلٌ لَّكُمْ﴾: عطف على الفعل المضمر الذي نصب «كتاب الله».

وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم، على البناء للمفعول، عطفاً على «حرّمت»^(٢).

﴿مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾: سوى المحرّمات الثّمان المذكورة وخرج عنه بالسّنة ما في معنى المذكورات، كسائر

محرّمات الرّضاع، والجمع بين المرأة وعمّتها وخالتها بغير إذنهما.

في الكافي^(٣): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن عليّ بن فضال^(٤)، عن ابن بكير، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا تزوّج ابنة الأخ ولا ابنة الأخت على العمّة ولا على الخالة إلّا بإذنهما، وتزوّج العمّة والخالة على ابنة الأخ وابنة الأخت بغير إذنهما.

عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد^(٥)، عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رثاب، عن أبي عبيدة الخدّاء قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام قال: لا تنكح المرأة على عمّتها ولا خالتها، إلّا بإذن العمّة والخالة.

وفي تهذيب الأحكام^(٦): محمّد بن يحيى، عن بنان بن محمد، عن موسى بن القاسم، عن عليّ بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: سألته عن امرأة تزوّجت^(٧) على عمّتها وخالتها؟ قال: لا بأس، وقال: تزوّج العمّة والخالة على ابنة الأخ وابنة الأخت، ولا تزوّج بنت الأخ والأخت على العمّة والخالة إلّا برضا منهما، فمن فعل فنكاحه باطل.

وأما ما رواه في غوالي اللثالي^(٨)، عن عليّ بن جعفر قال: سألت أخي موسى عليه السلام عن الرجل يتزوّج المرأة على عمّتها أو خالتها؟

قال: لا بأس، لأنّ الله - عزّ وجلّ - يقول: ﴿وَأَجَلٌ لَّكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ فمحمول

(١) و ٢) أنوار التنزيل ١ / ٢١٣.

(٣) الكافي ٥ / ٤٢٤، ح ١.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «الحسين بن عليّ بن فضال». وهي خطأ. ر. تنقيح المقال ١ / ٢٩٧، رقم ٢٦٧٠.

(٥) الكافي ٥ / ٤٢٤، ح ٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٧ / ٣٣٣، ح ١٣٦٨.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: تزوّج.

(٨) غوالي اللثالي ٣ / ٣٢٨، ح ٢٠١.

على أنه إذا كان التزّوج بإذنهما.

﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾: مفعول له، والمعنى: أحلّ لكم ما وراء ذلكم، إرادة أن تبتغوا النساء بأموالكم بالصّرف في مهورهنّ أو أثمانهنّ في حال كونكم محصنين غير مسافحين. ويجوز أن لا يقدر مفعول «تبتغوا» وكأنّه قيل: إرادة أن تصرفوا أموالكم محصنين غير مسافحين. أو بدل من «ما وراء ذلكم» بدل الاشتمال. والإحصان، العفة، لأنّها تحصن النّفس عن اللّوم والعقاب. والسّفاح، الزّنا. من السّفح، وهو صبّ المنيّ. فإنّه الغرض منه. ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾: فمن تمتّعتم به من المنكوحات، أو فما استمتعتم به منهنّ من جماع أو عقد عليهنّ.

﴿فَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾: مهورهنّ. سمّي أجرا، لأنّه في مقابلة الاستمتاع. ﴿فَرِيضَةً﴾: حال من الأجور، بمعنى: مفروضة. أو صفة مصدر محذوف، أي: إيتاء مفروضا. أو مصدر حذف عامله، أي: فرض ذلك الإيتاء فريضة، ناب عن فعله. وفي الكافي ^(١): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عليّ بن الحسن بن رباط، عن حريز، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله قال: سمعت أبا حنيفة يسأل أبا عبد الله عليه السلام عن المتعة. فقال: [عن] ^(٢) أيّ المتعتين تسأل؟

فقال ^(٣): سألتك عن متعة الحجّ، فأنبئي عن متعة النّساء، أحقّ هي ^(٤)؟ فقال: سبحانه الله، أما قرأت ^(٥) كتاب الله - عزّ وجلّ - ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ فَرِيضَةً. فقال أبو حنيفة: والله لكأثّها ^(٦) آية لم أقرأها قطّ.

(١) الكافي ٥ / ٤٤٩، ح ٦.

(٢) من ر.

(٣) المصدر: قال.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «هي أحقّ» بدل «أحقّ هي».

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: تقرأ.

(٦) المصدر: فلأثّها.

عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ^(١) وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن المتعة.

فقال نزلت في القرآن: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ ^(٢).

عليّ بن إبراهيم، عن أبيه ^(٣)، عن ابن أبي عمير، عن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّما نزلت: فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن فريضة.

[عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ^(٤)، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾.]

فقال: ما تراضوا به من بعد النكاح فهو جائز، وما كان قبل النكاح فلا يجوز إلا برضاها وبشيء يعطيها فترضى به. ^(٥)

وفي تفسير العياشي ^(٦): عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان يقرأ فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن فريضة ^(٧) [فقال: هو أن يتزوجها ^(٨) إلى أجل ثم يحدث شيئاً بعد الأجل.

عن عبد الله بن سلام ^(٩)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: ما تقول في المتعة؟

قال: قول الله: فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة إلى أجل مسمى ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة

(١) نفس المصدر ٥ / ٤٤٨، ح ١.

(٢) ذكر في المصدر بقية الآية إلى «من بعد الفريضة».

(٣) نفس المصدر ٥ / ٤٤٩، ح ٣.

(٤) نفس المصدر ٥ / ٤٥٦، ح ٢.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) تفسير العياشي ١ / ٢٣٤، ح ٨٧.

(٧) ذكر في المصدر بقية الآية إلى «من بعد الفريضة».

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «تزوجها» بدل «يتزوجها إلى».

(٩) نفس المصدر والموضع، صدر حديث ٨٨. وفيه: «عن عبد السلام» بدل «عن عبد الله بن سلام». ويمكن أن يكون كلاهما صحيح. لأنّ كلاهما من أصحاب الصادق عليه السلام.

قال: قلت: جعلت فداك، هي من الأربع؟

قال: ليست من الأربع، إنما هي إجارة ^(١). ^(٢)

وفيه ^(٣): عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام [قال: ^(٤)] قال جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «أُتِمَّ غَزَاؤُهُ مَعَهُ فَأَحْلَ [لَهُم] ^(٥) المتعة ولم يجرمها، وكان علي عليه السلام يقول: لولا ما سبقني به ابن الخطاب، يعني: عمر، مازني إلا شقي [وكان ابن عباس يقول: «فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى» يقول: إذا ^(٦) اتيموهن ^(٧) أجورهن [فريضة، ^(٨) وهؤلاء يكفرون بها ورسول الله صلى الله عليه وآله أحلها ولم يجرمها]. ^(٩) ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾: من زيادة في المهر، أو الأجل، أو نقصان فيهما، أو غير ذلك، مما لا يخالف الشرع.

وفي تفسير العياشي ^(١٠): عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام في المتعة قال: نزلت هذه [الآية: ^(١١) ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾] قال: لا بأس بأن تزيدها وتزيدك إذا انقطع الأجل فيما بينكما، تقول: استحلتك بأجل آخر، برضا منها ولا تحل لغيرك حتى تنقضي عدتها، وعدتها حيضتان.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾: بالمصالح.

﴿حَكِيمًا﴾ ^(٢٤): فيما شرع من الأحكام.

في الكافي ^(١٢): عن الصادق عليه السلام: المتعة نزل بها القرآن وجرت بها السنة من رسول الله صلى الله عليه وآله.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الاجارة.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) نفس المصدر ١ / ٢٣٣، ح ٨٥.

(٤) من المصدر.

(٥) من المصدر.

(٦) «يقول إذا» ليس في المصدر.

(٧) المصدر: فآتوهن.

(٨) من المصدر.

(٩) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(١٠) تفسير العياشي ١ / ٢٣٣، ح ٨٦.

(١١) من المصدر.

(١٢) الكافي ٥ / ٤٤٩، ح ٥. وفيه: عن أبي عبد الله عليه السلام قال ...

وفي من لا يحضره الفقيه (١): عنه عليه السلام: ليس منا من لم يؤمن بكرتنا ويستحل متعتنا. واعلم، أنّ عمر حرّم المتعة، متعة النساء ومتعة الحجّ، بقوله: متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أنا محرّمهما ومعاقب عليهما، متعة الحجّ ومتعة النساء. وبقوله: ثلاث كنّ على عهد رسول الله ﷺ أنا محرّمهنّ ومعاقب عليهنّ، متعة الحجّ، ومتعة النساء (٢)، وحيّ على خير العمل في الأذان (٣). وفي الكافي (٤): جاء [عبد الله بن] عمير الليثي إلى أبي جعفر عليه السلام فقال له: ما تقول في متعة النساء؟

فقال: أحلّها الله في كتابه وعلى لسان نبيّه ﷺ فهي حلال إلى يوم القيامة. فقال: يا أبا جعفر، مثلك يقول هذا، وقد حرّمها عمر ونهى عنها. فقال: وإن كان فعل. قال: قال: فيأتي أعينك بالله من ذلك أن تحلّ شيئاً حرّمه عمر. فقال له: فأنت على قول صاحبك، وأنا على قول رسول الله ﷺ فهلّمّ ألعنك، أنّ القول ما قال رسول الله ﷺ وأنّ الباطل ما قال صاحبك. قال: فأقبل عبد الله بن عمير فقال: يسرك أنّ نساءك وبناتك وأخواتك وبنات عمك يفعلنّ. قال: فأعرض (٥) عنه أبو جعفر عليه السلام حين ذكر نساءه وبنات عمه.

(١) من لا يحضره الفقيه ٣ / ٢٩١، ح ١٣٨٤.
(٢) بالنسبة إلى رأي عمر في المتعتين أنظر مقدمة مرآة العقول، للعلامة السيد مرتضى العسكري، ج ١، اجتهاد الخليفة عمر في المتعتين، ص ٢٠٠ إلى آخر المجلد الأول + النص والاجتهاد، للعلامة عبد الحسين شرف الدين الموسوي، المورد ٢١، متعة الحج إذ نهى عنها عمر، ص ١٨١ والمورد ٢٢، متعة النساء، ص ١٨٧.
(٣) راجع النص والاجتهاد، المورد ٢٣، التصرف في الأذان باشتراخ فصل فيه، ص ١٨٩ والمورد ٢٤، إسقاط «حيّ على خير العمل» من الأذان والاقامة، ص ٢٠٣.
(٤) الكافي ٥ / ٤٤٩، ح ٤.
(٥) من المصدر.
(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ «ذلك فقال أعرض» بدل «قال فأعرض».

وفيه ^(١): سأل أبو حنيفة أبا جعفر محمد بن النعمان - صاحب الطاق - فقال له: يا أبا جعفر، ما تقول في المتعة، أترعم أئها حلال؟
قال: نعم.

قال: فما يمنعك أن تأمر نساءك يستمتعن ويكتسبن عليك؟
فقال له أبو جعفر: ليس كل الصناعات يرغب فيها وإن كانت حلالا، وللناس أقدار ومراتب يرفعون أقدارهم، ولكن ما تقول يا أبا حنيفة في النبيذ، أترعم أنه حلال؟
فقال: نعم.

قال: فما يمنعك أن تقعد نساءك في الحوانيت نباذات فيكتسبن عليك؟
فقال أبو حنيفة: واحدة بواحدة، وسهمك أنفذ، ثم قال [له: ^(٢)] يا أبا جعفر، إن الآية التي في سأل سائل تنطق بتحريم المتعة، والرواية عن النبي ﷺ قد جاءت بنسخها.
فقال له أبو جعفر: يا أبا حنيفة، إن سورة سأل سائل مكّية وآية المتعة مدنيّة وروايتك شاذّة رديّة.
فقال أبو حنيفة: وآية الميراث أيضا تنطق بنسخ المتعة.
فقال له أبو جعفر: قد ثبت التّكاح بغير ميراث.
فقال أبو حنيفة: من أين قلت ذلك؟
فقال أبو جعفر: لو أنّ رجلا من المسلمين تزوّج امرأة من أهل الكتاب ثمّ توفّي عنها، ما تقول فيها؟
قال: لا ترث منه.

فقال: فقد ثبت التّكاح بغير ميراث، ثمّ افترقا.

﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾ :

غني، كذا في مجمع البيان ^(٣)، عن الباقر عليه السلام
وأصله الفضل والزّيادة.

﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾: في موضع التّصّب، بفعل مقدّر، صفة

(١) نفس المصدر ٥ / ٤٥٠، ح ٨.

(٢) من المصدر.

(٣) مجمع البيان ٢ / ٣٣.

«لطولا»، أي: من لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات. أو تطولا، وجعله بمعنى اعتلاء، أي: من لم يستطع منكم أن يعتلي نكاح المحصنات، أي: الحرائر أحصنتهن الحرّة عن الوطء بغير عقد أو عن الزّنا. ﴿فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾، يعني: الإماء المؤمنات.

في الكافي ^(١): أبان، عن زرارة بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته ^(٢) عن الرجل يتزوّج الأمة؟ قال: لا، إلا أن يضطرّ إلى ذلك.

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ^(٣)، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا ينبغي أن يتزوّج الرجل الحرّ المملوكة اليوم، إمّا كان ذلك حيث قال الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾ والطول، المهر. ومهر الحرّة اليوم مهر الأمة أو أقلّ.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾: فاكتفوا بظاهر الإيمان، فإنّه العالم بالسرائر، وبتفاضل ما بينكم في الإيمان، فربّ أمة تفضل الحرّة فيه، ومن حقّكم أن تعتبروا فضل الإيمان لا فضل النّسب.

والمقصود، تأنيسهم بنكاح الإماء، ومنعهم عن الاستنكاف منه.

﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾: أنتم ومماليكم متناسبون، نسبكم من آدم ودينكم الإسلام.

﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾، أي: أربابهنّ.

وفي من لا يحضره الفقيه ^(٤): روى داود بن الحصين، عن أبي العباس البقباقي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام : يتزوّج الرجل بالأمة ^(٥) بغير علم أهلها؟

قال: هو زنا، إنّ الله يقول: فانكحوهنّ بإذن أهلهنّ.

وأما ما رواه في تهذيب الأحكام ^(٦): «عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن داود بن فرقد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال :

(١) الكافي ٥ / ٣٦٠، ح ٦.

(٢) المصدر: سألت.

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ٧.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٣ / ٢٨٦، ح ١٣٦١.

(٥) المصدر: الأمة.

(٦) تهذيب الأحكام ٧ / ٢٥٨، ح ١١١٤.

سألته عن الرجل يتزوج بأمة بغير إذن مواليها؟

فقال: إن كانت لامرأة فنعم، وإن كانت لرجل فلا»

فمحمول على ما إذا كان التزوج بالمتعة.

يدلّ عليه ما رواه فيه ^(١): عن محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس أن يتمتع الرجل بأمة المرأة، فأما [أمة] ^(٢) الرجل فلا يتمتع بها إلا بأمره.

وما رواه في الاستبصار ^(٣): «عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: سألت الرضا عليه السلام أيتممع بالأمة بإذن أهلها؟

قال: نعم، إن الله - تعالى - يقول: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾»

محمول على ما إذا كان أهلها رجلا.

﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾: ﴿بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ فحذف لتقدم ذكره. أو إلى مواليهن، فحذف للعلم بأن المهر للسيّد، لأنّه عوض حقّه، فيجب أن يؤدّى إليه. ويحتمل أن يكون الإذن في التزوج كافيا في إيتاء المهور إليهن، فلا يلزم ارتكاب حذف.

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: من غير مظل وضرار ونقصان.

﴿مُحْصَنَاتٍ﴾: عفاف.

﴿غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ﴾: غير مجاهرات بالسفاح.

﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾: أخلاء في السرّ.

﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾: بالتزويج.

وقرأ أبو بكر وحمة والكسائي، بفتح الهمزة والصاد. والباقون، بضم الهمزة وكسر الصاد ^(٤).

﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ﴾: زنا.

﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ﴾، يعني: الحرائر. وقد سبق بهذا المعنى أيضا.

﴿مِنَ الْعَذَابِ﴾، يعني: الحدّ، كما قال تعالى ^(٥): ﴿وَلَيَشْهَدَنَّ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ﴾.

(١) نفس المصدر والموضع، ح ١١١٥.

(٢) من المصدر.

(٣) الاستبصار ٣ / ١٤٦، ح ٥٣١.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢١٤.

(٥) النور / ٢.

وفي الآية دلالة، على أنّ الأمة لا ترحم، لأنّ الرّجم لا ينتصف.

في تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١)، يعني به: الإمام والعبيد إذا زنيا ضربا نصف الحدّ، فإن عادا ^(٢) فمثل ذلك حتّى يفعلوا ذلك ثمانى مرّات، ففي الثامنة يقتلون.

قال الصادق عليه السلام: وإمّا صار يقتل في الثامنة، لأنّ الله رحمه أن يجمع عليه ربق الرّق وحدّ الحرّ.

وفي الكافي ^(٣) - ما في معناه - عن الصادق عليه السلام وعن الباقر عليه السلام: في الأمة تزني، قال: تجلد نصف حدّ الحرّة ^(٤)، كان لها زوج أو لم يكن لها زوج.

وفي رواية ^(٥): لا ترحم ولا تنفى.

[وفي تفسير العياشي ^(٦): عن القاسم بن سليمان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ [مِنَ الْعَذَابِ]﴾ ^(٧).

قال: يعني: نكاحهنّ ^(٨) إذا أتين بفاحشة.

عن عبد الله بن سنان ^(٩)، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله في الإمام إذا أحسن، قال: إحصائهنّ أن يدخل بهنّ.

قلت: فإن لم يدخل بهنّ فأحدثن حدثا، هل عليهنّ حدّ؟

قال: نعم، نصف الحرّ، فإن زنت وهي محصنة فالرّجم.

عن محمد بن مسلم ^(١٠)، عن أحدهما - عليهما السلام - قال: سألته عن قول الله في

(١) تفسير القمي ١ / ١٣٦.

(٢) المصدر: «فمن عاد» بدل «فان عادا».

(٣) الكافي ٧ / ٢٣٤، ح ٤ + نفس المصدر ٧ / ٢٣٧، ح ١٩.

(٤) المصدر: الحرّ.

(٥) نفس المصدر ٧ / ٢٣٨، ح ٢٣. وفيه: لا يرحم ولا ينفى.

(٦) تفسير العياشي ١ / ٢٣٥، ح ٩٦.

(٧) من المصدر.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: نكلوهن.

(٩) نفس المصدر والموضع، ح ٩٤.

(١٠) نفس المصدر والموضع، ح ٩٣.

الإماء إذا أحصن، ما إحصانهن؟

قال: يدخل بهنّ.

قلت: وإن لم يدخل بهنّ، ما عليهنّ حدّ؟

قال: بلى.

عن عبد الله بن سنان ^(١)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المحصنات من الإماء.

قال: هنّ المسلمات.

عن حريز ^(٢) قال: سألته عن المحصن؟

فقال: الذي عنده ما يغنيه.

[^(٣) **﴿ذَلِكَ﴾**، أي: نكاح الإماء.

﴿لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾، لمن خاف الوقوع في الزّنا. وهو في الأصل انكسار العظم بعد الجبر، مستعار لكلّ مشقة وضرر، ولا ضرر أعظم من مواجهة الإثم بأفحش القبائح.

وقيل ^(٤): المراد به الحدّ، وهذا شرط آخر لنكاح الإماء.

[وفي تفسير العياشي ^(٥): عن عباد بن صهيب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا ينبغي للرجل المسلم أن

يتزوّج من الإماء إلّا من خشي العنت، ولا يحلّ له من الإماء إلّا واحدة.

[^(٦) **﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا﴾**، أي: وصبركم عن نكاح الإماء متعقّفين.

﴿خَيْرٌ لَكُمْ﴾: من نكاح الإماء، لما فيه من المهانة ونقصان حقّ الزّوج.

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾: لمن لم يصبر، **﴿رَجِيمٌ﴾** (٢٥): بأن رخص لهم.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾: ما تعبدكم به من الحلال والحرام، أو ما خفي عنكم من مصالحكم ومحاسن

أعمالكم.

(١) نفس المصدر والموضع، ح ٩٢.

(٢) نفس المصدر والموضع، ح ٩٥.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢١٤.

(٥) تفسير العياشي ١ / ٢٣٥، ح ٩٧.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

و «أن يبين» مفعول يريد، و «اللام» مزيدة لتأكيد معنى الاستقبال اللازم للإرادة.

وقيل ^(١): المفعول محذوف، و «ليبين» مفعول له، أي: يريد الحق لأجله.

﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: مناهج من تقدّمكم من أهل الرّشد، لتسلّكوا طريقهم.

وفي أصول الكافي ^(٢): محمّد عن أحمد، عن عليّ بن النعمان - رفعه - عن أبي جعفر قال: قال أبو

جعفر عليه السلام: يمسّون التّمام ويدعون النّهر العظيم.

قيل له: وما النّهر العظيم؟

قال: رسول الله ﷺ والعلم الذي أعطاه الله [، إنّ الله] ^(٣) - عزّ وجلّ - جمع لمحمّد ﷺ سنن

النبيّين من آدم وهلمّ جرّا إلى محمّد ﷺ .

قيل له: وما تلك السنن؟

قال: علم النبيّين بأسره وإنّ رسول الله ﷺ صيّر ذلك كلّّه عند أمير المؤمنين عليه السلام .

فقال له رجل: يا بن رسول الله، فأمر المؤمنين عليه السلام أعلم أم بعض النبيّين؟

فقال أبو جعفر عليه السلام: اسمعوا [ما يقول]، ^(٤) إنّ الله يفتح مسامع من يشاء. إنّي حدّثته ^(٥): إنّ الله

جمع لمحمّد ﷺ علم النبيّين وإنّه جمع ذلك كلّّه عند أمير المؤمنين عليه السلام وهو يسألني: أهو أعلم أم بعض النبيّين؟

﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾: ويغفر لكم ذنوبكم، أو يرشدكم إلى ما يمنعكم عن المعاصي ويحثّكم على التّوبة، أو

إلى ما يكون كفّارة لسيّئاتكم.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾: بها.

﴿حَكِيمٌ﴾ ^(٢٦): في وضعها.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢١٥.

(٢) الكافي ١ / ٢٢٢، ح ٦.

(٣) من المصدر.

(٤) من المصدر.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: حدّثت.

﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾: كَرَّهَ للتَّائِيدَ والمبالغة.
 ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾، يعني: الفجرة. فَإِنَّ اتِّبَاعَ الشَّهَوَاتِ الائتِمَارُ لها، وأَمَّا المتعاطي لما
 سَوَّغَهُ الشَّرْعُ منها دون غيره فهو مُتَّبِعٌ له في الحقيقة لا لها.
 وقيل ^(١): المجوس.

وقيل ^(٢): اليهود، فَإِنَّهُمْ يَحْلُونَ الأخوات من الأب وبنات الأخ والأخت.
 ﴿أَنْ تَمِيلُوا﴾: عن الحق.
 ﴿مَيْلًا﴾: بموافقتهم، على اتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ واستحلال المحرّمات.
 ﴿عَظِيمًا﴾ ^(٢٧): بالإضافة إلى من اقترف خطيئة على ندور، غير مستحلّ لها.
 ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾: فلذلك شَرَعَ لكم الشَّرِيعَةَ الحَنِيفِيَّةَ السَّمْحَةَ السَّهْلَةَ، ورَخَّصَ لكم في
 المضايق، كإحلال نكاح الأمة عند الاضطرار.

﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ ^(٢٨): لا يصبر عن الشَّهَوَاتِ، ولا يتحمّل مشاقّ الطّاعات.
 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾: بما لم يبيحه الشَّرْعُ.
 في تفسير العياشي ^(٣): عن الصادق عليه السلام: عَنِ بَهِمٍ: القمار، وكانت قريش تقامر الرّجل بأهله وماله،
 فنهاهم الله عن ذلك.

وفي مجمع البيان ^(٤): عن الباقر عليه السلام: الرِّبَا والقمار والبخس ^(٥) والظّلم.
 ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾: استثناء منقطع، أي: ولكن كون تجارة عن تراض غير
 منهجي عنه، أو اقصدوا كون تجارة. وتخصيص التّجارة من الوجوه التي بها يحلّ تناول مال الغير، لأنّها أغلب
 وأوفق لذوي المروءات. ويجوز أن يراد بها الانتقال مطلقا.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٦): يعني بها: الشّراء ^(٧) والبيع الحلال.
 وقيل ^(٨): المقصود بالتّهي المنع عن صرف المال فيما لا يرضاه الله، وبالتّجارة صرفه

(١ و ٢) أنوار التنزيل ١ / ٢١٥.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٣٦، ح ١٠٣. وله تنمة.

وفيه: عن محمد بن علي عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ قال: نهي
 عن القمار ...

(٤) مجمع البيان ٢ / ٣٧.

(٥) المصدر: البخش.

(٦) تفسير القمي ١ / ١٣٦.

(٧) المصدر: الشري.

(٨) أنوار التنزيل ١ / ٢١٥.

فيما يرضاه.

وفي الكافي ^(١): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد وأحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن سماعة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرّجل منّا يكون عنده الشيء يتبّلع به وعليه دين، أيطعمه عياله حتّى يأتي الله عزّ وجلّ بميسرة فيقضي دينه، أو يستقرض على ظهره في خبث الزّمان وشدّة المكاسب، أو يقبل الصدقة؟

قال: يقضي بما عنده دينه ولا يأكل من أموال النّاس إلّا وعنده ما يؤدّي إليهم حقوقهم، إنّ الله - عزّ وجلّ - يقول: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ ولا يستقرض على ظهره إلّا وعنده وفاء، ولو طاف على أبواب النّاس فردّوه باللقمة واللّقمتين والتمرة والتمرتين إلّا أن يكون له وليّ يقضي دينه من بعده، ليس منّا من ميّت إلّا جعل الله له وليّا يقوم في عدّته ودينه فيقضي عدّته ودينه.

وقرأ الكوفيّون: «تجارة» بالنّصب، على «كان» التّاقصة وإضمار الاسم، أي: إلّا أن تكون التّجارة، أو الجهة تجارة ^(٢).

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ :

قيل ^(٣): بالبخع كما يفعله أهل الهند ^(٤)، أو بإلقاء النّفس إلى التّهلكة، أو بارتكاب ما يؤدّي إلى قتلها، أو باقتراف ما يذلّلها ويرديها، فإنّه القتل الحقيقيّ للنّفس.

وقيل ^(٥): المراد بالأنفس من كان على دينهم، فإنّ المؤمنين كنفس واحدة.

في تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٦): كان الرّجل إذا خرج مع رسول الله صلّى الله عليه وآله في الغزو، يحمل على العدوّ وحده من غير أن يأمره رسول الله صلّى الله عليه وآله فنهى الله أن يقتل نفسه من غير أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله ^(٧).

وفي مجمع البيان ^(٨): عن الصادق عليه السلام: أنّ معناه: لا تخاطروا بنفوسكم

(١) الكافي ٥ / ٩٥، ح ٢.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢١٥ - ٢١٦.

(٣) نفس المصدر ١ / ٢١٦.

(٤) المصدر: جهلة الهند.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) تفسير القمي ١ / ١٣٦.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أمره.

(٨) مجمع البيان ٢ / ٣٧.

في القتال، فتقاتلوا من لا تطيقونه.

وفي تفسير العياشي^(١): عنه عليه السلام: كان المسلمون يدخلون على عدوهم في المغارات فيتمكّن منهم عدوهم فيقتلهم كيف يشاء، فنهاهم الله تعالى أن يدخلوا عليهم في المغارات.

قيل^(٢): «جمع في التّوصية بين حفظ النّفس والمال الذي هو شقيقها، من حيث أنّه سبب قوامها، استبقاء لهم ريثما تستكمل النّفس وتستوفي فضائلها، رأفة بهم ورحمة»، كما أشار إليه بقوله: **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾** (٢٩)، أي: أمر ما أمر ونهى عمّا نهى لفرط رحمته عليكم، معناه: أنّه كان بكم - يا أمة محمّد - رحيمًا لما أمر بني إسرائيل بقتل الأنفس ونهاكم عنه.

وفي تفسير العياشي^(٣): عن (أمير المؤمنين) عليه السلام قال: سألت رسول الله صلّى الله عليه وآله عن الجبائر تكون على الكسير، كيف يتوضّأ صاحبها، وكيف يغتسل إذا أجنب؟ قال: يجزئه المسح^(٤) بالماء عليها في الجنابة والوضوء.

قلت: وإن كان في برد يخاف على نفسه إذا أفرغ الماء على جسده؟ فقرأ رسول الله صلّى الله عليه وآله: **﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾**. **﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾**: إشارة إلى ما سبق من المنهيات، **﴿عُدُوْنَا وَظُلْمًا﴾**: إفراطا في التّجاوز عن الحدّ، وإتيانا بما لا يستحقّه.

وقيل^(٥): أراد بالعدوان التّعدي، وبالظلم ظلم النّفس بتعريضها للعقاب. **﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾**: ندخله إيّاها.

وقرئ، بالتّشديد، من صلّى. وبفتح التّون، من صلاه يصلّيه. ومنه: شاة مصلية.

(١) تفسير العياشي ١ / ٢٣٧، ذيل حديث ١٠٣. وقد مرّ صدره آنفا.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢١٦.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٣٦، ح ١٠٢، بإسقاط لأوّل سنده.

(٤) المصدر: المس.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢١٦.

ويصليه، بالياء، والضمير لله، أو لذلك، من حيث أنه سبب الصلّي (١).

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (٣٠): لا عسر فيه، ولا صارف.

﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾، أي: كبائر الذنوب التي نهاكم الله عنها.

وقرئ: كبير، على إرادة الجنس (٢).

﴿تُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾: نغفر لكم صغائركم، ونمحوها عنكم.

﴿وَنُذْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (٣١): الجنة، وما وعدتم من الثواب. أو إدخالا مع كرامة.

وقرأ نافع هنا وفي الحجّ، بفتح الميم، وهو - أيضا - يحتمل المكان والمصدر (٣).

وفي تفسير العياشي (٤): عن ميسر، عن أبي جعفر عليه السلام (٥) قال: كنت أنا وعلقمة الحضرمي وأبو

حسان العجليّ وعبد الله بن عجلان ننتظر أبا جعفر عليه السلام فخرج علينا فقال: مرحبا وأهلا، والله [إني] (٦)

لأحبّ ريحكم وأرواحكم، وإنيكم لعلّ دين الله.

فقال علقمة: فمن كان على دين الله تشهد أنّه من أهل الجنة؟

قال: فمكث هنيئة، قال: ونوروا أنفسكم فإن لم تكونوا اقترفتكم الكبائر، فأنا أشهد.

قلنا: وما الكبائر؟

قال: هي في كتاب الله على سبع.

قلنا: فعدها علينا جعلنا [الله] (٧) فداك.

قال: الشّرك بالله العظيم، وأكل مال اليتيم، وأكل الرّبا بعد البيّنة، وعقوق الوالدين، والفرار من الزّحف،

وقتل المؤمن، وقذف المحصنة.

قلنا: ما ممّا أحد أصاب من هذه شيئا.

قال: فأنتم إذا.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٣٧، ح ١٠٤.

(٥) كذا في المصدر والنسخ. والظاهر أن «عن أبي جعفر عليه السلام» زائدة. تلاحظ.

(٦) من المصدر.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: قال.

وفي كتاب ثواب الأعمال^(١): أبي - رحمه الله - قال: حدّثني سعد بن عبد الله، عن موسى بن جعفر بن وهب البغدادي، عن الحسن بن عليّ الوشاء، عن أحمد بن عمر الحلبي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾؟

قال: من اجتنب ما أوعد^(٢) الله عليه النار إذا كان مؤمناً كفر الله عنه سيئاته ويدخله مدخلاً كريماً، والكبائر السبع الموجبات: قتل النفس الحرام، وعقوق الوالدين، وأكل الربا، والتعرّب بعد الهجرة، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، والفرار من الرّحف.

وبإسناده إلى محمد بن الفضل^(٣)، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في هذه الآية^(٤)، قال: من اجتنب ما أوعد الله عليه النار إذا كان مؤمناً كفر عنه سيئاته.

وفي كتاب التّوحيد^(٥): حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني^(٦) - رضي الله عنه - قال: حدّثنا عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير قال: سمعت موسى بن جعفر - عليهما السلام - يقول: لا يخلّد الله في النار إلا أهل الكفر والجحود وأهل الضلال والشرك، ومن اجتنب الكبائر من المؤمنين لم يسأل عن الصغائر.

[وفي أصول الكافي^(٧): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن أبي جميلة، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ قال: الكبائر التي

(١) ثواب الأعمال / ١٥٩.

(٢) المصدر: وعد.

(٣) المصدر: «محمد بن الفضل». وفي أصحاب الرضا - صلوات الله عليه - يوجد اثنان «محمد بن الفضل»، الأوّل محمد بن الفضل الأزدي الكوفي (ر. تنقيح المقال ٣ / ١٧١، رقم ١١٢٣٠) والثاني محمد بن الفضل بن عمر (ر. نفس المصدر والموضع، رقم ١١٢٣٦). وأمّا بالنسبة إلى محمد بن الفضل بن كثير الأزدي الكوفي فيه اختلاف. عدّه تارة من اصحاب الصادق عليه السلام وتارة من أصحاب الكاظم عليه السلام وأخرى من أصحاب الرضا عليه السلام والله العالم. (ر. نفس المصدر ٣ / ١٧٢، رقم ١١٢٤٧)

(٤) ذكر في المصدر نفس الآية بدل «هذه الآية».

(٥) التوحيد / ٤٠٧، ح ٦. وله تنمة.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «أحمد بن زياد بن حفص الهمداني» والظاهر هي خطأ. ر. تنقيح المقال ١ / ٦١، رقم ٣٦٥.

(٧) الكافي ٢ / ٢٧٦، ح ١.

أوجب الله - عز وجل - عليها النار.

وفي نهج البلاغة ^(١): قال عليه السلام: ومباين بين محارمه من كبير أوعد عليه نيرانه ^(٢) أو صغير أرصد [له] ^(٣) غفرانه.

وفي روضة الكافي ^(٤): علي بن محمد، عن علي بن عباس، عن الحسن بن عبد الرحمن ^(٥)، عن منصور، عن حريز بن عبد الله ^(٦)، عن الفضيل، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: أما والله - يا فضيل - ما لله - عز وجل - حاج غيركم، ولا يغفر الذنوب إلا لكم، ولا يقبل إلا منكم، وإنكم لأهل هذه الآية: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾.

والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة.

وفي من لا يحضره الفقيه ^(٧): وقال الصادق عليه السلام: من اجتنب الكبائر كفر الله عنه جميع ذنوبه، وفي ذلك قول الله - عز وجل - : ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾. ^(٨)

وفي الكافي ^(٩): عن الصادق عليه السلام أنه سأل [عبيد بن] ^(١٠) زرارة عن الكبائر؟

فقال: هنّ في كتاب علي عليه السلام سبع: الكفر بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وأكل الربا بعد البيّنة، وأكل مال اليتيم ظلماً، والفرار من الزحف، والتعرّب بعد الهجرة.

قال: قلت: فهذا أكبر المعاصي؟

قال: نعم.

قلت: فأكل درهم من مال يتيم ظلماً أكبر أم ترك الصلاة؟

(١) نهج البلاغة / ٤٥، ذيل خطبة ١.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: نيران.

(٣) من المصدر.

(٤) الكافي ٨ / ٢٨٨ - ٢٨٩، ضمن حديث ٤٣٤.

(٥) المصدر: «علي بن الحسن» بدل «علي بن عباس عن الحسن بن عبد الرحمن».

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «حريز عن عبد الله». والظاهر هي خطأ.

(٧) من لا يحضره الفقيه ٣ / ٣٧٦، ح ١٧٨١.

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٩) الكافي ٢ / ٢٧٨، ح ٨. وفيه بإسناده إلى عبيد بن زرارة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام...

(١٠) بدلالة المصدر، كما مرّ.

قال: ترك الصلّاة.

قلت: فما عدّدت ترك الصلّاة في الكبائر.

فقال: أيّ شيء أوّل ما قلت لك؟

[قال: (١) قلت: الكفر.

قال: فإنّ تارك الصلّاة كافر، يعني: من غير علّة.

وفي معاني الأخبار (٢): عن الصادق عليه السلام: المتعرب بعد الهجرة، التارك لهذا الأمر بعد معرفته.

وفي بعض الأخبار عدّدت أشياء آخر غير ما ذكر من الكبائر، كالإشراك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله، والسحر، والزنا، واليمين الغموس الفاجر، والغلول، وشهادة الزور، وكتمان الشهادة، وشرب الخمر، وترك الصلّاة والزكاة المفروضتين، ونقض العهد، وقطيعة الرحم، واللواط، والسرقعة، إلى غير ذلك (٣).

وعن ابن عباس (٤): إنّ الكبائر إلى السبعمئة أقرب منها إلى السبع.

وفي مجمع البيان (٥): نسب إلى أصحابنا، أنّ المعاصي كلّها كبيرة [من حيث كانت قبائح، (٦) لكنّ بعضها أكبر من بعض، وليس في الذنوب صغيرة وإنّما يكون صغيرا بالإضافة إلى ما هو أكبر (٧)، واستحقاق (٨) العقاب عليه أكثر.

قيل (٩): وتوفيقه مع الآية أن يقال: من عنّ له أمران، ودعت نفسه إليهما، بحيث لا يتمالك، فكفّها عن أكبرهما، كفر عنه ما ارتكبه، لما استحقّ من الثواب على اجتناب الأكبر، كما إذا تيسّر له النّظر بشهوة والتّقبيل، فاكتمى بالنّظر عن التّقبيل. ولعلّ هذا ممّا يتفاوت - أيضا - باعتبار الأشخاص والأحوال، فإنّ حسنات الأبرار سيّئات المقربين،

(١) من المصدر.

(٢) معاني الأخبار / ٢٤٥، باب معنى التعرب بعد الهجرة، ح ١، بإسناده إلى حذيفة بن منصور قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ...

(٣) كلّها مذكورة في من لا يحضره الفقيه ٣ / ٣٦٦ - ٣٧٦.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢١٦.

(٥) مجمع البيان ٢ / ٣٨.

(٦) من المصدر.

(٧) المصدر: أكبر منه.

(٨) المصدر: يستحقّ.

(٩) تفسير الصافي ١ / ٤١٢.

ويؤخذ المختار بما يعفى عن المضطرين.

ويردّ على هذا التوفيق ^(١): أنّ من قدر على قتل أحد، فقطع أطرافه، كان قطع أطرافه مكفراً. وما نسبه في مجمع البيان إلى أصحابنا لا مستند له، وظاهر الآية والأخبار الواردة في تفسيرها وتفسير الكبائر، يعطي تمايز كلّ من الصّغائر والكبائر عن صاحبها.

[وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي ^(٢): قال: حدّثني جعفر بن محمد الفزاريّ معنعنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أكبر الكبائر سبع: الشّرك بالله العظيم، وقتل النفس التي حرّم الله، وأكل أموال اليتامى، وعقوق الوالدين، وقذف المحصنات، والفرار من الرّحف، وإنكار ما أنزل الله.

فأمّا الشّرك بالله - عزّ وجلّ - العظيم، فقد بلغكم ما أنزل الله فينا وما قال رسول الله ﷺ فردّوا على الله وعلى رسوله.

وأما قتل النفس الحرام، فقتل الحسين بن عليّ - عليهما السّلام - وأصحابه - رحمهم الله تعالى - وأما أكل أموال اليتامى، فقد ظلموا فينّا وذهبوا به.

وأما عقوق الوالدين، فقد قال الله - تعالى - في كتابه: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ فهو أب لهم، فعقّوه ^(٣) في ذرّيّته وفي قرابته.

وأما قذف المحصنة، فقد قذفوا فاطمة الزّهراء بنت النّبيّ وزوجة الوليّ - عليهم السّلام والتّحيّة والإكرام ^(٤) - على منابرهم.

وأما الفرار من الرّحف، فقد أعطوا أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام البيعة طائعين غير كارهين ثمّ فرّوا عنه وخذلوه.

وأما إنكار ما أنزل الله، فقد أنكروا حقّنا وجحدوا به، هذا ما لا يتعاجم فيه أحد، إنّ الله - تعالى - يقول في كتابه: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلَ كَرِيمٍ﴾. ^(٥)

(١) نفس المصدر. وفيه تقديم وتأخير بين المطالب.

(٢) تفسير فرات / ٣٣.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فعقّوا.

(٤) المصدر: «فقد قذفوا فاطمة بنت رسول الله ﷺ» بدل «فقد قذفوا فاطمة الزهراء بنت النبيّ وزوجة الوليّ - عليهم السّلام والتّحيّة والإكرام -».

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾: من الأمور الدنيوية كالجاه والمال، لأنه حسد يورث التعادي والتباغض.

في مجمع البيان ^(١): عن الصادق عليه السلام، أي: لا يقل أحد ^(٢): ليت ما أعطي فلان من المال والنعمة والمرأة الحسناء كان لي، فإن ذلك حسد ^(٣)، ولكن يجوز أن يقول: اللهم أعطني مثله. وفي كتاب الخصال ^(٤): عن أبي عبد الله - عليهما السلام - قال: قال رسول الله ﷺ: من تمنى شيئاً وهو لله - تعالى - رضى لم يخرج من الدنيا حتى يعطاه.

وفيما علم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه ^(٥): في كل إمري واحدة من ثلاث: الكبر والطيرة والتمني، فإذا تطير أحدكم فليمض على طيرته وليذكر الله - عز وجل - وإذا خشى الكبر فليأكل مع عبده وخادمه وليحلب الشاة، وإذا تمنى فليسأل الله - عز وجل - وليبتهل ^(٦) إليه ولا تنازعه ^(٧) نفسه إلى الإثم.

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ بيان لذلك، أي: لكل من الرجال والنساء فضل ونصيب بسبب ما اكتسب ومن أجله، فاطلبوا الفضل بالعمل لا بالحسد والتمني. وقيل ^(٨): المراد، نصيب الميراث، وتفضيل الورثة بعضهم على بعض فيه، وجعل ما قسم لكل منهم على حسب ما عرف من حاله الموجب للزيادة والنقص، كالمكتسب له.

﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾، أي: لا تتمنوا ما للناس، واسألوا الله مثله من خزائنه التي لا تنفذ.

قيل ^(٩): أو لا تتمنوا، واسألوا الله من فضله بما يقربه ويسوقه إليكم.

(١) مجمع البيان ٢ / ٤٠.

(٢) المصدر: أحدكم.

(٣) المصدر: حسداً.

(٤) الخصال / ٤، ح ٧. وفيه بإسناده إلى أبي عبد الله جعفر بن محمد - عليهما السلام - عن آبائه، عن علي - عليهم السلام - قال: ...

(٥) نفس المصدر / ٦٢٤.

(٦) المصدر: يبتهل.

(٧) المصدر: لا ينازعه.

(٨) أنوار التنزيل ١ / ٢١٧.

(٩) نفس المصدر والموضع.

وفي الحديث السالف ما يردّ هذا الأخير.

وفي أصول الكافي^(١): حميد بن زياد، عن الخشاب، عن ابن بّقّاح، عن معاذ، عن عمرو بن جميع، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من لم يسأل الله من فضله افتقر^(٢).

أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار^(٣)، عن صفوان، عن ميسر بن عبد العزيز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال لي: يا ميسر، ادع ولا تقل: «إنّ الأمر قد فرغ منه». إنّ عند الله - عزّ وجلّ - منزلة لا تنال إلّا بمسألة، ولو أنّ عبدا سدّ فاه ولم يسأل لم يعط شيئا. فسل تعط يا ميسر ليس من باب يقرع إلّا يوشك أن يفتح لصاحبه.

وفي فروعه^(٤): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ليس من نفس إلّا وقد فرض الله - عزّ وجلّ - لها رزقا^(٥) حاللا يأتيتها في عافية وعرض لها بالحرام من وجه آخر، فإن هي تناولت شيئا من الحرام قاصّها به من الحلال الذي فرض لها، وعند الله سواها فضل كثير، وهو قوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَسْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾. وفي من لا يحضره الفقيه^(٦): وقال رسول الله ﷺ : إنّ الله - تبارك وتعالى - أحبّ شيئا لنفسه وأبغضه لخلقه، أبغض - عزّ وجلّ - لخلقه المسألة وأحبّ لنفسه أن يسأل. وليس شيء أحبّ إليه من أن يسأل. فلا يستحي أحدكم أن يسأل الله - عزّ وجلّ - من فضله ولو شجع نعل.

وفي تفسير العياشي^(٧): عن إسماعيل بن كثير، رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: لمّا نزلت هذه الآية: ﴿وَسْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ قال: فقال أصحاب النبي ﷺ : ما هذا الفضل، أيكم يسأل رسول الله ﷺ عن ذلك؟

قال: فقال عليّ بن أبي طالب عليه السلام : أنا أسأله عنه.

فسأله عن ذلك الفضل ما هو؟

(١) الكافي ٢ / ٤٦٧، ح ٤.

(٢) المصدر: [فقد] افتقر.

(٣) نفس المصدر ٢ / ٤٦٦، ح ٣.

(٤) نفس المصدر ٥ / ٨٠، ح ٢.

(٥) المصدر: رزقها.

(٦) من لا يحضره الفقيه ٢ / ٤٠، ح ١٨١.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٢٣٩، ح ١١٦.

فقال رسول الله ﷺ : إِنَّ الله خلق خلقه، وقسّم لهم أرزاقهم من حلّها، وعرض لهم بالحرام، فمن انتهك حراماً نقص له من الحلال بقدر ما انتهك من الحرام، وحوسب به.

عن أبي الهذيل^(١)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إِنَّ الله قسّم الأرزاق بين عباده، وأفضل فضلاً كثيراً لم يقسّمه بين أحد، قال الله: ﴿وَسْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

عن الحسين بن مسلم^(٢)، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك، إنهم يقولون: إِنَّ النّوم بعد الفجر مكروه، لأنّ الأرزاق تقسّم^(٣) في ذلك الوقت.

فقال: الأرزاق مضمونة^(٤) مقسومة، والله فضل يقسّمه من طلوع الفجر إلى طلوع الشّمس، وذلك قوله: ﴿وَسْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ثم قال: وذكر الله بعد طلوع الفجر أبلغ في طلب الرّزق من الضّرب في الأرض.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً﴾ (٣٢): فهو يعلم ما يستحقّه كلّ إنسان فيفضل، أو هو يعلم ما يسأله أحد من فضله فيسأل.

ونقل في سبب نزول هذه الآية^(٥): أنّ أمّ سلمة قالت: يا رسول الله ﷺ يغزو الرّجال ولا نغزو وإنّما لنا نصف الميراث، ليتنا كنّا رجالاً. فنزلت.

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيٍّ مِمَّا تَرَكُ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾، أي: لكلّ تركّة جعلنا وارثاً يلونها ويحزونها. و«مما ترك» بيان «لكلّ» مع الفصل بالعامل.

أو لكلّ ميّت جعلنا وارثاً ممّا ترك، على أنّ «من» صلة «موالي» لأنّه في معنى الوارث، وفي «ترك» ضمير «كلّ» و «الوالدان والأقربون» مفسّر «للموالي» وفيه خروج الأولاد، فإنّ الأقربون لا يتناولهم كما لا يتناول الوالدين.

أو لكلّ قوم جعلناهم مواليّ حظّ ممّا ترك الوالدان والأقربون، على أنّ «جعلنا مواليّ» صفة «كلّ» والزّاجع إليه محذوف، وعلى هذا فالجملة من مبتدأ وخبر.

(١) نفس المصدر والموضع، ح ١١٧. وفيه: «عن ابن الهذيل». والظاهر هي خطأ. ر. تنقيح المقال، فصل الكنى ٣ / ٣٨.

(٢) نفس المصدر ١ / ٢٤٠، ح ١١٩.

(٣) المصدر: يقسّم.

(٤) المصدر: موزونة.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢١٧.

وفي الكافي (١): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب قال: أخبرني ابن بكير عن زرارة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾. قال: إنّما عني بذلك أولي الأرحام في الموارث، ولم يعن أولياء النعمة، فأولاهم بالميت أقربهم إليه من الرّحم التي تجرّه إليها.

﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾: موالى الموالاة.

قيل (٢): إنّ الرّجل في الجاهليّة (٣) يعاقد الرّجل فيقول: «دمي دمك، (وهدمي هدمك) (٤)، وحرّبي حربك، وسلمي سلمك، وترثني وأرثك، وتعقل عني وأعقل عنك» فيكون للحليف السّدس من ميراث الحليف. فنسخ بقوله (٥): ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم (٦) - أيضا - أنّها منسوخة بقوله: ﴿أُولُوا الْأَرْحَامِ﴾.

وفي مجمع البيان (٧): عن مجاهد أنّ معناه: (فأعطوهم) (٨) نصيبهم من النّصر والعقل والرّفد ولا ميراث. فعلى هذا تكون الآية غير منسوخة. ويؤيّده قوله - تعالى - : ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾

وقول النّبىّ ﷺ في خطبة يوم فتح مكّة: ما كان من حلف في الجاهليّة فتمسّكوا به فإنّه لم يزد الإسلام إلّا شدّة، ولا تحدثوا حلفا في الإسلام.

وروى عبد الرّحمن بن عوف (٩) أنّ رسول الله ﷺ قال: شهدت حلف المطيّبين وأنا غلام مع عمومي، فما أحبّ أنّ لي حمر النّعم وأني أنكته.

وفي الكافي (١٠): عن الصادق عليه السلام : إذا والى الرّجل الرّجل فله ميراثه، وعليه معقلته، يعني: دية جناية خطائه.

وقيل: المراد الأزواج على أنّ العقد عقد النّكاح.

(١) الكافي ٧ / ٧٦، ح ٢.

(٢) مجمع البيان ٢ / ٤٢.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «كان الرّجل» بدل «إنّ الرّجل في الجاهلية».

(٤) «وهدمي هدمك» ليس في المصدر.

(٥) الأنفال / ٧٥.

(٦) تفسير القمي ١ / ١٣٧، باختلاف لفظي.

(٧) مجمع البيان ٢ / ٤٢.

(٨) المصدر: فأتوهم.

(٩) نفس المصدر والموضع.

(١٠) الكافي ٧ / ١٧١.

وفي أصول الكافي (١): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب قال: سألت أبا الحسن [الرضا] (٢) عليه السلام عن قوله - عز وجل - ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾؟

قال: إنما عني بذلك الأئمة. - عليهم السلام - بهم عقد الله - عز وجل - أيمانكم. وتوجيه هذا التأويل، أن قوله - عز وجل - : ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ ولكل أمة من الأمم جعلنا موالي أولياء أنبياء وأوصياء، لقول النبي - صلى الله عليه وآله (٣) - : ألسن أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى.

فقال: من كنت مولاة فعلي مولاة. وقوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ﴾ من العلوم والشريعة، والوالدان هم النبي والوصي - صلوات الله عليهما - لقوله - صلى الله عليه وآله (٤) - : يا علي، أنا وأنت أبوا هذه الأمة. وقوله: ﴿وَالْأَقْرَبُونَ﴾، أي: إليهما في النسب والعلوم والعصمة. وقوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وهم الأئمة، أي: والذين عقدت ولايتهم أيمانكم، وهو أيمان الدين، لا أيمان جمع يمين ليصح التأويل.

وقوله: ﴿فَاتَوْهُمْ نَصِيحُهُمْ﴾ المفروض لهم من الولاية والطاعة. وعلى كل تقدير، هو مبتدأ ضمن معنى الشرط، خبره. ﴿فَاتَوْهُمْ نَصِيحُهُمْ﴾ : أو منصوب بمضمر، يفسره ما بعده، كقولك: زيدا فاضربه. أو معطوف على «الوالدان» وقوله: «فاتوهم» جملة مسببة عن الجملة المتقدمة مؤكدة لها، والضمير «للموالي».

وقرأ الكوفيون: «عقدت» بالتشديد والتخفيف، بمعنى: عقدت عهودهم أيمانكم ،

(١) نفس المصدر ١ / ٢١٦، ح ١.

(٢) من المصدر.

(٣) ر. خلاصة عبقات الأنوار في امامة الأئمة الأطهار لمؤلفه العلامة السيد حامد حسين الكهنوي ج ٦ و ٧ و ٨، والغدير في الكتاب والسنة والأدب، للعلامة عبد الحسين الاميني، ج ١.

(٤) ر. إحقاق الحق، للعلامة القاضي السيد نور الله التستري ٧ / ٢١٦.

فحذف العهود وأقيم الضمير المضاف إليه مقامه، ثم حذف كما حذف في القراءة الأخرى. ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ (٣٣): تهديد على منع نصيبهم.

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾: يقومون عليهن قيام الولاة على الرعية، وعلل ذلك بأمرين: موهبي وكسبي، فقال: ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾: بسبب تفضيله الرجال على النساء، بكمال العقل وحسن التدبير ومزيد القوة في الأعمال والطاعات. ولذلك خصّوا بالنبوّة والإمامة، وإقامة الشعائر، والشهادة في مجامع القضايا، ووجوب الجهاد، والجمعة، وزيادة سهمهم في الميراث. ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾: في نكاحهن، كالمهر والنفقة.

وفي كتاب علل الشرائع^(٢): حدّثنا محمد بن عليّ ما جيلويه، عن عمّه، عن أحمد ابن أبي عبد الله، عن أبي الحسن البرقيّ، عن عبد الله بن جبلة، عن معاوية بن عمّار، عن الحسن بن عبد الله، عن آبائه، عن جدّه الحسن بن عليّ بن أبي طالب - عليهم السّلام - : قال جاء نفر من اليهود إلى رسول الله ﷺ فسأله أعلمهم عن مسائل، فكان فيما سأله أن قال: ما فضل الرجال على النساء؟ فقال النّبّي ﷺ كفضل السّماء على الأرض وكفضل الماء على الأرض، فالماء يحيي^(٣) الأرض وبالرجال يحيى النساء، ولولا الرجال ما خلقت^(٤) النساء، يقول الله - عزّ وجلّ - : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾.

قال اليهودي: لأيّ شيء كان هكذا؟

فقال النّبّي ﷺ : خلق الله - عزّ وجلّ - آدم من طين، ومن فضله وبقية خلقت حواء، وأول من أطاع النساء آدم، فأنزله الله - عزّ وجلّ - من الجنّة، وقد بين فضل الرجال على النساء في الدّنيا، ألا ترى إلى النساء كيف يحضن ولا يمكنهنّ العبادة من القذارة والرجال لا يصيبهم شيء من الطّمث.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢١٧.

(٢) علل الشرائع / ٥١٢، ح ١.

(٣) المصدر: يحيى.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ما خلقوا.

فقال اليهودي: صدقت يا محمد.

قال البيضاوي^(١): روي أنّ سعد بن الربيع - أحد نقباء الأنصار - نشزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير، فلطمها، فانطلق بها أبوها إلى رسول الله ﷺ فشكى.

فقال ﷺ لتقصّ منه. فنزلت، فقال ﷺ: أردنا أمرا وأراد الله أمرا، والذي أراد الله خير. ويدلّ على كذب ما نقله ما تواتر من أخبارنا، على أنّ النبي ﷺ، لم يكن يقدم على أمر لم يوح إليه. وفي هذا الخبر، أنّه حكم برأيه ثمّ نزلت الآية على خلاف رأيه. وهو خلاف ما يجب أن يكون ﷺ. ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ﴾ مطيعات لله، قائمات بحقوق الأزواج.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٢): في رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر ﷺ في قوله: ﴿قَانِتَاتٌ﴾ يقول مطيعات.

﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾، أي: لمواجب الغيب، أي: يحفظن في غيبة الأزواج ما يجب حفظه في النفس والمال.

وقيل^(٣): لأسرارهم.

وفي تهذيب الأحكام^(٤): محمد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الأشعري، عن عبد الله بن ميمون القدّاح، عن أبي عبد الله ﷺ عن آبائه - عليهم السّلام - قال: قال النبي ﷺ: ما استفاد امرؤ مسلم فائدة بعد الإسلام أفضل من زوجة مسلمة تسره إذا نظر إليها، وتطيعه إذا أمرها، وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله.

﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾: بحفظ الله إياهنّ بالأمر على حفظ الغيب، والحثّ عليه بالوعد والوعيد، والتّوفيق له. أو بالذي حفظ الله هنّ عليهم من المهر والتّفقة، والقيام بحفظهنّ، والذبّ عنهنّ. وقرئ، بالتّصب، على أنّ «ما» موصولة. فإنّها لو كانت مصدرية لم يكن «لحفظ»

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢١٨.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٣٧.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢١٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٧ / ٢٤٠، ح ١٠٤٧.

فاعل ^(١)، والمعنى: بالأمر الذي حفظ حقَّ الله، أو طاعته وهو التَّعَفُّفُ والشَّفَقَةُ على الرِّجال.

﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ﴾، أي: عصيانهنَّ وترفعهنَّ عن مطاوعتكم. من النَّشْر، وهو الارتفاع في مكان.

﴿فَعِظُوهُنَّ﴾: بالقول.

﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾: إن لم ينجع القول.

قيل ^(٢): فلا تدخلوهنَّ تحت اللَّحَف، أو لا تباشروهنَّ، فيكون كناية عن الجماع.

وقيل ^(٣): المضاجع، المبات، أي: لا تبايتوهنَّ.

وفي مجمع البيان ^(٤): عن (الباقر عليه السلام): يحول ظهره إليها.

﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾: إن لم تنفع الهجرة، ضربا غير شديد، لا يقطع لحما ولا يكسر عظما.

وفي مجمع البيان ^(٥): عن (الباقر عليه السلام): أنه الضَّرب بالسَّوَّك.

﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾: بالتَّوْبِخ والإيذاء.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ ^(٣٤): فاحذروه، فإنه أقدر عليكم منكم على من تحت أيديكم. أو أنه على علو شأنه يتجاوز عن سيئاتكم ويتوب عليكم، فأنتم أحقَّ بالعفو عن أزواجكم. أو أنه يتعالى ويتكبر أن يظلم أحدا أو ينقص حقه.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾: خلافا ونزاعا بين المرء وزوجه، لا يرجى معه الاجتماع على رأي، كأنَّ كلَّ واحد في شقٍّ، أي: جانب. وأضرهما وإن لم يسبق ذكرهما، لسبق ما يدلُّ عليهما. وأضاف الشَّقَاق إلى الظَّرَف، إمَّا لإجرائه مجرى المفعول به، كقوله: يا سارق اللَّيْلَة. أو الفاعل، كقولهم: نهارك صائم، مجازا عقليا في الإضافة.

﴿فَابْغُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾:

قيل ^(٦): الخطاب للحكام.

وقيل ^(٧): للأزواج والزَّوجات.

وفي مجمع البيان ^(٨): واختلف في المخاطب بإفاد الحكمين من هو؟

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢١٨.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤ و ٥) مجمع البيان ٢ / ٤٤.

(٦ و ٧) أنوار التنزيل ١ / ٢١٨.

(٨) مجمع البيان ٢ / ٤٤.

فقيل: هو السلطان الذي يترافع الزوجان إليه، وهو الظاهر في الأخبار عن الصادق عليه السلام .
والبعث، قيل ^(١): لتبيين الأمر.

والأظهر، أنه لإصلاح ذات البين، وكونه من أهلها على سبيل الوجوب، فإن الأقارب أعرف ببواطن الأحوال وأطلب للصالح.

﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ :

أما الضمير الأول للحكمين، والثاني للزوجين، أي: إن قصدا الإصلاح أوقع الله بحسن سعيهما الموافقة بين الزوجين.

أو كلاهما للحكمين، أي: إن قصدا الإصلاح يوفق الله بينهما لتتفق كلمتهما ويحصل مقصودهما.

أو للزوجين، أي: إن أرادا الإصلاح وزوال الشقاق أوقع الله بينهما اللفة والوفاق.

وفي الكافي ^(٢): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن هذه الآية ^(٣):

قال: ليس للحكمين أن يفرقا حتى يستأمر الرجل والمرأة ويشترطا عليهما إن شئنا جمعنا وإن شئنا فرقنا، فإن جمعا فجائز وإن فرقا فجائز.

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ^(٤)، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن سماعة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن (هذه الآية) ^(٥)، رأيت أن استأذن الحكمين فقالا للرجل والمرأة: أليس قد جعلتما أمركما إلينا في الإصلاح والتفريق؟ فقال الرجل والمرأة: نعم، فأشهدا بذلك شهودا عليهما، أيجوز تفريقهما عليهما؟ قال: نعم، ولكن لا يكون إلا على طهر من المرأة من غير جماع من الرجل ^(٦).

قيل له: رأيت أن قال أحد الحكمين: قد فرقت بينهما، وقال الآخر: لم أفرق بينهما؟

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢١٨.

(٢) الكافي ٦ / ١٤٦، ح ٢.

(٣) ذكر في المصدر نفس الآية بدل «هذه الآية».

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ٤.

(٥) ذكر في المصدر نفس الآية بدل «هذه الآية».

(٦) المصدر: الزوج.

فقال لا يكون تفريق حتى يجتمعا جميعا على التفريق، فإذا اجتمعا على التفريق جاز تفريقهما.
[وفيه (١): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن علي بن أبي حمزة قال: سألت
العبد الصالح عليه السلام عن قول الله - تبارك وتعالى - : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ
وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾.]

فقال: يشترط الحكمان إن شاء فرقا وإن شاء جمعا، ففرقا أو جمعا جاز.
حميد بن زياد، عن ابن سماعة (٢)، عن عبد الله بن جبلة، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي
عبد الله عليه السلام في قول الله - عز وجل - : ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾.
قال: الحكمان يشترطان إن شاء فرقا وإن شاء جمعا، فإن جمعا فجائز وإن فرقا فجائز.
محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جبلة (٣) وغيره، عن العلا، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما - عليهما
السلام - قال: سألت عن قول الله - عز وجل - : ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾.
قال: ليس للحكمين أن يفرقا حتى يستأمرا.
وفي تفسير علي بن إبراهيم (٤). قال: وأتى علي بن أبي طالب رجل وامرأته على هذه الحال. فبعث
حكما من أهله وحكما من أهلها وقال للحكمين: هل تدریان ما تحكمان (٥)؟
إحكما (٦)، إن شئتما فرقتما وإن شئتما جمعتما.

فقال الزوج: لا أرضى بحكم فرقة ولا أطلقها، فأوجب عليه نفقتها ومنعه أن يدخل عليها.
[(٧) ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ (٣٥): بالظواهر والبواطن، فيعلم كيف يرفع الشقاق ويوقع الوفاق.

(١) نفس المصدر والموضع، ح ١.

(٢) نفس المصدر والموضع، ح ٣.

(٣) نفس المصدر ٦ / ١٤٧، ح ٥.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٣٨.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لحكما.

(٦) ليس في المصدر.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

وفي كتاب الاحتجاج^(١): وروي أنّ نافع بن الأزرق جاء إلى محمد بن عليّ بن الحسين - صلوات الله عليهم - فجلس بين يديه يسأله عن مسائل في الحلال والحرام.

فقال له أبو جعفر عليه السلام في عرض كلامه: قل لهذه المارقة بما استحللتم فراق أمير المؤمنين عليه السلام وقد سفكتم دماءكم بين يديه في طاعته^(٢) والقربة إلى الله بنصرته؟ فيقولون^(٣) لك: إنّه حكم في دين الله. فقل لهم: قد حكم الله في شريعة نبيه ﷺ بين رجلين من خلقه، فقال - جلّ اسمه - : ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾.

والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة.

﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾: صنما أو غيره، أو شيئا من الإشراك جليّا أو خفيّا.

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾.

وأحسنوا بهما إحسانا.

وفي تفسير العياشي^(٤): عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ رسول الله ﷺ أحد الأبوين وعليّ الآخر.

فقلت: أين موضع ذلك في^(٥) كتاب الله؟

قال: اقرأ ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾.

عن أبي بصير^(٦)، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ قال: إنّ رسول الله ﷺ أحد الوالدين^(٧) وعليّ الآخر. وذكر أنّها الآية التي في سورة النساء.

[وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي^(٨): قال: حدّثني سعيد بن حسن بن مالك

(١) الاحتجاج ٢ / ٥٧ - ٥٨.

(٢) المصدر: وفي طاعته.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فيقولون.

(٤) هكذا في أو هو الصواب وفي سائر النسخ: «تفسير عليّ بن إبراهيم». والحديث في تفسير العياشي ١ / ٢٤١، ح ١٢٨.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: من.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ١٢٩.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الأبوين.

(٨) تفسير فرات ٢٧ / ٢٨.

معنعنا، عن أبي مريم الأنصاري قال: كُنَّا عند جعفر بن محمد - عليهما السلام - فسأله أبان بن تغلب عن قول الله - تعالى - : ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ قال: هذه الآية التي في النساء، من الوالدان (١)؟

قال جعفر: رسول الله ﷺ وعليّ بن أبي طالب (٢) عليهما السلام (٣) وهما الوالدان. [(٤)]

﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾: وبصاحب القرابة ،

﴿وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾: الذي قرب جواره.

وقيل (٥): الذي له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين.

وقرئ، بالنصب، على الاختصاص.

﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾، أي: البعيد، أو الذي لا قرابة له.

في أصول الكافي (٦): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن عمرو بن عكرمة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: كلّ أربعين داراً جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله.

وفيه (٧): عن أبي جعفر عليه السلام مثله.

وفي معاني الأخبار (٨): أبي - رحمه الله - قال: حدّثنا سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي عبد

الله (٩)، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له:

جعلت فداك، ما حدّ الجار؟

قال: أربعون داراً (١٠) من كلّ جانب.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الوالدين.

(٢ و ٣) «بن أبي طالب» و «و» ليس في المصدر.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢١٩.

(٦) الكافي ٢ / ٦٦٩، ح ١.

(٧) نفس المصدر والموضع، ح ٢.

(٨) معاني الأخبار / ١٦٥، ح ١.

(٩) المصدر: «أحمد بن أبي عبد الله». وعلى أيّ صورة هو أحمد بن محمد بن خالد البرقي. ر. تنقيح المقال ١ / ٨٢، رقم ٤٩٦.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ذراعاً.

والتوفيق بين هذا الخبر والخبرين الأولين، أنّ المراد بالجار في هذا الخبر الجار ذي القربى، وفي الأولين الجار الجنب.

وفي من لا يحضره الفقيه ^(١): في الحقوق المروية عن علي بن الحسين - عليهما السلام - : وأما حقّ جارك، فحفظه غائبا، وإكرامه شاهدا، ونصرتة إذا كان مظلوما، ولا تتبّع له عورة، وإن علمت عليه سوء سترته عليه، وإن علمت أنّه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه، ولا تسلمه ^(٢) عند شديدة ^(٣)، وتقبل عثرته ^(٤)، وتغفر ذنوبه ^(٥)، وتعاشره معاشرة كريمة، ولا قوّة إلّا بالله.

وعن الصادق عليه السلام ^(٦): حسن الحوار يزيد في الرزق.

وقال: حسن الجوار ^(٧) يعمر الديار ويزيد في الأعمار.

وعن الكاظم عليه السلام ^(٨): ليس حسن الجوار كفّ الأذى، ولكن حسن الجوار صبرك على الأذى.

وعن النبي ﷺ : الجيران ثلاثة: فجار له ثلاثة حقوق: حقّ الجوار وحقّ القرابة وحقّ الإسلام. وجار له حقّان: حقّ الجوار وحقّ الإسلام. وجار له حق واحد، حقّ الجوار، وهو المشرك من أهل الكتاب. ذكر هذا الخبر البيضاوي، والفاضل الكاشي في تفسيره ^(٩).

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾: الرفيق في أمر حسن، كتعلّم وتصرف وصناعة وسفر وتزوج، فإنّه صاحبك وحصل بجنبك.

وقيل ^(١٠): المرأة.

وفي أصول الكافي ^(١١): علي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن

(١) من لا يحضره الفقيه ٢ / ٣٧٩، ضمن حديث ١٦٢٦.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لا تلمه.

(٣) المصدر: شدائده.

(٤) المصدر: عثرته.

(٥) المصدر: ذنبه.

(٦) بل في الكافي ٢ / ٦٦٦، ح ٣.

(٧) بل في نفس المصدر ٢ / ٦٦٧، ح ٨.

(٨) أيضا في نفس المصدر والموضع، ح ٩. وفيه: عن عبد صالح عليه السلام.

(٩) أنوار التنزيل ١ / ٢١٩، تفسير الصافي ١ / ٤١٦.

(١٠) أنوار التنزيل ١ / ٢١٩.

(١١) الكافي ٢ / ٦٧٠، ح ٥.

صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه - عليهم السلام - : أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام صاحب رجلا ذمياً، فقال له الذمّي: أين تريد يا عبد الله؟

فقال: أريد الكوفة. فلما عدل الطريق بالذمّي عدل معه أمير المؤمنين عليه السلام .

فقال له الذمّي: ألسنت زعمت أنك تريد الكوفة؟

قال له: بلى.

فقال له الذمّي: فقد تركت الطريق.

فقال له: قد علمت.

قال: فلم عدلت معي وقد علمت ذلك؟

فقال له أمير المؤمنين: هذا من تمام حسن الصحبة أن يشيع الرجل صاحبه هنيئة إذا فارقه، وكذلك أمرنا نبينا صلى الله عليه وآله .

فقال له الذمّي: هكذا؟

[قال: (١) قال: نعم.

قال الذمّي: لا جرم إنما تبعه من تبعه لأفعاله الكريمة، فأنا أشهدك (٢) أنني على دينك.

ورجع الذمّي مع أمير المؤمنين عليه السلام فلما عرفه أسلم.

[وفي من لا يحضره الفقيه (٣): فأما حقّ الصّاحب، فإنّ تصحبه بالموّدة (٤) والانصاف وتكرمه كما

يكرمك ولا تدعه يسبقك إلى مكرمة، فإن سبق كافأته، وتودّه كما يودّك، وتزجره عمّا يهّم به من معصية،

وكن عليه رحمة ولا تكن عليه عذابا، ولا قوّة إلّا بالله.

[(٥) ﴿وَابْنِ السَّبِيلَ﴾: المسافر، أو الضيف.

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: العبيد والإماء.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً﴾: متكبرا، يأنف عن أقاربه وجيرانه وأصحابه، ولا يلتفت إليهم.

(١) من المصدر.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أشهد.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٢ / ٣٧٩.

(٤) المصدر: بالتفضّل.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿فَخُورًا﴾ (٣٦): يتفاخر عليهم.

﴿الَّذِينَ يَخُلُون وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾: بدل من قوله: «من كان». أو نصب على الذم. أو رفع عليه، أي: هم الذين. أو مبتدأ خبره محذوف، أي: الذين ييخلون بما منحوا به ويأمرون الناس بالبخل به أحقّاء بكلّ ملامة.

في كتاب الخصال (١): عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما كان من شيعتنا فلا يكون فيهم ثلاثة أشياء: لا يكون فيهم من يسأل بكفه، ولا يكون فيهم بخيل (الحديث).

عن عبد الله بن غالب (٢)، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: خصلتان لا يجتمعان (٣) في مسلم: البخل وسوء الخلق.

عن أحمد بن سليمان (٤) قال: سألت رجلاً أبا الحسن عليه السلام - وهو في الطواف - فقال له: أخبرني عن الجواد.

فقال: إنّ لكلامك وجهين: فإن كنت تسأل عن المخلوق (٥)، فإنّ الجواد الذي يؤدّي ما افترض الله تعالى عليه، والبخيل من بخل (٦) بما افترض الله عليه. وإن كنت تعني: الخالق، فهو الجواد إن أعطى وهو الجواد إن منع، لأنّه إن أعطى عبداً أعطاه (٧) ما ليس له وإن منع منع ما ليس له.

وفي من لا يحضره الفقيه (٨): وقال رسول الله ﷺ: ليس البخيل من أدّى الزكاة المفروضة من ماله وأعطى البائنة (٩) في قومه، إنّما البخيل حقّ البخيل من لم يؤدّ الزكاة المفروضة من ماله ولم يعط البائنة (١٠) في قومه وهو يبذر (١١) في ما سوى ذلك.

وروي عن المفضل بن أبي قرّة السمندي (١٢) أنّه قال: قال لي أبو عبد الله

(١) الخصال / ١٣١.

(٢) نفس المصدر / ٧٥، ح ١١٧.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يجتمعان.

(٤) نفس المصدر / ٤٣، ح ٣٦.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: المخلوقين.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ييخل.

(٧) هكذا في رو المصدر. وفي النسخ: أعطى.

(٨) من لا يحضره الفقيه ٢ / ٣٤، ح ١٤١.

(٩) في هامش الأصل: «البائنة: العطية. سميت بما لا تحا أبين من المال (منه سلمه الله تعالى).» وفي المصدر: النائبة.

(١٠) المصدر: النائبة.

(١١) المصدر: يبذر.

(١٢) نفس المصدر والموضع، ح ١٤٢.

. عليه السّلام - : أتدري من الشّحيح؟

فقلت: هو البخل.

فقال: الشّح، أشدّ من البخل، إنّ البخل يبخل بما في يده، والشّحيح يشحّ بما في أيدي النّاس وعلى ما في يديه حتّى لا يرى في أيدي النّاس شيئاً إلّا تمّنى أن يكون له بالحلّ والحرام، ولا يقنع بما رزقه الله - عزّ وجلّ - .

وقال أمير المؤمنين عليه السلام ^(١): إذا لم يكن لله - عزّ وجلّ - في العبد حاجة ابتلاه بالبخل.

وقرأ حمزة والكسائي هاهنا وفي الحديد: «البخل» بفتح الحرفين، وهي لغة ^(٢).

﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾: من الغنى والعلم، حيث ينبغي الإظهار.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً﴾ ^(٣٧): وضع الظاهر فيه موضع المضمّر، إشعاراً بأنّ من هذا شأنه

فهو كافر لنعمة الله، ومن كان كافراً لنعمة الله فله عذاب يهينه، كما أهان النّعمة بالبخل والإخفاء.

قيل ^(٢): الآية نزلت في طائفة من اليهود [كانوا] ^(٤) يقولون لأنصار تنصيحا ^(٥): لا تنفقوا أموالكم فإنّنا نخشى عليكم الفقر.

وقيل: في الذين كنتموا صفة محمّد صلّى الله عليه وآله.

﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾: عطف على ﴿الَّذِينَ يَخْلُونُ﴾ أو الكافرين شاركهم مع

البخل في الدّم والوعيد، لأنّ البخل والسرف الذي هو الإنفاق لا على ما ينبغي، من حيث أنّهما طرفا إفراط وتفریط سواء في القبح واستجلاب الدّم.

أو مبتدأ خبره محذوف، يدلّ عليه ما بعده، أي: قرينهم الشّيطان.

﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾: ليتحرّوا بالإنفاق مراضيه وثوابه.

قيل ^(٦): هم مشركوا مكّة.

وقيل: المنافقون.

(١) نفس المصدر ٢ / ٣٥، ح ١٤٤.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢١٩.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) من المصدر.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: تنصّحوا.

(٦) نفس المصدر والموضع.

﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ (٣٨): تنبيه، على أنّ الشيطان قرينهم فحملهم على ذلك وزينه لهم، كقوله: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ والمراد إبليس وأعوانه. ويجوز أن يكون وعيدا لهم، بأن يقرن بهم الشيطان في النار.

﴿وَمَا ذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾، أي: أيّ تبعة تحيق بهم بالإيمان والإنفاق في سبيل الله.

وهو توبيخ لهم على الجهل بمكان المنفعة والاعتقاد في الشيء على خلاف ما هو عليه، وتحريض على الفكر لطلب الجواب لعلّه يؤدّي بهم إلى العلم بما فيه من الفوائد الجليلة والفوائد الجميلة، وتنبيه على أنّ المدعو إلى أمر لا ضرر فيه ينبغي أن يجيب إليه احتياطا فكيف إذا تضمن المنافع.

وإنّما قدّم الإيمان هاهنا وأخره في الآية السابقة، لأنّ القصد بذكره إلى التخصيص هنا والتعليل ثمة. أو لأنّ المقصود في السابق ذمهم وفي تأخير عدم الإيمان سلوك مسلك الترقّي، والمقصود هاهنا إزالة الأوصاف الدّميمة، وإزالة الكفر يستحقّ التقديم، لأنّ إزالة الإنفاق رثاء موقوفة على إزالته، ولأنّ إزالة الأقباح أهم.

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ (٣٩): وعيد لهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾: لا ينقص من الأجر ولا يزيد في العقاب أصغر شيء، كالذّرة، وهي النّملة الصّغيرة. ويقال لكلّ جزء من أجزاء الهباء.

والمثقال، مفعال، من الثّقل. وفي ذكره إيماء، إلى أنّه وإن صغر قدره عظم جزاؤه، حيث أثبت للذّرة ثقلا. وإيماء، إلى أنّ وضع الشيء في غير محلّه وإن كان حقيقا فهو عظيم ثقل في القبح.

﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾: وإن يك مثقال الذّرة حسنة. وأتت الضمير لتأنيث الخير، أو لإضافة المثقال إلى المؤنث. وحذف التّون من غير قياس، تشبيها بحروف العلة.

وقرأ ابن كثير ونافع: «حسنة» بالرفع، على «كان» التّامة (١).

﴿يُضَاعَفُهَا﴾، أي: ثوابها، أو الحسنة نفسها، بناء على تجسّم الأعمال.

وقرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب: «يضعفها» وكلاهما بمعنى (٢).

﴿وَيُؤْتِ مَنْ لَدُنْهُ﴾: ويؤت صاحبها من عنده، على سبيل التّفضّل زيادة على

(١ و ٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٠.

ما وعد في مقابلة العمل.

﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٤٠): عطاء جزيلا. وإِنَّمَا سَمَّاهُ أَجْرًا، لِأَنَّهُ تَابِعٌ لِلْأَجْرِ مَزِيدٌ عَلَيْهِ.

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾: فكيف حال هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدٌ، يعني: نبيهم ليشهد على فساد عقائدهم وقبح أعمالهم.

والفاء في «فكيف» الفصيحة، أي: إِذَا عَرَضْتَ حَالَ هَؤُلَاءِ. وَالظَّرْفُ، أعني: «إِذَا» متعلّق «بكيف»، أي: كيف حال هؤلاء في هذا الوقت (١).

﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾: يا محمد، ﴿عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ (٤١): تشهد على صدق هؤلاء الشّهداء لعلمك بعقائدهم، واستجماع شرعك مجامع قواعدهم.

وقيل (٢): هؤلاء إشارة إلى الكفرة المستفهم عن حالهم.

وقيل: إلى المؤمنين، كقوله تعالى: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾.

في كتاب التّوحيد (٣): عن أمير المؤمنين عليه السلام حديث طويل، وفيه يقول عليه السلام: وقد ذكر أهل المحشر: ثمّ يجتمعون في مواطن آخر (٤) فيستنطقون فيقرّ بعضهم من بعض، (فذلك) قوله - عز وجل (٥) - ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ﴾ فيستنطقون فلا يتكلّمون إلّا من أذن له الرّحمن وقال صوابا، فيقوم الرّسل - عليهم السّلام - فيشهدون في هذه المواطن (٦)، فذلك قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾.

وفي كتاب الاحتجاج (٧) للطبرسيّ - رحمه الله - عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث، يذكر فيه أحوال أهل الموقف، وفيه: فيقام الرّسل فيسألون (٨) عن تأدية

(١) في الهامش الأصل: «ردّ على البيضاوي حيث جعله متعلّقا بمضمون المبتدأ أو الخبر من هول الأمر وتعظيم الشأن. [أنوار

التنزيل ١ / ٢٢٠] (منه سلّمه الله تعالى).

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٠.

(٣) التوحيد / ٢٤١.

(٤) المصدر: موطن آخر.

(٥) عبس / ٣٤.

(٦) المصدر: هذا المؤطن.

(٧) الاحتجاج ١ / ٣٤٠ - ٣٤١.

(٨) المصدر: فيسئلون.

الرسالات (١) التي حملوها إلى أمهم، فأخبروا أنهم قد أدّوا ذلك إلى أمهم، وتسأل الأمم فيجحدونه (٢) كما قال الله (٣): ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ فيقولون: ﴿مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ فيستشهد (٤) الرّسل رسول الله ﷺ فيشهد بصدق الرّسل ويكذب (٥) من جحدها من الأمم فيقول لكلّ أمة منهم: بلى ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي: مقتدر (٦) على شهادة جوارحكم عليكم بتبليغ الرّسل إليكم رسالاتهم، ولذلك (٧) قال الله - تعالى - لنبيه: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً﴾ فلا يستطيعون ردّ شهادته خوفاً من أن يختم الله على أفواههم وأن تشهد عليهم جوارحهم بما كانوا يعملون، ويشهد على منافقي قومه وأمتهم [وكفارهم بالحادهم وعنادهم ونقضهم عهوده (٨) وتغييرهم سنّته واعتدائهم على أهل بيته وانقلابهم على أعقابهم] (٩) وارتدادهم على أديبارهم واحتدائهم في ذلك سنّة من تقدّمهم من الأمم الظّالمة الخائنة لأنبياؤها، فيقولون بأجمعهم: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾ (١٠)

وفي أصول الكافي (١١): عليّ بن محمّد، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن زياد القندي، عن سماعة قال: قال أبو عبد الله عليه السلام في هذه الآية (١٢)، قال: نزلت في أمة محمّد ﷺ خاصّة، في كلّ قرن منهم إمام منا شاهد عليهم، ومحمّد ﷺ شاهد علينا.

[وفي شرح الآيات الباهرات: مثله سواء] (١٣)

أقول: نزول هذه الآية في هذه الأمّة لا ينافي عموم حكمها، فلا تنافي بين الأخبار.

(١) المصدر: الرسالة.

(٢) المصدر: «وتسأل الأمم فتجحد» بدل «فأخبروا أنهم قد أدّوا ذلك إلى أمهم وتسأل الأمم فيجحدونه».

(٣) الأعراف / ٦.

(٤) المصدر: فتشهد.

(٥) المصدر: تكذيب.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يقتدر.

(٧) المصدر: «كذلك» بدل «ولذلك».

(٨) المصدر: عهده.

(٩) ليس في أ.

(١٠) المصدر: «ظالمين» والآية في سورة المؤمنون / ١٠٦.

(١١) الكافي / ١، ١٩٠، ح ١.

(١٢) ذكر في المصدر نفس الآية بدل «هذه الآية».

(١٣) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٤٦. والعبارة ليست في أ.

وفي مجمع البيان ^(١): وروي: أنَّ عبد الله بن مسعود قرأ هذه الآية [على النبي ﷺ] ^(٢) ففاضت عيناه. ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾: بيان لحالهم حينئذ، أي: يودّ الذين كفروا بمعصية الرسول في ذلك الوقت، أي: تسوى بهم الأرض كالموتى، أو لم يبعثوا، أو لم يخلقوا وكانوا هم والأرض سواء.

﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ ^(٣): عطف [على يودّ، أي: يومئذ لا يقدرّون على كتمان حديث من الله، لأنّ جوارحهم تشهد عليهم.

وقيل ^(٤): الواو للحال، أي: يودّون أن تسوى بهم الأرض، وحالهم أنّهم لا يكتُمون من الله حديثا ولا يكذبونه بقولهم: والله ربّنا ما كنّا مشركين. يشتدّ عليهم الأمر من شهادة جوارحهم فيتمنّون أن تسوى بهم الأرض.

وفي تفسير العياشي ^(٥): عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد - عليهما السلام - عن جدّه، ^(٥) عن أمير المؤمنين - عليهم السلام - في خطبة يصف بها ^(٦) هول يوم القيامة: ختم على الأفواه فلا تكلم، وتكلّمت ^(٧) الأيدي، وشهدت الأرجل، ونطقت الجلود بما عملوا، فلا يكتُمون الله حديثا.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٨): قال: يتمنّى الذين غصبوا أمير المؤمنين عليه السلام أن تكون الأرض ابتلعهم في اليوم الذي اجتمعوا فيه على غصبه، وأن لم يكتُموا ^(٩) ما قاله رسول الله ﷺ فيه.

وقرأ نافع وابن عامر: «تسوى» على أنّ أصله «تستوي» فأدغم التاء في السين.

وحمزة والكسائي: «تسوى» على حذف التاء الثانية، يقال: سويته فتسوى ^(١٠).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾، أي: لا تقوموا إليها وأنتم سكارى - من نحو نوم وكسل وغير ذلك - حتّى تعلموا وتفهموا

(١) مجمع البيان ٢ / ٤٩.

(٢) من المصدر.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٠.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٤٢، ح ١٣٣.

(٥) المصدر: «قال: قال» بدل «عن».

(٦) ليس في المصدر.

(٧) المصدر: فتكلّمت.

(٨) تفسير القمي ١ / ١٣٩.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لا يكتُموا.

(١٠) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٠ - ٢٢١.

ما تقولون في صلاتكم.

قال البيضاوي^(١): روي أنّ عبد الرحمن بن عوف صنع مأدبة ودعى نفرا من الصحابة حين كانت الخمر مباحة، فأكلوا وشربوا حتّى ثملوا، وجاء وقت صلاة المغرب، فتقدّم أحدهم ليصلّي بهم، فقرأ: أعبد ما تعبدون. فنزلت.

قال^(٢): وقيل: أراد بالصلاة مواضعها، وهي المساجد، وليس المراد منه نهي السكران عن قربان الصلاة، وإنّما المراد منه النهي عن الإفراط في الشرب والسكر، من «السكر» وهو السّد. ما قاله مبنيّ على أنّ الخمر كان حلالا في أوّل الإسلام، وقد قدّمنا ما يدلّ على خلافه، بل المراد منه النهي عن قربان الصلاة في حالة سكر النّوم والكسل وغيره.

وفي تفسير العياشي^(٣): عن الحلبيّ قال: سألته عن هذه الآية؟

قال: لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى، يعني: سكر النّوم، يقول: بكم نعاس يمنعكم أن تعلموا ما تقولون في ركوعكم وسجودكم وتكبيركم، وليس كما يصف كثير من النّاس يزعمون أنّ المؤمنين يسكرون من الشّراب، والمؤمن لا يشرب مسكر ولا يسكر.

وفي كتاب علل الشّرائع^(٤): حدّثنا محمد بن عليّ بن ماجلويه قال: حدّثنا عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام وذكر حديثا طويلا، وفيه يقول عليه السلام: لا تقم إلى الصلاة متكاسلا ولا متناعسا ولا متثاقلا، فإنّها من خلال التّفاق، وقد نهى الله - عزّ وجلّ - المؤمنين أن يقوموا إلى الصلاة وهم سكارى، يعني من النّوم.

وفي الكافي: مثله^(٥).

وفيه^(٦): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن أبي أسامة زيد الشّحام قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾.

قال: سكر النّوم.

(١) و ٢) نفس المصدر ١ / ٢٢١.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٤٢، ح ١٣٧.

(٤) علل الشّرائع ٣٥٨، ضمن حديث ١.

(٥) الكافي ٣ / ٢٩٩، ضمن حديث ١.

(٦) الكافي ٣ / ٣٧١، ح ١٥.

وفي من لا يحضره الفقيه ^(١): وروى زكريّا النَّقَاص عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ .
قال: منه سكر النّوم.

وفي كتاب الخصال ^(٢): فيما علّم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه: السّكر أربع سكرات: سكر الشّراب، وسكر المال، وسكر النّوم، وسكر الملك.
وأما ما رواه في مجمع البيان ^(٣): عن موسى بن جعفر - عليهما السّلام - : «أنّ المراد به سكر الشّراب» فمحمول على التّقية، لأنّه موافق لمذهب العائمة كما نقلنا عنهم.
وقد روي فيه: عن أبي جعفر عليه السلام : أنّ المراد به سكر النّوم خاصّة.
وقرئ: «سكاري» بالفتح. و «سكري» على أنّه جمع، كهلكي، أو مفرد، بمعنى: وأنتم قوم سكري. وسكري كحلي، على أنّه صفة الجماعة ^(٤).
﴿وَلَا جُنْبًا﴾ :

قيل ^(٥): عطف على قوله: ﴿وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ إذ الجملة في موضع النّصب على الحال.
والجنب، الذي أصابته الجنابة. يستوي فيه المذكّر والمؤنّث والواحد والجمع، لأنّه يجري مجرى المصدر.
﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ :
قيل ^(٦): متعلّق بقوله ﴿وَلَا جُنْبًا﴾ استثناء من أعمّ الأحوال، أي: لا تقربوا الصّلاة جنبا في حال من الأحوال إلّا في حال السّفر، وذلك إذا لم يجد الماء وتيمّم، ويدلّ عليه تعقيبه بذكر التّيمّم. أو صفة لقوله: جنبا، أي: جنبا غير عابري سبيل، وفيه (دلالة) على أنّ التّيمّم لا يرفع الحدث.
وقيل ^(٧): المراد «بالصّلاة» مواضع الصّلاة، و «بعابري سبيل» المجتازون فيها.
وقيل ^(٨): في الآية الكريمة قد استخدم - سبحانه - بلفظ الصّلاة لمعنيين: أحدهما، إقامة الصّلاة بقرينة قوله: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾. والآخر، موضع الصّلاة بقرينة قوله

(١) من لا يحضره الفقيه ١ / ٣٠٣، ح ١٣٨٩.

(٢) الخصال / ٦٣٦.

(٣) مجمع البيان ٢ / ٥١. (٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٢١.

(٥) و ٦ و ٧ نفس المصدر والموضع. (٨) تفسير الصافي ١ / ٤١٩ - ٤٢٠.

. جلّ شأنه - : ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾.

وفيه: أنّ الاستخدام إمّا بذكر لفظ وإرادة معنى وبضميره معنى آخر، أو بإرجاع الضميرين إلى شيء والإرادة من كلّ من ضمير به غير ما أريد بالآخر لا ثالث له، وفي الآية ليس كذلك. والأوجه أن يقال: بحذف «تقربوها» بعد كلمة «لا» معطوفاً على الجملة السابقة والحمل على الاستخدام حتّى لا تلزم مخالفة قاعدة الاستخدام، ويطابق الأخبار الأولى الدّالة على أنّ المراد بالصّلاة معناها، والأخبار الدّالة على أنّ المراد هنا المساجد.

ففي كتاب علل الشّرائع^(١): أبي - رحمه الله - قال: حدّثنا سعد بن عبد الله قال: حدّثنا يعقوب بن يزيد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة ومحمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلنا^(٢) له: الحائض والجنب يدخلان المسجد أم لا؟

قال: الحائض والجنب لا يدخلان المسجد إلّا مجتازين، إنّ الله - تعالى - يقول: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾.

والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٣): سئل الصادق عليه السلام عن الحائض والجنب يدخلان المسجد أم لا؟ فقال: الحائض والجنب لا يدخلان المسجد إلّا مجتازين، فإنّ الله - تعالى - يقول: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ ويضعان فيه الشّيء ولا يأخذان منه.

فقلت: فما بهما يضعان فيه ولا يأخذان منه؟

فقال: لأتّهما يقدران على وضع الشّيء من غير دخول، ولا يقدران على أخذ ما فيه حتّى يدخلوا. وقد روي في الكافي^(٤): عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته، كيف صارت الحائض تأخذ ما في المسجد ولا تضع فيه؟ فقال: لأنّ الحائض تستطيع أن تضع ما في يدها في غيره، ولا تستطيع أن تأخذ ما فيه إلّا منه.

(١) علل الشّرائع / ٢٨٨، صدر حديث ١.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: قلت.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٣٩.

(٤) الكافي ٣ / ١٠٦ - ١٠٧، ح ١.

ويمكن دفع المنافاة بين الخبرين، بأنّ المراد أنّ الوضع والأخذ إذا كان كلّ منهما مستلزماً للدخول واللبث ودعت الضرورة إلى أخذ ما وضعته سابقاً جاز الأخذ دون الوضع، وإذا لم يكن الوضع مستلزماً للدخول واللبث وكان الأخذ غير مستلزم لهما جاز الوضع دونه.

﴿حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾: غاية التّهي عن القربان حال الجنابة.

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾: مرضاً يخاف معه من استعمال الماء، فإنّ الواجد له فاقده معه. أو مرضاً يمنع عن الوصول إليه. وهذا التقييد وكذا التقييد الآتي مفهوم من قوله: «فلم تجذوا» لأنّه متعلّق بالجملة الأربع^(١).

وفي مجمع البيان^(٢): ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾ قيل: نزلت في رجل من الأنصار كان مريضاً ولم يستطع أن يقوم فيتوضّأ.

فالمرض الذي يجوز فيه التيمّم، مرض الجراح والكسر والقروح إذا خاف صاحبها من مسّ الماء، عن ابن عباس وابن مسعود والسدي والضحاك ومجاهد وقتادة.

وقيل: هو المرض الذي لا يستطيع معه تناول الماء ولا يكون هناك من يناوله، عن الحسن وابن زيد، وكان الحسن لا يرخص للجريح التيمّم.

والمروي عن السيّد الباقر والصادق - عليهما السّلام - جواز التيمّم في جميع ذلك.

﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾: لا تجذونه فيه.

﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾: فأحدث بخروج الخارج من أحد السبيلين ولم يجد ماء.

(١) في هامش الأصل: «ردّ على الفاضل الكاشي في ردّه على البيضاوي». قال البيضاوي في أنوار التنزيل ١ / ٢٢١ بعد ذكر الآية: «مرضاً يخاف معه من استعمال الماء. فإنّ الواجد له كالفقيد، أو مرضاً يمنع عن الوصول إليه.» وقال الفيض الكاشاني في الصافي ١ / ٤٢٠، بعد ذكر الآية :

«قيل: يعني مريضاً يخاف على نفسه باستعمال الماء أو الوصول إليه.

أقول: لا حاجة إلى هذا التقييد لأنّ قوله تعالى ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ متعلّق بالجملة الأربع وهو يشمل عدم التمكن من استعماله. لأنّ الممنوع منه كالمفقود. وكذلك تقييد السفر بعدم وجدان الماء. وهما مستفادان من النصوص المعصومية، ايضاً.»

(٢) مجمع البيان ٢ / ٥٢.

وأصل الغائط، المكان المطمئن من الأرض.

﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ :

قيل ^(١): أي: مسستم بشرتهنّ ببشرتكم.

وقرأ حمزة والكسائي هنا وفي المائدة: «لمستم» واستعماله الكناية عن الجماع أقلّ من الملامسة ^(٢). والمراد هنا: جامعتم.

ففي الكافي ^(٣): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله - عزّ وجلّ - أو لامستم.

قال: هو الجماع، ولكنّ الله ستر يحب السّتر فلم يسمّ كما تسمّون.

وفي تفسير العياشي ^(٤): عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اللّمس، الجماع.

عن أبي مريم ^(٥) قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في الرّجل يتوضّأ ثمّ يدعو بجاريتته فتأخذ بيده حتّى ينتهي إلى المسجد، فإنّ من عندنا يزعمون أنّها الملامسة؟

فقال: لا والله، ما بذلك بأس، وربّما فعلته، وما يعني بهذا، أي: ﴿لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ إلاّ الواقعة دون الفرج.

عن الحلبيّ ^(٦)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأله قيس بن رمانة قال: أتوضّأ ثمّ أدعو الجارية فتمسك بيدي فأقوم وأصليّ، أعليّ وضوء؟ فقال: لا.

قال فإنّهم يزعمون أنّه اللّمس.

قال: لا والله، ما اللّمس إلاّ الوقاع، يعني: الجماع. ثمّ قال: قد كان أبو جعفر عليه السلام بعد ما كبر يتوضّأ ثمّ يدعو الجارية فتأخذ ^(٧) بيده فيقوم ويصليّ.

﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾: بأن تفقدوه، أو لم تتمكّنوا من استعماله كما سبق، والعبارة: فلم يوجد ماء. والعدول لإرادة هذا المعنى.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٢١. وفيه: أو ماسستم.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) الكافي ٥ / ٥٥٥، ح ٥.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٤٣، ح ١٤٠.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ١٣٩.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ١٤٢.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ثم يأخذ.

﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾: فتعمّدوا تراباً طاهراً، فامسحوا ببعض الوجوه والأيدي.

وفي تفسير العياشي^(١): عن أبي أيوب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: التيمّم بالصعيد لمن لم يجد الماء كمن توضأ من غدیر من ماء، أليس الله يقول: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾.

قال: قلت: فإن أصاب الماء وهو في آخر الوقت؟

قال: فقال: قد مضت صلاته.

قال: قلت له: فيصلّي بالتيمّم صلاة أخرى.

قال: إذا رأى الماء وكان يقدر عليه انتقض التيمّم.

وفي كتاب معاني الأخبار^(٢): وقد روي عن الصادق أنّه قال: الصّعيد، الموضع المرتفع. والطّيب، الموضع الذي ينحدر منه الماء.

وقيل^(٣): الصّعيد، وجه الأرض، تراباً كان أو غيره فيجوز التيمّم على الحجر الصّلد. ويدفعه من القرآن قوله في المائدة: فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه، أي: من بعضه، وجعل «من» لا ابتداء الغاية تعسّف إذ لا يفهم في مثله إلّا التبعيض.

ومن الحديث قوله ﷺ: جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً^(٤).

فلو كان مطلق الأرض طهوراً لكان ذكر التراب مخلاً، وكان العبارة أن يقول: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً^(٥) كما في الرواية الأخرى.

والآية دلّت على أنّ المسح ببعض الرأس واليدين لمكان الباء لا لإفادة الباء التبعيض، حتّى يرد أنّ سببويه صرح بخلافه بل لمكانه وكونه حيث لم يحتاج إليه، لتعدية الفعل بنفسه إلى المفعول.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً غَفُوراً﴾ (٤٣): فلذلك يسّر الأمر عليكم، ورخص لكم.

(١) نفس المصدر ١ / ٢٤٤، ح ١٤٣.

(٢) لم نعثر عليه في معاني الأخبار ولكن نقل في الصافي، ١ / ٤٥٥، عنه.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٢.

(٤) الاعتبار ٢ / ١١٦.

(٥) وسائل الشيعة، ج ٢، باب ٧ من أبواب التيمّم، ص ٩٦٩ - ٩٧٠، نقلاً عن الكافي، الفقيه، المجالس، والخصال.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا﴾: من رؤية البصر، أي: ألم تنظر إليهم. أو القلب.

وعندي «يلى» لتضمن معنى الانتهاء.

﴿نَصِيْباً مِّنَ الْكِتَابِ﴾.

قيل ^(١): حظاً يسيراً من [علم] ^(٢) التّوراة، لأنّ المراد أحبار اليهود.

﴿يَسْتَرْشِدُونَ الضَّلَالَةَ﴾: بالهدى، يختارونها على الهدى. أو يستبدلوها بعد تمكّنهم منه. أو حصوله لهم.

قيل: بإنكار نبوة محمّد.

وقيل ^(٣): يأخذون الرّشى ويحرّفون التّوراة.

﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا﴾: أيّها المؤمنون.

﴿السَّبِيلَ﴾ (٤٤): سبيل الحقّ.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٤): في هذه الآية: و ﴿يَسْتَرْشِدُونَ الضَّلَالَةَ﴾، يعني: ضلّوا في أمير المؤمنين - صلوات الله عليه - ويريدون أن تضلّوا السبيل، يعني: أخرجوا النّاس من ولاية أمير المؤمنين وهو الصّراط المستقيم.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾: منكم، ﴿بِأَعْدَائِكُمْ﴾: وقد أخبركم بعداوة هؤلاء وما يريدون بكم فاحذروهم، وكفى بالله وليّاً يلي أمركم.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيّاً وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيْرًا﴾ (٤٥): يعينكم، فثقوا عليه واكتفوا به عن غيره.

و «الباء» تزداد في فاعل «كفى» ليؤكد الاتّصال الإسناديّ بالاتّصال الإضافي.

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾: بيان «لِلَّذِينَ أُوتُوا نَصِيْباً» أو «لِأَعْدَائِكُمْ» أو صلة «لنصيراً»: أي: ينصركم من الذين هادوا ويحفظكم منهم، على الاحتمال الأوّل. وخبر مبتدأ محذوف، بناء عليه أو على ما في تفسير عليّ بن إبراهيم، وصفة ذلك المبتدأ «يحرّفون الكلم عن مواضعه»، أي: من الذين هادوا قوم. ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾، أي: يميلونه، ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾: التي وضعه الله فيها، بإزالته عنها وإثبات غيره فيها، كما حرّفوا في

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٢.

(٢) من المصدر.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٣٩ - ١٤٠.

وصف محمد ﷺ أسمر ربعة عن موضعه في التّوراة ووضعوا مكانه: آدم طوال. أو يأولونه على ما يشتهون، فيميلونه عمّا أنزل الله فيه.

﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا﴾: قولك.

﴿وَعَصَيْنَا﴾: أمرك.

﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾، أي: مدعوا عليك بلا سمعت بصمم أو موت. أو اسمع غير مجاب إلى ما تدعو إليه. أو اسمع غير مسمع كلاما ترضاه. أو اسمع كلاما غير مسمع إياك، لأنّ أذنك تنبو عنه فيكون مفعولا به. أو اسمع غير مسمع مكروها، من قولهم: أسمعته فلان، إذا سبه. وإثما قالوه نفاقا.

﴿وَرَاعِنَا﴾: انظرنا نكلّمك، أو نفهم كلامك.

﴿لَيَّا بِالْأَسِنَّتِهِمْ﴾: فتلا بها وصرفا للكلام إلى ما يشبه السبّ، حيث وضعوا «راعنا» المشابه لما يتسابون به في موضع «انظرنا» و «غير مسمع» موضع «لا سمعت مكروها». أو فتلا وضما لما يظهرون من الدّعاء والتّوقير، إلى ما يضمرون من السبّ والتّحقير نفاقا.

﴿وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾: استهزاء به وسخرية.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَانْظُرْنَا﴾: ولو ثبت قولهم هذا مكان ما قالوا، ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ﴾: أعدل وأسدد. ويجب حذف الفعل بعد «لو» في مثل ذلك لدلالة أنّ عليه ووقوعه موقعه.

﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾: ولكن أبعدهم الله من الهدى بسبب كفرهم.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٤٦)، أي: إيماننا قليلا لا يعبا به، وهو الإيمان ببعض الآيات والرّسل. أو إيماننا ضعيفا لا إخلاص فيه.

ويجوز أن يراد بالقلة العدم، كقوله: قليل التشكّي للمهمّ يصيبه.

أو إلّا قليلا منهم قد آمنوا، أو سيؤمنون.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلُ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا﴾: الطمس، المحو. يقال: طمسته طمسا، محوته. والشّيء، استأصلت أثره.

فيل (١): أي: من قبل أن نحو تخطيط صورها ونجعلها على هيئة أدبارها، يعني :

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٣.

الأقفاء. أو ننكسها إلى ورائها في الدنيا أو في الآخرة.

وقيل ^(١): الطمس يطلق لمطلق التغير، والقلب، والمعنى: من قبل أن نغيّر وجوها فنسلب وجاهتها وإقبالها ونكسوها الصغار والأدبار ونردّها إلى حيث جاءت منه، وهي أذرعات الشّام، يعني: إجلاء بني النّضير. ويقرب منه قول من قال: إنّ المراد بالوجوه الرّؤساء.

وفي مجمع البيان ^(٢): في رواية أبي الجارود عن الباقر عليه السلام: أنّ المعنى: أن نطمسها عن الهدى فنردّها على أدبارها في ضلالتها بحيث لا يفلح ^(٣) أبدا.

وفي تفسير العيّاشي ^(٤): عن جابر الجعفيّ قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام في حديث له طويل: يا جابر، أوّل الأرض المغرب تخرب أرض الشام ^(٥). يختلفون عند ذلك على ثلاث رايات ^(٦): راية الأصهب وراية الأبقع وراية السّفيانيّ، فيلقى السّفيانيّ الأبقع [فيقتلون] ^(٧) فيقتله ومن معه وراية الأصهب، ثمّ لا يكون لهم همّ إلّا الإقبال نحو العراق [ومرّ ^(٨) جيشه بقرقيسا. فيقتلون بها. فيقتل بها من الجبارين مائة ألف] ^(٩). ويبعث السّفيانيّ جيشا إلى الكوفة وعدّتهم سبعون ألفا فيصيبون من أهل الكوفة قتلا وصلبا وسبيا. (فبينما) ^(١٠) هم كذلك إذ أقبلت رايات من ناحية خراسان تطوي المنازل [طينا] ^(١١) حثيثا ومعهم نفر من أصحاب القائم عليه السلام يخرج رجل من موالي أهل الكوفة في صنعاء ^(١٢). فيقتله أمير جيش السّفيانيّ بين الحيرة والكوفة. ويبعث السّفيانيّ بعثا إلى

(١) نفس المصدر والموضع، باختلاف لفظي في أوّله.

(٢) مجمع البيان ٢ / ٥٥.

(٣) المصدر: «دعّا لها بأنّها لا تفلح» بدل «بحيث لا يفلح».

(٤) تفسير العيّاشي ١ / ٢٤٤ - ٢٤٥، ح ١٤٧.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أهل الشام.

(٦) المصدر: رايات ثلاث.

(٧) من البرهان ١ / ٣٧٣، نقلا عن المصدر. وهو الصواب. وفي المصدر: فيقتلون

(٨) المصدر: «مرّ».

(٩) من البرهان ١ / ٣٧٣، نقلا عن المصدر. وفي النسخ: «ومن جيش قرقيسا فيقتلون بها مائة ألف من الجبارين». وفي المصدر:

«ومرّ جيش قرقيسا فيقتلون بها مائة ألف من الجبارين». وكلا العبارتين مشوشة.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: وبيننا.

(١١) من المصدر.

(١٢) المصدر: ضعفاء.

المدينة فيقرّ المهديّ ﷺ منها إلى مكة. فيبلغ أمير جيش السفّياني أنّ المهديّ قد خرج من المدينة. فيبعث جيشا على أثره فلا يدركه حتّى يدخل مكة خائفا يترقب على سنة موسى بن عمران.

[قال: (١) وينزل جيش أمير السفّيانيّ البيداء. فينادي مناد من السماء: «يا بيداء بيدي (٢) بالقوم.» فيخسف بهم البيداء، فلا يفلت منهم إلّا ثلاثة نفر يحول الله وجوههم في أقفيتهم. وهم من كلب. وفيهم أنزلت [هذه الآية] (٣) «﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا﴾ أنزل على عبدنا»، يعني: القائم ﷺ ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَ فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا﴾».

وروى عمرو بن شمر، عن جابر (٤) قال: قال أبو جعفر ﷺ: نزلت هذه الآية على محمّد هكذا: «يا أيّها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما أنزلت في عليّ مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردّها على أدبارها أو نلعنهم» إلى [قوله] (٥) «مفعولا» وأمّا قوله: ﴿﴿مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾﴾ يعني: مصدقا برسول (٦) الله ﷺ.

وفي أصول الكافي (٧): عليّ بن إبراهيم، عن أحمد بن محمّد البرقيّ، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن عمّار بن مروان، عن منحلّ، عن أبي عبد الله ﷺ قال: نزل جبرئيل على محمّد ﷺ بهذه الآية هكذا: يا أيّها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا في عليّ ﷺ نورا مبينا.

﴿أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾: أو نخزيهم بالمسخ كما أخزينا به أصحاب السبت، أو نلعنهم على لسانك كما لعنّاهم على لسان داود. والضّمير لأصحاب الوجوه، أو للذين على طريقة الالتفات، أو للوجوه إن أريد بها الوجهاء.

قيل (٨): وعطفه على الطمس بالمعنى الأوّل يدلّ على أنّ المراد به ليس مسخ الصّورة في الدّنيا.

(١) من المصدر.

(٢) المصدر: أيدي.

(٣) من المصدر.

(٤) نفس المصدر ١ / ٢٤٥، ح ١٤٨.

(٥) من المصدر.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لرسول.

(٧) الكافي ١ / ٤١٧، ح ٢٧.

(٨) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٣.

وفيه: أنه مسح خاص، فيصح أن يكون مقابلا لمسح أصحاب السبب. ومن حمل الوعيد على تغيير الصورة في الدنيا قال: إنه بعد مترقب، أو كان وقوعه مشروطا بعدم إيمانهم. وقد آمن منهم طائفة.

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ﴾: بإيقاع شيء، أو وعيده، أو ما حكم به وقضاه.

﴿مَفْعُولًا﴾ (٢٧): نافذا، أو كائنا فيقع لا محالة ما أوعدتم به إن لم تؤمنوا.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾: لأنه حكم بخلود عذابه وأوجب على نفسه تعذيبه، لأنه لا ينمحي عنه أثره فلا يستعد للعفو إلا أن يتوب ويرجع إلى التوحيد، فإن باب التوبة مفتوح أبدا.

في عيون الأخبار (١): عن الرضا عليه السلام وبإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله يحاسب كل خلق إلا من أشرك بالله، فإنه لا يحاسب [يوم القيامة] (٢) ويؤمر به إلى النار.

﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾، أي: ما دون الشرك، صغيرا كان أو كبيرا.

في أصول الكافي (٣): يونس، عن ابن بكير، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله لا يغفر أن يشرك به، ويغفر لما دون ذلك لمن يشاء الكبائر فما سواها.

قال: قلت: دخلت الكبائر في الاستثناء؟

قال: نعم.

﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾: تفضلا عليه وإحسانا.

والمراد «بمن يشاء» الشيعة خاصة يغفر لهم ما سوى الشرك، فمن كان شيعة وخرج من الدنيا مشركا لا يغفر له كما لا يغفر لسائر المشركين، وإن لم يكن مشركا يغفر له - وإن كان عليه ذنوب أهل الأرض غير الشرك.

والدليل على أن المراد «بمن يشاء» الشيعة ما رواه العياشي في تفسيره (٤): عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أما قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ يعني: أنه لا يغفر لمن يكفر بولاية علي. وأما قوله:

﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ يعني: لمن وإلى

(١) عيون الأخبار ٢ / ٣٤، ح ٦٦.

(٢) من المصدر.

(٣) الكافي ٢ / ٢٨٤، ح ١٨.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٤٥ - ٢٤٦، ح ١٤٩.

عليًا عليه السلام .

وما رواه في من لا يحضره الفقيه (١): بإسناده إلى أمير المؤمنين قال: ولقد سمعت حبيبي رسول الله ﷺ يقول: لو أنّ المؤمن خرج من الدنيا وعليه مثل ذنوب أهل الأرض لكان الموت كفارة لتلك الذنوب، ثم قال عليه السلام: من قال لا إله إلا الله بإخلاص فهو بريء من الشرك، ومن خرج من الدنيا لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ من شيعتك ومحبيك يا عليّ.

قال أمير المؤمنين عليه السلام فقلت: يا رسول الله، هذا لشيعتي؟

قال: إي وربيّ إنّهُ لشيعتك.

والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجة.

والدليل على أنّه يغفر ذنوب الشيعة وإن لم يتب ولو كان عليه مثل ذنوب أهل الأرض ما سبق وما رواه في كتاب التوحيد (٢): بإسناده إلى أبي ذرّ - رحمه الله - قال: خرجت ليلة من الليالي، فإذا رسول الله ﷺ يمشي وحده وليس معه إنسان، فظننت أنّه يكره أن يمشي معه أحد، قال: فجعلت أمشي في ظل القمر فالتفت فرآني.

فقال لي من هذا؟

فقلت أبو ذر جعلني الله فداك.

قال: يا أبا ذرّ تعال.

قال: فمشيت معه ساعة، فقال: إنّ الكثيرين هم الأقلّون يوم القيامة إلّا من أعطاه الله خيراً، فنفخ منه بيمينه وشماله وبين يديه وورائه وعمل فيه خيراً.

قال فمشيت معه ساعة، فقال لي: اجلس هاهنا، وأجلسني في قاع حوله حجارة، فقال لي: اجلس حتّى أرجع إليك.

قال فانطلق (٣) في الحرّة حتّى لم أره وتوارى عني فأطال اللبث، ثمّ إني سمعته وهو مقبل وهو يقول: وإن زنى وإن سرق، فلمّا جاء لم أصبر حتّى قلت: يا نبيّ الله جعلني الله

(١) من لا يحضره الفقيه ٤ / ٢٩٥، ح ضمن حديث ٨٩٢.

(٢) التوحيد / ٢٥ - ٢٦، ح ٢٤، وأيضاً فيه، ص ٤٠٩ - ٤١٠، ح ٩.

(٣) المصدر: وانطلق.

فذاك من تكلمه ^(١) في جانب الحرّة، فأني ما سمعت أحدا يردّ عليك [من الجواب] ^(٢) شيئاً؟
قال: ذاك جبرئيل عرض لي في جانب الحرّة، فقال: بشّر أمتك إنّ من مات لم يشرك ^(٣) بالله - عزّ وجلّ - شيئاً دخل الجنة.

فقلت: يا جبرئيل، وإن زنى وإن سرق؟

قال: نعم.

قلت: وإن زنى وإن سرق؟

قال: نعم ^(٤)، وإن شرب الخمر.

وفي تفسير العياشي ^(٥): عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أمّا قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ يعني: أنّه لا يغفر لمن يكفر بولاية عليّ. وأمّا قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ يعني: لمن وإلى عليّ عليه السلام.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٦): فإنّه حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: دخلت الكبائر في الاستثناء؟
قال: نعم.

عن أبي العباس قال: سألت أبا عبد الله عن أدنى ما يكون به الإنسان مشركاً؟

قال: من ابتدّع رأياً فأحبّ عليه أو أبغض.

وفي نهج البلاغة ^(٧): قال عليه السلام: فأمّا الظلم الذي لا يغفر فالشرك بالله، قال الله سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾.

وفي مجمع البيان ^(٨): وقف الله - سبحانه - المؤمنين الموحّدين بهذه الآية بين الخوف والرجاء، وبين العدل والفضل، وذلك صفة المؤمنين، ولذلك قال الصادق عليه السلام: لو وزن رجاء المؤمن وخوفه لاعتدلا.
وفي كتاب التوحيد ^(٩): بإسناده إلى ثوير، عن أبيه أنّ عليّاً عليه السلام قال:

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: تكلم.

(٢) من المصدر.

(٣) المصدر: لا يشرك.

(٤) «قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: نعم» ليس في المصدر.

(٥) تفسير العياشي ١ / ٢٤٥ - ٢٤٦، ح ١٤٩.

(٦) تفسير القمي ١ / ١٤٠.

(٧) نهج البلاغة / ٦١، ضمن خطبة ١٧٦.

(٨) مجمع البيان ٢ / ٥٧.

(٩) التوحيد / ٤٠٩، ح ٨.

ما في القرآن آية أحب إلي من قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (٤٨): ارتكب ما استحقق دونه الآثام. وهو إشارة إلى المعنى الفارق بينه وبين سائر الذنوب والافتراء، أو كما يطلق على القول يطلق على الفعل، وكذلك الاختلاق.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ :

في مجمع البيان ^(١): عن الباقر عليه السلام : أُنْزِلَتْ فِي الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى حِينَ قَالُوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ وقالوا: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾.

والجمع، أُنْزِلَتْ فِي الْأَوَّلِينَ وَجَرَتْ فِي الْآخِرِينَ، وَفِيمَنْ يَسْمُونَ أَنْفُسَهُمْ بِأَهْلِ الرِّيَاضَةِ وَالتَّوْحِيدِ وَيَجْعَلُونَ أَنْفُسَهُمْ مِمَّا تَزَارِعُ مِنْ أَهْلِ الْقَشْرِ وَالتَّقْلِيدِ.

﴿بَلِ اللَّهُ يُرْكَى مَنْ يَشَاءُ﴾: لَأَنَّهُ الْعَالَمُ بِمَا يَنْطَوِي عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ مِنْ حَسَنٍ وَقَبِيحٍ، وَلَا غَرَضَ فِي التَّزْكِيَةِ، وَقَدْ ذَمَّهُمْ وَرَكَّى الْمُرْتَضِينَ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَأَصْلُ التَّزْكِيَةِ، نَفْيٌ مَا يَسْتَقْبَحُ فِعَالًا ^(٢) وَقَوْلًا.

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾: بِالذِّمِّ وَالْعِقَابِ عَلَى تَزْكِيَتِهِمْ أَنْفُسَهُمْ بِغَيْرِ حَقٍّ، ﴿فَتَنِيلاً﴾ (٤٩): أَدْنَى ظَلَمٍ وَأَصْغَرِهِ. وَهُوَ الْخِيَطُ الَّذِي فِي شَقِّ النَّوَاةِ، يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْحَقَارَةِ.

﴿انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾: فِي زَعْمِهِمْ أَنَّهُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَزْكَيَاءُ عِنْدَهُ، أَوْ خَلَفَاؤُهُ، أَوْ أَوْلِيَاؤُهُ.

(١) مجمع البيان ٢ / ٥٨.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿وَكَفَى بِهِ﴾: بزعمهم هذا، أو بالافتراء، ﴿إِثْمًا مُّبِينًا﴾ (٥٠): لا يخفى كونه مأثما من بين آثامهم ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِييًّا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾: قيل (١): نزلت في يهود، كانوا يقولون: إنّ عبادة الأصنام أرضى عند الله، ممّا يدعو إليه محمد.

وقيل (٢): في حيّ بن أخطب، وكعب بن الأشرف، وجمع من اليهود، خرجوا [إلى مكة] (٣) يحالفون قريشا على محاربة رسول الله ﷺ فقالوا: أنتم أهل الكتاب. وأنتم أقرب إلى محمد منكم إلينا. فلا نأمن مكرهم. فاسجدوا لأهتنا حتى نطمئنّ إليكم، ففعلوا. وفي تفسير عليّ بن إبراهيم (٤) قال: نزلت في اليهود، حين سألهم مشركو العرب: أديننا أفضل أم دين محمد؟ قالوا: بل دينكم أفضل.

وروي أيضا (٥): أنّها نزلت في الذين غصبوا آل محمد حقهم، وحسدوا منزلتهم. وروى العياشي (٦): عن الباقر عليه السلام: أنّ الجبّ والطّاغوت، فلان وفلان. و «الجبّ» في الأصل، اسم صنم. فاستعمل في كلّ ما عبد من دون الله. وقيل: أصله، الجبس. وهو الذي لا خير فيه، فقلبت سينه تاء (٧) والطّاغوت، يطلق لكلّ باطل من معبود أو غيره (٨).

﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾، أي: لأجلهم وفيهم. ﴿هُؤُلَاءِ﴾: إشارة إليهم. ﴿أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ (٥١) أقوم ديننا، وأرشد طريقنا. في الكافي (٩): عن الباقر عليه السلام: «يقولون» لأئمة الضلال (١٠) والدّعاة إلى التّار :

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٤.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) من المصدر.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٤٠.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) تفسير العياشي ١ / ٢٤٦.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٤.

(٨) نفس المصدر والموضع.

(٩) الكافي ١ / ٢٠٥، ضمن حديث ١.

(١٠) المصدر: لأئمة الضلالة.

«هؤلاء أهدى» من آل محمد ﷺ [«سيلا»] (١).

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ (٥٢) :

يمنع العذاب بشفاعة، أو غيرها.

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ﴾: إنكار، يعني: ليس لهم ذلك.

﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ (٥٣)، يعني: لو كان لهم نصيب ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ﴾ ما يوازي

«نقيرا» وهو النقطة التي في وسط النواة. وهذا هو الإغراق في بيان شحهم، فإنهم نجلوا بالنقيير وهم ملوك، فما ظنك بهم إذا كانوا أدلاء متفارقين.

ويحتمل أن يكون إنكار، أنهم أوتوا نصيبا من الملك على الكناية، وأنهم لا يؤتون الناس شيئا.

و «إذا» (٢) إذا وقع بعد الواو أو الفاء، لا لتشريك مفرد، جاز فيه الإلغاء والإعمال. ولذلك قرئ:

«فإذا لا يؤتوا» على النصب (٣).

وفي الكافي (٤): عن الباقر عليه السلام: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ﴾، يعني: الإمامة والخلافة. قال (٥): ونحن

الناس الذين عني الله. والنقيير، النقطة التي في وسط النواة.

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾: قيل (٦): بل يحسدون النبي ﷺ وأصحابه، أو العرب، أو الناس جميعا.

﴿عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾: قيل (٧): النبوة والكتاب والنصرة والإعزاز، وجعل النبي ﷺ الموعود

منهم.

وفي الكافي وتفسير العياشي وغيرهما في عدة روايات، عنهم - عليه السلام (٨) - : نحن المحسودون

الذين قال الله، على ما آتانا ومن الإمامة.

وفي مجمع البيان (٩): عن الباقر عليه السلام: المراد بالناس، النبي وآله

(١) من المصدر.

(٢) هكذا في ر وأ. وفي الأصل: إذن.

(٣) و ٦) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٤.

(٤) الكافي ١ / ٢٠٥، ضمن حديث ١.

(٥) المصدر: «فإذا لا يؤتون الناس نقيرا» بدل «قال و».

(٦) نفس المصدر والموضع.

(٨) الكافي ١ / ٢٠٦، ح ٤، تفسير العياشي ١ / ٢٤٦. وراجع بحار الأنوار ٢٣ / ٢٨٣.

(٩) مجمع البيان ٢ / ٦١.

. صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - .

[وفي أصول الكافي ^(١): أحمد بن محمد، عن محمد بن أبي عمير، عن سيف بن عميرة، عن أبي الصباح الكناني قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: نحن قوم فرض الله - عز وجل - طاعتنا، لنا الأنفال، ولنا صفو المال، ونحن الراسخون في العلم، ونحن المحسودون الذين قال الله - **﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾**.

عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد ^(٢)، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله - تبارك وتعالى - **﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾** قال: نحن المحسودون.

الحسين بن محمد، عن المعلّى بن محمد ^(٣)، عن الوشاء، عن حماد بن عثمان، عن أبي الصباح الكناني قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - **﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾**.

فقال: يا أبا الصباح، نحن - والله - الناس المحسودون.

علي بن إبراهيم، عن أبيه ^(٤)، عن ابن أبي عمير ومحمد بن يحيى، عن الحسين بن إسحاق، عن علي بن مهزيار، عن علي بن فضال، عن ابن أيوب ^(٥) جميعاً، عن معاوية بن عمار، عن عمرو بن عكرمة قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت [له: ^(٦) لي جار يؤذيني. فقال: أرحمه.

فقلت: لا رحمه الله. فصرف وجهه عني [قال: ^(٧) فكرهت أن أدعه، فقال: ارحمه، فقال: لا رحمه الله ^(٨)، فقلت: يفعل بي كذا وكذا ^(٩) ويؤذي، فقال: أرايت إن كاشفته انتصفت منه. فقلت: بلى أربي ^(١٠) عليه. فقال: إنّ ذا ممن **﴿يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾**، فإذا رأى نعمة على أحد فكان له أهل جعل بلاءه عليهم. وإن

(١) الكافي ١ / ١٨٦، ح ٦.

(٢) نفس المصدر ١ / ٢٠٦، ح ٢.

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ٤. وفيه: معلّى بن محمد.

(٤) نفس المصدر ٢ / ٦٦١، صدر حديث ١.

(٥) المصدر: عن فضالة بن أيوب.

(٦ و ٧) من المصدر.

(٨) «فقال: أرحمه. فقال: لا رحمه الله» ليس في المصدر وهي يمكن أن تكون زائدة.

(٩) المصدر: يفعل بي كذا وكذا ويفعل بي.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ان أبي.

لم يكن [له] ^(١) أهل جعله على خادمه. فإن لم يكن له خادم أسهر ليله وأغاظ ^(٢) نهاره. والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة]. ^(٣) ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾: الذين هم أسلاف النبي، وبني عمه.

﴿الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ (٥٤): فلا يبعد أن يؤتيهم مثل ما آتاهم.

في تفسير علي بن إبراهيم ^(٤): عن الصادق عليه السلام: الكتاب، النبوة.

والحكمة، الفهم والقضاء. والملك العظيم، الطاعة المفروضة.

وفي الكافي وتفسير العياشي ^(٥): عن الباقر عليه السلام: يعني: جعل منهم الرسل والأنبياء والأئمة، فكيف يقرّون في آل إبراهيم وينكرونه في آل محمد؟! وقال: الملك العظيم، أن جعل فيهم أئمة من أطاعهم أطاع الله ومن عصاهم عصى الله، فهو الملك العظيم.

[وفي أصول الكافي ^(٦): محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن مختار، عن بعض أصحابنا، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله: ﴿وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ قال: الطاعة المفروضة.

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ^(٧)، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن محمد الأحول، عن حمران بن أعين قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قول الله عز وجل ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ﴾ ^(٨).

قال: النبوة. قلت: ﴿الْحِكْمَةَ﴾.

قال: الفهم والقضاء.

قلت: ﴿وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾.

قال: الطاعة.

(١) من المصدر.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أنهى.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في المصدر.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٤٠.

(٥) الكافي ١ / ٢٠٦، ح ٥ وتفسير العياشي ١ / ٢٤٦. وسيأتي أيضا عن الكافي فقط قريبا.

(٦) الكافي ١ / ١٨٦، ح ٤.

(٧) نفس المصدر ١ / ٢٠٦، ح ٣.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «وآتيناهم الكتاب» بدل «فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب».

عليّ بن إبراهيم، عن أبيه ^(١)، عن محمد بن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن بريد العجليّ، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾.

[قال : ^(٢) جعل منهم الرّسل والأنبياء والأئمّة، فكيف يقرّون في آل إبراهيم وينكرونه ^(٣) في آل محمد - صلّى الله عليه وآله؟! قال: قلت: ﴿وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾.]
قال: الملك العظيم، أن جعل فيهم أئمّة من أطاعهم فقد أطاع الله ومن عصاهم فقد عصى الله، وهو الملك العظيم.

وفي عيون الأخبار ^(٤)، في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام في وصف الإمامة والإمام قال عليه السلام : إنّ الأنبياء والأئمّة يوقّهم الله ويؤتيهم من مخزون ^(٥) علمه وحكمه ما لا يؤتيه غيرهم، فيكون علمهم فوق كلّ علم أهل زمانهم، في قوله - عزّ وجلّ - : ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ وقال - عزّ وجلّ - لنبيه ^(٦) : ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ وقال - عزّ وجلّ - في الأئمّة من أهل بيته وعترته وذريّته : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾.

وفيه ^(٨)، في باب ذكر مجلس الرضا عليه السلام مع المأمون، في الفرق بين العترة والأئمّة، حديث طويل، وفيه: فقال له المأمون: هل فضل الله العترة على سائر الناس؟ فقال أبو الحسن عليه السلام : إنّ الله - تعالى - أبان فضل العترة على سائر الناس في محكم كتابه. فقال له المأمون: أين ذلك من كتاب الله - تعالى؟

(١) نفس المصدر ١ / ٢٠٦، ح ٥.

(٢) من المصدر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ينكرون.

(٤) عيون الأخبار ١ / ٢٢١، ضمن حديث. وقد سقط من وسطه بعض الآيات.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: مخزون.

(٦) يونس / ٣٥.

(٧) النساء / ١١٣.

(٨) نفس المصدر ١ / ٢٣٠ - ٢٣١، ضمن حديث.

فقال له الرضا عليه السلام : في قوله - تعالى (١) - : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾. وقال - عز وجل - في موضع آخر: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [..]. يعني الطاعة للمصطفين الطاهرين فالملك هاهنا هو الطاعة.

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة (٢)، بإسناده إلى محمد بن الفضل، عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام : فإن الله - تبارك وتعالى - يجعل العلم جهلا ولم يكل أمره إلى ملك مقرب ولا نبي مرسل، ولكنه أرسل رسلا من الملائكة إلى نبيه فقال له: كذا وكذا، وأمره بما يحب (٣) ونهاه عما يكره (٤) فقص عليه ما قبله وما خلفه بعلم. فعلم ذلك العلم أنبياءه وأوليائه (٥) وأصفياه من الآباء والإخوان بالذرية التي بعضها من بعض. وذلك قوله - عز وجل - : ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾. فأما ﴿الْكِتَابَ﴾، النبوة. وأما ﴿الْحِكْمَةَ﴾، فهم الحكماء من الأنبياء والأولياء والأصفياء [من الصفوة] (٦).

وقال عليه السلام فيه (٧) - أيضا - : إنما الحجة في آل إبراهيم لقول الله - عز وجل - : ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾.

فالحجة الأنبياء وأهل بيوتات الأنبياء حتى تقوم الساعة.

وفي روضة الكافي (٨): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن محمد بن الفضل، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام مثله سواء.

وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي (٩) قال: حدثني علي بن محمد بن عمر

(١) / ٣٣ - ٣٤.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة / ٢١٧ - ٢١٨، ضمن حديث.

(٣) المصدر: يحب.

(٤) المصدر: ينكر.

(٥) ليس في المصدر.

(٦) من المصدر.

(٧) نفس المصدر / ٢١٨، ضمن حديث.

(٨) الكافي / ٨ - ١١٧ - ١١٨ و ١١٩.

(٩) تفسير فرات / ٣٢.

الزَّهْرِيُّ ^(١) معنعنا، عن إبراهيم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك ما تقول في هذه الآية: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ ..

قال: نحن النَّاس الذين قال الله، ونحن المحسودون، ونحن أهل الملك، ونحن ورثنا التَّيَّيْن، وعندنا عصا موسى، وإنا لخزَّان الله ^(٢) في الأرض لا نخزن على ذهب ^(٣) ولا فضة، وإنَّ منّا رسول الله صلى الله عليه وآله والحسن والحسين - عليهما السلام ^(٤).

﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ﴾ :

قيل ^(٥): بمحمّد صلى الله عليه وآله أو بما ذكر من حديث آل إبراهيم.

وقيل ^(٦): معناه: فمن آل إبراهيم «من آمن به» ومنهم من كفر، ولم يكن في ذلك وهن في أمره، فكذا لا يوهن كفر هؤلاء أمر.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٧): ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ﴾، يعني: أمير المؤمنين عليه السلام وهم سلمان وأبو ذر والمقداد وعثار.

﴿وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾، أي: أعرض عنه ولم يؤمن.

﴿وَكَفَىٰ بِهِمْ سَعِيرًا﴾ ^(٨) (٥٥): نارا مسعورة يعذبون بها، يعني: إن لم يعجلوا بالعقوبة فقد كفاهم ما أعد لهم من سعير جهنم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا﴾ :

في تفسير علي بن إبراهيم ^(٩): الآيات، أمير المؤمنين والأئمة - عليه السلام.

﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ :

قيل ^(١٠): بأن يعاد ذلك الجلد بعينه على صورة أخرى، كقولك: بدلت الخاتم قرطا.

أو بأن يزال عنه أثر الإحراق، ليعود إحساسه للعذاب.

وقيل ^(١١): يخلق مكانه جلد آخر.

(١) المصدر: علي بن محمد بن علي بن عمر الزَّهْرِيُّ.

(٢) المصدر: لله.

(٣) المصدر: «لا بخزان ذهب» بدل «لا نخزن على ذهب».

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥ و ٦) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٤.

(٧) تفسير القمي ١ / ١٤٠ - ١٤١.

(٨) تفسير القمي ١ / ١٤١.

(٩) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٥.

(١٠) نفس المصدر والموضع.

والعذاب في الحقيقة للنفس العاصية المدركة، لا لآلة (١) إدراكها، فلا محذور.

وفي كتاب الاحتجاج (٢)، للطبرسي - رحمه الله - : وعن حفص بن غياث قال: شهدت المسجد الحرام، وابن أبي العوجاء يسأل أبا عبد الله عليه السلام وعن هذه الآية، فقال: ما ذنب الغير؟

قال: ويحك، هي هي، وهي غيرها.

قال: فمَثَل لي في ذلك شيئاً من أمر الدنيا.

قال: نعم، أَرَأَيْت لو أَنَّ رجلاً أخذ لبنة فكسرها، ثمَّ رَدَّها في ملبنها، فهي هي وهي غيرها.

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٣): قيل لأبي عبد الله عليه السلام: كيف تبدل جلودهم غيرها؟

قال: أَرَأَيْت لو أخذت لبنة فكسرتها وصيرتها تراباً، ثمَّ ضربتها في القالب أهي كانت، إنما هي ذلك

وحدث تغيير (٤) آخر والأصل واحد.

[وفي أصول الكافي (٥): الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن محمد بن عليّ قال: أخبرني سماعة بن مهران (٦) قال: أخبرني الكلبيّ النَّسَّابة قال: قلت لجعفر بن محمد عليه السلام: ما تقول في المسح على الخفَّين؟ فتبسّم ثمَّ قال: إذا كان يوم القيامة وردَّ الله كلَّ شيء إلى منبته (٧) وردَّ الجلد إلى الغنم فترى أصحاب المسح أين يذهب وضوؤهم.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي عيون الأخبار (٨)، في باب مجلس الرضا عليه السلام مع سليمان المروزي، قال الرضا عليه السلام في أثناء كلام بينه عليه السلام وبين سليمان: يا سليمان، هل يعلم [الله] (٩) جميع ما في الجنة والنار؟

(١) أ: لا دلالة.

(٢) الاحتجاج ٢ / ١٠٤.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٤١.

(٤) هكذا في أ. وفي الأصل: «تغيّر» وفي المصدر: «تفسيراً».

(٥) الكافي ١ / ٣٥٠ وأوله في ص ٣٦٩، ح ٦.

(٦) من المصدر.

(٧) المصدر: شيء.

(٨) عيون الأخبار ١ / ١٨٤ - ١٨٥، ضمن حديث.

(٩) من المصدر.

قال سليمان: نعم.

قال: أف يكون ما علم الله - عز وجل - أنه يكون من ذلك؟

قال: نعم.

قال: فإذا كان [حتى] ^(١) لا يبقى منه شيء إلا كان أيزيدهم أو يطويه عنهم؟

قال سليمان: بل يزيدهم ^(٢).

قال: فأراه في قولك قد زادهم ما لم يكن في علمه أنه يكون.

قال: جعلت فداك، فالمزيد ^(٣) لا غاية له.

قال: فليس يحيط علمه عندكم بما يكون فيهما إذا لم يعرف [غاية] ^(٤) ذلك، وإذا لم يحيط علمه بما يكون فيهما لم يعلم ما يكون فيهما قبل أن يكون ^(٥)، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

قال سليمان: إنما قلت: لا يعلمه، لأنه لا غاية لهذا، لأن الله - عز وجل - وصفهما بالخلود وكرهنا أن نجعل لهما انقطاعا.

قال الرضا عليه السلام: ليس علمه بذلك بموجب لانقطاعه عنهم، لأنه قد يعلم ذلك ثم يزيدهم ثم لا يقطعه عنهم، وكذلك قول ^(٦) الله - عز وجل - : ﴿كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ وقال لأهل الجنة ^(٧): ﴿عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُوذٍ﴾ وقال - عز وجل - ^(٨): ﴿فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ﴾ فهو - جل وعز - يعلم ذلك ولا يقطع عنهم الزيادة.

وفي باب آخر ^(٩)، عنه عليه السلام بإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: إن قاتل الحسين بن علي عليه السلام في تابوت من نار. عليه

(١) من المصدر.

(٢) النسخ: «ليزيدهم». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(٣) المصدر: فالمزيد.

(٤) من المصدر.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «ذلك» بدل «أن يكون».

(٦) المصدر: قال.

(٧) هود / ١٠٨.

(٨) الواقعة / ٣٣.

(٩) نفس المصدر ٢ / ٤٧، ح ١٧٨.

نصف عذاب أهل الدنيا. وقد شدّت يداه ورجلاه بسلاسل من نار، منكس في النار حتّى يقع في قعر جهنّم. وله ريح يتعوّذ أهل النار إلى ربّهم من شدّة ننته. وهو فيها خالد ذائق العذاب الأليم مع جميع من شايع على قتله. كلّما نضجت جلودهم بدّل الله - عزّ وجلّ - عليهم الجلود حتّى يذوقوا العذاب الأليم. لا يفتر عنهم ساعة ويسقون من حميم جهنّم، فالويل لهم من عذاب النار.^(١)

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا﴾: لا يمتنع عليه ما يريده.

﴿حَكِيمًا﴾ (٥٦): يعاقب على وفق حكمته.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾:

تقديم ذكر الكفّار ووعيدهم لأنّ الكلام فيهم، وذكر المؤمنين بالعرض.

﴿لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾: من الأقدار التي تكون لأزواج الدنيا.

﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ (٥٧): فيئانا لا جوب فيه، ودائما لا تنسخه الشمس. وهو إشارة إلى النعمة

التامة الدائمة.

و «الظليل» صفة، مشتقة من الظلّ، لتأكيد، كقولهم: شمس شامس. وليل أليل^(٢). ويوم أيوم.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ :

قيل^(٣): نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار لما أغلق باب الكعبة وأبى أن يدفع المفتاح ليدخل فيها، وقال: لو علمت أنّه رسول الله ﷺ لم أمنعه. فلوى عليّ عليه السلام يده وأخذه منه. ودخل رسول الله ﷺ وصلى ركعتين. فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة. فأمره الله أن يرده إليه. فأمر عليّا عليه السلام يرده ويعتذر إليه. وصار ذلك سببا لإسلامه. ونزل الوحي بأنّ السدانة في أولاده أبدا.

وفي مجمع البيان^(٤)، عنهما - عليهما السلام - : أنّها في كلّ من ائتمن أمانة من الأمانات، وأمانات

الله أوامره ونواهيه، وأمانات عبادته فيما يأتى بعضهم بعضا من

(١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٢) أ: ليل الليل.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٥.

(٤) مجمع البيان ٢ / ٦٣.

المال وغيره (١).

وفي الكافي (٢): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن عمار بن مروان قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام في وصيته له: اعلم أنّ ضارب علي عليه السلام بالسيف وقتله لو ائتمني واستنصحتني واستشارني ثم قبلت ذلك منه لأدّيت إليه الأمانة.

وفي معاني الأخبار (٣): حدّثنا علي بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أبي عبد الله البرقي قال: حدّثني أبي، عن جدّي أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن خالد، عن يونس بن عبد الرحمن قال: سألت موسى بن جعفر عليه السلام عن قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾. فقال: هذه مخاطبة لنا خاصّة. أمر الله - تبارك وتعالى - كلّ إمام منّا أن يؤدّي إلى الإمام الذي بعده ويوصي إليه، ثم هي جارية في سائر الأمانات. [ولقد حدّثني أبي، عن أبيه: أنّ علي بن الحسين - عليهما السلام - قال لأصحابه: عليكم بأداء الأمانة، فلو أنّ قاتل [أبي] (٤) الحسين بن علي ائتمني على السيف الذي قتله [به] (٥) لأدّيته إليه]. (٦).

وفي تفسير العياشي (٧): عن الباقر عليه السلام: إيانا عنى أن يؤدّي الإمام الأوّل إلى الذي بعده العلم والكتب والسلاح.

(١) ذكر في حديث عن الكافي [٢ / ١٠٥] هكذا وهو مشطوب في الأصل وليس في ر: وفي أصول الكافي: محمد بن يحيى عن أبي طالب، رفعه، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا تنظروا إلى طول ركوع الرجل وسجوده، فإنّ ذلك شيء اعتاده، فلو تركه استوحش لذلك، ولكن انظروا إلى صدق حديثه وأداء أمانته.

(٢) الكافي ٥ / ١٣٣، ح ٥.

(٣) ذكر بعد ذلك في أ: «ولقد حدّثني أبي عن أبيه عن علي بن الحسين - عليهما السلام - قال لأصحابه: عليكم بأداء الأمانة. فلو أنّ قاتل الحسين بن علي ائتمني على السيف الذي قتله به، لأدّيته إليه» [معاني الأخبار / ١٠٨، ح ١] وهو مشطوب في الأصل وليس في ر. والحديث الذي ذكر في المتن في معاني الأخبار / ١٠٧ - ١٠٨، ح ١.

(٤ و ٥) من المصدر.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٢٤٦ - ٢٤٧.

[وفي أصول الكافي ^(١): الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء ^(٢)، عن أحمد بن عمر قال: سألت الرضا عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾..

قال: هم الأئمة من آل محمد ﷺ أن يؤدّي الإمام الأمانة إلى من بعده، ولا يخص بها غيره، ولا يزويها ^(٣) عنه.

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ^(٤)، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾.. قال: هم الأئمة يؤدّي الإمام إلى الإمام من بعده. ولا يخص بها غيره. ولا يزويها عنه.

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ^(٥)، عن محمد بن سنان، عن إسحاق بن عمار، عن ابن أبي يعفور، عن المعلّى بن خنيس قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾..

قال: أمر الله الإمام الأول أن يدفع إلى الإمام الذي بعده كل شيء عنده. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى ^(٦)، عن الحسن بن محبوب، عن أبي كههمس قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: عبد الله بن يعفور يقرئك السلام. قال: وعليك وعليه السلام، إذا أتيت عبد الله فاقراه السلام وقل له: إن جعفر بن محمد يقول لك: انظر ما بلغ به علي عليه السلام عند رسول الله ﷺ فالزمه فإن عليا عليه السلام إنما بلغ ما بلغ به عند رسول الله ﷺ

(١) الكافي ١ / ٢٧٦، ح ٢.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «الحسين بن علي الوشاء» وهي خطأ. ر. تنقيح المقال ١ / ٣٠٠، رقم ٢٦٨١.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لا يزويها.

(٤) نفس المصدر ١ / ٢٧٦ - ٢٧٧، ح ٣.

(٥) نفس المصدر ١ / ٢٧٧، ح ٤. وورد ذيل هذا الحديث، فقط، بدون سند في نسخه أ، دون غيره من الأحاديث.

(٦) نفس المصدر ٢ / ١٠٤، ح ٥.

وله بصدق الحديث وأداء الأمانة.

محمد بن يحيى، عن أبي طالب (١) - رفعه - قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا تنظروا إلى طول ركوع الرجل وسجوده. فإن ذلك شيء اعتاده. فلو تركه استوحش لذلك. ولكن انظروا إلى صدق حديثه وأداء أمانته.

وفي شرح الآيات الباهرة (٢): قال محمد بن يعقوب (٣) - رحمه الله - : عن الحسين بن محمد - بإسناده - عن رجاله، عن أحمد بن عمر قال: سألت الرضا عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾.

قال: هم الأئمة من آل محمد - صلوات الله عليهم - أمرهم أن يؤدي الإمامة إلى من بعده، لا يخص بها غيره، ولا يزويها عنه (٤).

﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ :

في الكافي وفي تفسير العياشي (٥): عن الباقر عليه السلام يعني: العدل الذي في أيديكم. وفي رواية أخرى للعياشي (٦): أن تحكموا بالعدل إذا ظهرتم، أن تحكموا بالعدل إذا بدت في أيديكم. ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾، أي: نعم الشيء الذي يعظكم به. «فما» منصوبة موصوفة «ببعضكم به» أو مرفوعة موصولة به. والمخصوص بالمدح محذوف، وهو المأمور به من أداء الأمانات والعدل في الحكومات.

وفي تفسير العياشي (٧): عن الباقر عليه السلام: فينا نزلت والله المستعان.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا﴾: بأقوالكم وأحكامكم.

﴿بَصِيرًا﴾ (٥٨): بما تفعلون بأداء الأمانات.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ :

في الكافي والعياشي (٨): عن الباقر عليه السلام: إيانا عنى خاصة، أمر جميع

(١) نفس المصدر ٢ / ١٠٥، ح ١٢.

(٢) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط، ص ٤٨.

(٣) هكذا في المصدر. وفي الأصل ور: محمد بن العباس.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) الكافي ١ / ٢٧٦، ح ١ وتفسير العياشي ١ / ٢٤٧، ح ١٥٣.

(٦) تفسير العياشي ١ / ٢٤٧، ح ١٥٤.

(٧) نفس المصدر ١ / ٢٤٩، ح ١٦٦.

(٨) الكافي ١ / ٢٧٦، وتفسير العياشي ١ / ٢٥٠، ح ١٦٩.

المؤمنين إلى يوم القيامة بطاعتنا.

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة ^(١): [حدثنا أبي - رحمه الله - قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري قال: حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن عبد الله بن محمد الحجال، عن حماد بن عثمان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام ^(٢) في قول الله - عز وجل - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: الأئمة من ولد علي وفاطمة - عليهما السلام - إلى أن تقوم الساعة. ^(٣)

وبإسناده إلى جابر بن عبد الله الأنصاري ^(٤) قال: لما أنزل الله - عز وجل - على نبيه محمد صلى الله عليه وآله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قلت: يا رسول الله، عرفنا الله ورسوله، فمن أولي الأمر الذين قرن طاعتهم بطاعته؟

فقال عليه السلام : هم خلفائي - يا جابر - وأئمة المسلمين من بعدي.
أولهم علي بن أبي طالب، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر وستدركه - يا جابر - فإذا لقيته فاقرأه مني السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد، ثم الحسن بن علي، ثم سمّي محمد وكنّي حجة الله في أرضه وبقية في عباده ابن الحسن بن علي. ذاك الذي يفتح الله - تعالى ذكره - على يديه مشارق الأرض ومغاربها. ذاك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت فيها على القول بإمامته إلا من امتحن الله قلبه للإيمان.

قال جابر: فقلت له: يا رسول الله صلى الله عليه وآله فهل لشيعته الانتفاع به في غيبته؟

فقال عليه السلام : والذي بعثني بالنبوة أنهم يستضيئون بنوره وينتفعون

(١) كمال الدين وتمام النعمة ١ / ٢٢٢، ح ٨.

(٢) المصدر: «أبي جعفر عليه السلام» وفي الرواة «حماد بن عثمان» و «أبو بصير» متعدد مع تطابق زمني. ولذلك لم نستطيع أن نختار بين «أبي عبد الله» أو «أبي جعفر» - عليهما السلام - أحدهما بيانا وصوابا.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) نفس المصدر ١ / ٢٥٣، ح ٣.

بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشّمس وإن تجلاها سحاب. يا جابر هذا من مكنون سرّ الله ومخزون علم الله. فاكتمه إلّا عن أهله.

وفي تفسير العياشي ^(١): عن أبان أنّه قال: دخلت على أبي الحسن الرضا عليه السلام فسألته عن قول الله - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ..

فقال: ذلك عليّ بن أبي طالب عليه السلام ثمّ سكت.

قال: فلمّا طال سكوته قلت: ثمّ من؟

قال: ثمّ الحسن. ثمّ سكت.

فلمّا طال سكوته قلت: ثمّ من؟

قال: ثمّ الحسين. قلت: ثمّ من؟

قال: ثمّ عليّ بن الحسين.

فلم يزل يسكت عند كلّ واحد حتّى أعيد المسألة فيقول، حتّى سمّاهم إلى آخرهم - صلّى الله عليهم. [عن عمران الحلبي ^(٢)] قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّكم أخذتم هذا الأمر من جدوه - يعني: من أصله - عن قول الله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ومن قول رسول الله صلّى الله عليه وآله: «ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا»، لا من قول فلان ولا من قول فلان.

عن عبد الله بن عجلان ^(٣)، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: و ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: هي في عليّ عليه السلام وفي الأئمة، جعلهم الله مواضع الأنبياء غير أنّهم لا يحلّلون شيئاً ولا يحزّمونه.

عن حكيم ^(٤) قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك، أخبرني من أولو الأمر ^(٥) الذين أمر الله بطاعتهم؟

فقال [لي] ^(٦): أولئك عليّ بن أبي طالب والحسن والحسين وعليّ بن الحسين

(١) تفسير العياشي ١ / ٢٥١، ح ١٧١.

(٢) نفس المصدر ١ / ٢٥١ - ٢٥٢، ح ١٧٢.

(٣) نفس المصدر ١ / ٢٥٢، ح ١٧٣.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ١٧٤.

(٥) المصدر: أولي الأمر.

(٦) من المصدر.

ومحمد بن علي وجعفر [أنا] ^(١) فاحمدوا الله الذي عرفكم أثمتكم وقادتكم حين جحدهم الناس.

وفيه ^(٢): عن ابن بريد معاوية، عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل، وفيه يقول عليه السلام : ثم قال للناس: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾** فجمع المؤمنين إلى يوم القيامة **﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾** إيانا عنى خاصة.

وفي عيون الأخبار ^(٣)، في باب ذكر مجلس الرضا عليه السلام مع المأمون، في الفرق بين العترة والأمة، حديث طويل يقول فيه عليه السلام : وقال - عز وجل - في موضع آخر: **﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾** ثم رد الخاطبة في أثره ^(٤) إلى سائر المؤمنين فقال: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾**، يعني: الذين قرئهم بالكتاب والحكمة وحسدوا عليهما.

وفي هذا المجلس كلام طويل له عليه السلام يقول فيه ^(٥) في شأن ذوي القربى: فما رضىه لنفسه ولرسوله رضىه لهم، وكذلك الفيء ^(٦) ما رضىه منه لنفسه ولنبيه رضىه لذي القربى كما أجراهم ^(٧) في الغنيمة. فبدأ بنفسه - جل جلاله - ثم برسوله ثم بهم. وقرن سهمهم بسهمه وسهم رسوله. وكذلك في الطاعة قال الله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾**. فبدأ بنفسه ثم برسوله ثم بأهل بيته.

وفيه ^(٨)، في باب ما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون من محض الإسلام وشرائع الدين، وبإسناده إلى الرضا عليه السلام : عن جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي - عليهم السلام - قال: أوصى النبي صلى الله عليه وآله إلى علي والحسن والحسين - عليهم السلام - ثم قال - عز وجل - :

(١) من المصدر.

(٢) نفس المصدر ١ / ٢٤٧ ضمن حديث ١٥٣ وأوله في ص ٢٤٦.

(٣) عيون الأخبار ١ / ٢٣٠.

(٤) المصدر: أثر هذه.

(٥) نفس المصدر ١ / ٢٣٨.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أنفى.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أجوبهم.

(٨) نفس المصدر ٢ / ١٣١، ح ١٤.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: الأئمة من ولد علي

وفاطمة - عليهم السلام - إلى أن تقوم الساعة. [(١)]

وفي أصول الكافي (٢): [أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن أبي العلاء قال: ذكرت لأبي عبد الله عليه السلام قولنا في الأوصياء أن طاعتهم مفروضة (٣)؟

[قال: (٤) فقال: نعم [هم] (٥) الذين قال الله - عز وجل - : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وهم الذين قال الله - عز وجل - (٦) : ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾.

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن خالد البرقي، عن القاسم بن محمد الجوهري، عن الحسين بن أبي العلاء قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام الأوصياء طاعتهم مفروضة (٨)؟

قال نعم [هم] (٩) الذين قال الله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. وهم الذين قال الله - تعالى (١٠) - ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾. [(١١)]

علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى (١٢)، عن يونس وعلي بن محمد، عن سهل بن زياد أبي سعيد، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن ابن مسكان، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام [عن قول الله - عز وجل - : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾]. (١٣) فقال: نزلت في علي بن أبي طالب والحسن والحسين - عليهم السلام - .

فقلت له: إن الناس يقولون: فما له لم يسم عليًا وأهل بيته - عليهم السلام - في

(١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٢) الكافي ١ / ١٨٧، ح ٧.

(٣) المصدر: مفترضة.

(٤) و ٥ و ٩ من المصدر.

(٥) المائة / ٥٥.

(٦) نفس المصدر ١ / ١٨٩، ح ١٦.

(٨) المصدر: مفترضة.

(٩) المائة / ٥٥.

(١٠) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(١١) نفس المصدر ١ / ٢٨٦، ح ١.

(١٢) أ: «في هذه الآية» بدل ما بين المعقوفتين.

كتاب الله (١) - عز وجل - ؟

فقال: قولوا لهم: إن رسول الله ﷺ نزلت عليه الصلاة ولم يسم الله لهم ثلاثا ولا أربعاً حتى كان رسول الله ﷺ [هو الذي] (٢) فسر ذلك لهم. ونزلت عليه الزكاة ولم يسم لهم من كل أربعين درهما درهم حتى كان رسول الله ﷺ هو الذي فسر (٣) ذلك لهم. ونزل الحج فلم يقل لهم: طوفوا أسبوعاً، حتى كان رسول الله ﷺ هو الذي فسر ذلك لهم. ونزلت: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. ونزلت في عليّ والحسن والحسين. فقال رسول الله ﷺ في عليّ: من كنت مولاه فعليّ مولاه. وقال: أوصيكم بكتاب الله وأهل بيتي فإني سألت الله أن لا يفرق بينهما حتى يوردهما عليّ الحوض فأعطيني ذلك. وقال: لا تعلموهم فإنهم أعلم منكم. وقال: إنهم لن يخرجوكم (٤) من باب هدى ولن يدخلوكم في باب ضلالة. فلو سكت رسول الله ﷺ ولم يبين من أهل بيته لادّعاها آل فلان وآل فلان. ولكن الله - عز وجل - أنزله (٥) في كتابه تصديقاً لنبيه - صلى الله عليه وآله - : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾. فكان عليّ والحسن والحسين وفاطمة - عليهم السلام - . فأدخلهم رسول الله ﷺ تحت الكساء في بيت أم سلمة. ثم قال: أَللّهُمَّ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَهْلًا وَثَقْلًا وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَثَقْلِي.

فقلت أم سلمة: ألسنت من أهلك؟

فقال: إنك إلى (٧) خير. ولكن هؤلاء أهل بيتي وثقلي.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد (٨)، عن صفوان بن يحيى، عن عيسى بن السريّ أبي اليسع قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أخبرني بدعائم الإسلام التي لا يسع أحداً التّقصير عن معرفة شيء منها، الذي من قصر عن معرفة شيء منها فسد

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: كتابه.

(٢) من المصدر.

(٣) ر: يفسر.

(٤) ر: لا يخرجوكم.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أنزل.

(٦) الأحزاب / ٣٣.

(٧) أ: على.

(٨) نفس المصدر ٢ / ١٩ - ٢١، ح ٦.

عليه (١) دينه ولم يقبل (٢) منه عمله، ومن عرفها وعمل بها صلح له دينه وقبل منه عمله ولم يضيق (٣) به مما هو فيه لجهل شيء من الأمور جهله.

فقال: شهادة أن لا إله إلا الله، والإيمان بأنّ محمداً ﷺ رسول الله، والإقرار بما جاء به من عند الله، وحقّ في الأموال الزكاة، والولاية التي أمر الله - عزّ وجلّ - بها ولاية آل محمد ﷺ .

قال: فقلت: فهل (٤) في الولاية شيء دون شيء فضل يعرف لمن أخذ به؟

قال: نعم، قال الله - عزّ وجلّ - : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وقال رسول الله ﷺ : من مات ولم يعرف إمامه (٥) مات ميتة جاهليّة. وكان رسول الله ﷺ وكان عليّاً عليّاً وقال الآخرون: وكان معاوية ثمّ كان الحسن ثمّ كان الحسين، [وقال الآخرون: يزيد بن معاوية وحسين بن عليّ ولا سواء ولا سواء].

قال: ثمّ سكت، ثمّ قال: أزيدك.

فقال له حكم الأعور: نعم جعلت فداك.

قال: ثمّ كان عليّ بن الحسين ثمّ كان محمد بن عليّ أبا جعفر، وكانت الشيعة قبل أن يكون أبو جعفر وهم لا يعرفون مناسك حجّهم وحلالهم وحرامهم حتّى كان أبو جعفر، ففتح (٦) لهم وبين لهم مناسك حجّهم وحلالهم وحرامهم، حتّى صار الناس يحتاجون إليهم بعد ما كانوا يحتاجون إلى الناس. وهكذا يكون الأمر والأرض لا تكون إلاّ بإمام. ومن مات لا يعرف إمامه ميتة مات ميتة جاهليّة. وأحوج ما تكون إلى ما أنت عليه إذا بلغت نفسك هذه - وأهوى بيده إلى حلقه - وانقطعت عنك الدّنيا تقول حينئذ (٧): لقد كنت على أمر حسن.

وفي كتاب الاحتجاج (٨)، للطبرسي - رحمه الله - قال عليّ عليه السلام في خطبة له: إنّ الله ذو الجلال والإكرام لمّا خلق الخلق واختار خيرة من خلقه واصطفى

(١) ليس في المصدر.

(٢) المصدر: لم يقبل الله.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لم يضيق.

(٤) المصدر: فقلت له هل.

(٥) أ: إمام زمانه.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: وفتح.

(٧) ليس في المصدر.

(٨) الاحتجاج ١ / ٢٣٣ - ٢٣٤.

صفوة من عباده وأرسل رسولا منهم وأنزل عليه كتابه وشرع له دينه وفرض فرائضه، فكانت الجملة قول الله - جلّ ذكره - حيث أمر فقال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. فهو لنا أهل البيت خاصة دون غيرنا. فانقلبتم على أعقابكم وارددتم ونقضتم الأمر ونكثتم العهد ولم يضّر الله (١) شيئا، وقد أمركم [الله] (٢) أن تردّوا الأمر إلى الله وإلى الرسول وإلى أولي الأمر منكم المستنبطين فأقرّتم ثم جحدتم. وفي كتاب معاني الأخبار (٣): عن سليم بن قيس الهلالي، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه سأله (٤): ما أدنى ما يكون به الرجل ضالّا؟ فقال: أن لا يعرف من أمر الله بطاعته وفرض ولايته وجعله حجّته في أرضه وشاهده على خلقه.

قال (٥): فمن هم يا أمير المؤمنين؟

قال: الذين قرّهم الله بنفسه وبنبيه (٦) فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ..

قال: فقبلت رأسه وقلت: أوضحت لي وفرجت عني وأذهبت كلّ شكّ كان في قلبي (٧).

[و] بإسناده إلى سليم بن قيس (٨) قال: سمعت عليّا عليه السلام يقول: قال لي رسول الله ﷺ: قد أخبرني ربّي - جلّ جلاله - أنّه قد استجاب [لي] (٩) فيك وفي شركائك الذين يكونون من بعدك.

فقلت: يا رسول الله، ومن شركائي من بعدي؟

قال: الذين قرّهم الله - عزّ وجلّ - بنفسه وبني، فقال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ..

(١) المصدر: لم تضرّوا الله.

(٢) من المصدر.

(٣) معاني الأخبار / ٣٩٤، ح ٤٥.

(٤) المصدر: «قال قلت له» بدل «أنّه سأله».

(٥) المصدر: قلت.

(٦) المصدر: نبيّه.

(٧) هكذا في المصدر. والجملة السابقة هكذا في النسخ: وقلت أوضحت عني وفرجت وأذهبت عني كلّ شكّ كان في قلبي.

(٨) بل في كمال الدين وتمام النعمة / ٢٨٥، وأوله في ص ٢٨٤، ح ٣٧، وقد أسقط صدره.

(٩) من المصدر.

فقلت: يا رسول الله، ومن هم؟

قال: الأوصياء من آلي يردون عليّ الحوض، كلّهم هادين مهديين ^(١). لا يضرّهم من خذلهم. هم مع القرآن والقرآن معهم. لا يفارقهم ولا يفارقونه. بهم تنصر أمتي.

وبهم يمطرون وبهم يدفع عنهم البلاء. وبهم يستجاب دعاؤهم.

قلت: يا رسول الله، سمّهم لي.

قال: ابني هذا - ووضع يده على رأس الحسن - ثمّ ابني هذا - ووضع يده على رأس الحسين - ثمّ ابن له يقال له: عليّ، وسيولد في حياتك فاقرأه منّي السّلام، ثمّ تكلمة اثني ^(٢) عشر إماماً. فقلت: [بأي أنت وأمي] ^(٣): يا رسول الله، سمّهم لي رجلاً رجلاً فقال: فمنهم ^(٤) والله يا أخا بني هلال مهديّ أمة ^(٥) محمّد الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً. والله إنّي لأعرف من يبايعه بين الرّكن والمقام وأعرف أسماء آبائهم وقبائلهم.

وبإسناده إلى سليم بن قيس الهلالي ^(٦)، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال في أثناء كلام له في مجمع من المهاجرين والأنصار أيام خلافة عثمان: فأنشدكم الله - عزّ وجلّ - أتعلمون حيث نزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وحيث نزلت ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ ^(٧) وحيث نزلت ﴿وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِجَنَّةٍ﴾ ^(٨) قال التّاس: يا رسول الله أهذه خاصّة لبعض المؤمنين أم عامّة لجميعهم؟ فأمر الله - عزّ وجلّ - نبيّه صلّى الله عليه وآله أن يعلمهم ولادة أمرهم وأن يفسّر لهم من الولاية ما فسّر لهم من صلاتهم وزكاتهم وصومهم وحجّهم. فنصّبني للتّاس بغدير خمّ ثمّ خطب. والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة، الأهمّ في المقام وفي

(١) المصدر: «هاد مهتد» بدل «هادين مهدين».

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: تكلم اثنتي.

(٣) من المصدر.

(٤) المصدر: «[رجلاً فرجلاً] فسّمّاهم رجلاً رجلاً فيهم» بدل «رجلاً رجلاً فقال فمنهم». وما في المصدر أظهر من ما في النسخ.

(٥) المصدر: أمتي.

(٦) بل في المصدر السابق / ٢٧٦ - ٢٧٧، ضمن حديث.

(٧) المائة / ٥٥.

(٨) التوبة / ١٦.

آخره فقالوا [كلّهم] : (١) أللّهم نعم، قد سمعنا ذلك كلّه وشهدنا كما قلت سواء. وقال بعضهم: قد حفظنا جلّ ما قلت ولم نحفظه (٢) كله. وهؤلاء الذين حفظوا أخبارنا وأفاضلنا (٣).

وفيه (٤): حدّثني أبي - رحمه الله - قال: حدّثنا عبد الله بن جعفر قال: حدّثنا محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب (٥)، عن عبد الله [بن] (٦) محمّد الحجاج، عن حمّاد بن عثمان، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: الأئمّة من ولد علي عليه السلام وفاطمة - عليهما السلام - إلى أن تقوم الساعة. وفي كتاب التّوحيد (٧)، بإسناده إلى الفضل بن السّكن (٨)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام : اعرفوا الله بالله والرّسول بالرسالة وأولي الأمر بالمعروف والعدل والإحسان.

وفي كتاب علل الشّرائع (٩)، بإسناده إلى عمرو بن شمر: عن جابر بن يزيد الجعفيّ قال: قلت لأبي جعفر محمّد بن عليّ الباقر - عليهما السلام - : لأيّ شيء يحتاج إلى النّبيّ والإمام؟ فقال: لبقاء العالم على صلاحه. وذلك أنّ الله - عزّ وجلّ - يرفع العذاب عن أهل الأرض إذا كان فيها نبيّ أو إمام. قال الله - عزّ وجلّ (١٠) - : ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ وقال النّبيّ ﷺ : النّجوم أمان لأهل السّماء وأهل بيتي أمان لأهل الأرض. فإذا ذهبت النّجوم أتى أهل السّماء ما يكرهون. وإذا ذهب أهل بيتي أتى أهل الأرض ما يكرهون، يعني: بأهل بيته الذين قرن الله عزّ وجلّ طاعتهم بطاعته، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾.

(١) من المصدر.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لم يحفظ.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أخبارنا وفضلنا.

(٤) بل في نفس المصدر / ٢٢٢، ح ٨.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «الحسن بن أبي الخطاب». والظاهر أنه وهم. ر. تنقيح المقال ١ / ٣١٦، رقم ٢٨١٣.

(٦) من المصدر.

(٧) التّوحيد / ٢٨٥ - ٢٨٦، ح ٣.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «الفضل بن سكر». ر. تنقيح المقال ٢ / ٨، رقم ٩٤٦٧.

(٩) علل الشّرائع / ١٢٣ - ١٢٤، ح ١.

(١٠) الانفال / ٣٣.

وهم المعصومون المطهرون الذين لا يذنبون ولا يعصون. وهم المؤيدون الموفقون المسددون. بهم يرزق الله عباده. وبهم يعمر ^(١) بلاده. وبهم ينزل القطر من السماء.

وبهم تخرج بركات الأرض. وبهم يمهل ^(٢) أهل المعاصي ولا يعجل عليهم بالعقوبة والعذاب. لا يفارقهم روح القدس ولا يفارقونه. ولا يفارقون القرآن ولا يفارقهم - صلوات الله عليهم أجمعين.

وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي ^(٣) قال: حدثنا زيد بن الحسن الأنماطي قال: سمعت محمد بن عبد الله بن الحسن ^(٤) وهو يخطب بالمدينة ويقول: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقال: حدثني عبيد بن كثير ^(٥) معننا، عن عمي الحسين أنه سأل جعفر بن محمد عليه السلام عن قول الله - تعالى - : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. قال: فأولي الأمر في هذه الآية آل محمد عليهم السلام.

وقال: حدثني أحمد بن القاسم ^(٦) معننا، عن أبي مريم قال: سألت جعفر بن محمد عليه السلام عن قول الله - تعالى - : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ كانت طاعة علي مفترضة؟ قال: كانت طاعة رسول الله صلّى الله عليه وآله خاصة مفترضة لقول الله - تعالى ^(٧) - : ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ وكانت طاعة علي بن أبي طالب طاعة رسول الله صلّى الله عليه وآله ^(٨).

وقال: حدثني عبيد الله بن كثير ^(٩) معننا، عن سلمان الفارسي - رحمة الله عليه - قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : يا علي، من بريء من ^(١٠) ولايتك فقد بريء من ^(١١) ولايتي. ومن بريء ^(١٢) من ولايتي فقد بريء من ^(١٣) ولاية الله. يا علي طاعتك

(١) المصدر: تعمر.

(٢) أ: يمهد.

(٣) تفسير فرات / ٢٧ وفيه: «معننا عن زيد بن الحسن» بدل «قال حدثنا زيد بن الحسن».

(٤) المصدر: محمد بن الحسن.

(٥) لم نثر على هكذا حديث في تفسير فرات.

(٦) تفسير فرات / ٢٨ - ٢٩.

(٧) النساء / ٨٠.

(٨) المصدر: من طاعة الرسول - صلى الله عليه وآله.

(٩) نفس المصدر / ٣٢.

(١٠) و ١١ و ١٢ و ١٣ المصدر: عن.

طاعتي وطاعتي طاعة الله. فمن أطاعك فقد أطاعني. ومن أطاعني فقد أطاع الله.
والذي بعني بالحق نبيا (١) لحبنا أهل البيت أعز من الجوهر ومن الياقوت الأحمر ومن الزمرد. وقد أخذ
ميثاق محبينا أهل البيت في أم الكتاب. لا يزيد فيهم رجل، ولا ينقص منهم رجل إلى يوم القيامة. وهو قول
الله - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. فهو علي بن
أبي طالب عليه السلام .

وقال: حدثني إبراهيم بن سليمان (٢) معننا، عن عيسى بن السري قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام
أخبرني عن دعائم الإسلام التي لا يسع (٣) أحدا من الناس التّقصير عن معرفة شيء منها، التي من قصر
عن شيء منها فسد عليه دينه ولم يقبل منه عمله [ومن قام بها صلح دينه وقبل عمله] (٤) ولم يضق ما هو
فيه بجهل شيء جهله.

[قال: (٥) قال: شهادة أن لا إله إلا الله، والإيمان برسوله، والإقرار بما جاء من عند الله، والصلاة (٦)
والزكاة، والولاية التي أمر الله بها ولاية آل محمد ﷺ] (٧).

قلت (٨): هل في الولاية شيء؟

قال: قول الله - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ
مِنْكُمْ﴾. فكان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام .

وقال: حدثني علي بن محمد بن عمر الزهري (٩) معننا، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله - تعالى - :
﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: نزلت في علي بن أبي طالب (١٠) عليه السلام .

﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ﴾: أنتم أيها المؤمنون.

﴿فِي شَيْءٍ﴾: من أمور الدين.

﴿فَرُدُّوهُ﴾: فراجعوا فيه.

(١) ليس في المصدر.

(٢) نفس المصدر / ٣٢ - ٣٣.

(٣) المصدر: عليها لا يسع.

(٤) ليس في المصدر.

(٥) من المصدر.

(٦) ليس في المصدر.

(٧) المصدر: ولاية محمد ﷺ .

(٨) المصدر: قوله قلت.

(٩) نفس المصدر / ٣٤، صدر حديث.

(١٠) «ابن أبي طالب» ليس في المصدر.

﴿إِلَى اللَّهِ﴾: إلى محكم كتابه.

﴿وَالرَّسُولِ﴾: بالسؤال عنه في زمانه، وبالأخذ بسنته، والمراجعة إلى من أمر بالمراجعة إليه بعده. فإنها ردّ إليه.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١): حدّثني أبي، عن حمّاد، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نزلت ^(٢): «فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله وإلى الرسول وإلى أولي الأمر منكم».

وفي أصول الكافي ^(٣): الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن عليّ الوشاء، عن أحمد بن عائذ، عن ابن أذينة، عن بريد العجليّ، عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل، وفي آخره قال عليه السلام: فإن خفتم تنازعا في أمر فردّوه إلى الله وإلى الرسول وإلى أولي الأمر منكم. كذا نزلت، وكيف يأمرهم الله - عزّ وجلّ - بطاعة ولاية الأمر ويرخص لهم ^(٤) في منازعتهم؟! إنّما قيل ذلك للمأمورين الذين قيل لهم: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ..

وفي نهج البلاغة ^(٥)، في معنى الخوارج لما أنكروا تحكيم الرجال: إنّنا لم نحكم الرجال وإنّما حكمنا القرآن. وهذا القرآن إنّما هو خطّ مستور بين الدفتين لا ينطق بلسان ولا بدّ له من ترجمان وإنّما ينطق عنه الرجال. ولما دعانا القوم إلى أن يحكم بيننا القرآن لم نكن الفريق المتولّي عن كتاب الله - تعالى - وقد قال الله - سبحانه - : ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾. فردّه ^(٦) إلى الله، أن نحكم ^(٧) بكتابه. وردّه إلى الرسول، أن نأخذ ^(٨) بسنته. فإذا حكم بالصدق في كتاب الله فنحن أحقّ الناس [به] ^(٩). وإن حكم بسنة رسول الله فنحن [أحقّ الناس و] ^(١٠) أولاهم بها. ^(١١)

وقال عليه السلام للأشتر ^(١٢): واردد إلى الله ورسوله ما يضلّك من الخطوب

(١) تفسير القمي ١ / ١٤١.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: نزل.

(٣) الكافي ١ / ٢٧٦، ذيل حديث ١.

(٤) ليس في المصدر.

(٥) نهج البلاغة ١٨٢ / ١٢٥. وفيه: في التحكيم وذلك بعد سماعه لأمر الحكّمين.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فردوه.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يحكم.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يأخذ.

(٩ و ١٠) من المصدر.

(١١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: به.

(١٢) نفس المصدر ٤٣٤، ضمن كتاب ٥٣.

ويشتبه عليك من الأمور. فقد قال الله - سبحانه - لقوم أحبّ إرشادهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ فالرّدّ (١) إلى الله، الأخذ بمحكم كتابه. والرّدّ (٢) إلى الرسول، الأخذ بسنّته الجامعة غير المفترقة (٣).

وفي كتاب الاحتجاج (٤)، للطبرسي - رحمه الله - : وعن أمير المؤمنين عليه السلام حديث طويل: وقد جعل الله للعلم أهلاً، وفرض على العباد طاعتهم بقوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وبقوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ ..

وفيه (٥)، وقد ذكر عليه السلام الحجج، قال السائل: من هؤلاء الحجج؟ قال: هم رسول الله ومن حلّ محلّه من أصفياء الله. وهم ولاية الذين [قرّهم الله بنفسه ورسوله، وفرض على العباد من طاعتهم مثل الذي فرض عليهم منها لنفسه. وهم ولاية الأمر الذين] (٦) قال الله فيهم: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وقال فيهم: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ ..

قال السائل: ما ذاك الأمر؟

قال عليه السلام: الذي تنزل به الملائكة في الليلة التي يفرق فيها كلّ أمر حكيم، من خلق ورزق وأجل [وعمل] (٧) وعمر [وحياة] (٨) وموت وعلم غيب السموات والأرض والمعجزات التي لا تنبغي إلّا الله وأصفياه والسفرة بينه وبين خلقه.

عن الحسين بن عليّ - عليهما السلام - (٩) في خطبة له: وأطيعونا (١٠)، فإنّ طاعتنا مفروضة إذ كانت (١١) بطاعة الله وطاعة (١٢) رسوله مقرونة. قال الله - عزّ وجلّ - :

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فالرّاد.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الراد.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الغير المغرقة.

(٤) الاحتجاج ١ / ٣٦٩.

(٥) نفس المصدر ١ / ٣٧٥.

(٦) من المصدر.

(٧) و ٨ من المصدر.

(٩) نفس المصدر ٢ / ٢٣.

(١٠) المصدر: فأطيعونا.

(١١) المصدر: أن كانت.

(١٢) ليس في المصدر.

﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾
وقال: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

وفي شرح الآيات الباهرة (١): قال محمد بن يعقوب، عن الحسن بن محمد - بإسناده - عن رجاله، عن بريد بن معاوية العجلي قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ قال: إيانا عنى، أن يؤدى الإمام الأول إلى الإمام الذي بعده ما عنده من العلم والكتب والسلاح. وقال (٢): ﴿إِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ الذي في أيديكم. ثم قال للناس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. إيانا عنى خاصة. ثم أمر جميع المؤمنين بطاعتنا إلى يوم القيامة إذ يقول: «فإن خفتم تنازعا في أمر فردوه إلى الله والرسول وأولي الأمر منكم». كذا نزلت، وكيف يأمرهم الله - عز وجل - بطاعة ولادة الأمر ويرخص في منازعتهم؟! إنما قيل ذلك للمأمورين (٣) الذين قيل لهم: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ..

ومما ورد من أن ولادة الأمر بعد النبي ﷺ هم الأئمة الاثنا عشر - صلوات الله عليهم - ما نقله الشيخ أبو علي الطبرسي - قدس الله روحه - في كتابه اعلام الورى بأعلام الهدى (٤) قال: حدثنا غير واحد من أصحابنا، عن محمد بن همام، عن جعفر بن محمد بن مالك الفزارى، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن أحمد بن الحارث، عن الفضل بن عمر، عن يونس بن ظبيان، عن جابر بن يزيد الجعفي قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري يقول: لما نزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾

﴿مِنْكُمْ﴾ قلت: يا رسول الله، قد عرفنا الله ورسوله، فمن أولي الأمر الذين قرن طاعتهم بطاعتك؟

فقال ﷺ: هم خلفائي - يا جابر - وأئمة المسلمين بعدي.

أولهم علي بن أبي طالب عليه السلام ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين ،

(١) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٤٩.

(٢) النساء / ٥٨.

(٣) المصدر: «المأمورين» بدل «ذلك للمأمورين».

(٤) نفس المصدر والموضع.

ثمَّ محمد بن عليّ المعروف في التّوراة بالباقر وستدركه - يا جابر - فإذا لقيته فأقرأه مِنّي السّلام، ثمَّ الصّادق جعفر بن محمّد، ثمَّ موسى بن جعفر، ثمَّ عليّ بن موسى ثمَّ محمّد بن عليّ، ثمَّ عليّ بن محمّد، ثمَّ الحسن بن عليّ، ثمَّ سمّي وكني حجة الله في أرضه وبقية على عباده ابن الحسن بن عليّ. ذاك الذي يفتح الله - عزّ وجلّ ذكره - على يده مشارق الأرض ومغاربها. وذلك الذي يغيب عن شيعة وأوليائه غيبة لا يثبت فيها على القول بإمامته إلّا من امتحن الله قلبه للإيمان.

قال جابر: فقلت: يا رسول الله، فهل يقع لشيعة الانتفاع به في غيبته؟ فقال ﷺ: إي والذي بعثني بالنبوة إهم ليستضيئون^(١) بنوره وينتفعون بولايته في غيبته كانتفاع النّاس بالشّمس وإن تجلّ لها السّحاب، يا جابر هذا مكنون سرّ الله ومخزون علم الله فاكتمه إلّا عن أهله.

﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾: فإنّ الإيمان يوجب ذلك.

﴿ذَلِكَ﴾، أي: الرّد.

﴿خَيْرٌ﴾: لكم.

﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (٥٩)، أي: عاقبة من تأويلكم بلا رّد.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾: في تفسير عليّ بن إبراهيم^(٢): نزلت في الزّبير بن العوّام [فإنّه]^(٣) نازع رجلا من اليهود في (حديقة) فقال الزّبير: ترضى با ابن شعبة اليهودي؟ وقال اليهودي ترضى بمحمّد؟ فأنزل الله^(٤).

قال البيضاوي^(٥): عن ابن عبّاس أنّ منافقا خاصم يهوديّاً، فدعاه^(٦) اليهودي إلى النّبي ﷺ ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف. ثمّ أهما احتكما إلى رسول الله ﷺ فحكم لليهودي، فلم يرض المنافق [بقضائه]^(٧)

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يستضيئون.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٤١.

(٣) من المصدر.

(٤) ذكر في المصدر بعد هذه العبارة، نفس الآية.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٦.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فدعى.

(٧) من المصدر.

وقال: نتحاكم إلى عمر.

فقال اليهودي لعمر: قضى لي رسول الله ﷺ فلم يرض بقضائه، وخاصم إليك.

فقال عمر للمنافق: أكذلك.

فقال: نعم.

فقال: مكانكما حتى أخرج إليكما. فدخل فأخذ سيفه، ثم خرج فضرب به عنق المنافق حتى برد.

وقال: هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله. فنزلت.

وقال جبرئيل عليه السلام: إنَّ عمر فرق بين الحقِّ والباطل فسمي الفاروق (انتهى).

ولا يخفى أنَّه لو صحَّ هذا النقل، لدلَّ على أنَّ من أراد المنافق التحاكم إليه هو الطاغوت، وهو كعب

بن الأشرف.

وفي روضة الكافي^(١): حميد بن زياد، عن محمد بن الحسن بن محمد الكندي^(٢)، عن غير واحد من

أصحابه، عن أبان بن عثمان، عن أبي جعفر الأحول والفضيل بن يسار، عن زكريا النُّقَّاض عن أبي جعفر

عليه السلام قال: من رفع راية ضلالة فصاحبها طاغوت والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي الكافي^(٣): محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن عيسى، عن صفوان، عن داود بن

الحصين، عن عمر بن حنظلة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجلين من أصحابنا يكون بينهما منازعة

في دين أو ميراث فتحكما إلى السلطان أو [إلى] ^(٤) القضاة، أيحل ذلك؟

فقال: من تحاكم إلى الطَّاغوت فحكم [له] ^(٥) فإنَّما يأخذ سحتا وإن كان حقَّه

(١) الكافي ٨ / ٢٩٧، ذيل حديث ٤٥٦، وأوله في ص ٢٩٦.

(٢) المصدر: «الحسن بن محمد الكندي». ولعله الصواب، لأنَّ في كتب الرجال لا يوجد «محمد بن الحسن بن محمد الكندي».

والبته كنية الكندي هذا «أبو محمد» ولا يخفى على المطالع على عادة العرب في الكنى أنَّ كونه «أبا محمد» لا يستلزم أن يكون

له ابن اسمه محمد، فلا يقال رجل الذي ذكر في المتن يمكن أن يكون ابن المذكور في المصدر.

والله العالم. فراجع رجال النجاشي / ٤٠ - ٤٢، رقم ٨٤+ تنقيح المقال ١ / ٣٠٧ - ٣٠٨، رقم ٢٧٣٨.

(٣) نفس المصدر ٧ / ٤١٢، ح ٥.

(٤ و ٥) من المصدر.

ثابتاً. لأنّه أخذ بحكم الطّاغوت. وقد أمر الله أن يكفر به.

قلت (١): كيف يصنعان؟

قال: انظروا إلى من كان منكم قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فارضوا به حكماً. فإنّي قد جعلته عليكم حاكماً. فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فإنّما بحكم الله قد استخفّ وعليّنا ردّ. والرّادّ علينا الرّادّ على الله. وهو على حدّ الشّرك بالله.

﴿وَقَدْ أَمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾: وقرئ: بها. على أنّ الطّاغوت، جمع.

لقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الطّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ﴾ (٢).

﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (٦٠): عن الحقّ، لا يرجى معه الاهتداء إلى الصّواب.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ﴾: وقرئ، بضمّ اللام. على أنّه حذف لام

الفعل تخفيفاً، ثمّ ضمّ اللام لواو الضّمير (٣).

﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ (٦١): يحتمل رؤية البصر، فيكون «يصدّون» حالاً.

ورؤية القلب، فيكون مفعولاً ثانياً. والصدود، مصدر. أو اسم للمصدر، الذي هو الصّدّ. والفرق بينه وبين السّدّ، أنّه غير محسوس، والسّدّ محسوس.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم (٤)، هم أعداء آل محمّد كلّهم، جرت فيهم هذه الآية.

﴿فَكَيْفَ﴾: يكون حالهم.

﴿إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ﴾: نالتهم من الله عقوبة.

﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾: من التّحاكم إلى غيرك، وعدم الرّضا بحكمك.

﴿ثُمَّ جَاؤُكَ﴾: عطف على «أصابتهم»، أو على «يصدّون». وما بينهما اعتراض.

﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾: للاعتذار. حال من فاعل «جاء».

﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا﴾: وهو التّخفيف عنك.

﴿وَتَوْفِيقًا﴾ (٦٢): بين الخصمين، ولم نرد مخالفتك.

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: قيل.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٦.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٤٢.

وقيل ^(١): جاء أصحاب القتيل طالبين دمه، وقالوا: ما أردنا بالتَّحَاكُم إلى عمر إلا أن يحسن إلى صاحبنا، أو يوفَّق بينه وبين خصمه.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾: من التَّفَاق. فلا يغني عنهم الكتمان والحلف الكاذب من العقاب.

﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾، أي: لا تعاقبهم لمصلحة في استبقائهم.

وفي روضة الكافي ^(٢): علي بن إبراهيم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبي جنادة الحصين بن مخارق بن عبد الرحمن بن ورقاء بن حبشي بن جنادة السلولي صاحب رسول الله ﷺ عن أبي الحسن الأول عايشا في قوله - عز وجل - : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ﴾ (الآية) ^(٣) فقد سبقت عليهم كلمة الشَّقَاء ^(٤) وسبق لهم العذاب. ^(٥) [﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾]. ^(٦)

﴿وَعَظُّهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ﴾: في شأن أنفسهم، أو خاليا بهم. فإنَّ النصيحة في السرَّ أنجع.

﴿قَوْلًا بَلِيغًا﴾ (٦٣): يوغر فيهم، كتخويفهم بالقتل والاستتصال إن ظهر منهم التَّفَاق، والتَّخويف بعذاب الله للمنافقين، والوعد بالتَّوَاب على الإخلاص.

والقول البليغ، هو الذي يطابق مدلوله المقصود.

وقيل ^(٧): الظَّرْف، أي: في أنفسهم، متعلِّق «ب بليغا» على معنى: بليغا في أنفسهم مؤثرا فيها. وفيه ضعف، لأنَّ معمول الصِّفَة لا يتقدم على موصوفها.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: بسبب إذنه في طاعته، وأمر المبعوث إليهم بأن يطيعوه. من لم يرض بحكمه وما نصَّ عليه فهو كافر وإن أظهر الإسلام وتكلَّف أكثر شعائره، لأنَّه عدم رضا بما أمر الله وحكم به.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾: بالتَّفَاق.

﴿جَاؤُكَ﴾: خبر «أنَّ» و «إِذْ» متعلِّق به.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٧.

(٢) الكافي ٨ / ١٨٤، ح ٢١١.

(٣) ذكر في المصدر نفس الآية بدل «الآية».

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الأشقياء.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عليهم.

(٦) من المصدر.

(٧) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٧.

﴿فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾: بالتوبة والإخلاص.

﴿وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾: واعتذروا إليكم، حتى انتصبت لهم شفيعا. وإنما عدل عن الخطاب تفخيما لشأنه، وتبنيها على أنّ حقّ الرسول أن يقبل اعتذار التائب وإن عظم جرمه ويشفع له، ومن منصبه أن يشفع في كبائر الذنوب.

﴿لَوْ جَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾ (٤٤): لعلموه قابلا لتوبتهم، متفضّلا عليهم بالرحمة. وإن كان «وجد» بمعنى: صادف، كان «توّابا» حالا و «رحيما» بدلا منه، أو حالا آخر، أو من الصّميم فيه.

وفي كتاب المناقب ^(١)، لابن شهر آشوب: إسماعيل بن يزيد بإسناده، عن محمد بن عليّ - عليهما السلام - أنه قال: أذنب رجل ذنبا في حياة رسول الله ﷺ فتغيّب حتى وجد الحسن والحسين - عليهما السلام - . في طريق خال. فأخذهما فاحتملهما على عاتقيه ^(٢) وأتى بهما النّبيّ ﷺ . فقال: يا رسول الله إني مستجير بالله وبهما. فضحك رسول الله ﷺ حتى ردّ يده إلى فيه ^(٣). ثمّ قال للرجل: اذهب وأنت طليق ^(٤). وقال للحسن والحسين: قد شفّعكما فيه أي فتیان. فأنزل الله - تعالى - : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾.

وفي الكافي ^(٥): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا دخلت المدينة فاغتسل قبل أن تدخل أو حين تدخلها، ثمّ تأتي قبر النّبيّ ﷺ إلى أن قال عليه السلام : أَللّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾ وإني أتيت نبيّك مستغفرا تائبا من ذنوبي، وإني أتوجه بك إلى الله ربّي وربّك ليغفر لي ذنوبي.

(١) مناقب آل أبي طالب ٣ / ٤٠٠.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عاتقه.

(٣) المصدر: فمه.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فأنت طلبتي.

(٥) الكافي ٤ / ٥٥٠ - ٥٥١، ح ١.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): وقوله ^(٢): ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ﴾ - يا علي - ﴿فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾ هكذا نزلت.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾: أي: فو ربك. و «لا» مزيدة لتأكيد القسم. وقيل ^(٣) «لا» لتظاهر «لا» في قوله: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾: وفيه ضعف. لأنها تزداد في الإثبات أيضاً، كقوله ^(٤): ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾. ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾: فيما اختلف بينهم واختلط. ومنه الشجر، لتداخل أغصانه واختلاطها.

﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ﴾: ضيقاً مما حكمت به. أو من حكمك. أو شكاً من أجله، فإن الشك في ضيق من أمره.

﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ ^(٥): وينقادوا لك بظاهرهم وباطنهم.

وفي أصول الكافي ^(٥): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن زرارة أو بريد، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لقد خاطب الله أمير المؤمنين عليه السلام في كتابه.

قال: قلت: في أي موضع؟

قال: في قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ﴾ وتلا إلى قوله: ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ فيما تعاقدوا عليه: لئن أمات الله محمداً صلوات الله عليه وآله ألا يردوا هذا الأمر في بني هاشم ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ عليهم من القتل والعفو ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾.

علي بن إبراهيم، عن أبيه ^(٦)، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الله بن يحيى الكاهلي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لو أن قوما عبدوا الله وحده

(١) تفسير القمي ١ / ١٤٢.

(٢) يوجد في المصدر بعد «قوله»: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ﴾ فإنه حدثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: ...

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٧.

(٤) البلد ١ / ١.

(٥) الكافي ١ / ٣٩٧، ح ٧.

(٦) نفس المصدر ٢ / ٣٩٨، ح ٦.

لا شريك له، وأقاموا الصَّلَاةَ، وآتوا الزَّكَاةَ، وَحَجَّوْا الْبَيْتَ، وصاموا شهر رمضان، ثمَّ قالوا لشيء صنع الله أو صنعَه النَّبِيُّ ﷺ : ألا صنع خلاف الَّذي صنع، أو وجدوا ذلك في قلوبهم لكانوا بذلك مشركين. ثمَّ تلا هذه الآية (١). ثمَّ قال أبو عبد الله عليه السلام فعليك بالتَّسليم.

عدَّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد البرقي (٢)، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن حماد بن عثمان، عن عبد الله الكاهلي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام وذكر مثله سواء.

وفيه (٣): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن زيد الشحام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: إنَّ عندنا رجلاً يقال له: كليب. فلا يجيء عنكم شيء إلَّا قال: أنا أسلم، فسمَّيناه كليب تسليم. قال: فترحم عليه. ثمَّ قال: أتدرون ما التَّسليم؟ فسكتنا. فقال: هو والله الإخبات. قول الله - عزَّ وجلَّ (٤) - : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَاخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ ..

وفي كتاب التَّوحيد (٥) بإسناده إلى عمرو بن شمر، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام : ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ ..

قال جابر: يا ابن رسول الله، وكيف لا يسأل عَمَّا يفعل؟

قال: لأتَّه لا يفعل إلَّا ما كان من حكمته صواباً. وهو المتكبر الجبار والواحد القهار. فمن وجد في نفسه حرجاً في شيء ممَّا قضى الله فقد كفر. ومن أنكر شيئاً من أفعاله جحد.

وفي كتاب كمال الدِّين وقام النَّعمة (٦) بإسناده إلى محمد بن قيس، عن ثابت التَّمالي، عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام في آخر حديث له :

(١) ذكر في المصدر، بعد هذه العبارة، نفس الآية.

(٢) نفس المصدر ١ / ٣٩٠، ح ٢.

(٣) نفس المصدر ١ / ٣٩٠ - ٣٩١، ح ٣.

(٤) هود / ٢٣.

(٥) التَّوحيد / ٣٩٧، ذيل حديث ١٣.

(٦) كمال الدِّين وقام النَّعمة / ٣٢٣ - ٣٢٤، ضمن حديث ٨.

إنَّ للقائم مَنَّا غيبتين إحداهما أطول من الأخرى. أمَّا الأولى فستة أيَّام أو ستة أشهر أو ستة سنين. وأمَّا الأخرى فيطول أمرها حتَّى يرجع عن هذا الأمر أكثر من يقول به. فلا يثبت عليه إلَّا من قوي يقينه وصحَّت معرفته ولم يجد في نفسه حرجا ممَّا قضينا وسلَّم لنا أهل البيت.

وبهذا الإسناد قال ^(١): قال عليّ بن الحسين - عليهما السَّلام - أنَّه قال ^(٢): إنَّ دين الله - عزَّ وجلَّ - لا يصاب بالعقول النَّاقصة والآراء الباطلة والمقائيس الفاسدة. ولا يصاب إلَّا بالتَّسليم. فمن سلَّم لنا سلم. ومن اقتدى بنا هدي. ومن دان بالقياس ^(٣) والرَّأي هلك. ومن وجد في نفسه شيئًا ممَّا نقوله أو نقضي به حرجا كفر بالَّذي أنزل السَّبع المثاني والقرآن العظيم وهو لا يعلم.

وفي كتاب الاحتجاج ^(٤)، للطَّبرسيّ - رحمه الله - ، عن أمير المؤمنين عليه السلام حديث طويل، وفيه: وليس كلٌّ من أقرَّ - أيضا - من أهل القبلة بالشَّهادتين كان مؤمنا. إنَّ المنافقين كانوا يشهدون أن لا إله إلَّا الله وأنَّ محمدا رسول الله، ويدفعون عهد رسول الله صلَّى الله عليه وآله بما عهد به من دين الله وعزائمه وبراهين نبوَّته إلى وصيِّه، ويضمرون من الكراهية ^(٥) لذاك والنَّقض لما أبرمه منه عند إمكان الأمر لهم فيما قد بيَّنه الله - تعالى - لنبيِّه بقوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ وتلا إلى قوله :

﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾: قيل ^(٦): تعرَّضوا بها للقتل بالجهاد. أو اقتلوا كما قتل بنو إسرائيل.

و «أن» مصدرية. أو مفسرة. لأنَّ كتبنا في معنى: أمرنا.

﴿أَوْ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ خروجهم.

وقرأ أبو عمرو ويعقوب: «أن اقتلوا» بكسر التَّوْن على التَّحريك. و «أو اخرجوا» بضمِّ الواو للاتِّباع، والتَّشبيه بواو الجمع في نحو: ولا تنسوا الفضل.

(١) نفس المصدر / ٣٢٤، ح ٩.

(٢) ليس في المصدر.

(٣) المصدر: «ومن كان يعمل بالقياس» بدل «ومن دان بالقياس».

(٤) الاحتجاج ١ / ٣٦٩.

(٥) المصدر: الكراهة.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٧.

وقرأ نافع وحمزة، بكسرها، على الأصل. والباقون، بضمّها، إجراء لهما مجرى الهمزة المتّصلة بالفعل^(١).
﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾: تويخ لهم. والضّمير للمكتوب، المدلول عليه بقوله: «كتبنا». أو لأحد
مصدري الفعلين.

وقرأ ابن عامر، بالنّصب، على الاستثناء. أو على إلّا فعلا قليلا^(٢).
﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾: من مطاوعة الرّسول، وما يقوله طوعا ورغبة.
﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾: في العاجل والآجل.
﴿وَأَشَدُّ تَنْبِيْثًا﴾ (٦٦): لإيمانهم. ونصبه على التّمييز.
قال البيضاوي^(٣): والآية - أيضا - نزلت في شأن المنافق واليهوديّ.
وقيل^(٤) إنّها والتّي قبلها نزلتا في حاطب بن أبي بلتعة، خاصم زبيرا في شراج من الحرّة كانا يسقيان بها
النّخل، فقال - عليه الصّلاة والسّلام - : إسق يا زبير ثمّ أرسل الماء إلى جارك.
فقال حاطب: لأن كان ابن عمّتك.
فقال - عليه الصّلاة والسّلام - : إسق يا زبير ثمّ احبس الماء إلى الجدر واستوف حقك ثمّ أرسله إلى
جارك.

وفي روضة الكافي^(٥): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عليّ بن أسباط، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي
بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام : ﴿لَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ وسلّموا للإمام تسليما ﴿أَوْ
اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ رضا له ما فعلوه إلّا قليلا منهم ولو أنّ أهل الخلاف فعلوا ما يوعظون به لكان
خييرا لهم وأشدّ تنبيها وفي هذه الآية: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾ من أمر الوالي
﴿وَيُسَلِّمُوا﴾ لله الطّاعة ﴿تَسْلِيمًا﴾ ..

وفي أصول الكافي^(٦): أحمد بن مهران، عن عبد العظيم بن بكّار، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال:
هكذا نزلت هذه الآية: «ولو أنّهم فعلوا ما يوعظون به في عليّ عليه السلام لكان خيرا لهم».

(١) نفس المصدر ١ / ٢٢٧ - ٢٢٨.

(٢) ٢ و ٣ و ٤ نفس المصدر ١ / ٢٢٨.

(٥) الكافي ٨ / ١٨٤، ح ٢١٠.

(٦) نفس المصدر ١ / ٤٢٤، ح ٦٠.

علي بن محمد، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن أبي طالب، عن يونس بن بكّار، عن أبيه، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام : و «لو أنّهم فعلوا ما يوعظون به في علي عليه السلام لكان خيرا لهم». **﴿وَإِذَا لَا تَنِينَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾** (٦٧): جواب لسؤال مقدّر، كأنّه قيل ^(١) وما: يكون لهم بعد التّثبيت؟ فقال: وإذا لو ثبتوا لا تيناهم. لأنّ «إذا» جواب وجزاء. والواو للاستئناف. **﴿وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾** (٦٨): يصلون بسلوكه إلى رضوان الله وجنته، كما يقول: **﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾**: الذين في أعلى عليّين.

﴿وَالصّٰدِقِينَ﴾: الذين صدقوا في أقوالهم وأفعالهم. **﴿وَالشّٰهَدَاءِ﴾**: المقتولين في سبيل الله. **﴿وَالصّٰلِحِينَ﴾**: الذين صلحت حالهم، واستقامت طريقتهم. وكلمة «من» مع ما يتبعها بيان «للذين» حال منه، أي: من ضميره. **﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾** (٦٩): فيه معنى التّعجب. «رفيقا» نصب على التّمييز، أو الحال. ولم يجمع. لأنّه يقال للواحد وتجمع، كالصّديق. أو لأنّه أريد به: وحسن كلّ واحد منهم رفيقا. وفي أصول الكافي ^(٢): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن الحسين بن علوان الكلبي، عن علي بن الحزور الغنوي، عن الأصبغ بن نباتة الحنظليّ قال: رأيت أمير المؤمنين عليه السلام افتتح البصرة وركب بغلة رسول الله، ثمّ قال: أيّها النّاس ألا أخبركم بخير الخلق يوم يجمعهم الله؟ فقام إليه أبو أيّوب الأنصاريّ فقال: [بلى] ^(٣) يا أمير المؤمنين، حدّثنا. فإنّك كنت تشهد ونغيب. فقال: إنّ خير خلق الله يوم يجمعهم الله سبعة من ولد عبد المطّلب. لا ينكر فضلهم إلّا كافر ولا يحدّ بهم ^(٤) إلّا جاحد.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٨.

(٢) الكافي ١ / ٤٥٠، ح ٣٤.

(٣) من المصدر.

(٤) المصدر: يحدّ به.

فقام عَمَّار بن ياسر - رحمه الله - فقال: يا أمير المؤمنين، سَمَّهم لنا لنعرفهم (١).

فقال: إنّ خير الخلق يوم يجمعهم الله الرّسل. وإنّ أفضل الرّسل محمّد ﷺ وإنّ أفضل كلّ أمة بعد نبيّها وصيّ نبيّها حتّى يدركه نبيّ. ألا وإنّ أفضل الأوصياء وصيّ محمّد - عليه وآله السّلام. ألا وإنّ أفضل الخلق بعد الأوصياء الشّهداء. ألا وإنّ أفضل الشّهداء حمزة بن عبد المطلب وجعفر بن أبي طالب. له جناحان خضيبان يطير بهما في الجنّة. لم ينحل أحد من هذه الأمة جناحان غيره، شيء كرم الله به محمّدا ﷺ وشرفه. والسّبطان الحسن والحسين - عليهما السّلام - والمهديّ، يجعله الله من شاء ممّا أهل البيت. ثمّ قرأ هذه الآية: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ﴾ - إلى - ﴿حَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ (٢).

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد (٣)، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن أبي الصّباح الكنائيّ، عن أبي جعفر ﷺ قال: أعينونا بالورع. فإنّه من لقي الله - عزّ وجلّ - منكم بالورع كان له عند الله - عزّ وجلّ - فرجا، وإنّ الله - تعالى - يقول: ﴿مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ - وقرأ إلى - ﴿حَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾. فممنّا النّبيّ وممنّا الصّديق والشّهداء والصّالحون.

أبو عليّ الأشعريّ: عن محمّد بن سالم (٤)، عن أحمد بن النّضر الخزّاز، عن جدّه الرّبيع بن سعد قال: قال لي أبو جعفر ﷺ يا ربيع، إنّ الرّجل ليصدق حتّى يكتبه الله صديقا. عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عبد الله، عن خالد القميّ، عن خضر بن عمرو، عن أبي عبد الله ﷺ قال: سمعته يقول: المؤمن مؤمنان: مؤمن وفي الله بشروطه التي اشترطها (٥) عليه، فذلك مع النّبيين والصّديقين والشّهداء والصّالحين وحسن أولئك رفيقا. وذلك ممّن يشفع ولا يشفع له. وذلك ممّن لا تصيبه (٦) أهوال الدّنيا ولا أهوال الآخرة. ومؤمن زلّت به قدم. فذلك كخامة الزّرع كيف

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فلنعرفتهم.

(٢) ذكر في المصدر الآية بطولها.

(٣) نفس المصدر ٢ / ٧٨، ح ١٢.

(٤) نفس المصدر ٢ / ١٠٥، ح ٨.

(٥) المصدر: شرطها.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لا يصيبه.

ما كفأته الرِّيح انكفأ. وذلك ممّن تصيبه (١) أهوال الدُّنيا وأهوال الآخرة ويشفع له وهو على خير. وفي روضة الكافي (٢) بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام: ألم تسمعوا ما ذكر الله من فضل أتباع الأئمة الهداة وهم المؤمنون؟ قال: ﴿أُولَئِكَ﴾ - إلى - ﴿حَسَنٌ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ فهذا وجه من وجوه فضل أتباع الأئمة، فكيف بهم وفضلهم؟!

عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد (٣)، عن محمد بن سليمان [، عن أبيه]، (٤) عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال لأبي بصير: يا أبا محمد، لقد ذكركم الله في كتابه، فقال: ﴿أُولَئِكَ﴾ - إلى - ﴿حَسَنٌ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾. فرسول الله ﷺ في الآية النبيون ونحن في هذا الموضع الصديقون والشهداء وأنتم الصالحون فتسمّوا بالصّلاح كما سمّاكم الله - عزّ وجلّ - والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

[وفي تفسير العياشي (٥): عن عبد الله بن جندب، عن الرضا عليه السلام قال: حقّ على الله (٦) أن يجعل وليّنا رفيقا للتّبيين والصّديقين والشّهداء والصّالحين، وحسن أولئك رفيقا.

وفي كتاب الخصال (٧): عن الحسين بن عليّ - عليهما السّلام - قال: إنّ رسول الله ﷺ أوصى إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام وكان فيما أوصى به أن قال له: يا عليّ، من حفظ من أمّتي أربعين حديثا يطلب بذلك وجه الله - تعالى - والدار الآخرة حشره الله يوم القيامة مع التّبيين والصّديقين والشّهداء والصّالحين وحسن أولئك رفيقا.

فقال عليّ عليه السلام: يا رسول الله ﷺ ما هذه الأحاديث؟ فقال: أن تؤمن بالله وحده لا شريك له، وتعبده ولا تعبد غيره - إلى أن قال

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يصيبه.

(٢) الكافي ٨ / ١٠، ضمن حديث ١.

(٣) نفس المصدر ٨ / ٣٥ - ٣٦، ح ٦، وأوله في ص ٣٣.

(٤) من المصدر.

(٥) تفسير العياشي ١ / ٢٥٦، ح ١٨٩.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٧) الخصال ٢ / ٥٤٣، ح ١٩.

بعد تعدادها صلوات الله عليه وآله - : فهذه أربعون حديثاً، من استقام عليها وحفظها عني عن أمي دخل الجنة برحمة الله، وكان من أفضل الناس وأحبهم إلى الله - تعالى - بعد النبيين والوصيين، حشره الله - تعالى - يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً.

عن محمد بن أبي ليلى ^(١) قال: قال رسول الله ﷺ : الصديقون ثلاثة: علي بن أبي طالب، وحبيب النجار، ومؤمن آل فرعون.

وفي عيون الأخبار: عن الرضا عليه السلام ^(٢) عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - عليهم السلام - قال: قال رسول الله ﷺ : لكل أمة صديق وفاروق. وصديق هذه الأمة وفاروقها علي بن أبي طالب عليه السلام .

[وفي شرح الآيات الباهرة ^(٣) ^(٤) ذكر الشيخ أبو جعفر الطوسي - رحمه الله - في كتابه مصباح الأنوار قال: حدث ^(٥) النبي ﷺ لعمة العباس بمشهد من القرابة والصحابة، روى أنس بن مالك قال: صلى بنا رسول الله ﷺ في بعض الأيام صلاة الفجر، ثم أقبل علينا بوجهه الكريم، فقلت: يا رسول الله، أرايت ^(٦) أن تفسر لنا قوله - تعالى - : ﴿قُلْ لَكُمْ مَعِ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾.

فقال ﷺ : أما النبيون فأنا، وأما الصديقون فأخي علي، وأما الشهداء فعمي حمزة، والصالحون فابنتي فاطمة وأولادها الحسن والحسين.

قال: وكان العباس حاضراً. فوثب وجلس بين يدي رسول الله ﷺ وقال: ألسنا أنا وأنت وعلي وفاطمة والحسن والحسين من نبعة ^(٧) واحدة؟ قال: وما ذاك يا عم؟

(١) نفس المصدر ١ / ١٨٤، ح ٢٥٤.

(٢) عيون الأخبار ٢ / ١٢، ح ٣٠.

(٣) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط / ٥٠ - ٥١.

(٤) من ر.

(٥) المصدر: في حديث.

(٦) المصدر: إن رأيت.

(٧) المصدر: نبعة.

قال: لأتّك تعرّف بعليّ وفاطمة والحسن والحسين دوننا.

فتبسّم النّبي ﷺ وقال: أمّا قولك [يا عمّ] ^(١): «ألسنا من نبعة ^(٢) واحدة» فصدقت، ولكن يا عمّ إنّ الله خلّقني وخلّق عليّا وفاطمة والحسن والحسين قبل أن يخلّق الله ^(٣) آدم، حين لا سماء مبنية ولا أرض مدحية ولا ظلمة ولا نور ولا شمس ولا قمر ولا جنة ولا نار.

فقال العباس: فكيف كان بدء خلقكم يا رسول الله؟

فقال: يا عمّ، لما أراد الله أن يخلّقنا تكلم كلمة خلق منها نورا، ثمّ تكلم كلمة أخرى فخلق منها روحا، ثمّ مزج النّور بالروح فخلّقني وخلّق عليّا وفاطمة والحسن والحسين. فكنا نسبّحه حين لا تسبيح، ونقدّسه حين لا تقديس. فلما أراد الله - تعالى - أن ينشئ الصّنعَة فتق ^(٤) نوري فخلق منه العرش فالعرش من نوري ونوري من نور الله ونوري أفضل من العرش، ثمّ فتق نور أخي عليّ فخلق منه الملائكة. فالملائكة من نور عليّ. ونور عليّ من نور الله. وعليّ أفضل من الملائكة. ثمّ فتق نور ابنتي فاطمة. فخلق منه السّماوات والأرض. فالسّماوات والأرض من نور ابنتي فاطمة. ونور ابنتي فاطمة من نور الله - عزّ وجلّ - . وابنتي فاطمة أفضل من السّماوات والأرض. ثمّ فتق نور ولدي الحسن. وخلق منه الشّمس والقمر فالشّمس والقمر من نور ولدي الحسن. ونور الحسن من نور الله. والحسن أفضل من الشّمس والقمر. ثمّ فتق نور ولدي الحسين. فخلق منه الجنة والحدود العين. فالجنة والحدود العين من نور ولدي الحسين. ونور ولدي الحسين من نور الله. و [ولدي] ^(٥) الحسين أفضل من الجنة والحدود العين. ثمّ أمر الله الظّلمات أن تمرّ على سحائب المنظر ^(٦). فأظلمت السّماوات على الملائكة. فضجّت الملائكة بالتّسبيح والتّقديس. وقالت: إلهنا وسيّدنا منذ خلّقتنا وعرّفتنا هذه الأشباح لم نر بؤسا. فبحقّ

(١) من المصدر.

(٢) المصدر: نبعة.

(٣) ليس في أو المصدر.

(٤) هكذا في المصدر وتفسير البرهان ١ / ٣٩٣، نقلا عن المصدر وفي بعض النسخ. وفي الأصل: شقّ.

(٥) من المصدر. وفي تفسير البرهان هكذا (١ / ٣٩٣)

(٦) المصدر: «سحائب القطر». وفي تفسير البرهان، ١ / ٣٩٣: «أن تمرّ بسحائب الظلم».

هذه الأشباح ^(١) إلا ما كشفت عنا هذه الظلمة. فأخرج الله من نور ابنتي فاطمة ^(٢) قناديل. فعلقها في بطنان العرش. فأزهرت ^(٣) السموات والأرض. ثم أشرقت بنورها. فلأجل ذلك سميت الزهراء. فقالت الملائكة: إلهنا وسيدنا، لمن هذا النور الزاهر ^(٤) الذي قد أشرقت به السموات والأرض؟ فأوحى الله إليها: هذا نور اخترعته من نور جلالي لأمتي فاطمة بنت حبيبي وزوجة وليي وأخ نبيي وأبي حججي على عبادي. أشهدكم ملائكتي أنني قد جعلت ثواب تسبيحكم وتقديسكم لهذه المرأة وشيعتها ومحبيها إلى يوم القيامة.

قال: فلما سمع العباس من رسول الله ﷺ ذلك وثب قائما وقبل بين عيني عليّ عليه السلام وقال: والله يا عليّ، أنت الحجة البالغة لمن آمن بالله واليوم الآخر.

وفي أصول الكافي ^(٥)، عن رجاله، عن إسماعيل بن جابر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام : من سرّه أن يلقى الله وهو مؤمن حقّا فليتولّ الله ورسوله والذين آمنوا وليتبرأ إلى الله من عدوّهم وليسلم إلى ما انتهى إليه من فضلهم. إنّ فضلهم لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا من دون ذلك، ألم تسمعوا ما ذكره الله من فضل أتباع الأئمة الهداة وهم المؤمنون؟ قال - تبارك وتعالى - : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ﴾ - وتلا إلى قوله - : ﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا﴾ وقال: وهذا وجه من وجوه فضل أتباع الأئمة، فكيف بهم وبفضلهم ^(٦)!

[وفي كتاب معاني الأخبار ^(٧): حدّثنا محمد بن القاسم الاسترابادي المفسر قال: حدّثني يوسف بن محمد بن زياد وعليّ بن محمد بن سيّار، عن أبيهما، عن الحسن بن

(١) «لم نر يؤسا. فجق هذه الأشباح» ليس في المصدر وموجود في تفسير البرهان، ١ / ٣٩٣.

(٢) هكذا في النسخ وتفسير البرهان. وفي المصدر: نورا من ابنتي فاطمة.

(٣) ر: فأظهرت.

(٤) هكذا في النسخ وتفسير البرهان. وفي المصدر: النور الأزهر.

(٥) بل في روضة الكافي ٨ / ٨٠، ضمن حديث ١.

(٦) هكذا في أ. وفي المصدر وسائر النسخ: فضلهم.

(٧) معاني الأخبار / ٣٦، صدر حديث ٩.

عليّ بن محمّد بن عليّ بن موسى بن جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب - عليهم السلام - في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾، أي: اهدنا صراط الذين أنعمت عليهم بالتوفيق لدينك وطاعتك، وهم الذين قال الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ ﴿١﴾ حكى هذا بعينه عن أمير المؤمنين عليه السلام .

وفي بصائر الدرجات ^(١): الحسن بن أحمد ^(٢)، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن العباس الحريش ^(٣)، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ لنا [في ليالي الجمعة] ^(٤) لشأنا ^(٥) - وذكر حديثا، وفي آخره قلت - : [والله] ^(٦) ما عندي كثير صلاح.

قال: لا تكذب على الله. فإنّ الله قد سمّاك صالحا حيث يقول: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ ﴿١﴾ يعني: الذين آمنوا بنا وبأمر المؤمنين عليه السلام .

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٧): وأمّا قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾.

قال: النبيّين، رسول الله ﷺ والصّدّيقين، [عليّ]. ^(٨) والشّهداء، الحسن والحسين. والصّالحين، الأئمّة. وحسن أولئك رفيقا، القائم من آل محمّد - صلوات الله عليهم - ^(٩).

ونقل في سبب نزول هذه الآية: أنّ ثوبان مولى رسول الله ﷺ أتاه يوما وقد تغيّر وجهه ونخل جسمه، فسأله عن حاله، فقال: ما بي من وجع، غير أنّي إذا لم أرك اشتقت إليك واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك، ثمّ ذكرت الآخرة فخفت أن لا أراك هناك، لأنّي عرفت أنّك ترفع مع النبيّين، وإن أدخلت الجنّة كنت في

(١) بصائر الدرجات / ١٥٠ - ١٥١، ضمن حديث ٢.

(٢) المصدر: الحسين بن محمّد.

(٣) المصدر: العباس بن حريش.

(٤) من المصدر.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: شأنا.

(٦) من المصدر.

(٧) تفسير القمي ١ / ١٢٢ - ١٢٣.

(٨) من المصدر.

(٩) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى ما للمطيعين من الأجر ومزيد الهداية ومرافقة المنعم عليهم. أو إلى فضل هؤلاء المنعم عليهم ومرتبته.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ (٧٠): جزاء من أطاعه. أو بمقادير الفضل، واستحقاق أهله.

(١) أنوار التنزيل، ١ / ٢٢٩.

(٢) تفسير فرات / ٣٥ - ٣٦.

(٣) ليس في المصدر.

(٤) من المصدر.

(٥) المصدر : لها.

(٦) المصدر: صفروا.

(٧) المصدر: طرق.

(٨) المصدر: المغافير.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: متنك، الا ترمعيه.

(١٠) من المصدر .

(۱۱) هكذا في النسخ والمصدر. والظاهر: فسكت عنهنّ.

(١٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: امرأة كانت.

(۱۳) المصدر: فعارضت.

الدَّار.

فقال ^(١): أين صفية؟

قالت: لبيك يا أمير المؤمنين.

قال: ألا تكفيني عني هؤلاء الكلبات التي يزعمن أنني قتلت ^(٢) الأحبة. لو قتلت الأحبة لقتلت من في تلك الدار - وأوماً بيده إلى ثلاث حجر في الدار. فضرينا بأيدينا على ^(٣) قوائم السيوف. وضر ^(٤) بنا بأبصارنا إلى الحجر التي أوماً إليها. فو الله ما بقيت في الدار باكية إلا سكنت، ولا قائمة إلا جلست.

قلت: يا أبا القاسم، فمن كان في تلك الثلاث حجر؟

قال: أمّا واحدة فكان فيها مروان بن الحكم جريحاً ومعه شباب قريش جرحى، وأمّا الثانية [فكان] ^(٥) فيها عبد الله بن الزبير ومعه [آل] ^(٦) الزبير جرحى، وأمّا الثالثة فكان فيها رئيس أهل البصرة يدور مع عائشة أين ما دارت.

قلت: يا أبا القاسم، هؤلاء أصحاب القرحة، هلا ملتم ^(٧) عليهم بهذه السيوف.

قال: يا بن أخي، أمير المؤمنين أعلم منك وسعهم أمانه، إنّنا لما هزمنا القوم نادى مناديه: لا يذفف ^(٨) على جريح، ولا يتبع مدبر، ومن ألقى سلاحه فهو آمن سنة يستنّ بها ^(٩) بعد يومكم هذا.

ثم مضى ومضينا معه حتّى انتهينا إلى المعسكر. فقام إليه ناس من أصحاب النبي ﷺ منهم، أبو أيوب الأنصاريّ وقيس بن سعد ^(١٠) وعمّار بن ياسر وزيد بن حارثة وأبو ليلى، فقال: ألا أخبركم بسبعة من أفضل الخلق يوم يجمعهم الله - تعالى - ؟

(١) المصدر: ثم قال.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: قتلنا.

(٣) المصدر: إلى.

(٤) المصدر: فضرينا.

(٥ و ٦) من المصدر.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فلا ملتم.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لا يدفق.

(٩) النسخ: «فهي ابن سنة بسنتين بها» بدل «فهو آمن سنة يستنّ بها». وما أثبتناه في المتن موافق المصدر.

(١٠) هو قيس بن سعد بن عبادة بن ولهم الساعدي. وفي المصدر: «قيس بن سعيد». فهي خطأ. ر. تنقيح المقال ٢ / ٣١، رقم

قال أبو أيوب: بلى ^(١) والله فأخبرنا يا أمير المؤمنين، فإنك كنت تشهد ونغيب.
قال: فإنّ أفضل الخلق يوم يجمعهم الله سبعة من بني عبد المطلب، لا ينكر فضلهم إلّا كافر، ولا يحدد
إلّا جاحد.

قال عمار بن ياسر - رضي الله عنه - : ما اسمهم يا أمير المؤمنين لنعرفهم ^(٢).
قال: إنّ أفضل الخلق يوم يجمع الله الرسل، وإنّ من أفضل الرسل محمداً - عليهم أفضل الصلوة
والسلام - ثمّ إنّ أفضل كلّ أمة بعد نبيّها وصيّ نبيّها حتى يدركه نبيّ، وإنّ أفضل الأوصياء وصيّ محمّد
ﷺ ثمّ إنّ أفضل الناس بعد الأوصياء الشّهداء، وإنّ أفضل الشّهداء جعفر بن أبي طالب ^(٣) - رحمه الله
- ذو جناحين مع الملائكة لم يحلّ بحليته أحد من الآدميين في الجنّة، شيء شرّفه الله به. والسبطان الحسان
سيّدا شباب أهل الجنّة ^(٤) ولادته آباءهما ^(٥) والمهديّ يجعله الله من أحبّ منّا أهل البيت.

ثمّ قال: أبشروا - ثلاثة - ﴿مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ
وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا، ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ ..
وقال: حدّثني الحسن بن عليّ ^(٦) معنعنا، عن أصبغ بن نباتة قال: قال ^(٧) عليّ بن أبي طالب عليه السلام :
إني أريد أن أذكر حديثاً.

قلت ^(٨): فما يمنعك يا أمير المؤمنين أن تذكره؟ فقال: ما قلت هذا إلّا وأنا أريد أن أذكره. ثمّ قال: إذا
جمع الله الأولين والآخرين كان أفضلهم سبعة منّا بني عبد المطلب ،

(١) ليس في المصدر.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فلنعرفهم.

(٣) المصدر: «حمزة بن عبد المطلب وجعفر بن أبي طالب.» ولعله الصواب.

(٤) النسخ والمصدر: الحسين سيدي شباب أهل الجنة.

(٥) كذا في النسخ وفي المصدر: من ولدت آباها.

(٦) هكذا في الأصل ور. وفي نسخة المجلس: «الحسن بن علي بن بزيع.» وفي المصدر: «الحسين بن علي بن بزيع.» ولم نثر على

«بزيع» إلّا «أحمد بن حمزة بن بزيع» و «أحمد بن عميرة بن بزيع». والحديث في نفس المصدر / ٣٥ - ٣٦.

(٧) المصدر: لي.

(٨) المصدر: «فقال عمار بن ياسر فذكره قال: إني أريد أن أذكر حديثاً. قال أبو أيوب الأنصاري: «بدل «قلت».

الأنبياء أكرم (١) الخلق ونبينا أفضل الأنبياء (٢) ﷺ ثم الأوصياء أفضل الأمم (٣) ووصيته أفضل الأوصياء ﷺ ثم الشهداء أفضل الأمم بعد الأوصياء (٤)، وحمزة سيد الشهداء، وجعفر ذو الجناحين يطير مع الملائكة، لم ينحله الله شهيدا قطّ قبله - رحمة الله عليهم أجمعين (٥) - من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ذلك الفضل من الله وكفى بالله علما. ثم (٦) السبطان حسن وحسين (٧). والمهدي - عليهم السلام والتحية والإكرام - جعله (٨) الله ممن يشاء أهل البيت.

وقال: حدثنا محمد بن القاسم بن عبيد (٩) معننا، عن سليمان الديلمي قال: كنت عند عبد الله ﷺ إذ دخل عليه أبو بصير وقد أخذه النفس، فلما أن أخذ مجلسه قال أبو عبد الله ﷺ: يا أبا محمد، ما هذا النفس العالية؟

قال: جعلت فداك يا بن رسول الله، كبرت سني ودقّ عظمي واقترب أجلي، ولست أدري ما أرد عليه من أمر آخرتي.

فقال أبو عبد الله ﷺ يا أبا محمد، وإنك لتقول هذا! قال: وكيف لا أقول هذا؟ فذكر كلاما، ثم قال: يا أبا محمد، لقد ذكركم الله في كتابه المبين [بقوله] (١٠): ﴿قُلْ لَكُمْ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ فرسول الله ﷺ في الآية النبيين، ونحن في هذا الموضع الصديقين والشهداء، وأنتم الصالحون، فسموا بالصلاح كما سماكم الله يا أبا محمد. (١١)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾: فتيقظوا واستعدّوا للأعداء. الحذر والحذر، كالإثر والأثر.

(١) المصدر: أكرم الخلق على الله.

(٢) المصدر: أكرم الأنبياء.

(٣) المصدر: أفضل الأمم بعد الأنبياء.

(٤) المصدر: بعد الأنبياء والأوصياء.

(٥) المصدر: «وإنما ذلك شيء أكرم الله به وجه محمد - صلى الله عليه وآله. ثم قال: أولئك مع الذين أنعم الله عليهم» بدل «رحمة الله عليهم أجمعين».

(٦) المصدر: و.

(٧) النسخ والمصدر: حسنا وحسينا.

(٨) هكذا في المصدر. وفي النسخ: جعلهم.

(٩) نفس المصدر / ٣٦.

(١٠) من المصدر.

(١١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

وقيل ^(١): ما يحذر به، كالخزم والسلاح.

ويؤيده ما رواه في مجمع البيان ^(٢): عن أبي جعفر عليه السلام أن: معناه: خذوا أسلحتكم.

﴿فَانْفِرُوا﴾: فاخرجوا إلى الجهاد.

﴿ثَبَاتٍ﴾: جماعات متفرقة. جمع، ثبة. من ثبت على فلان، إذا ذكرت متفرق محاسنه. ويجمع - أيضا

- على ثبين، جبرا لما حذف من عجزه.

﴿أَوْ انْفِرُوا جَمِيعاً﴾ (٧١): مجتمعين كوكبة واحدة.

وروي في مجمع البيان ^(٣): عن أبي جعفر عليه السلام : أن المراد بالثبات، السرايا. وبالجميع، العسكر.

والآية وإن نزلت في الحرب، لكن يقتضي إطلاق لفظها وجوب المبادرة إلى الخيرات كلّها كيف ما أمكن

قبل الفوات.

﴿وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾: الخطاب لعسكر رسول الله صلّى الله عليه وآله المؤمنين منهم والمنافقين. والمبطئون

منافقوهم، تناقلوا وتحلفوا عن الجهاد. من بطأ، بمعنى: أبطأ. وهو لازم. أو تبطوا غيرهم، كما تبط ابن أبي

ناسا يوم أحد. من بطأ منقولا من بطؤ، كثقل من ثقل.

واللّام الأولى للابتداء، دخلت على اسم «إِنَّ» للفصل. والثانية جواب قسم محذوف. والقسم بجوابه

صلة «من» والراجع إليه ما استكنّ في «ليبطنن» والتقدير: وإنّ منكم لمن أقسم بالله ليبطنن.

﴿فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ﴾: كقتل وهزيمة.

﴿قَالَ﴾، أي: المبطل.

﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً﴾ (٧٢): حاضرا، فيصيني ما أصابهم.

وفي مجمع البيان ^(٤): عن الصادق عليه السلام : لو أنّ أهل السماء والأرض قالوا: قد أنعم الله علينا إذ لم نكن

مع رسول الله صلّى الله عليه وآله لكانوا بذلك

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٩.

(٢) مجمع البيان ٢ / ٧٣.

(٣) نفس المصدر ٢ / ٧٣.

(٤) مجمع البيان ٢ / ٧٤.

كفاراً مشركين.

وفي تفسير علي بن إبراهيم والعياشي^(١): عن الصادق عليه السلام: لو قال هذه الكلمة أهل الشرق والغرب لكانوا بها خارجين من الإيمان، ولكن الله ستمهم مؤمنين بإقرارهم.

وفي رواية^(٢): ستمهم مؤمنين، وليسوا هم بمؤمنين ولا كرامة.

﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فُضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ كفتح وغنيمة.

﴿لَيَقُولَنَّ﴾: أكدته تنبيها على فرط تحسره.

وقرئ، بضم اللام، إعادة للضمير على المعنى^(٣).

﴿كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ﴾:

وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم ورويس عن يعقوب، بالتاء، لتأنيث لفظ المودة^(٤).

﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾: اعتراض بين الفعل ومفعوله، وهو ﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً﴾

(٧٣): تنبيه على ضعف عقيدتهم، وأن قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه، وإنما يريد أن يكون معكم لمجرد المال. أو حال عن الضمير في «ليقولن»، أي: حال كونهم لا مودة بينه وبينكم، بناء على أنه إنما يريد أن يكون معكم لمجرد المال. أو داخل في المقول، أي: يقول المبطل لمن يثبته من المنافقين وضعفة المسلمين تضرباً وحسداً: كأن لم يكن بينكم وبين محمد عليه السلام مودة حيث لم يستعن بكم فتفوزوا بما فاز ﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ﴾. والقول باتصاله بالجملة الأولى ضعيف، إذ لا يفصل أبعاض الجملة بما لا يتعلق بها لفظاً ومعنى.

و «كأن» مخففة، واسمها ضمير الشأن المحذوف. والمنادى في «يا ليتني» محذوف، أي: يا قوم. وقيل: «يا» للتنبيه على الاتساع. «فأفوز» نصب على جواب التمني. وقرئ، على تقدير: فأنا أفوز في ذلك الوقت. أو العطف على «كنت».

(١) تفسير القمي ١ / ١٤٣ + تفسير العياشي ١ / ٢٥٧، ح ١٩١.

(٢) تفسير العياشي ١ / ٢٥٧، ح ١٩١.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٢٩.

(٤) نفس المصدر والموضع.

﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾، أي: يبيعونها.

﴿بِالْآخِرَةِ﴾، يعني: إن بطأ هؤلاء عن القتال فليقاتل المخلصون الباذلون أنفسهم في طلب الآخرة. أو فليقاتل الذين يشترونها ويختارونها على الآخرة، وهم المبطلون.

والمقصود، حثهم على ترك ما حكى عنهم.

﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٧٤): وعد له الأجر العظيم غلب أو غلب، ترغيباً في القتال، وتكديماً لقولهم (١): ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾. وإنما قال: ﴿فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ﴾ تنبيهاً على أنّ المجاهد ينبغي أن يثبت في المعركة حتى يعزّ نفسه بالشهادة أو الدين بالظفر والغلبة، وأن لا يكون قصده بالذات إلى القتل، بل إعلاء الحق وإعزاز الدين.

وفي كتاب الخصال (٢): عن جعفر بن محمد، عن أبيه - عليهما السلام - أن النبي ﷺ قال: فوق كلّ برّ برّ حتى يقتل الرجل في سبيل الله، فإذا قتل في سبيل الله ليس فوقه برّ.

[عن أبي جعفر عليه السلام (٣) قال: كلّ ذنب يكفره القتل في سبيل الله إلّا الدين لا كفّارة له، إلّا أداءه، أو يقضي صاحبه، أو يعفو الذي له عليه الحقّ]. (٤)

وعن الصادق عليه السلام (٥): من قتل في سبيل الله لم يعرفه الله شيئاً من سيئاته.

وعن النبي ﷺ (٦): للشّهد سبع خصال من الله: أول قطرة من دمه، مغفور له كلّ ذنب. والثانية، يقع رأسه في حجر زوجته من الحور العين وتمسحان الغبار عن وجهه، تقولان: مرحبا بك، ويقول هو مثل ذلك لهما، والثالثة، يكسى من كسوة الجنة. والرابعة، يتدر خزنة الجنة بكلّ ريح طيبة، أيهم يأخذه منه، والخامسة، أن يرى منزله. والسادسة، يقال لروحه: اسرحي (٧) في الجنة حيث شئت. والسابعة، أن ينظر

(١) النساء / ٧٢.

(٢) الخصال ١ / ٩، ح ٣١.

(٣) نفس المصدر / ١٢، ح ٤٢.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) الكافي ٥ / ٥٤، ح ٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٦ / ١٢١ - ١٢٢، ح ٣.

(٧) المصدر والنسخ: اسرح.

في وجه الله، وإثما الراحة لكل نبي وشهيد.

﴿وَمَا لَكُمْ﴾: مبتدأ وخبر.

﴿لَا تُقَاتِلُون فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: حال. والعامل فيها، ما في الظرف عن معنى الفعل.

﴿وَالْمُسْتَضْعِفِينَ﴾: عطف على اسم «الله»، أي: وفي سبيل المستضعفين.

وهو تخليصهم من الأسر وصونهم عن العدو. أو على «السبيل» بحذف المضاف، أي: وفي خلاص المستضعفين.

ويحتمل النصب على الاختصاص، فإن «سبيل الله» يعم أبواب الخير، وتخليص ضعفة المسلمين من أيدي الكفار أعظمها وأخصها.

﴿مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾: بيان «للمستضعفين» وهم المسلمون الذين بقوا بمكة لصدّ المشركين، أو لضعفهم عن الهجرة مبتدلين. وإثما ذكر «الولدان» مبالغة في الحث، وتنبيهها على تناهي ظلم المشركين، بحيث بلغ أذاهم الصبيان، وأنّ دعوتهم أجيبَت بسبب مشاركتهم في الدّعاء، حتّى يشاركوا في استنزال الرحمة واستدفاع البليّة.

وفي الكشّاف^(١): أنّ المراد به، العبيد والإماء. وهو جمع وليد.

﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ (٧٥): فاستجاب الله دعاءهم بأن يسّر لبعضهم الخروج إلى المدينة، وجعل لمن بقي منهم

خير وليّ وناصر بفتح مكة على نبيّه - صلى الله عليه وآله وسلّم - فتولّاهم ونصرهم.

قيل: ثمّ استعمل عليهم عتاب بن أسيد، فحماهم ونصرهم حتّى صاروا أعزّة أهلها.

و «القرية» مكة. و «الظالم» صفتها. وتذكيرها لتذكير ما أسند إليه، لأنّ اسم الفاعل أو المفعول إذا

جرى على غير من هو له، كان كالفعل يذكّر ويؤنث على حسب ما عمل فيه.

في روضة الكافي^(٢): ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، عن سعيد

(١) الكشاف ١ / ٥٣٤ ويوجد أيضا في أنوار التنزيل ١ / ٢٣٠.

(٢) الكافي ٨ / ٣٤٠، ح ٥٣٦.

بن المسيّب، عن عليّ بن الحسين - عليهما السّلام - قال - في حديث طويل - : وقد كانت خديجة - عليهما السّلام - ماتت قبل الهجرة بسنة، ومات أبو طالب عليه السلام بعد موت خديجة بسنة، فلمّا فقدهما رسول الله صلّى الله عليه وآله سئم المقام بمكة ودخله حزن شديد وأشفق على نفسه من كفّار قريش، فشكى إلى جبرئيل ذلك، فأوحى الله - عزّ وجلّ - إليه: أن اخرج من القرية الظّالم أهلها وهاجر إلى المدينة، فليس لك اليوم بمكة ناصر، وانصب للمشركين حرباً. فعند ذلك توجه رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى المدينة.

وفي تفسير العياشي ^(١): عن حمran عن أبي جعفر عليه السلام أنّه تلا: ﴿الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ - إلى - ﴿نَصِيرًا﴾ وقال: نحن أولئك. وعن سماعة ^(٢)، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، أي: فيما يصلون به إلى الله.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾: فيما يبلغ بهم إلى الشيطان.

﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾: لمّا ذكر مقصد الفريقين، أمر أولياءه أن يقاتلوا أولياء الشيطان. ثمّ شجّعهم بقوله: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ (٧٦)، أي: أنّ كيده للمؤمنين - بالإضافة إلى كيد الله للكافرين - ضعيف لا يؤبه به، فلا تخافوا أولياءه، فإنّ اعتمادهم على أضعف شيء وأوهنه، واعتمادكم على أقوى شيء وأحكمه.

وفي أصول الكافي ^(٣): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه عمّن ذكره، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إذا سمعتم العلم فاستعملوه ولتسع قلوبكم. فإنّ العلم إذا كثّر في قلب رجل لا يحتمله قدر الشيطان عليه. فإذا خاصمكم الشيطان فأقبلوا عليه بما تعرفون.

(١) تفسير العياشي ١ / ٢٥٧، ح ١٩٣.

(٢) نفس المصدر والموضع، ح ١٩٤.

(٣) الكافي ١ / ٤٥، ح ٧.

فإن كيد الشيطان كان ضعيفا.

فقلت: وما الذي نعرفه؟

قال: خاصموه بما ظهر لكم من قدرة الله - عز وجل - .

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾: عن القتال.

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾: واشتغلوا بما أمرتم به منهما.

قيل ^(١): وذلك حين كانوا بمكة، وكانوا يتمنون أن يؤذن لهم في ذلك.

وفي مجمع البيان ^(٢): المروي عن أئمتنا - عليهم السلام - : أنَّ هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي

سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾.

وفي أصول الكافي ^(٣): علي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعا، عن

ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن عبد الله بن علي الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في هذه

الآية: كفوا ألسنتكم.

فعلى هذه الرواية، تكون الآية في من لا يصلح له القتال. ويكون المراد بكف الأيدي، كف الألسن

عما يوجب القتال. ولم تكن الآية منسوخة. والجمع بينها وبين الرواية الأولى، أنها منسوخة ببعض معانيها،

محكمة ببعض آخر.

وفي روضة الكافي ^(٤): علي بن محمد، عن علي بن العباس، عن الحسن بن عبد الرحمن، عن منصور،

عن حريز، عن عبد الله، عن الفضيل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: يا فضيل، أما ترضون أن تقيموا الصلاة

وتؤتوا الزكاة وتكفوا ألسنتكم وتدخلوا الجنة؟ ثم قرأ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا

الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ أنتم والله أهل هذه الآية.

[يحيى الحلبي، عن ابن مسكان ^(٥)، عن مالك الجهني قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا مالك، أما

ترضون أن تقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتكفوا ألسنتكم وتدخلوا الجنة؟] ^(٦).

﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾ :

(١) مجمع البيان ٢ / ٧٧.

(٢) نفس المصدر ١ / ٢٨٥.

(٣) الكافي ٢ / ١١٤، ح ٨.

(٤) نفس المصدر ٨ / ٢٨٩، ح ٤٣٤.

(٥) نفس المصدر ٨ / ١٤٦، ح ١٢٢.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

يخشون الكفار أن يقتلوهم، كما يخشون الله أن ينزل عليهم بأسه.

و «إذا» للمفاجأة جواب «لما».

و «فريق» مبتدأ، «منهم» صفته، و «يخشون» خبره.

و «كخشية الله» من إضافة المصدر إلى المفعول، وقع موقع المصدر، أو الحال، من فاعل «يخشون» على معنى: يخشون الناس مثل أهل خشية الله منه.

﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾: عطف عليه، إن جعلته حالا. وإن جعلته مصدرا، فلا.

لأن أفعال التفضيل إذا نصب ما بعده لم يكن من جنسه، بل هو معطوف على اسم الله، أي: وكخشية الله أو كخشية أشد خشية منه، على الفرض. اللهم إلا أن نجعل الخشية ذات خشية، كقولهم: جدّ جدّه. على معنى: يخشون الناس خشية مثل خشية الله، أو خشية أشد خشية من خشية الله.

﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كُتِبَ عَلَيْنَا الْقِتَالُ لَوْ لَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ :

استراحة في مدة الكف عن القتال، حذرا عن الموت. ويحتمل أنهم ما تفوهوا به، ولكن قالوه في أنفسهم، فحكى الله عنهم.

وفي تفسير العياشي ^(١) [، عنه: ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ قال: نزلت في الحسن بن علي، أمره الله بالكف. ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ قال: نزلت في الحسين بن علي، كتب الله عليه وعلى أهل الأرض أن يقاتلوا معه.

علي بن أسباط ^(٢) يرفعه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لو قاتل معه أهل الأرض، لقتلوا كلهم. ^(٣) [عن إدريس مولى لعبد الله بن جعفر ^(٤)، عن أبي عبد الله عليه السلام في تفسير هذه الآية: ﴿الْم تَر إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ مع] ^(٥) الحسن. ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ... فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ مع الحسين عليه السلام ﴿قَالُوا رَبَّنَا لِمَ كُتِبَ عَلَيْنَا الْقِتَالُ لَوْ لَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ إلى خروج القائم عليه السلام فإنّ معه

(١) تفسير العياشي ١ / ٢٥٨، ح ١٩٨ - وفيه: «وفي رواية الحسن بن زياد العطار عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله» بدل «عنه».

(٢) نفس المصدر والموضع، ح ١٩٩.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) نفس المصدر ١ / ٢٥٧ - ٢٥٨، ح ١٩٥.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في ر.

النَّصْر وَالظَّفَر.

[وفي روضة الكافي^(١): مُحَمَّد بن يحيى، عن أحمد بن مُحَمَّد، عن مُحَمَّد بن سنان، عن أبي الصَّبَّاح بن عبد الحميد، عن مُحَمَّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: والله، للذي صنعه الحسن بن عليّ - عليهما السلام - كان خيرا لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس، والله لقد نزلت هذه الآية: ﴿الْم تَر إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُوا أَيَّدِيكُمْ وَاقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ إنما هي طاعة الإمام، وطلبوا القتال ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ مع الحسين عليه السلام ﴿قَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْ لَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ نجب دعوتك وتبّع الرّسل أرادوا تأخير ذلك إلى القائم عليه السلام].^(٢)

قال الله - تعالى - ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾: سريع التّقصّي.
﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ (٧٧)، أي: ولا تنقصون أدنى شيء من ثوابكم، فلا ترغبوا عنه. أو من آجالكم المقدّرة. و «الفتيل» جبل دقيق من ليف. والسّمة التي في شقّ النّواة. وما فتلته بين أصابعك من الوسخ. يكتّى به عن القليل، كقولهم: وما أغنى عنك فتيلًا. وقرأ ابن كثير والكسائي، بالياء، لتقدّم الغيبة^(٣).

﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ﴾ :

وقرئ، بالرفع، على حذف الفاء. أو على أنّه كلام مبتدأ. و «أينما» متّصل بلا تظلمون^(٤).
﴿وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾: في قصور، أو حصون مرتفعة.
و «البروج» في الأصل، بيوت على أطراف القصر. من تبرّجت المرأة، إذا ظهرت.
وقرئ: مشيّدة. بصيغة اسم الفاعل، وصفا لها بوصف فاعلها، كقولهم: قصيدة شاعرة ومشيّدة. من شاد القصر، إذا رفعه^(٥).

﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾: نعمة، كخصب.

(١) الكافي ٨ / ٣٣٠، ح ٥٠٦.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٣١.

(٤) نفس المصدر والموضع.

(٥) نفس المصدر والموضع.

﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ نُسَبِّهِمْ سَبِيَّةً﴾، أي: بليّة، كقحط.

﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾: يَطَيَّرُوا بك. ويقولون: إن هي إلا بشؤمك، كما قالت اليهود حين دخل

محمد ﷺ المدينة: نقصت ثمارها وغلت أسعارها.

﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾: يبسط ويقبض، حسب إرادته.

﴿فَمَا لَهُمْ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ (٧٨): يوعظون به، وهو القرآن. فإنهم لو فهموه

وتدبروا معانيه لعلموا أنّ الكلّ من الله. أو حديثا ما، كبهائم لا إفهام لها. أو حادثا من صروف الزّمان، فيتفكروا فيها، فيعلموا أنّه الباسط والقابض.

﴿مَا أَصَابَكَ﴾: يا إنسان: ﴿مِنْ حَسَنَةٍ﴾: من نعمة.

﴿فَمِنْ اللَّهِ﴾: تفضّلا، فإنّ كلّ ما يفعله الإنسان من عبادة فلا يكفى صغرى نعمة من أيّديه.

﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾: من بليّة.

﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾: لأنّها السّبب فيها، لاستجلابها بالمعاصي. وهو لا ينافي قوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾

فإنّ الكلّ منه إيجادا وإيصالا، غير أنّ الحسنة إحسان وامتنان، والسيئة مجازاة وانتقام. قال الله: ﴿مَا

أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ .. (١)

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم (٢): عن الصادقين - عليهم السّلام - أنّهم قالوا :

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) الحديث هنا فيه اختلاف كثير وفي المصدر موجود هكذا (ر. تفسير القمي ١ / ١٤٤): عن الصادقين - عليهم السّلام - أنّهم قالوا: الحسنات في كتاب الله على وجهين والسيئات على وجهين. فمن الحسنات التي ذكرها الله الصحة والسلامة والأمن والسعة والرزق. وقد سمّاها الله الحسنات: ﴿وَإِنْ نُسَبِّهِمْ سَبِيَّةً﴾ يعني بالسيئة هاهنا المرض والخوف والجوع والشدة يطَيَّرُوا بموسى ومن معه، أي: يتشاءموا به. والوجه الثاني من الحسنات يعني به أفعال العباد وهو قوله [الأنعام / ١٦٠]: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ ومثله كثير وكذلك السيئات على وجهين. فمن السيئات الخوف والجوع والشدة وهو ما ذكرناه في قوله [الأعراف / ١٣١]: ﴿وَإِنْ نُسَبِّهِمْ سَبِيَّةً يَطَيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ وعقوبات الذنوب فقد سمّاها الله السيئات. والوجه الثاني من السيئات يعني بها أفعال العباد التي يعاقبون عليها فهو قوله [النمل / ٩٠]: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾.

الحسنات في كتاب الله على وجهين: أحدهما الصّحة والسّلامة والأمن والسّعة في الرّزق في الآخرة والأفعال، كما قال (١): ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾. وكذلك السيّئات. فمنها الخوف والمرض والشّدّة. ومنها الأفعال التي يعاقبون عليها.

وفي كتاب التّوحيد (٢)، بإسناده إلى زرارة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كما أنّ بادي النّعم من الله - عزّ وجلّ - وقد نخلكموه، فكذلك الشّرّ من أنفسكم وإن جرى به قدره.

وفي أصول الكافي (٣): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: قال أبو الحسن الرضا عليه السلام: قال الله: يا بن آدم، بمشيئتي كنت أنت الذي تشاء لنفسك ما تشاء، وبقوّتي أدّيت فرائضي، وبنعمتي قويت على معصيتي، جعلتك سميعاً بصيراً قوياً، ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيّئة فمن نفسك. وذاك أيّ أولى بحسناتك منك وأنت أولى بسيّئاتك منّي. وذاك أيّ لا أسأل عمّا أفعل وهم يسألون.

وفي كتاب علل الشّرائع (٤)، بإسناده إلى ربعي بن عبد الله بن الجارود، عمّن ذكره، عن عليّ بن الحسين - صلوات الله عليه وآبائه - قال: إنّ الله - عزّ وجلّ - خلق النّبيين من طينة عليّين وأبدانهم، وخلق قلوب المؤمنين من تلك الطّينة، وخلق أبدانهم من دون ذلك، وخلق الكافرين من طينة سجّين وقلوبهم وأبدانهم، فخلط بين الطّينتين.

فمن هذا يلد المؤمن الكافر ويلد الكافر المؤمن. ومن هاهنا يصيب المؤمن السيّئة ويصيب الكافر الحسنة. فقلوب المؤمنين تحنّ إلى ما خلقوا منه. وقلوب الكافرين تحنّ إلى ما خلقوا منه.

﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾: حال، قصد بها التّأكيد إن علّق الجارّ بالفعل، والتّعميم إن علّق بها، أي: رسولا للنّاس جميعاً. ويجوز نصبه على المصدر.

﴿وَكَفَى بِاللّهِ شَهِيدًا﴾ (٧٩): على رسالتك بنصب المعجزات. فما ينبغي لأحد أن يخرج من طاعتك. ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾: لأنّه في الحقيقة مبلّغ، والأمر والتّأهي هو

(١) الأنعام / ١٦٠.

(٢) التوحيد / ٣٦٨، ح ٦.

(٣) الكافي / ١، ١٥٩، ح ١٢.

(٤) علل الشّرائع / ١، ٨٢، ح ١.

الله.

نقل أنه عليه السلام قال (١): من أحبني فقد أحب الله، ومن أطاعني فقد أطاع الله. فقال المنافقون: لقد قارف الشرك وهو ينهى عنه، ما يريد إلا أن نتخذه رباً كما اتخذت النصارى عيسى. فنزلت.

وفي أصول الكافي (٢): محمد بن يحيى، عن أحمد بن زاهر، عن علي بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد، عن أبي إسحاق النحوي قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فسمعتة يقول: إن الله - عز وجل - أدب نبيه على محبته، فقال (٣): ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾. ثم فوض إليه فقال - عز وجل - ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. وقال - عز وجل - : ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ثم قال: وإن نبي الله فوض إلى علي وائتمنه فسلمتم وجدد الناس. فو الله لنحبكم أن تقولوا إذا قلنا وأن تصمتوا إذا صمتنا. ونحن فيما بينكم وبين الله - عز وجل - ما جعل الله خيراً في خلاف أمرنا.

عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد (٥)، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد (٦)، عن أبي إسحاق قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: ثم ذكر مثله.

علي بن إبراهيم، عن أبيه (٧)، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ذروة الأمر وسنامه ومفتاحه وباب الأشياء ورضاء الرحمن - تبارك وتعالى - الطاعة للإمام بعد معرفته. ثم قال: إن الله - تبارك وتعالى - يقول: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ﴾ - إلى قوله - : ﴿حَفِظَ﴾ ..

علي بن إبراهيم، عن أبيه (٨) وعبد الله بن الصلت (٩) جميعاً، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام مثله. وزاد في آخره :

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٢.

(٢) الكافي ١ / ٢٦٥، ح ١.

(٣) القلم / ٤.

(٤) الحشر / ٧.

(٥) نفس المصدر ١ / ٢٦٥، ح ١.

(٦) ر: عاصم بن عبد الحميد.

(٧) نفس المصدر ١ / ١٨٥، ح ١.

(٨) نفس المصدر ٢ / ١٩، ح ١٥.

(٩) أ: عبد الله بن أبي الصلت.

أما لو أنّ رجلاً قام ليله وصام نهاره وتصدّق بجميع ماله وحجّ جميع دهره ولم يعرف ولاية وليّ الله فيواله ويكون جميع أعماله بدلالته إليه، ما كان له على الله حقّ في ثوابه ولا كان من أهل الإيمان.

وفي روضة الكافي ^(١)، خطبة لأمر المؤمنين عليه السلام، وهي خطبة الوسيلة يقول فيها عليه السلام: ولا مصيبة عظمت ولا رزية جلّت كالمصيبة برسول الله ﷺ. لأنّ الله حسم ^(٢) الإنذار والإعذار وقطع به الاحتجاج والعذر بينه وبين خلقه، وجعله بابه الذي بينه وبين عباده ومهيمنه ^(٣) الذي لا يقبل إلّا به ولا قرينة إليه إلّا بطاعته، وقال في محكم كتابه: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾. فقرن طاعته بطاعته ومعصيته بمعصيته. فكان ذلك دليلاً على ما فوّض إليه وشاهداً له على من اتّبعه وعصاه. ويبيّن ذلك في غير موضع من الكتاب العظيم.

وفي كتاب الاحتجاج ^(٤) للطبرسي - رحمه الله - : عن أمير المؤمنين عليه السلام حديث طويل، وفيه: وأجرى فعل بعض الأشياء على أيدي من اصطفى من أمنائه، فكان فعلهم فعله وأمرهم أمره، كما قال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾.

وفي عيون الأخبار ^(٥)، بإسناده إلى عبد السلام بن صالح الهروي قال: قلت لعليّ بن موسى الرضا عليه السلام: يا بن رسول الله، ما تقول في الحديث الذي يرويه أهل الحديث: أنّ المؤمنين يرون ^(٦) ربّهم ^(٧) من منازلهم في الجنة؟

فقال عليه السلام: يا أبا الصّلت، إنّ الله - تعالى - فضّل نبيّه محمداً ﷺ على جميع خلقه من التّبيين والملائكة، وجعل طاعته طاعته ومبايعته مبايعته ^(٨) وزيارته في الدّنيا والآخرة زيارته. فقال - عزّ وجلّ - : ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾. وقال ^(٩): ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾. وقال

(١) نفس المصدر ٨ / ٢٤، ضمن حديث ٤.

(٢) المصدر: «ختم به». وقيل في هامشه: في بعض النسخ: «حسم»، أي: قطع.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: نهيمته.

(٤) الاحتجاج ١ / ٣٧٤.

(٥) عيون أخبار الرضا ١ / ١١٥، صدر حديث ٣.

(٦) المصدر: يزورون.

(٧) المصدر: في.

(٨) المصدر: متابعتهم متابعتهم.

(٩) الفتح / ١٠.

النَّبِيِّ ﷺ : من زارني في حياتي أو بعد موتي فقد زار الله. ودرجة النبي ﷺ في الجنة أرفع الدرجات، فمن زاره في درجته في الجنة من منزله فقد زار الله
﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾: عن طاعته.

﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ (٨٠): تحفظ عليهم أعمالهم وتحاسبهم عليها، إنما عليك البلاغ وعلينا الحساب. وهو حال من «الكاف».

﴿وَيَقُولُونَ﴾: إذا أمرتهم.

﴿طَاعَةٌ﴾: أمرنا طاعة. أو منا طاعة. وأصلها، النصب على المصدر. والرفع، للدلالة على الثبات.

﴿فَإِذَا بَرِزُوا مِنْ عِنْدِكَ﴾: خرجوا.

﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾: زورت خلاف ما قلت لها. أو ما قالت لك من القبول وضمنان الطاعة.

و «التبَيَّت» إما من البيتوتة، لأنّ الأمور تدبّر بالليل. أو من بيت الشعر أو البيت المبنى، لأنّه يسوّى ويدبّر. وقرأ حمزة وأبو عمرو: «بَيَّتَ طَائِفَةٌ» بالإدغام، لقرئهما في المخرج (١).

﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾: يثبت في صحائفهم، للمجازاة. أو في جملة ما يوحى إليك، لتطلع على أسرارهم. أو في كليهما. ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾: قلل المبالاة بهم. أو تحاف عنهم. ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾: في الأمور كلّها، خصوصا في شأنهم.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (٨١): يكفيك معرّتهم، وينتقم لك منهم.

﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾: يتأملون في معانيه، ويتبصرون ما فيه. وأصل التدبّر، النظر في أدبار الشّيء.

﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ﴾: لو كان كلام البشر كما زعم الكفار.

﴿لَوْ جَدُّوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (٨٢): من تناقض المعنى وتفاوت النظم، وكون بعضه فصيحاً وبعضه ركيكاً، وبعضه معجزاً وبعضه غير معجز، وبعضه مطابقاً للواقع وبعضه غير مطابق، لنقصان القوّة البشريّة. ولعلّ ذكره هاهنا للتنبية، على أنّ اختلاف ما سبق من الأحكام ليس لتناقض في الحكم، بل لاختلاف الأحوال في الحكم

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٢.

والمصالح.

[وفي نهج البلاغة ^(١): قال عليّ: وذكر أنّ الكتاب مصدّق بعضه بعضاً، وأنّه لا اختلاف فيه فقال - سبحانه - : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾]. ^(٢)

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ﴾: ممّا يوجب الأمن، أو الخوف.

﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾: أفضوه.

قيل ^(٣): كان قوم من ضعفة المسلمين إذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله ﷺ أو أخبرهم الرسول بما أوحى إليه من وعد بالظفر أو تخويف من الكفرة، أذاعوا به لعدم جزمهم، وكانت إذاعتهم مفسدة.

وقيل ^(٤): كانوا يسمعون أراجيف المنافقين فيذيعونها، فيعود وبالا على المسلمين.

و «الباء» مزيدة. أو لتضمين الإذاعة، معنى التحدّث.

في أصول الكافي ^(٥): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن محمد

بن عجلان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ الله - عزّ وجلّ - عزّ أقواماً بالإذاعة في قوله - عزّ

وجلّ - : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ فإياكم والإذاعة.

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾: ولو ردّوا ذلك الأمر.

﴿إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾، أي :

الأئمة المعصومين عليه السلام على ما في الجوامع، عن الباقر عليه السلام ^(٦).

﴿لَعَلَّمَهُ﴾: في أيّ وجه يذكره، أو يذكرونه.

﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾: يستخرجون تدبيره بعقلهم، المؤيّد بروح القدس.

وأصل الاستنباط، إخراج التّبّط، وهو الماء يخرج من البئر أوّل ما يحفر.

وفي تفسير العيّاشي ^(٧): عن عبد الله بن جندب، عن الرضا عليه السلام :

(١) نهج البلاغة / ٦١، ضمن خطبة ١٨.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٣.

(٤) نفس المصدر والموضع.

(٥) الكافي ٢ / ٣٦٩، ح ١.

(٦) جوامع الجامع / ٩٢.

(٧) تفسير العيّاشي ١ / ٢٦٠، ذيل حديث ٢٠٦.

يعني: آل محمد، وهم الذين يستنبطون من القرآن ويعرفون الحلال والحرام، وهم حجة الله على خلقه.

عن عبد الله بن عجلان ^(١)، عن أبي جعفر عليه السلام قال: هم الأئمة.

[وفي أصول الكافي ^(٢) بإسناده إلى عبد الحميد بن أبي الدليم: عن أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام: قال الله - عز وجل - : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وقال - عز وجل - : ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ فرد الأمر - أمر الناس - إلى أولي الأمر منهم، الذين أمر بطاعتهم وبالرد إليهم]. ^(٣)

وفي كتاب كمال الدين وقام النعمة ^(٤)، بإسناده إلى محمد بن الفضيل، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام: ومن وضع ولاية الله وأهل استنباط علم الله في غير أهل الصفوة من بيوتات الأنبياء، فقد خالف أمر الله - عز وجل - وجعل الجهال ولاية أمر الله والمتكلفين بغير هدى وزعموا أنهم أهل استنباط علم الله، فكذبوا على الله وزاغوا عن وصية الله وطاعته. فلم يضعوا فضل الله حيث وضعه الله - تبارك وتعالى - فضلو وأضلوا أتباعهم.

فلا يكون لهم يوم القيامة حجة.

[وقال - أيضا ^(٥) - بعد أن قرأ: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ﴾ ^(٦) ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيُؤْثِرُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾. فإن يكفر بها أمّتك فقد وكّلنا] ^(٧) أهل بيتك بالإيمان الذي أرسلناك له ^(٨)، فلا يكفرون بها أبدا، ولا أضيع الإيمان الذي أرسلناك له ^(٩)، وجعلت أهل بيتك بعدك علما على أمّتك [و] ^(١٠) ولاية من بعدك و [أهل] ^(١١) استنباط علمي، الذي ليس فيه كذب

(١) نفس المصدر والموضع، ح ٢٠٥ وقد أسقط الآية.

(٢) الكافي ١ / ٢٩٥، ضمن حديث ٣ وأوله في ص ٢٩٣.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) كمال الدين وقام النعمة ١ / ٢١٨، ح ٢.

(٥) كمال الدين وقام النعمة ١ / ٢١٩، قطعة من نفس الحديث السابق.

(٦) المصدر: أمّتك.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في المصدر.

(٨) و (٩) المصدر: أرسلتك به.

(١٠) و (١١) من المصدر.

ولا إثم ولا زور ^(١) ولا بطر ولا رياء ^(٢).

﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾: بإرسال الرّسل وإنزال الكتب ونصب الأئمة - عليهم السّلام

- .

في الجوامع ^(٣): عنهم - عليهم السّلام - . فضل الله ورحمته، النّبيّ وعليّ - عليهما السّلام - .

وفي تفسير العيّاشي ^(٤): عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السّلام وحران عن أبي عبد الله عليه السّلام قال: فضل الله، رسوله. ورحمته، الأئمة - عليهم السّلام - .

عن محمد بن الفضيل ^(٥)، عن العبد الصّالح عليه السّلام قال: الرّحمة، رسول الله ﷺ والفضل، عليّ بن أبي طالب عليه السّلام .

﴿لَا تَتَّبِعُوا الشَّيْطَانَ﴾: بالكفر والضّلالة.

﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ ^(٨٣): منكم. تفضّل عليه بعقل راجح اهتدى به إلى الحقّ والصّواب، وعصمه عن متابعة الشّيطان. أو إلّا اتّباعا قليلا، على التّدور.

[وفي تفسير العيّاشي ^(٦): عن ابن مسكان، عمّن رواه، عن أبي عبد الله عليه السّلام في قول الله: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَتَّبِعُوا الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ فقال أبو عبد الله عليه السّلام: إنّك لتسأل عن كلام القدر، وما هو من ديني ولا دين آبائي، ولا وجدت أحدا من أهل بيتي يقول به] ^(٧).

﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: إن تتبّطوا، أو تركوك وحدك.

﴿لَا تَكُلْفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾: إلّا فعل نفسك. لا يضرك مخالفتهم وتقاعدهم، فتقدّم إلى الجهاد وإن لم يساعدك أحد، فإنّ الله ناصرك لا الجنود.

وفي أصول الكافي ^(٨)، بإسناده إلى مرّازم: عن أبي عبد الله عليه السّلام قال :

(١) المصدر: لا وزر.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) جوامع الجامع / ٩٢ .

(٤) تفسير العيّاشي ١ / ٢٦٠، ح ٢٠٧.

(٥) نفس المصدر ١ / ٢٦١، ح ٢٠٩.

(٦) نفس المصدر والموضع، ح ٢١٠.

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٨) الكافي ٨ / ٢٧٤ - ٢٧٥، ذيل حديث ٤١٤ وليس في الأصول.

إِنَّ اللَّهَ كَلَّفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَكْلَفْ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ، كَلَّفَهُ أَنْ يُخْرِجَ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ وَحْدَهُ بِنَفْسِهِ إِنْ لَمْ يَجِدْ فِتَّةً تَقَاتِلَ مَعَهُ، وَلَمْ يَكْلَفْ هَذَا أَحَدًا [مِنْ] ^(١) قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ^(٢).

عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرٍ وَعِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ مَرْوَانَ جَمِيعًا، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ مَنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَعْطَى مُحَمَّدًا ﷺ وَعَدَّدَ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، وَفِي آخِرِ الْحَدِيثِ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثُمَّ كَلَّفَ مَا لَمْ يَكْلَفْ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، أَنْزَلَ عَلَيْهِ سَيْفًا مِنَ السَّمَاءِ فِي غَيْرِ غَمْدٍ وَقِيلَ لَهُ: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسُكَ﴾.

ونقل ^(٤): أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ يَوْمَ أَحَدٍ لَمَّا رَجَعَ وَاعِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُوسِمَ بَدْرِ الصَّغْرَى. فَكَرِهَ النَّاسُ وَتَنَاقَلُوا حِينَ بَلَغَ الْمِيعَادَ. فَنَزَلَتْ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا سَبْعُونَ. وَلَوْ لَمْ يَتَّبِعْهُ أَحَدٌ لَخَرَجَ وَحْدَهُ. وقرئ: «لَا تُكَلَّفُ» بِالْجَزْمِ. وَ«لَا تُكَلَّفُ» بِالنُّونِ، عَلَى بِنَاءِ الْفَاعِلِ، أَي: لَا تُكَلَّفُكَ إِلَّا فَعْلُ نَفْسِكَ، لَا أَنَا لَا تُكَلَّفُ أَحَدًا إِلَّا نَفْسُكَ [لِقَوْلِهِ: ^(٥)].

﴿وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: عَلَى الْقِتَالِ، إِذْ مَا عَلَيْكَ فِي شَأْنِهِمْ إِلَّا التَّحْرِيزُ. ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، يَعْنِي: قَرِيشًا. وَقَدْ فَعَلَ، بِأَنْ أَلْقَى فِي قُلُوبِهِمُ الرَّعْبَ حَتَّى رَجَعُوا.

﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا﴾: مِنْ قَرِيشٍ.

﴿وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ ^(٨٤): تَعْذِيبًا. وَهُوَ تَقْرِيعٌ وَتَهْدِيدٌ لِمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ.

[وَفِي تَفْسِيرِ الْعِيَّاشِيِّ ^(٦): عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَوْلُ النَّاسِ لِعَلِيٍّ: إِنْ كَانَ لَهُ حَقٌّ فَمَا مَنَعَهُ أَنْ يَقُومَ بِهِ؟

قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْلَفْ هَذَا إِلَّا إِنْسَانًا ^(٧) وَاحِدًا رَسُولَ اللَّهِ

(١) مِنَ الْمَصْدَرِ.

(٢) ثُمَّ ذَكَرَ فِي الْمَصْدَرِ نَفْسَ الْآيَةِ.

(٣) نَفْسُ الْمَصْدَرِ ٢ / ١٧، ح ١.

(٤) مَجْمَعُ الْبَيَانِ ٢ / ٨٣.

(٥) أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ ١ / ٢٣٣ وَالزِّيَادَةُ مِنَ الْمَصْدَرِ.

(٦) تَفْسِيرُ الْعِيَّاشِيِّ ١ / ٢٦١، ح ٢١١.

(٧) الْمَصْدَرُ: «الْإِنْسَانُ» بَدَلُ «إِلَّا الْإِنْسَانُ».

صلى الله عليه وآله (١) - قال: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ﴾ (٢) ﴿إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. فليس هذا إلا للرسول. (٣) وقال لغيره: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ﴾ فلم يكن يومئذ فئة يعينونه على أمره.

عن الثعالبي (٤)، عن عيص، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله كُلف ما لم يكلف أحد، أن يقاتل في سبيل الله وحده، وقال: ﴿حَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ وقال: إنما كُلفتم اليسير من الأمر، أن تذكروا الله.

عن إبراهيم بن مهزم (٥)، عن أبيه، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن لكل كلبا يتغني (٦) الشر فاجتنبوه يكفكم الله بغيركم (٧)، إن الله يقول: ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنَكُّيًّا﴾ لا تعلمون بالشر (٨). ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً﴾: راعى بها حق مسلم، ورفع بها عنه ضرا أو جلب نفعاً، ابتغاء لوجه الله. ومنها، الدعاء لمسلم.

وفي الجوامع (٩): عن الصادق عليه السلام: من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب، استجيب له، وقال له الملك: ولك مثله. فذلك النصيب.

﴿يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾، أي: ثوابها.

﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً﴾: وهي ما كان خلاف ذلك. ومنها، الدعاء على المؤمن.

﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾: نصيب من وزرها، مساو لها في القدر. و «الكفل» النصيب.

[وفي تفسير علي بن إبراهيم (١٠) قال: يكون كفيل ذلك الظلم الذي يظلم صاحب الشفاعة]. (١١)

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْبِتًا﴾ (٨٥): مقتدرا. من أقات الشيء: قدر

(١) المصدر: إلا رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٢) هكذا في المصدر وفي النسخ: لا يكلف الله.

(٣) هكذا في المصدر وفي النسخ: الرسول.

(٤) نفس المصدر ١ / ٢٦٢، ح ٢١٤.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ٢١٥.

(٦) المصدر: يبغى.

(٧) المصدر: يكفكم الله قوم فاجتنبوا بغيركم.

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٩) جوامع الجامع / ٩٢.

(١٠) تفسير القمي ١ / ١٤٥.

(١١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

عليه. أو شهيدا حافظا. واشتقاقه من القوت، فإنه يقوّي البدن ويحفظه.

وفي كتاب الخصال ^(١): عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عن عليّ - عليهم السلام - قال: قال رسول الله ﷺ: من أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو دلّ على خير أو أشار به، فهو شريك. ومن أمر بسوء أو دلّ عليه أو أشار به، فهو شريك.

وفي الكافي ^(٢): عن السّجاد عليه السلام أنّ الملائكة إذا سمعوا المؤمن يدعو لأخيه بظهر الغيب ويذكره بخير، قالوا: نعم الأخ أنت لأخيك، تدعو له بالخير وهو غائب عنك وتذكره بخير، قد أعطاك الله - تعالى - مثلي ما سألت له، وأثنى عليك مثلي ما أثنت عليه، ولك الفضل عليه. وإذا سمعوه يذكر أخاه بسوء ويدعو عليه، قالوا: بئس الأخ أنت لأخيك، كفّ أيّها المستر على ذنوبه وعورته، وأربع على نفسك، وأحمد الله الذي ستر عليك، واعلم أنّ الله أعلم بعبده منك.

﴿وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها﴾: التّحيّة في الأصل، مصدر حيّاك الله، على الإخبار من الحياة، ثمّ استعمل للحكم والدّعاء بذلك. ثمّ قيل ^(٣) لكلّ دعاء، فغلب في السّلام.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٤) قال: السّلام وغيره من البرّ.

وفي مجمع البيان ^(٥): وذكر عليّ بن إبراهيم في تفسيره، عن الصادق عليه السلام: أنّ المراد بالتّحيّة في قوله: ﴿وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِتَحِيَّةٍ﴾ السّلام وغيره من البرّ والإحسان.

وفي كتاب المناقب ^(٦) لابن شهر آشوب: جاءت جارية للحسن عليه السلام بطاق ريحان، فقال لها: أنت حرّة لوجه الله. فقيل له في ذلك.

فقال: أدبنا الله - تعالى - وقال: ﴿وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِتَحِيَّةٍ﴾. (الآية) وكان أحسن منها إعتاقها وفي أصول الكافي ^(٧): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن التّوفليّ، عن السّكويّ،

(١) الخصال / ١٣٨، ح ١٥٦.

(٢) الكافي / ٢ / ٥٠٨، ح ٧.

(٣) أنوار التنزيل / ١ / ٢٣٤.

(٤) تفسير القمي / ١ / ١٤٥.

(٥) مجمع البيان / ٢ / ٨٥.

(٦) مناقب آل أبي طالب / ٤ / ١٨.

(٧) الكافي / ٢ / ٦٤٤، ح ١.

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ : السلام تطوع، والرد فريضة.

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى ^(١)، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا سلم من القوم واحد أجراً عنهم، وإذا ردّ واحد أجراً عنهم.

علي بن إبراهيم، عن صالح بن السندي ^(٢)، عن جعفر بن بشير، عن عنبسة بن مصعب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: القليل يبدؤون الكثير بالسلام، والزكّاب يبدأ الماشي، وأصحاب البغال يبدؤون أصحاب الحمير، وأصحاب الخيل يبدؤون أصحاب البغال.

[محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن علي بن رثاب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ من تمام التّحيّة للمقيم المصافحة، ومن تمام التّسليم للمسافر المعانقة] ^(٣).

وفي رواية ^(٤): يسلم الصّغير على الكبير والمارّ على القاعد وفي أخرى ^(٥): وإذا لقيت جماعة جماعة سلّم الأقلّ على الأكثر، وإذا لقي واحد جماعة سلّم الواحد على الجماعة.

وعنه عليه السلام ^(٦): من التّواضع أن تسلم على من لقيت.

وقال ^(٨): البخيل من بخل بالسلام.

وعنه ^(٩) وعن النّبي ﷺ : أولى الناس بالله ورسوله من بدأ بالسلام.

وعن الباقر عليه السلام ^(١٠) إنّ الله يحبّ إفشاء السلام.

وعن الصادق عليه السلام ^(١١): ثلاثة يردّ عليهم ردّ الجماعة وإن كان واحداً :

(١) نفس المصدر ٢ / ٤٤٧، ح ٣.

(٢) نفس المصدر ٢ / ٤٤٦، ح ٢.

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ١٤.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ١.

(٦) نفس المصدر ٢ / ٤٤٧، ح ٣.

(٧) نفس المصدر ٢ / ٤٤٦، ح ١٢.

(٨) نفس المصدر ٢ / ٤٤٥، ح ٦.

(٩) نفس المصدر والموضع، ح ٧.

(١٠) نفس المصدر والموضع، ح ٥.

(١١) نفس المصدر والموضع، ح ١٠.

عند العطاس يقال: «يرحمكم الله». وإن لم يكن معه غيره. والرجل يسلم على الرجل فيقول: «السّلام عليكم». والرجل يدعو للرجل فيقول: «عافاكم الله». وإن كان واحدا فإنّ معه غيره.

وفي عيون الأخبار، ^(١) بإسناده إلى فضل بن كثير، عن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام قال: من لقي فقيرا مسلما فسلم عليه خلاف سلامه على الغني، لقي الله - عزّ وجلّ - يوم القيامة وهو عليه غضبان. وفي كتاب الخصال ^(٢)، فيما علّم أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه: إذا عطس أحدكم [فشتمّوه] ^(٣) قولوا: «يرحمكم الله». و [هو] ^(٤) يقول ^(٥) هو: «يغفر الله لكم ويرحمكم». قال الله: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ﴾ (الآية).

وفي أصول الكافي ^(٦): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان، عن الحسن بن المنذر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من قال: «السّلام عليكم»، فهي عشر حسنات. ومن قال: «السّلام عليكم ورحمة الله»، فهي عشرون حسنة. ومن قال: «السّلام عليكم ورحمة الله وبركاته»، فهي ثلاثون حسنة.

أحمد بن محمد، عن ابن محبوب ^(٧)، عن جميل، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر عليه السلام قال: مرّ أمير المؤمنين عليه السلام بقوم فسلم عليهم. فقالوا: عليك السّلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه. فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام: لا تجاوزوا بنا مثل ما قالت الملائكة لأبينا إبراهيم عليه السلام إنّما قالوا: «رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت».

وروي عن طريق العامة ^(٨): أنّ رجلا قال لرسول الله ﷺ: السّلام عليك. فقال: وعليك السّلام ورحمة الله. وقال آخر: السّلام عليك ورحمة الله.

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ / ٥٢، ح ٢٠٢.

(٢) الخصال / ٦٣٣.

(٣ و ٤) من المصدر.

(٥) المصدر: «يقول لكم»، والنسخ: «يقول هو»، وبوجود «هو» الأولى لا داعي لوجود هاتين.

(٦) الكافي ٢ / ٦٤٥، ح ٩.

(٧) نفس المصدر ٢ / ٦٤٦، ح ١٣.

(٨) التفسير الكبير للفخر الرازي ١٠ / ٢١٢، مع بعض الاختلاف.

فقال: السّلام عليك ورحمة الله وبركاته. وقال آخر: السّلام عليك ورحمة الله وبركاته.
فقال: وعليك. فقال الرّجل: نقصتني، فأين ما قال الله؟ وتلا الآية. فقال عائشة: إنّك لم تترك لي
فضلا، فرددت عليك مثله.

وفي أصول الكافي^(١): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعي بن عبد الله، عن أبي
عبد الله عائشة قال: كان رسول الله ﷺ يسلم على النّساء ويرددن عليه السّلام، وكان أمير المؤمنين عائشة
يكره أن يسلم على النّسابة منهنّ ويقول: أتخوّف أن يعجبني صوتها فيدخل عليّ أكثر ممّا أطلب من الأجر.
محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى^(٢)، عن محمّد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي
عبد الله عائشة قال: قال أمير المؤمنين عائشة: لا تبدؤوا أهل الكتاب بالتّسليم. وإذا سلّموا عليكم فقولوا:
فعلیکم.

عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد^(٣)، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سألت أبا
عبد الله عائشة عن اليهوديّ والنّصرانيّ والمشرک إذا سلّموا على الرّجل وهو جالس، كيف ينبغي أن يرّد
عليهم؟ فقال: يقول: عليكم.

محمّد بن يحيى، عن عبد الله بن محمّد^(٤)، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن زرارة، عن أبي
عبد الله عائشة قال: تقول في الرّدّ على اليهوديّ والنّصرانيّ: سلام.

وفي كتاب الخصال^(٥): عن جعفر بن محمّد، عن أبيه - عليهما السّلام - قال: لا تسلّموا على اليهود،
ولا على النّصارى، ولا على الجوس، ولا على عبدة الأوثان، ولا على موائد شراب الخمر، ولا على
صاحب الشّطرنج والتّرد، ولا على المخنث، ولا على الشّاعر الذي يقذف المحصنات، ولا على المصلّي -
وذلك لأنّ المصلّي لا يستطيع أن يرّد السّلام لأنّ التّسليم من المسلم تطوّع والرّد عليه فريضة - ولا على
آكل الرّبا، ولا على الرّجل جالس على غائط، ولا على الذّين في الحّمّام، ولا على الفاسق المعلن بفسقه.

(١) الكافي ٢ / ٦٤٨، ح ١.

(٢) نفس المصدر والموضع، ح ٢.

(٣) نفس المصدر ٢ / ٦٤٩، ح ٣.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ٦.

(٥) الخصال ٤٨٤، ح ٥٧.

وفيه (١)، في حديث آخر: ولا على المتفكّهن بالأمّهات (٢).

وفي حديث آخر (٣): التّهي عن السلام على من يلعب بالأربعة عشر، وعلى من يعمل التّماثيل.

عن الصّادق عليه السلام (٤) قال: ثلاثة لا يسلمون: الماشي مع جنازة، والماشي إلى الجمعة، وفي بيت حمّام.

[وعنه عليه السلام (٥): من تمام التّحيّة للمقيم المصافحة. وتمام التّسليم على المسافر المعانقة] (٦).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام (٧): يكره للرجل أن يقول: حيّاكم الله، ثمّ يسكت حتّى يتبعها بالسلام.

وعن الصّادق عليه السلام (٨) قال: من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تحبّوه.

وقال (٩): ابدؤوا بالسلام قبل الكلام. فمن بدأ بالكلام قبل السلام فلا تحبّوه.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ (٨٦): يحاسبكم على التّحيّة وغيرها.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: مبتدأ وخبر. أو «الله» مبتدأ، والخبر ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾، أي: الله

والله ليحشرنكم من قبوركم إلى يوم القيامة. أو مفضّين (١٠) إليه.

أو في يوم القيامة. «ولا إله إلا هو» اعتراض. والقيام والقيامة، كالطّلاب والطّالبة: وهي قيام النّاس من القبور، أو للحساب.

﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: في اليوم. أو في الجمع. فهو حال من «اليوم» أو صفة للمصدر.

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ (٨٧): إنكار، أن يكون أحد أكثر صدقا منه، فإنّه لا يتطرّق الكذب

إلى خبره بوجه، لأنّه نقص، وهو على الله محال.

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَنٍ﴾ :

(١) نفس المصدر / ٣٢٦، ذيل حديث ١٦.

(٢) المصدر: بسبّ الأمّهات.

(٣) نفس المصدر / ٢٣٧، ضمن حديث ٨٠.

(٤) نفس المصدر / ٩١، ح ٣١.

(٥) الكافي ٢ / ٦٤٢، ح ١٦.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أونسخة المجلس.

(٧) نفس المصدر ٢ / ٦٤٦، ح ١٥.

(٨) نفس المصدر ٢ / ٦٤٤، ح ٢.

(٩) نفس المصدر والموضع، ح ٢.

(١٠) أ: مفوضين.

في مجمع البيان ^(١): عن الباقر عليه السلام : نزلت في قوم قدموا من مكة وأظهروا الإسلام، ثم رجعوا إلى مكة فأظهروا الشّرك، ثم سافروا إلى اليمامة، فاختلف المسلمون في غزوهم لاختلافهم في إسلامهم وشركهم. أي: ما لكم تفرّقتم في أمر المنافقين ففتن، أي: فرقتين، ولم تتفقوا على كفرهم. و «فتن» حال، عاملها «ما لكم» كقولك: مالك قائما. و «في المنافقين» حال من «فتن»، أي: متفرّقين فيهم. أو من الضّمير، أي: فما لكم تفرّقون فيهم. ومعنى الافتراق مستفاد من «فتن».

﴿وَاللّٰهُ اَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوْا﴾: ردّهم إلى حكم الكفرة، أو نكسهم بأن صيّرهم للنار. وأصل الرّكس، ردّ الشيء مقلوبا.

﴿اَتْرِيْدُوْنَ اَنْ تَهْتُوْا مِنْ اَضَلِّ اللّٰهِ﴾: أن تجعلوه من المهتدين.

﴿وَمَنْ يُّضِلِّ اللّٰهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيْلًا﴾ (٨٨): إلى الهدى.

﴿وَدُّوْا لَوْ تَكْفُرُوْنَ كَمَا كَفَرُوْا﴾: تمنّوا أن تكفروا ككفرهم.

﴿فَتَكُوْنُوْنَ سَوَاءً﴾: في الضلال. وهو عطف على «تكفرون» ولو نصب على جواب التّمنيّ لجاز.

في روضة الكافي ^(٢)، بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام : وإنّ لشیاطین الإنس حيلة ومكرا وخدائع ووسوسة بعضهم إلى بعض. يريدون أن استطاعوا أن يردّوا أهل الحقّ عمّا أكرمهم الله به من التّظر في دين الله، الذي لم يجعل الله شیاطین الإنس من أهله، إرادة أن يستوي أعداء الله وأهل الحقّ في الشّكّ والإنكار والتّكذيب، فيكونون كما وصفه الله - تعالى - في كتابه من قوله: ﴿وَدُّوْا لَوْ تَكْفُرُوْنَ كَمَا كَفَرُوْا فَتَكُوْنُوْنَ سَوَاءً﴾.

﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ اَوْلِيَاءَ حَتّٰى يُهَاجِرُوْا فِي سَبِيْلِ اللّٰهِ﴾: فلا توالوهم حتّى يؤمنوا أو يحقّقوا إيمانهم بهجرة هي لله ورسوله، لا لأغراض الدّنيا. و «سبيل الله» ما أمر بسلوكه.

﴿فَاِنْ تَوَلَّوْا﴾: عن الإيمان، المصاحبة للهجرة المستقيمة. وقيل ^(٣): عن إظهار

(١) مجمع البيان ٢ / ٨٦.

(٢) الكافي ٨ / ٤٠٥ - ٤٠٦، رسالة أبي عبد الله عليه السلام إلى جماعة الشيعة.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٥.

الإيمان. ﴿فَحَذُّوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾: كسائر الكفرة.

﴿وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (٨٩)، أي: جانبوهم رأساً، ولا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة.

﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾: استثناء من مفعول ﴿فَحَذُّوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾، أي:

إلا الذين يتصلون وينتهون إلى قوم عاهدوكم ويفارقون محاربتكم.

قيل (١): القوم هم خزاعة. وقيل (٢): بنو بكر بن زيد مناة.

وقيل (٣): الأسلميون، فإنه عليه السلام وادع وقت خروجه إلى مكة هلال بن عويم الأسلمي على أن لا يعينه

ولا يعين عليه، ومن لجأ إليه فله من الجوار مثل ما له.

وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام على ما في مجمع البيان.

﴿أَوْ جَاؤُكُمْ﴾: عطف على الصلة، أي: أو الذين جاؤوكم كافرين من قتالكم وقتال قومهم. استثنى من

المأمور بأخذهم وقتلهم من ترك المحاربين فالحق بالمعاهدين، أو أتى الرسول وكف عن قتال الفريقين.

قيل: أو على صفة «قوم» فكأنه قيل: إلا الذين يصلون إلى قوم معاهدين أو قوم كافرين عن القتال لكم

وعليكم.

وقرئ، بغير العاطف، على أنه صفة بعد صفة. أو بيان «ليصلون». أو استئناف (٤).

﴿حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ﴾: حال، بإضمار قد.

وقرئ: حصرة، وحصرات. وهو يؤيد كونه حالا، أو بيان «لجاؤوكم» أو صفة لمحذوف، أي: جاؤوكم

قوما حصرت صدورهم.

والحصر، الضيق والانقباض (٥). على ما رواه العياشي، عن الصادق عليه السلام (٦).

﴿أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾، أي: عن أن. أو لأن. أو كراهة أن

(١ و ٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) مجمع البيان ٢ / ٨٨.

(٤) نفس الموضع والمصدر.

(٥) نفس المصدر والموضع.

(٦) تفسير العياشي ١ / ٢٤٢، ح ٢١٦.

يقاتلوكم.

وفي روضة الكافي ^(١): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبان، عن الفضل أبي العباس، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عز وجل - : ﴿أَوْ جَاؤُكُمْ حَصِرَتْ﴾ (الآية) فقال: نزلت في بني مدج، لأنهم جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وقالوا: إنا قد حصرت صدورنا أن نشهد أنك رسول الله، فلسنا معك ولا مع قومنا عليك. قال: قلت: كيف صنع بهم رسول الله صلى الله عليه وآله ؟

قال: وادعهم ^(٢) إلى أن يفرغ من العرب ثم يدعوهم، فإن أجابوا وإلا قاتلهم.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٣)، في قوله - عز وجل - : ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ - إلى آخر الآية - : نزلت في أشجع وبني ضمرة [وهما قبيلتان] ^(٤) وكان من خبرهما ^(٥)، أنه لما خرج رسول الله صلى الله عليه وآله إلى غزاة الحديبية ^(٦) مرّ قريبا من بلادهم، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله هادن بني ضمرة [ووادعهم قبل ذلك فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله : يا رسول الله، هذه بنو ضمرة] ^(٧) قريبا منا، ونخاف أن يخالفونا إلى المدينة أو يعينوا علينا قريشا، فلو بدأنا بهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : كلا، إنهم أبرّ العرب بالوالدين، وأوصلهم للرحم، وأوفاهم بالعهد.

وكان أشجع بلادهم قريبا من بلاد بني ضمرة. وهم بطن من كنانة. وكانت أشجع بينهم وبين بني ضمرة حلف بالمراعاة ^(٨) والأمان. فأجدبت بلاد أشجع. وأخصبت بلاد بني ضمرة. فصارت أشجع إلى بلاد بني ضمرة. فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله مسيرهم إلى بني ضمرة تحيا للمسير إلى أشجع. فيغزوهم للموادة التي كانت بينه وبين بني ضمرة. فأنزل الله: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا﴾. (الآية)

(١) الكافي ٨ / ٣٢٧، ح ٥٠٤.

(٢) المصدر: «وادعهم» وقيل في هامشه: «في بعض النسخ: أدم حتى أن يفرع».

(٣) تفسير القمي ١ / ١٤٥ - ١٤٧.

(٤) من المصدر.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: خبرهم.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «بدر لموعه» بدل «غزاة الحديبية».

(٧) ما بين المعقوفتين ليس في الأصل ور.

(٨) المصدر: في المراعات.

استثنى بأشجع، فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾. (الآية).

وكانت أشجع محالها البيضاء والمحلّ والمستباح. وقد كانوا قربوا من رسول الله ﷺ فهابوا [تقرّبهم] (١) من رسول الله أن يعث إليهم من يغزوهم.

وكان رسول الله ﷺ قد خافهم أن يصيبوا من أطرافه شيئا فهمّ بالمسير إليهم. فبينما هو على ذلك إذ جاءت أشجع ورئيسها مسعود بن رجيلة. وهم سبعمائة.

فنزّلوا شعب سلع. وذلك في شهر ربيع الأول (٢) سنة ست. فدعا رسول الله ﷺ أسيد بن حصين، فقال له: اذهب في نفر من أصحابك حتّى تنظر ما أقدم أشجع.

فخرج أسيد ومعه ثلاثة نفر من أصحابه فوقف عليهم، فقال: ما أقدمكم؟ فقام إليه مسعود بن رجيلة. وهو رئيس أشجع. فسلم على أسيد وعلى أصحابه. وقالوا: جئنا لنوادع محمّدا.

فرجع أسيد إلى رسول الله ﷺ فأخبره. فقال رسول الله ﷺ: خاف القوم أن أغزوهم فأرادوا الصلح بيني وبينهم.

ثمّ بعث إليهم بعشرة أحمال تمر. فقدمها أمامه. ثمّ قال: نعم الشيء الهدية أمام الحاجة.

ثمّ أتاهم فقال: يا معشر أشجع ما أقدمكم؟

قالوا: قربت دارنا منك. وليس في قومنا أقل عددا منّا. فضقنا بحربك (٣) لقرب دارنا منك، وضقنا لحرب قومنا (٤) لقلّتنا فيهم. فجئنا لنوادعك.

فقبل التّبيّ ذلك منهم ووادعهم، فأقاموا يومهم. ثمّ رجعوا إلى بلادهم. وفيهم نزلت هذه الآية: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ﴾ (الآية).

[فما يترأى من هذا التّقل من منافاته لما سبق، لأنّه في هذا التّقل جعل إلّا الذين يصلون] (٥) عبارة عن الأشجع حين صاروا إلى بني ضمرة المعاهدين، والذين

(١) من المصدر.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: ربيع الآخر.

(٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لحربك.

(٤) المصدر: «ضقنا بحرب قومك» بدل «ضقنا لحرب قومنا».

(٥) ليس في الأصل ور.

جاؤوكم حصرت صدورهم أيضا عبارة عنهم حين جاؤوا إلى رسول الله ﷺ وفي الخبرين الأولين، جعل الأول عبارة عن الأسلميين، والثاني عبارة عن بني مدلج [فمدفوع إن صحَّ التَّقل بمحملهما على أنَّهما من أشجع - أيضا - أو يجعل ما تناوله العبارة فرقتين: الأولى الأسلميون وأشجع والثاني بني مدلج] ^(١) وأشجع.

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾: بأن قوَى قلوبهم، وبسط صدورهم، وأزال الرعب عنهم.

﴿فَلَقَاتَلُوكُمْ﴾: ولم يكفوا عنكم.

﴿فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾: ولم يتعرَّضوا لكم.

﴿وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾: الاستسلام والانقياد.

﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ (٩٠): فما أذن لكم في أخذهم وقتلهم.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٢): حدَّثني أبي، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان سيرة رسول الله ﷺ قبل نزول سورة براءة ألاَّ يقاتل إلاَّ من قاتله ولا يحارب إلاَّ من حاربه وأراد. وقد كان نزل عليه في ذلك من الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ فكان رسول الله ﷺ لا يقاتل أحدا قد تنحَّى عنه واعتزله حتَّى نزلت عليه سورة براءة، وأمر بقتل المشركين من اعتزله ومن لم يعتزله إلاَّ الذين قد كان عاهدهم رسول الله ﷺ يوم فتح مكَّة إلى مدَّة، منهم صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو.

والحديث طويل، وهو مذكور بتمامه في أول براءة.

﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ :

قيل ^(٣): هم أسد وغطفان.

وقيل: بنو عبد الدار، أتوا المدينة وأظهروا الإسلام ليأمنوا المسلمين، فلما رجعوا كفروا.

وفي مجمع البيان ^(٤): عن الصادق عليه السلام: نزلت في عيينة بن الحصين

(١) ليس في أ.

(٢) تفسير القمي ١ / ٢٨١.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٥ - ٢٣٦.

(٤) مجمع البيان ٢ / ٨٩.

الفزاري، أجدبت بلادهم. فجاء إلى رسول الله ﷺ . ووادعه على أن يقيم بطن نخل ولا يتعرّض له، وكان منافقا ملعونا. وهو الذي سمّاه رسول الله ﷺ : الأحق المطاع.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١) مثله، إلا أنه لم يسنده إليه عائلا .

﴿كُلَّمَا رُذُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾: دعوا إلى الكفر. أو إلى قتال المسلمين.

﴿أُرْكِسُوا فِيهَا﴾: عادوا إليها، وقلبوا فيها أقبح قلب.

﴿فَإِنْ لَمْ يَعْزِرْ لَوْكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ﴾: ولم يستسلموا لكم.

﴿وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ﴾: ولم يكفوا أيديهم عن قتالكم.

﴿فَخَذَوْهُمْ وَأَقْتَلَوْهُمْ حَيْثُ تَقَفْتُمُوهُمْ﴾: حيث تمكّنتم منهم.

﴿وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ (٩١): حجة واضحة في التعرّض لهم بالقتل والسبي،

لظهور عداوتهم ووضوح كفرهم وغدرهم. أو تسلّطا ظاهرا حيث أذن لكم في قتلهم.

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ﴾: وما صحّ لمؤمن، ولا استقام له، وما لاق بحاله.

﴿أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾: بغير حق.

﴿إِلَّا خَطَأً﴾: لأثمه في عرضة الخطأ. ونصبه على الحال. أو المفعول له. أو على المصدر، أي: لا يقتله

في حال من الأحوال إلا في حال الخطأ. أو لا يقتله لعلّة إلا للخطأ.

أو إلا قتلا خطأ.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٢): أي: لا عمدا ولا خطأ، و «إلا» في موضع «لا» وليست باستثناء وقيل

^(٣): «ما كان» في معنى النّهي. والاستثناء منقطع، أي: ولكن إن قتله خطأ فجزاؤه ما نذكره.

وفي تفسير العياشي ^(٤): عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أحدهما - عليهما السلام - قال:

كلّما أريد به ففيه القود، وإنّما الخطأ أن يريد الشيء فيصيب غيره.

(١) تفسير القمي ١ / ١٤٧.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٤٧.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٦.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٦٤، ح ٢٢٣.

عن زرارة^(١)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ليس الخطأ أن تعمده ولا تريد قتله بما لا يقتل مثله، والخطأ ليس فيه شك أن يعمد شيئاً آخر فيصيبه.

عن عبد الرحمن بن الحجاج^(٢)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنما الخطأ، أن يريد شيئاً فيصيب غيره، فأما كل شيء قصدت إليه فأصوبته فهو العمد.

عن الفضل بن عبد الملك^(٣)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الخطأ الذي فيه الدية والكفارة، وهو الرجل يضرب الرجل ولا يتعمد قتله؟ قال: نعم.

قلت: فإذا رمى شيئاً فأصاب رجلاً؟

قال: ذلك الخطأ الذي لا شك فيه، وعليه الكفارة والدية.

وقرئ: «خطاء» بالمد. و «خطأ» كعصا، بتخفيف الهمزة^(٤).

وفي مجمع البيان^(٥): عن أبي جعفر عليه السلام: نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي، أخي أبي جهل لأنه. كان أسلم وقتل بعد إسلامه رجلاً مسلماً وهو لا يعلم بإسلامه. وكان المقتول الحارث بن يزيد بن أبي نبيشة العامري. قتله بالحرّة.

وكان أحد من رده عن الهجرة. وكان يعذب عياشاً مع أبي جهل.

وفي البيضاوي^(٦): لقيه في طريق. وكان قد أسلم ولم يشعر به عياش. فقتله.

﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾، أي: فعله. أو فواجهه تحرير رقبة.

والتحرير، الإعتاق. والحرّ، كالعقيق للكرم من الشيء. ومنه: حرّ الوجه، لأكرم موضع منه، سمي به لأنّ الكرم في الأحرار. والرقبة عبر بها عن التهمة، كما عبر بها عن الرأس.

﴿مُؤْمِنَةً﴾، مقرة بالإسلام، قد بلغت الحنث.

في تفسير العياشي^(٧): عن كردويه الهمداني، عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾

﴿مُؤْمِنَةً﴾ كيف تعرف المؤمنة؟ قال: على الفطرة.

(١) نفس المصدر والموضع، ح ٢٢٤.

(٢) نفس المصدر والموضع، ح ٢٢٥.

(٣) نفس المصدر ١ / ٢٦٦، ح ٢٢٩.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٦.

(٥) مجمع البيان ٢ / ٩٠.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٦.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٢٦٣، ح ٢٢٠.

عن السَّكُونِيِّ^(١) عن جعفر، عن أبيه، عن عليّ - عليهما السَّلام - قال: الرِّقبة المؤمنة التي ذكر الله إذا عقلت، والتَّسمة التي لا تعلم إلَّا ما قلته وهي صغيرة.

وفي الكافي^(٢). [عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر وابن أبي عمير جميعاً، عن معمر بن يحيى، عن أبي عبد الله عليه السَّلام قال: سألتُه عن الرَّجل يظاهر من امرأته، يجوز عتق المولود في الكفَّارة؟

فقال:]^(٣) كلَّ العتق يجوز فيه المولود إلَّا في كفَّارة القتل. فإنَّ الله - عزَّ وجلَّ - يقول: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾، يعني: بذلك مقرَّة قد بلغت الحنث.

وهذا، أي: التَّحرير، يجب عليه فيما بينه وبين الله. كما رواه العياشي، عن الصادق عليه السَّلام. ^(٤) وأما ما يجب عليه، فيما بينه وبين أولياء المقتول، فالدية. كما يقول: ﴿وَدِيَّةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾: مؤدَّاة إلى أولياء المقتول.

﴿إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾: يتصدَّقوا عليه بالدية. سمَّى العفو عنها صدقة، حثّاً عليه، وتنبئها على فضله. وفي الحديث، عن النَّبيِّ - صلَّى الله عليه وآله ^(٥) - : كلَّ معروف صدقة. وهو متعلِّق «بعليه»، أي: يجب الدِّية عليه. أو «بمسلمة»، أي: يسلمها إلى أهله إلَّا حال تصدِّقهم عليه. أو زمانه، فهو في محلِّ النَّصب على الحال من القاتل، أو الأهل، أو على الظَّرف. ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾، أي: إن كان المقتول خطأ من قوم كفَّار وهو مؤمن، فيجب عتق رقبة مؤمنة وليس دية، إذ لا وراثة بينه وبينهم لأنَّهم محاربون. وفي من لا يحضره الفقيه ^(٦): روى ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السَّلام في رجل مسلم كان في أرض الشَّرك فقتله المسلمون ثمَّ علم به الإمام بعد؟

(١) نفس المصدر والموضع، ح ٢٢١.

(٢) الكافي ٧ / ٤٦٢، ح ١٥.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٦٣، ح ٢١٨.

(٥) الكافي ٤ / ٢٦، ح ١ + أنوار التنزيل ١ / ٢٣٦.

(٦) من لا يحضره الفقيه ٤ / ١١٠، ح ٣٧٣.

فقال: يعتق مكانه رقبة مؤمنة، وذلك قول الله - عز وجل - : ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾.

وروى العياشي^(١) في هذا المعنى ما يدل صريحاً، على أنّ التحرير على القاتل وليس عليه دية. كما سيجي.

﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾: وإن كان المؤمن المقتول خطأ من قوم كفرة معاهدين أو أهل الذمة، فيجب دية مسلمة إلى أهله - وهو وارثه المسلم، الذي عليه سبيل بالإرث. أو الإمام إن لم يكن وارث مسلم، فإنه أهل من لا وارث له - وتحرير رقبة مؤمنة، كفارة لقتله المؤمن خطأ.

[وفي تفسير العياشي^(٢): عن مسعدة بن صدقة قال: سئل جعفر بن محمد - عليهما السلام - عن قول الله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً﴾^(٣) فتحرير رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةً مُسَلَّمَةً إِلَى أَهْلِهِ.

قال: أمّا تحرير رقبة مؤمنة ففيما بينه وبين الله، وأمّا الدية المسلمة إلى أولياء المقتول ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ﴾ قال: وإن كان من أهل الشرك الذين ليس لهم في الصلح ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ فيما بينه وبين الله، وليس عليه الدية ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ وهو مؤمن، فتحرير رقبة مؤمنة فيما بينه وبين الله ودية مسلمة إلى أهله.

عن حفص^(٤) بن البختري، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾.

قال: إذا كان من أهل الشرك فتحرير رقبة مؤمنة فيما بينه وبين الله، وليس عليه دية ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ قال: تحرير رقبة مؤمنة فيما بينه وبين الله، ودية مسلمة إلى أوليائه.

وفي مجمع البيان^(٥): واختلف في صفة هذا القتل، أهو مؤمن أم كافر؟ قيل: بل

(١) تفسير العياشي ١ / ٢٦٢ - ٢٦٣، ح ٢١٧ و ٢٦٣ و ٢١٨.

(٢) تفسير العياشي ١ / ٢٦٢، ح ٢١٧.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) نفس المصدر ١ / ٢٦٣، ح ٢١٨.

(٥) مجمع البيان ٢ / ٩١.

هو مؤمن، تلزم قاتله الدية، يؤدّيها إلى قومه المشركين، لأتّم أهل ذمّة.

ورواه أصحابنا - أيضا - إلا أنّهم قالوا: تعطى ديته ورثته المسلمين، دون الكفار.

﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾: رقة، بأن لا يملكها، ولا ما يتوصّل به إليها.

﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾: فعلية، أو فالواجب عليه صوم شهرين.

[وفي من لا يحضره الفقيه ^(١)، عن الزّهرّي، عن عليّ بن الحسين - عليهما السّلام - حديث طويل، يذكر فيه وجوه الصّوم وفيه: وصيام شهرين متتابعين في قتل الخطأ لمن لم يجد العتق، واجب لقول الله - عزّ وجلّ - و ﴿مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾ إلى قوله - عزّ وجلّ - : ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾] ^(٢).

﴿تَوْبَةً﴾: نصب على المفعول له، أي: شرّع ذلك توبة من تاب عليه إذا قبل توبته. أو على المصدر، أي: تاب عليكم توبة. أو حال بحذف مضاف، أي: فعلية صيام شهرين ذا توبة.

﴿مِنْ اللَّهِ﴾: صفتها.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾: بحاله.

﴿حَكِيمًا﴾ (٩٢): فيما أمر في شأنه.

وفي عيون الأخبار ^(٣)، في باب العلل التي ذكر الفضل بن شاذان أنّه سمعها عن الرضا عليه السّلام : فإن قال: فلم وجب في الكفّارة على من لم يجد تحرير رقة الصّيام، دون الحجّ والصّلاة وغيرهما؟ قيل: لأنّ الصّلاة والحجّ وسائر الفرائض مانعة للإنسان من التّقلّب في أمر دنياه.

فإن قال: فلم وجب عليه صوم شهرين متتابعين، دون أن يجب عليه شهر واحد وثلاثة أشهر؟

(١) من لا يحضره الفقيه ٢ / ٤٦ - ٤٧، ضمن حديث ٢٠٨.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السّلام ٢ / ١١٧، ح ١.

قيل: لأنَّ الفرض الذي فرضه الله - عزَّ وجلَّ - على الخلق هو شهر واحد، فضوعف في هذا الشَّهر في الكفَّارة توكيدا وتعليظا عليه.

فإن قال: فلم جعلت متتابعين؟

قيل: لئلا يهون عليه الأداء فيستخفَّ به، لأنَّه إذا قضاها متفرِّقا هان عليه القضاء.

وفي الكافي ^(١): عدَّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قطع صوم كفَّارة اليمين وكفَّارة الظَّهار وكفَّارة القتل؟

فقال: إن كان على رجل صيام شهرين متتابعين فأفطر أو مرض في الشَّهر الأوَّل فإنَّ عليه أن يعيد الصَّيام، وإن صام الشَّهر الأوَّل وصام من الشَّهر الثَّاني شيئا ثمَّ عرض له ما له فيه عذر فإنَّ عليه أن يقضي.

علي بن محمد، عن بعض أصحابه ^(٢)، عن محمد بن سليمان، عن أبيه قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ما تقول في الرَّجل يصوم شعبان وشهر رمضان؟

قال: هما الشَّهران اللذان قال الله - تبارك وتعالى - : ﴿شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾.

قلت: فلا يفصل بينهما؟

قال: إذا أفطر من اللَّيل فهو فصل. وإمَّا قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله : لا وصال في صيام، يعني: لا يصوم الرَّجل يومين متواليين من غير إفطار.

عدَّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ^(٣)، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب ^(٤)، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن رجل قتل رجلا خطأ في الشَّهر الحرام؟

قال: تغلَّظ عليه الدَّية، وعليه عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين من أشهر الحرم.

قلت: فإنَّه يدخل في هذا شيء؟

(١) الكافي ٤ / ١٣٩، ح ٧.

(٢) نفس المصدر ٤ / ٦٢، ح ٥.

(٣) نفس المصدر ٤ / ١٣٩، ح ٨.

(٤) ر: علي بن رباب.

فقال: ما هو؟

قلت: هو يوم العيد وأيام التشريق.

قال: يصومه، فإنه حق يلزمه.

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (٩٣): في أصول الكافي (١): علي بن محمد، عن بعض أصحابه، عن آدم بن إسحاق، عن عبد الرزاق بن مهران، عن الحسن بن ميمون، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام: فلما أذن الله لمحمد ﷺ في الخروج من مكة إلى المدينة، بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً ﷺ عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام شهر رمضان. وأنزل عليه الحدود وقسمة الفرائض، وأخبره بالمعاصي التي أوجب الله عليها وبها النار لمن عمل بها، وأنزل عليه في بيان القاتل: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ ولا يلعن الله مؤمناً، قال الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا، خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجْدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ وكيف تكون في المشيئة وقد ألحق به حين جزاه جهنم الغضب واللّعة، وقد بين ذلك من الملعونين في كتابه.

وفي كتاب علل الشرائع (٢): حدثنا محمد بن موسى قال: حدثنا علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن عبد العظيم بن عبد الله قال: حدثني محمد بن علي، عن أبيه، عن جده قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قتل النفس من الكبائر، لأن الله - عز وجل - يقول: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ ..

وفي كتاب معاني الأخبار (٣): عن الحسين بن سعيد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سألته عن قول الله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾.

(١) الكافي ٢ / ٣١، ح ١.

(٢) علل الشرائع ٢ / ٤٧٨، ح ٢.

(٣) معاني الأخبار / ٣٨٠، ح ٤.

قال: من قتل مؤمنا على دينه فذلك المتعمد، الذي قال الله - عز وجل - في كتابه: ﴿وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾.

قلت: فالرجل يقع بين الرجل وبينه شيء فيضربه بالسيف فيقتله؟

قال: ليس ذلك المتعمد، الذي قال الله - عز وجل - .

وفي الكافي (١): عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله - عز وجل - ونقل مثل ما في معاني الأخبار سواء.

وفي كتاب معاني الأخبار (٢): حدثنا محمد بن الحسن قال: حدثنا الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن أبي السّفاتج، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عز وجل - : ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾.

قال: إن جازاه.

وفي الكافي (٣): عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد جميعا، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان وابن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سئل عن المؤمن يقتل المؤمن متعمدا، أله توبة؟

فقال: إن كان قتله لإيمانه فلا توبة له. وإن كان لغضب أو بسبب شيء من أشياء الدنيا فإن توبته أن يقاد منه، وإن يكن علم به انطلق إلى أولياء المقتول فأقرّ عندهم بقتل صاحبهم. فإن عفوا عنه فلم يقتلوه أعطاهم الذية وأعتق نسمة وصام شهرين متتابعين وأطعم ستين مسكينا، توبة إلى الله - عز وجل - .

محمد بن يحيى (٤)، عن عبد الله بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما. وقال لا يوفق قاتل المؤمن متعمدا للتوبة.

[وفي تفسير علي بن إبراهيم (٥) قال: من قتل مؤمنا على دينه لم تقبل (٦) توبته. ومن

(١) الكافي ٧ / ٢٧٥، ح ١.

(٢) نفس المصدر / ٣٦١، باب نوادر المعاني.

(٣) الكافي ٧ / ٢٧٦، ح ٢.

(٤) نفس المصدر ٧ / ٢٧٢، ح ٧.

(٥) تفسير القمي ١ / ١٤٨.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: لم يقبل.

قتل نبياً أو وصي نبي فلا توبة له، لأنه لا يكون له مثله فيقاد به^(١).
وقيل^(٢): إن الآية نزلت في مقيس بن ضبابة، وجد أخاه هشاما [قتيلا]^(٣) في بني النجار ولم يظهر قتله. فأمرهم رسول الله ﷺ أن يدفعوا إليه ديته.
فدفعوا إليه. ثم حمل على مسلم فقتله ورجع إلى مكة مرتداً.
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: سافرتم وذهبتم للغزو.
﴿فَتَبَيَّنُوا﴾: فاطلبوا بيان الأمر وثباته، وميزوا بين الكافر والمؤمن.
وقرأ حمزة والكسائي: «فتثبتوا» من التثبت. هنا، وفي الحجرات^(٤).
﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾: لمن حيّاكم بتحية الإسلام.
وقرأ نافع وابن عامر وحمزة: «السلم» بغير ألف، أي: الاستسلام والانقياد.
وفسر به السلام - أيضاً -^(٥).
وفي تفسير العياشي^(٦): عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام: «ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم لست مؤمناً».

﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾: وإنما فعلت ذلك من الخوف.
وقرئ: «مؤمناً» بالفتح، أي: مبدولاً له الأمان^(٧).
﴿تَتَبَتُّغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾: تطلبون ماله، الذي هو حطام سريع التفاد.
وهو حال من الضمير في «تقولوا» وهو مشعر بما هو الحامل لهم على العجلة وترك التثبت.
﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَايِمٌ كَثِيرَةٌ﴾: تغنيكم عن قتل أمثاله لما له.
﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾، أي: أول ما دخلتم في الإسلام تفوّهتم بكلمتي الشهادة فحصنت بها دماءكم وأموالكم، من غير أن يعلم مواطأة قلوبكم ألسنتكم.
﴿فَمَنْ اللَّهُ عَلَيكُمْ﴾: بالاشتجار بالإيمان، والاستقامة في الدين.
﴿فَتَبَيَّنُوا﴾: فافعلوا بالداخلين كما فعل الله بكم، ولا تبادروا إلى قتلهم ظناً بأنهم دخلوا فيه اتقاء وخوفاً. فإن إبقاء الكافر أهون عند الله من قتل إمرئ مسلم.

(١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٧.

(٣) من المصدر.

(٤) و ٥) نفس المصدر والموضع.

(٥) تفسير العياشي ١ / ٢٤٨، ح ٢٤٢.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٧.

وتكريره، تأكيد لتعظيم الأمر، وترتيب الحكم على ما ذكر من حالهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (٩٤): علما به وبالغرض منه، فلا تنهافتوا في القتل واحتاطوا فيه.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): أنها نزلت لَمَّا رجع رسول الله ﷺ من غزوة خيبر، وبعث أسامة بن زيد في خيل إلى بعض قرى اليهود في ناحية فدك ليدعوهم إلى الإسلام. وكان رجل من اليهود يقال له: مرادس بن نهيك الفدكي، في بعض القرى. فلَمَّا أحسن بخيل رسول الله ﷺ جمع أهله وماله وصار في ناحية الجبل. فأقبل يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله ﷺ. فمر به أسامة بن زيد فقتله. فلَمَّا رجع إلى رسول الله ﷺ أخبره بذلك.

فقال له رسول الله ﷺ: قتل رجلًا شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله.

فقال: يا رسول الله [إِنَّمَا] ^(٢) قالها ^(٣) تعوذا من القتل.

فقال رسول الله ﷺ: أفلا شققت الغطاء عن قلبه، لا ما قال بلسانه قبلت، ولا ما كان في نفسه علمت؟

فحلف أسامة بعد ذلك، أنه لا يقاتل أحدا [قال: ^(٤) أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ]. فتخلف عن أمير المؤمنين في حروبه. وأنزل الله في ذلك: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾ (الآية).

وفي رواية العامة ^(٥): أن مرادس أضاف إلى الكلمتين: السلام عليكم.

وهي تؤيد قراءة السلام، وتفسيره بتحية السلام ^(٦).

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾: عن الحرب.

﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: في موضع الحال من «القاعدون» أو من الضمير الذي فيه. ويحتمل الصفة.

(١) تفسير القمي ١ / ١٤٨.

(٢) من المصدر.

(٣) المصدر: قال.

(٤) من أور.

(٥) التفسير الكبير للفخر الرازي ١١ / ٣.

(٦) هكذا في جميع النسخ ولعل الصواب: الإسلام.

﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾: الأصحاء. بالرفع صفة «للقاعدون» لأنه لم يقصد قوم بأعيانهم. أو بدل منه. وقرأ نافع وابن عامر والكسائي، بالنصب، على الحال. أو الاستثناء. وقرئ، بالجر، على أنه صفة للمؤمنين. أو بدل منه (١).

في مجمع البيان (٢): نزلت في كعب بن مالك بن بني سلمة ومرارة بن الربيع من بني عمرو بن عوف وهلال بن أمية من بني واقف، تخلّفوا عن رسول الله ﷺ يوم تبوك، وعذر الله أولي الضرر وهو عبد الله بن أم مكتوم. قال: رواه أبو حمزة الثمالي في تفسيره.

وفي عوالي اللثالي (٣): روى زيد بن ثابت أنه لم يكن في آية نفي المساواة بين المجاهدين والقاعدين استثناء ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾. فجاء ابن أم مكتوم، وكان أعمى، وهو يبكي فقال: يا رسول الله، كيف لمن لا يستطيع الجهاد؟ فغشيه الوحي ثانيا، ثم أسري (٤) عنه فقال: اقرأ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ فألحقها. والذي نفسي بيده، لكأنّي أنظر إلى ملحقتها عند صدع في الكتف.

﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾، أي: لا مساواة بينهم وبين من قعد عن الجهاد، من غير علة. وفائدته تذكير ما بينهما من التفاوت، ليرغب القاعد في الجهاد رفعا لرتبته، وأنفة عن انحطاط منزلته.

﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾: جملة موضحة لما نفى الاستواء فيه. و «القاعدون» على التقييد السابق. و «درجة» نصبه بنزع الخافض. أو على المصدر، لأنه تضمّن معنى التفضيل ووقع موقع المرة منه. أو الحال، بمعنى: ذوي درجة. ﴿وَكُلًّا﴾: من القاعدين والمجاهدين.

﴿وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾: المثوبة الحسنى، وهي الجنة، لحسن عقيدتهم وخلوص نيّتهم. وإثما التفاوت في زيادة العمل، المقتضي لمزيد الثواب.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٨.

(٢) مجمع البيان ٢ / ٩٦.

(٣) عوالي اللثالي ٢ / ٩٩، رقم ٢٧٢.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: سري.

وفي الجوامع (١): عن النَّبِيِّ ﷺ : لقد خَلَفْتُمْ فِي الْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ. وَهُمْ الَّذِينَ صَحَّتْ نِيَّاتُهُمْ وَنَصَحَتْ جِيُوبُهُمْ وَهَوَتْ أَفْئِدَتُهُمْ إِلَى الْجِهَادِ. وَقَدْ مَنَعَهُمْ مِنَ الْمَسِيرِ ضُرَرٌ أَوْ غَيْرُهُ.

﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٩٥): نصب على المصدر، لأنَّ فَضَّلَ، بمعنى: أجر. أو المفعول الثاني له، لتضمينه معنى الإعطاء، كأنَّه قيل (٩٦): وأعطاهم زيادة على القاعدين أجرا عظيما.

﴿دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾: كلّ واحدة منها بدل من «أجرا». ويجوز أن ينتصب «درجات» على المصدر، كقولك: ضربته أسواطاً. و «أجرا» على الحال عنها تقدّمت عليها. لأنَّها نكرة. و «رحمة ومغفرة» على المصدر بإضمار فعليهما.

وفي مجمع البيان (٩٧): وجاء في الحديث: إنّ الله - سبحانه - فضّل المجاهدين على القاعدين سبعين درجة، بين كلّ درجتين مسيرة سبعين خريفا للفرس الجواد المضمر.

كرّر تفضيل المجاهدين وبالغ فيه إجمالا وتفصيلا، تعظيما [للجهاد] (٩٨) وترغيبا فيه.

وقيل (٩٩): الأوّل، ما حقّ لهم في الدّنيا من الغنيمة والظّفّر وجميل الذّكر.

والثّاني، ما جعل لهم في الآخرة.

وقيل (١٠٠): المراد «بالدرجة» الأولى، ارتفاع منزلتهم عند الله - تعالى - و «الدّرجات» منازلهم في الجنّة.

وقيل (١٠١): «القاعدون» الأوّل، هم الأضرّاء. و «القاعدون» الثّاني، هم الذين أذن لهم في التّخلّف، اكتفاء بغيرهم.

وقيل (١٠٢): «المجاهدون» الأوّلون، من جاهد الكفّار. والآخرين، من جاهد نفسه، كما ورد في الحديث: رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر.

وقيل: (١٠٣) يحتمل أن يكون المراد بالأوّل قوما، وبالأخر آخرين، فإنّ ما بين القاعد والمجاهد كما بين السّماء والأرض.

(١) جوامع الجامع / ٩٤.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٨.

(٣) مجمع البيان ٢ / ٩٧.

(٤) من أنوار التنزيل.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٨ - ٢٣٩.

(٦) نفس المصدر والموضع.

(٧ و ٨) نفس المصدر والموضع.

(٩) تفسير الصّافي ١ / ٤٥١.

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾: لما عسى يفرط منهم.

﴿رَحِيمًا﴾ (٩٦): يرحمهم بإعطاء الثواب.

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾: يحتمل الماضي والمضارع.

وقرئ: «توفّتهم» و «توفّاهم» على مضارع وفيت، بمعنى: أنّ الله يوفّي الملائكة أنفسهم فيتوفّونها، أي: يمكنهم من استيفائها فيتوفّونها^(١).

﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾: في حال ظلمهم أنفسهم، بترك الهجرة وموافقة الكفرة.

في كتاب الاحتجاج^(٢): عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه سئل عن قول الله - تعالى^(٣) - : ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ وقوله^(٤): ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ﴾ وقوله - جلّ وعزّ^(٥) - : ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ وقوله^(٦): ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ فمرة يجعل الفعل لنفسه، ومرة لملك الموت، ومرة للرسل، ومرة للملائكة؟ فقال: إنّ الله - تبارك وتعالى - أجلّ وأعظم من أن يتولّى ذلك بنفسه، وفعل رسله وملائكته فعله. لأنهم بأمره يعملون.

فاصطفى من الملائكة رسلا وسفرة بينه وبين خلقه. وهم الذين قال الله فيهم^(٧): ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ فمن كان من أهل الطاعة تولّت قبض روحه ملائكة الرحمة. ومن كان من أهل المعصية تولّت قبض روحه ملائكة النّقمة. وملك الموت أعوان من ملائكة الرحمة والنّقمة يصدر عن أمره. وفعلهم فعله. وكلّ ما يأتونه منسوب إليه. وإذا كان فعلهم فعل ملك الموت، ففعل ملك الموت فعل الله. لأنّه يتوفّى الأنفس على يد من يشاء. ويعطي ويمنع ويثبت ويعاقب على يد من يشاء. وإنّ فعل أمنائه فعله، كما قال^(٨): ﴿وَمَا تَشَاؤُنَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾.

وفي من لا يحضره الفقيه^(٩): عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن ذلك فقال: إنّ الله - تعالى - جعل لملك الموت أعوانا من الملائكة يقبضون الأرواح، بمنزلة صاحب الشرطة له أعوان من الإنس يبعثهم في حوائجه، فيتوفّاهم الملائكة ويتوفّاهم ملك

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٩.

(٢) الاحتجاج ١ / ٣٦٤ - ٣٦٧.

(٣) الزمر / ٤٢.

(٤) السجدة / ١١.

(٥) الأنعام / ٦١.

(٦) النحل / ٢٨.

(٧) الحج / ٧٥.

(٨) الإنسان / ٣٠.

(٩) من لا يحضره الفقيه ١ / ٨٢، ح ٣٧١.

الموت من الملائكة مع ما يقبض هو، ويتوقّأها الله من ملك الموت.

وفي كتاب التوحيد^(١): سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن ذلك فقال: إنّ الله - تبارك وتعالى - يدبّر الأمر كيف يشاء ويؤكّل من خلقه من يشاء بما يشاء. أمّا ملك الموت فإنّ الله يؤكّله بخاصّة من يشاء. ويؤكّل رسله من الملائكة خاصّة بمن يشاء من خلقه. والملائكة الذين سّماهم الله - عزّ ذكره - وكلّهم بخاصّة من يشاء من خلقه.

والله^(٢) - تبارك وتعالى - يدبّر الأمور كيف يشاء. وليس كلّ العلم يستطيع صاحب العلم أن يفسّره لكلّ الناس. لأنّ منهم القويّ والضعيف. ولأنّ منه ما يطاق حمله، ومنه ما لا يطيق حمله إلّا من يسهّل الله له حمله وأعاناه عليه من خاصّة أوليائه. وإنّما يكفيك أن تعلم أنّ الله المحيي والمميت، وأنّه يتوقّى الأنفس على يدي من يشاء من خلقه من ملائكة وغيرهم.

﴿قَالُوا﴾، أي: الملائكة. توبيخاً لهم.

﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾ في أيّ شيء كنتم من أمر دينكم.

﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾: اعتذار عمّا وبّخوا به، بضعفهم عن إظهار الدّين وإعلاء كلمته لقلة العدد وكثرة العدو.

﴿قَالُوا﴾، أي: الملائكة. تكذيباً لهم.

﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾: إلى قطر آخر، كما فعل المهاجرون إلى المدينة والحبيشة.

﴿فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾: لتركهم الواجب، ومساعدتهم الكفّار، وكفرهم. وهو خبر «إنّ» و «الفاء»

فيه لتضمّن الاسم معنى الشّروط. و «قال فيم كنتم» حال من الملائكة، بإضمار قد. أو الخبر «قالوا» والعائد محذوف، أي: قالوا لهم.

وهو جملة معطوفة على الجملة التي قبلها، مستنتجة منها.

﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (٩٧)، أي: مصيرهم. أو جهنّم.

وقيل^(٣): الآية نزلت في ناس من مكّة، أسلموا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة واجبة. والظاهر، أنّها في الكفرة.

(١) التوحيد / ٢٦٨، قطعه من حديث ٥ الذي أوّله في ص ٢٥٤.

(٢) المصدر: إنّه.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٩.

وفي مجمع البيان ^(١): عن الباقر عليه السلام : هم قيس بن الفاكه بن المغيرة، والحارث بن زمعة بن الأسود، وقيس بن الوليد بن المغيرة، وأبو العاص بن منبه بن الحجاج، وعلي بن أمية بن خلف.

وفي نهج البلاغة ^(٢): قال عليه السلام : ولا يقع استضعاف على من بلغته الحجّة فسمعتها أذنه ووعاها قلبه.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٣): نزلت فيمن اعتزل أمير المؤمنين عليه السلام ولم يقاتلوا معه، فقال الملائكة لهم عند الموت: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾، أي: لم نعلم مع من الحق. فقال الله: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾، أي: دين الله وكتابه واسع فتنظروا فيه.

والجمع بينه وبين الأول، أمّا نزلت في الأول وجرت في الثاني. وفي الآية دلالة على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكّن الرجل فيه من إقامة دينه.

[وفي مجمع البيان ^(٤): وروى الحسن عن النبي صلّى الله عليه وآله أنّه قال: من فرّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبرا من الأرض، استوجب الجنة وكان رفيق إبراهيم ومحمد صلّى الله عليه وآله]. ^(٥).

وفي مصباح الشريعة ^(٦): قال الصادق عليه السلام بعد أن أمر بالكلام بما ينفع ولا يضر: فإن لم تجد السبيل إليه، فالانقلاب والسفر ^(٧) من بلد إلى بلد، وطرح النفس في بوادي التلّف بسرّ صاف وقلب خاشع وبدن صابر، قال الله - تعالى - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٨): حدّثني أبي، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن يسار، عن معروف بن خربوذ، عن الحكم بن المستنير، عن علي بن الحسين

(١) مجمع البيان ٢ / ٩٨.

(٢) نهج البلاغة / ٢٨٠، ضمن خطبة ١٩٠.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٤٩.

(٤) مجمع البيان ٢ / ١٠٠.

(٥) ما بين المعقوفتين يوجد في أ، فقط.

(٦) شرح فارسي مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة / ١٥٣ - ١٥٤.

(٧) المصدر: «في الأسفار» بدل «والسفر».

(٨) تفسير القمي ٢ / ١٧.

. عليهما السلام - قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: الأرض مسيرة خمسمائة عام، الخراب منها مسيرة أربعمائة والعمران منها مسيرة مائة عام.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾: استثناء منقطع، لعدم دخولهم في الموصول يظلموا^(١)، ولا في ضميره، ولا في الإشارة إليه.

وذكر «الولدان» إن أريد به المماليك، فظاهر. وإن أريد به الصبيان، فللمبالغة في الأمر، والإشعار بأنهم على صدد وجوب الهجرة، فإنهم إذا بلغوا وقدروا على الهجرة فلا محيص لهم عنها، وأن قوامهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت.

﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ (٩٨): صفة للمستضعفين، إذ لا توقيت فيه. أو حال عنه، أو عن المستكن فيه. واستطاعة الحيلة، قدرة ووجدان أسباب دفع الكفر. واهتداء السبيل، وجدان سبيل الإيمان بنفسه أو بدليل.

في كتاب معاني الأخبار^(٢): حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد قال: حدثنا الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد وفضالة بن أيوب جميعاً، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول الله - عز وجل - : ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾.

فقال: هو الذي لا يستطيع الكفر فيكفر، ولا يهتدي سبيل الإيمان فيؤمن.

والصبيان ومن كان من الرجال والنساء على مثل عقول الصبيان، مرفوع عنهم القلم.

قوله عليه السلام: «هو الذي لا يستطيع الكفر^(٣)»

، يعني: ليس له من العقل ما به يطلع على الكفر فيكفر، أو يدفعه عن نفسه.

وبإسناده إلى سالم بن مكرم الجمال^(٤)، عن أبي عبد الله عليه السلام عن قوله - عز وجل - : ﴿إِلَّا

الْمُسْتَضْعِفِينَ﴾ إلى قوله: ﴿سَبِيلًا﴾ فقال: لا يستطيعون حيلة إلى التصب فينصبون، ولا يهتدون سبيلاً.

إلى الحق^(٥) فيدخلون فيه. وهؤلاء يدخلون الجنة

(١) كذا في النسخ والظاهر أنها زائدة.

(٢) معاني الأخبار / ٢٠١، ح ٤.

(٣) يوجد في أبعد هذه العبارة: فيكفر ولا يهتدي.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ٥.

(٥) المصدر: «سبيل أهل الحق» بدل «سبيلاً إلى الحق». وهو مذكور في هامش الأصل بدلا من «سبيلاً» وليس أيضا في ر ونسخة المجلس ويوجد في أ، فقط.

بأعمال حسنة وباجتناب المحارم التي نهى الله - عز وجل - عنها، ولا ينالون منازل الأبرار.

حدّثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد - رحمه الله (١) - قال: حدّثنا الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيى، عن حجر بن زائدة عن حمّان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ﴾ (الآية) قال: هم أهل الولاية.

قلت: وأي ولاية؟

فقال: أما إنّها ليست بولاية في الدين. لكنّها الولاية في المناكحة والموارثة والمخالطة. وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفار. وهم المرجون لأمر الله.

حدّثنا المظفر بن جعفر بن المظفر العلوي (٢) قال: حدّثنا جعفر بن محمد بن محمد بن مسعود، عن أبيه، عن علي بن محمد، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن عليّ، عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ (الآية).

قال: يا سليمان، في هؤلاء المستضعفين من هو أثنى رتبة (٣) منك. المستضعفون قوم يصومون ويصلّون (٤)، تعفّ بطونهم وفروجهم، لا يرون أنّ الحقّ في غيرنا، آخذين بأغصان الشجرة. فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم إذا كانوا آخذين بالأغصان، وإن لم يعرفوا أولئك فإن عفا عنهم فبرحمته وإن عذبهم فبضاللتهم عمّا عرفهم.

أبي - رحمه الله - قال (٥): حدّثنا سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن أبي الصباح، عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال في المستضعفين الذين لا يجدون حيلة ولا يهتدون سبيلاً: لا يستطيعون حيلة فيدخلوا في الكفر، ولم يهتدوا فيدخلوا في الإيمان. فليس هم من الكفر والإيمان في شيء.

(١) نفس المصدر / ٢٢٠، ح ٨.

(٢) نفس المصدر والموضع، ح ٩.

(٣) يوجد في أبعد هذه العبارة: «بالأغصان وإن لم يعرفوا أولئك فإن عفى عنهم» والأظهر أنّها زائدة وسيأتي بعد قليل.

(٤) ليس في أ.

(٥) نفس المصدر / ٢٠٣، ح ١١.

وفي أصول الكافي ^(١): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن أسباط، عن سليم مولى طربال قال: حدّثني هشام، عن حمزة بن طيّار قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: [الناس على ستّة أصناف] ^(٢).

قال: قلت: أتأذن لي أن أكتبها؟

قال نعم.

قلت: ما أكتب؟

قال: أكتب ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ ^(٣) إلى الكفر ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ إلى الإيمان ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ﴾.

عليّ بن إبراهيم، عن أبيه ^(٤)، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة قال: دخلت أنا وحمزان، أو أنا وبكير على أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: إنّنا نمدّ المطمار ^(٥).

قال: وما المطمار ^(٦)؟

قلت: التّرّ ^(٧). فمن وافقنا ^(٨) من علويّ أو غيره ^(٩) تولّيناه. ومن خالفنا من علويّ أو غيره ^(١٠) برئنا منه. فقال لي: يا زرارة، قول الله أصدق من قولك، فأين الذين قال الله - عزّ وجلّ - : ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ أين المرجون لأمر الله؟ والحديثان طويلا، أخذنا منهما موضع الحاجة.

عليّ بن إبراهيم، عن أبيه ^(١١)، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: المستضعفون الذين ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ قال: لا يستطيعون حيلة إلى الإيمان ولا يكفرون، الصّبيان وأشباه عقول الصّبيان من

(١) الكافي ٢ / ٣٨١، ضمن حديث ١.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) يوجد في المصدر بعد هذه العبارة: ولا يهتدون سبيلا لا يستطيعون حيلة.

(٤) نفس المصدر ٢ / ٣٨٢ - ٣٨٣، صدر حديث ٣.

(٥ و ٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: المضمار.

(٧) هكذا في المصدر. وفي النسخ: النز.

(٨) هكذا في المصدر ور، وفي سائر النسخ: واقفنا.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: وغيره.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: وغيره.

(١١) نفس المصدر ٢ / ٤٠٤، ح ٢ + تفسير القمي ١ / ١٤٩.

الرّجال والنّساء.

عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ^(١)، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب، عن زرارة قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن المستضعف؟ فقال: هو الذي لا يستطيع حيلة يدفع بها عنه الكفر، ولا يهتدي بها إلى سبيل الإيمان ^(٢)، لا يستطيع أن يؤمن ولا يكفر.

قال: والصّبيان، ومن كان من الرّجال والنّساء على مثل عقول الصّبيان. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى ^(٣)، عن عليّ بن الحكم، عن عبد الله بن جندب، عن سفيان بن السّمط البجليّ قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في المستضعفين؟ فقال لي شبيها بالفزع: فتركتم أحدا يكون مستضعفا، وأين المستضعفون؟ فو الله لقد مشى بأمركم هذا العواتق إلى العواتق في خدورهنّ، وتحدّث به السّقّيات في طريق المدينة.

الحسين بن محمد، عن معلّى بن محمد ^(٤)، عن الوشاء، عن مثنى، عن إسماعيل الجعفيّ قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام في حديث طويل: فهل سلم أحد لا يعرف هذا الأمر؟

فقال: لا، إلّا المستضعفين. قلت: من هم؟

قال: نساؤكم وأولادكم. ثمّ قال: رأييت أمّ أيمن، فإني أشهد أنّها من أهل الجنّة، وما كانت تعرف ما أنتم عليه.

وبإسناده إلى أيّوب بن الحرّ ^(٥) قال: قال رجل لأبي عبد الله عليه السلام ونحن عنده: جعلت فداك إنّنا نخاف أن ننزل بذنوبنا منازل المستضعفين.

قال: فقال: لا والله لا يفعل الله ذلك بكم أبدا.

عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن إسماعيل بن مهران، عن محمد بن منصور الخزاعيّ، عن عليّ بن سويد، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: سألته

(١) الكافي ٢ / ٤٠٤، ح ٣.

(٢) هكذا في أوالمصدر. وفي سائر النسخ: «سبيلا إلى الإيمان» بدل «إلى سبيل الإيمان».

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ٤.

(٤) نفس المصدر ٢ / ٤٠٥، ح ٦.

(٥) نفس المصدر ٢ / ٤٠٦، ح ٩.

عن الضّعفاء؟ فكتب إليّ: الضّعيف، من لم يرفع إليه حجة ولم يعرف الاختلاف، فإذا عرف الاختلاف فليس بضعيف.

وفي الكافي ^(١): أبو عليّ الأشعريّ، عن محمّد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن يحيى الحلبيّ، عن عبد الحميد الطائيّ، عن زرارة بن أعين قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أتزوج بمرجئة أو حرورية؟

قال: لا، عليك بالبله من النساء.

قال زرارة: فقلت: والله ما هي إلّا مؤمنة أو كافرة.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: وأين أهل ثنوي الله - عزّ وجلّ - قول الله أصدق من قولك: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾.

وفي تفسير العياشي ^(٢) - : عن سليمان بن خالد، عن أبي جعفر عليه السلام قال سألته: عن المستضعفين. فقال: البلهاء في خدرها، والخادمة تقول لها: صلي. فتصلي لا تدري إلّا ما قلت لها، والجليب الذي لا يدري إلّا ما قلت له، والكبير الفاني، والصبيّ، والصغير، هؤلاء المستضعفين.

﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ﴾: ذكر بكلمة الإطماع. ولفظ «العفو» إيذاناً بأنّ ترك الهجرة أمر خطير، حتّى المضطرّ من حقّه أن لا يأمن ويتصدّ الفرصة ويعلّق بها قلبه.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ (٩٩): ذا صفح عن ذنوب عباده، سائر عليهم ذنوبهم.

﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ﴾: يفارق أهل الشّرك، ويهرب بدينه من وطنه إلى أرض الإسلام.

﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: في منهاج دينه ^(٣).

﴿يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا﴾: متحوّلاً. من الرّغام، وهو التّراب.

(١) نفس المصدر ٥ / ٣٤٨، ح ٢.

(٢) تفسير العياشي ١ / ٢٧٠، ح ٢٥١.

(٣) يوجد في أبعد هذه العبارة: من وطنه إلى أرض الإسلام.

وقيل ^(١): طريقا يراغم قومه بسلوكه، أي: يفارقهم على رغم أنوفهم. وهو أيضا من الرغام **﴿وَسَعَةً﴾**: في الرزق وإظهار الدين، فيرغم بذلك أنوف قومه في من ضيق عليه.

﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ﴾ :

وقرئ: «يدركه» بالرفع، على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: ثم هو يدركه. وبالتنصب، على إضمار «أن» كقوله: وألحق بالحجاز فاستريحا ^(٢).

﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ :

الوقوع والوجوب، متقاربان. وفي لفظ الوقوع زيادة مبالغة، لإشعاره ^(٣) بأن أجره وقع.

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (١٠٠) :

في مجمع البيان ^(٤): عن أبي حمزة الثمالي: لما نزلت آية الهجرة، سمعها رجل من المسلمين وهو جندع أو جندب بن ضمرة ^(٥) وكان بمكة. فقال: والله ما أنا ممن استثنى الله، إني لأجد قوة وإني لعالم بالطريق. وكان مريضاً شديداً المرض. فقال لبيه: والله لا أبيت بمكة حتى أخرج منها. فإني أخاف أن أموت فيها. فخرجوا يحملونه على سرير حتى إذا بلغ التنعيم مات. فنزلت الآية.

[ومّا جاء في معنى الآية من الحديث ما رواه الحسن، عن النبي - صلى الله عليه وآله - قال: من فرّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبرا من الأرض استوجب الجنة، وكان رفيق إبراهيم ومحمد - عليهما السلام - .

وفي أصول الكافي ^(٦): علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن قال: حدّثنا حماد، عن عبد الأعلى قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول العامة أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من مات وليس له إمام مات ميتة جاهليّة؟ قال: الحقّ والله.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٣٩.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) ر: باشعاره.

(٤) مجمع البيان ٢ / ١٠٠.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: جندب بن حمزة.

(٦) نفس المصدر والموضع.

(٧) الكافي ١ / ٣٧٨، صدر حديث ١.

قلت: فإنّ إماما هلك، ورجل بحراسان لا يعلم من وصيّيه، لم يسعه ذلك؟
قال: لا يسعه، إنّ الإمام إذا هلك وقعت حجة وصيه على من هو معه في البلد، وحقّ النّفر على من ليس بحضرته إذا بلغهم، إنّ الله - عزّ وجلّ - يقول ^(١): ﴿فَلَوْ لَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾.

قلت: فنفر قوم فهلك بعضهم قبل أن يصل فيعلم؟
قال: إنّ الله - عزّ وجلّ - يقول: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى ^(٢)، عن محمد بن خالد، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن بريد بن معاوية، عن محمد بن مسلم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أصلحك الله، بلغنا شكواك وأشفقنا، فلو أعلمتنا أو علّمتنا من؟
فقال: إنّ عليّاً عليه السلام كان عالما والعلم يتوارث، فلا يهلك عالم إلّا بقي من بعده من يعلم مثل علمه أو ما شاء الله.

قلت: أفيسع النّاس إذا مات العالم أن لا يعرفوا الذي بعده؟
فقال: أمّا أهل هذه البلدة فلا، يعني: المدينة. وأمّا غيرها من البلدان فبقدر مسيرهم، إنّ الله يقول ^(٣): ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْ لَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾.

قال: قلت: أرايت من مات في ذلك؟ فقال: هو بمنزلة من خرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثمّ يدركه الموت، فقد وقع أجره على الله ^(٤).

وفي تفسير العياشي ^(٥)، بإسناده، عن محمد بن أبي عمير ^(٦) قال: وجّه زرارة بن أعين ^(٧) ابنه عبيدا إلى المدينة يستخير له خبر أبي الحسن موسى بن جعفر ^(٨) وعبد الله. فمات قبل أن يرجع إليه عبيد ابنه.

(١) التوبة / ١٢٢.

(٢) نفس المصدر ١ / ٣٧٩ - ٣٨٠، ح ٣ وله ذيل.

(٣) التوبة / ١٢٢.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) تفسير العياشي ١ / ٢٧٠، ح ٢٥٣.

(٦) المصدر: عن ابن أبي عمير.

(٧) «بن أعين» ليس في المصدر.

(٨) «موسى بن جعفر» ليس في المصدر.

قال محمد بن أبي عمير: حدثني محمد بن حكيم قال: ذكرت ^(١) لأبي الحسن ^(٢) عليه السلام زرارة وتوجيهه ^(٣) عبيدا إلى المدينة.

فقال ^(٤): إني لأرجو أن يكون زرارة ممن قال الله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (الآية).

عن أبي الصباح ^(٥) قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في رجل دعي إلى هذا الأمر فعرفه وهو في أرض منقطعة إذ جاء موت الإمام، فبينما هو ينتظر إذ جاءه الموت؟ فقال: هو والله بمنزلة من هاجر إلى الله ورسوله فمات، فقد وقع أجره على الله.

وفي الكافي ^(٦): علي بن محمد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق، عن محمد بن سليمان الديلمي ^(٧) عن أبي حجر الأسلمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أتى مكة حاجا ولم يزرنى إلى المدينة جفوته يوم القيامة، ومن أتاني زائرا وجبت له شفاعتي، ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنة، ومن مات في أحد الحرمين مكة والمدينة لم يعرض ولم يحاسب، ومن مات مهاجرا إلى الله - تعالى - حشره الله - تعالى ^(٨) - مع أصحاب بدر.

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾: سافرت.

﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾: بتنصيف الرباعيات.

و «من الصلاة» صفة محذوف، أي: شيئا من الصلاة. عند سيويه. ومفعول «تقصروا» بزيادة «من» عند الأخفش ^(٩). والقصر، واجب. ونفي الجناح، لأنهم ألفوا التمام وكان مظنة لأن يخطر ببالهم أن عليهم نقصانا في التقصير، فرفع عنهم الجناح

(١) المصدر: قلت.

(٢) المصدر: لأبي الحسن الأول عليه السلام فذكرت له.

(٣) المصدر: وتوجيه ابنه.

(٤) المصدر: فقال أبو الحسن.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ٢٥٢.

(٦) الكافي ٤ / ٥٤٨، ح ٥.

(٧) هو محمد بن سليمان البصري الديلمي أبو عبد الله. وفي النسخ «الديلمي» بدل «الديلمي» وهي خطأ.

ر. تنقيح المقال ٣ / ١٢٢، رقم ١٠٧٨٩ ورقم ١٠٧٩٣.

(٨) ر: حشره الله تعالى يوم القيامة.

(٩) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٠.

لتطيب نفوسهم بالقصر ويطمئنوا إليه.

وفي من لا يحضره الفقيه وتفسير العياشي^(١): روي عن زرارة ومحمد بن مسلم أنهما قالا: قلنا لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في الصلاة في السفر، كيف هي، وكم هي؟

فقال: إن الله - عز وجل - يقول: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر.

قالا: قلنا: إنما قال الله - تعالى - : ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ ولم يقل: افعلوا.

كيف أوجب ذلك كما أوجب التمام في الحضر؟

فقال عليه السلام: أو ليس قد قال الله - عز وجل^(٢) - : ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ألا ترون أن الطواف بهما واجب مفروض، لأن الله - عز وجل - ذكره في كتابه وصنعه^(٣) نبيه عليه السلام وكذلك التقصير في السفر، شيء صنعه النبي صلى الله عليه وآله وذكره الله - تعالى - في كتابه.

قالا: قلنا: فمن صلى في السفر أربعا أيعيد أم لا؟

قال: إن كان قد قرئت عليه آية التقصير وفسرت له وصلى أربعا أعاد. وإن لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا إعادة عليه. والصلاة كلها في السفر الفريضة ركعتان كل صلاة إلا المغرب. فإنها ثلاث. ليس فيها تقصير. وتركها رسول الله صلى الله عليه وآله في السفر والحضر ثلاث ركعات.

وزاد في الفقيه: وقد سافر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى ذي خشب، وهي مسيرة يوم من المدينة، يكون إليها بريدان أربعة وعشرون ميلا. فقصر وأفطر فصارت سنة. وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين أفطر: العصاة. قال: فهم العصاة إلى يوم القيامة، وإننا لنعرف أبناءهم وأبناء أبنائهم إلى يومنا هذا. وفي عيون الأخبار^(٤)، في باب العلل التي ذكر الفضل بن شاذان أنه سمعها من

(١) من لا يحضره الفقيه ١ / ٢٧٨ - ٢٧٩، ح ١٢٦٦ وتفسير العياشي ١ / ٢٧١، ح ٢٥٤.

(٢) البقرة / ١٥٨.

(٣) أ: وضعه.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ / ١١١، ح ١.

الرضا عليه السلام : فإن قال: فلم قصرت الصلاة في السفر؟ قيل: لأن الصلاة المفروضة أولاً إنما هي عشر ركعات، والسبع إنما زيدت فيما بعد. فحُفِّفَ عنه تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بأمر نفسه ووطنه وإقامته لئلا يشتغل عما لا بد له من معيشته، رحمة من الله - تعالى - وتعطفاً عليه، إلا صلاة المغرب. فإنها لم تقصر.

لأنها صلاة مقصورة في الأصل.

فإن قال: فلم وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا أقل من ذلك ولا أكثر؟

قيل: لأن ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامة والقوافل والأثقال. فوجب التقصير في مسيرة يوم. فإن قال: فلم وجب التقصير في مسيرة يوم؟

قيل: لأنه لو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة سنة. وذلك أن كل يوم يكون بعد هذا اليوم فإتماً هو نظير هذا اليوم. فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب في نظيره إذا كان نظيره مثله لا فرق بينهما.

وفي الكافي ^(١): علي بن محمد، عن بعض أصحابنا، عن علي بن الحكم، عن ربيع بن محمد المسلي ^(٢)، عن عبد الله بن سليمان العامري، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما عرج برسول الله صلى الله عليه وآله نزل بالصلاة عشر ركعات، ركعتين ركعتين. فلما ولد الحسن عليه السلام والحسين زاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبع ركعات شكراً لله. فأجاز الله ذلك. وترك الفجر. ولم يزد فيها شيئاً لضيق وقتها. لأنه يحضرها ملائكة الليل وملائكة النهار. فلما أمره الله بالتقصير في السفر وضع عن أمته ست ركعات وترك المغرب لم ينقص منها شيئاً.

وفي كتاب علل الشرائع ^(٣)، بإسناده إلى أبي محمد العلوي الدينوري، بإسناده رفع الحديث إلى الصادق عليه السلام قال: قلت: لم صارت المغرب ثلاث ركعات وأربعاً بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا في سفر؟

فقال: إن الله - عز وجل - أنزل على نبيه صلى الله عليه وآله كل صلاة

(١) الكافي ٣ / ٤٨٧، ح ٢.

(٢) النسخ: «المسلمي». وهي خطأ. ر. تنقيح المقال ١ / ٤٢٧، رقم ٤٠٢٠. وهو الربيع بن محمد بن عمر بن حسان الأصم المسلمي الكوفي.

(٣) علل الشرائع ٢ / ٣٢٤، ح ١.

ركعتين في الحضر. فأضاف إليها رسول الله ﷺ لكل صلاة ركعتين في الحضر وقصّر فيها في السفر إلا المغرب. فلما صلى المغرب بلغه مولد فاطمة - عليهما السلام - فأضاف إليها ركعة شكرا لله - عز وجل - . فلما أن ولد الحسن عليه السلام أضاف إليها ركعتين شكرا لله - عز وجل - . فلما أن ولد الحسين عليه السلام أضاف إليها ركعتين شكرا لله - عز وجل - . فقال (١): ﴿لِلذِّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾. فتركها على حالها في الحضر والسفر.

وعن النبي - صلى الله عليه وآله (٢) - : فرض المسافر ركعتان غير قصر. أي (٣): ثوابه تمام. وفي كل الأسفار المشروعة القصر واجب إلا في أربعة مواضع: مكة، والمدينة، ومسجد الكوفة، وحرم الحسين عليه السلام . فإن المسافر فيها مخير بين القصر والإتمام. والإتمام أفضل. ففي الكافي (٤): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن الحكم، عن الحسين بن المختار، عن أبي إبراهيم عليه السلام قال: قلت له: إنا إذا دخلنا مكة والمدينة أنتم (٥) أم نقصر؟ قال: قصرت فذاك. فإن أتممت فهو خير ترداد.

عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن محمد (٦)، عن الحسين بن سعيد، عن عبد الملك القمي، عن إسماعيل بن جابر، عن عبد الحميد خادم إسماعيل بن جعفر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: تتم الصلاة في أربعة مواطن: المسجد الحرام، ومسجد الرسول عليه السلام ومسجد الكوفة، وحرم الحسين عليه السلام . والأخبار في معانيه كثيرة. وفي بعضها قال أبو إبراهيم عليه السلام (٧) وقد ذكر الحرمين: كان أبي يقول: إنّ الإتمام فيهما من الأمر المذخور.

﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ (١٠١): شريطة باعتبار الغالب في ذلك الوقت. ولذلك لم يعتبر مفهومها. وقد

(١) النساء / ١٧٦.

(٢) تفسير الصافي ١ / ٤٥٦.

(٣) يوجد في أقبل هذه العبارة: ومعنى قوله غير قصر.

(٤) الكافي ٤ / ٥٢٤، ح ٦.

(٥) هكذا في أ. وفي سائر النسخ: تتم.

(٦) نفس المصدر ٤ / ٥٨٧، ح ٥.

(٧) نفس المصدر ٤ / ٥٢٤، ح ٧.

تظاهرت الأخبار على وجوبه - أيضا - في حال الأمن. ويحتمل أن يكون المراد - والله أعلم - : أنه لا جناح عليكم في القصر في صورة الأمن في السفر، فيقصر أربع ركعات إلى ركعتين. وأما مع الخوف فقصر الركعتين إلى ركعة واحدة، بمعنى: كون إحدى الركعتين مع الجماعة والأخرى بدونها. أو كونهما بإيماء ونقص كيفية تعدد الركعتان معها بركعة واحدة.

وعلى هذا المعنى يحمل ما رواه في الكافي ^(١): عن علي بن إبراهيم، عن أبيه وأحمد بن إدريس ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعا، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله - عز وجل - : ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قال: في الركعتين تنقص منها واحدة.

وقرئ: «من الصلاة أن يفتنكم» بغير «إن خفتكم»، بمعنى: كراهة أن يفتنكم. وهو القتال، والتعرض بما يكره ^(٢).

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾: الخطاب وإن تعلق بالنبي والأئمة والمقصود عمومهم، لإجماع الطائفة المحقة وغيرهم على عدم الاختصاص بحضرة النبي صلوات الله عليه.

﴿فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾: وتقوم الطائفة الأخرى اتجاها العدو.

﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾، أي: المصلون حزما.

وقيل ^(٣): الضمير للطائفة الأخرى، وذكر الطائفة الأولى يدلّ عليهم. وسياق الآية يدلّ على الأول.

﴿فَإِذَا سَجَدُوا﴾، يعني: المصلين.

﴿فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ﴾: يحرسونكم، يعني: النبي ومن يصلي معه. فغلب المخاطب على الغائب.

﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا﴾: لاشتغالهم بالحراسة.

﴿فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾: والآية مطلقة، في أن الإمام يصلي مرتين بكل طائفة

(١) نفس المصدر ٣ / ٤٥٨، ح ٤.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٠.

(٣) نفس المصدر والموضع.

وكانت الثانية نفلا له، كما فعله رسول الله ﷺ ببطن النخل. وفي أن يصلي بكل فرقة ركعة إن كانت الصلاة ركعتين. وفي أن يصلي مع الفرقة الأولى ركعة ومع الثانية ركعتين، أو بالعكس إذا كانت ثلاثية. وفي الكافي (١): محمد بن يحيى، عن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن أبان، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: صلى رسول الله ﷺ بأصحابه في غزوة ذات الرقاع صلاة الخوف.

ففرّق أصحابه فرقتين، أقام فرقة بإزاء العدو وفرقة خلفه. فكبر وكبروا. فقرأ وأنصتوا. وركع فركعوا. وسجد وسجدوا. ثم استمر رسول الله ﷺ قائما وصلوا لأنفسهم ركعة. ثم سلم بعضهم على بعض. ثم خرجوا إلى أصحابهم فقاموا بإزاء العدو. وجاء أصحابهم. فقاموا خلف رسول الله ﷺ. فصلّى بهم ركعة، ثم تشهد وسلم عليهم. فقاموا وصلوا لأنفسهم ركعة. ثم سلم بعضهم على بعض. علي بن إبراهيم، عن أبيه (٢)، عن ابن عمير، عن حماد، عن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن صلاة الخوف؟ قال: يقوم الإمام. وتجيء طائفة من أصحابه. فيقومون خلفه وطائفة بإزاء العدو. فيصلّي بهم الإمام ركعة. ثم يقوم ويقومون معه. فيمثل قائما ويصلّون الركعة. [الثانية. ثم يسلم بعضهم على بعض. ثم ينصرفون فيقومون في مقام أصحابهم. ويجيء الآخرون فيقومون خلف الإمام. فيصلّي بهم الركعة الثانية] (٣) ثم يجلس الإمام فيقومون هم فيصلّون ركعة أخرى. ثم يسلم عليهم فينصرفون بتسليمه. قال: وفي المغرب مثل ذلك، يقوم الإمام. وتجيء طائفة فيقومون خلفه. ثم يصلي بهم ركعة. ثم يقوم ويقومون. فيمثل الإمام قائما. فيصلّون ركعتين. فيتشهدون.

ويسلم بعضهم على بعض. ثم ينصرفون فيقومون في موقف أصحابهم. ويجيء الآخرون. ويقومون في موقف أصحابهم خلف الإمام. فيصلّي بهم ركعة يقرأ فيها. ثم يجلس فيتشهد. ثم يقوم ويقومون معه ويصلّي بهم ركعة أخرى. ثم يجلس ويقومون هم فيتمون ركعة أخرى. ثم يسلم عليهم.

(١) الكافي ٣ / ٤٥٦، ح ٢.

(٢) نفس المصدر ٣ / ٤٥٥، ح ١.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾: جعل الحذر آلة يتحصّن بها الغازي.

فجمع بينه وبين الأسلحة في وجوب الأخذ. ونظيره قوله - تعالى (١) - : ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾.

﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾: تمنّوا أن ينالوا منكم غرة في صلاتكم، فيشدّون عليكم شدة واحدة. وهو بيان ما لأجله أمروا بأخذ السلاح.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾: رخصة لهم في وضعها إذا ثقل عليهم أخذها، بسبب مطر أو مرض. وهذا ممّا يشعر، بأنّ الأمر بأخذ السلاح، للوجوب.

﴿وَاخْذُوا حِذْرَكُمْ﴾: كيلا يهجم عليكم العدو.

﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً﴾ (١٠٢): وعد للمؤمنين بالنصر على الكفار، بعد الأمر بالحزم، لتقوى قلوبهم، وليعلموا أنّ الأمر بالحزم ليس لضعفهم وغلبة عدوّهم، بل لأنّ الواجب أن يحافظوا في الأمور على مراسم التيقّظ والتدبّر، فيتوكّلوا على الله.

في تفسير عليّ بن إبراهيم (٢): هذه الآية نزلت لما خرج رسول الله ﷺ إلى الحديبية يريد مكة. فلمّا وقع الخبر إلى قريش بعثوا خالد بن الوليد في مأتي فارس يستقبل رسول الله ﷺ فكان يعارض رسول الله ﷺ على الجبال. فلمّا كان في بعض الطريق وحضرت صلاة الظهر، أذن بلال وصلى رسول الله ﷺ. فقال خالد بن الوليد: لو كنّا حملنا عليهم وهم في الصلاة، لأصبناهم فإتّهم لا يقطعون الصلاة. ولكن تجيء لهم الآن صلاة أخرى هي أحبّ إليهم من ضياء أبصارهم. فإذا دخلوا فيها حملنا عليهم. فنزل جبرئيل ﷺ بصلاة الخوف بهذه الآية. ففرّق رسول الله ﷺ أصحابه فرقتين. فوقف بعضهم تجاه العدو وقد أخذوا سلاحهم. وفرقة صلّوا مع رسول الله ﷺ قائما ومروا فوقفوا موقف أصحابهم. وجاء أولئك الذين لم يصلّوا. فصلّى بهم رسول الله

(١) الحشر / ٩.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٥٠.

. صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - الرَّكْعَةُ الثَّانِيَّةُ وَلَهُمُ الْأُولَى. وَقَعَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَامَ أَصْحَابُهُ فَصَلُّوا هُمُ الرَّكْعَةُ الثَّانِيَّةُ وَسَلَّمْ عَلَيْهِمْ.

﴿فَإِذَا قُضِيَتْهُمُ الصَّلَاةُ﴾: أَدَيْتُمْ وَفَرَّغْتُمْ مِنْهَا. أَوْ إِذَا أَرَدْتُمْ الصَّلَاةَ وَاشْتَدَّ الْخَوْفُ.
﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾: فَدُومُوا عَلَى الذِّكْرِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ. أَوْ فَصَلُّوا كَيْفَ مَا أَمَكُنْ، قِيَامًا مَسَافِينَ وَمَقَارِعِينَ، وَقُعُودًا مَرَامِينَ، وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ مَتَخَنِينَ.

[وَفِي تَفْسِيرِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ^(١): قَوْلُهُ: ﴿فَإِذَا﴾ ^(٢) ﴿قُضِيَتْهُمُ الصَّلَاةُ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ قَالَ: الصَّحِيحُ يَصَلِّي قَائِمًا، وَالْعَلِيلُ يَصَلِّي قَاعِدًا، وَمَنْ لَمْ يَقْدِر ^(٣) فَمَضْطَجِعًا يَوْمِيَّ إِيْمَاءً. وَفِي مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه ^(٤): وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْمَرِيضُ يَصَلِّي قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صَلَّى جَالِسًا. فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صَلَّى عَلَىٰ جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ. فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صَلَّى عَلَىٰ جَنْبِهِ الْأَيْسَرِ. فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ اسْتَلْقَى وَأَوْمَأَ إِيْمَاءً وَجَعَلَ وَجْهَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ وَجَعَلَ سَجُودَهُ أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِهِ.

وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ^(٥): الْمَرِيضُ يَصَلِّي قَائِمًا. فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَىٰ ذَلِكَ صَلَّى جَالِسًا. فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَصَلِّيَ جَالِسًا صَلَّى مُسْتَلْقِيًا، يَكْبِرُ ثُمَّ يَقْرَأُ. فَإِذَا أَرَادَ الرُّكُوعَ غَمَضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ سَبَّحَ. فَإِذَا سَبَّحَ فَتَحَ عَيْنَيْهِ فَيَكُونُ فَتَحَ عَيْنَيْهِ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ سَبَّحَ. فَإِذَا سَبَّحَ فَتَحَ عَيْنَيْهِ فَيَكُونُ فَتَحَ عَيْنَيْهِ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجُودِ. ثُمَّ يَتَشَهَّدُ وَيَنْصَرِفُ ^(٦).

﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ﴾: سَكَنْتَ قُلُوبُكُمْ مِنَ الْخَوْفِ، وَاسْتَقَرَّتْ فِي أَمْصَارِكُمْ.
﴿فَأَقِمْوَا الصَّلَاةَ﴾: فَعَدَلُوا وَاحْفَظُوا أَرْكَانَهَا وَشَرَائِطَهَا، وَأَتَوْا بِهَا تَامَّةً.
﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا﴾ (١٠٣)، أَيِ ثَابِتًا مُوجِبًا مَفْرُوضًا.

(١) تَفْسِيرُ الْقَمِي ١ / ١٥٠.

(٢) الْمَصْدَرُ: وَإِذَا.

(٣) الْمَصْدَرُ: يَصَلِّي جَالِسًا فَمَنْ لَمْ يَقْدِرْ.

(٤) مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه ١ / ٢٣٦، ح ١٠٣٧.

(٥) نَفْسُ الْمَصْدَرِ ١ / ٢٣٥، ح ١٠٣٣.

(٦) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ لَيْسَ فِي أ.

في الكافي ^(١): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن داود بن فرقد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قوله - تعالى - : ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾.

قال: كتابا ثابتاً، وليس ان عجلت قليلاً أو أخرت قليلاً بالذي يضرّك ما لم تضع تلك الإضاعة. فإن الله - عزّ وجلّ - ^(٢) يقول لقوم: ﴿أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾. عن حماد ^(٣)، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام: ﴿مَوْقُوتًا﴾، أي: موجوباً. عليّ بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن عمير، عن حماد، عن حريز، عن زرارة والفضيل، عن أبي جعفر عليه السلام: ﴿كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾، أي: مفروضاً. وليس يعنى: وقت فوقها إذا جاز ذلك الوقت ثمّ صلاحها لم تكن صلاته هذه مؤدّة. ولو كان كذلك لهلك سليمان بن داود حين صلاحها لغير وقتها. ولكن متى ذكرها صلاحها. والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

[وفي من لا يحضره الفقيه ^(٤): قال الصادق عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ قال: مفروضاً.

وفي كتاب علل الشرائع ^(٥): حدّثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال: حدّثنا الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن موسى بن بكير، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾، قال: موجبا. إمّا يعنى بذلك: وجوبها على المؤمنين.

ولو كانت كما يقولون لهلك سليمان بن داود حين أخر الصلاة حتّى توارت بالحجاب. لأنّه لو صلاحها قبل أن تغيب كانت وقتاً، وليس صلاة أطول وقتاً من العصر ^(٦).

﴿وَلَا تَهِنُوا﴾، أي: لا تضعفوا.

﴿فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾: في طلب الكفار، الذين هم أعداء الله وأعداؤكم.

(١) الكافي ٣ / ٢٧٠، ح ١٣.

(٢) مريم / ٥٩.

(٣) نفس المصدر ٣ / ٢٧٢، ح ٤.

(٤) من لا يحضره الفقيه ١ / ١٢٥، ح ٦٠١.

(٥) علل الشرائع / ٦٠٥، ح ٧٩.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾: مما ينالكم من الجراح منهم.

﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ﴾: أيضا مما ينالهم من ذلك.

﴿كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾: من إظهار الدين، واستحقاق الثواب. فأنتم أخرى وأولى على حربهم منهم على قتالكم. وهذا إلزام على المؤمنين وتقريع على التواني فيه، بأن الضرر دائر بين الفريقين غير مختص بهم، والتفجع مختص بهم. وقرئ: «أن تكونوا» بالفتح، أي: ولا تهنوا، لأن تكونوا تألمون. ويكون قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ﴾ علة للنهي عن الوهن لأجله ^(١).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾: بمصالح خلقه.

﴿حَكِيمًا﴾ (١٠٤): في ما يأمر وينهى.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٢): أن النبي ﷺ لما رجع من وقعة أحد ودخل المدينة نزل عليه جبرئيل، فقال: يا محمد، إن الله يأمرك أن تخرج في أثر القوم، ولا يخرج معك إلا من به جراحة. فأمر رسول الله ﷺ مناديا ينادي: يا معشر المهاجرين والأنصار، من كانت به جراحة فليخرج، ومن لم يكن به جراحة فليقم. فأقبلوا يضمّدون جراحاتهم ويدأوونها. فأنزل الله على نبيه: ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ (الآية). وقال - عز وجل - ^(٣): ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ﴾ إلى قوله: ﴿شُهَدَاءُ﴾. فخرجوا على ما بهم من الألم والجراح.

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾: بما عرفك، وأوحى إليك. وليس من الرؤية، بمعنى: العلم. وإلا لاستدعى ثلاثة مفاعيل.

في أصول الكافي ^(٤): محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسن قال: وجدت في نوادر محمد بن سنان، عن محمد بن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: والله ما فوّض الله إلى أحد من خلقه إلا إلى رسول الله وإلى الأئمة - عليهم السلام - . قال الله - عز وجل - : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ وهي

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٤١.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٢٤.

(٣) ١٤٠ / (٣).

(٤) الكافي ١ / ٢٦٧، ح ٨.

جارية في الأوصياء - عليهم السّلام - .

وفي كتاب الاحتجاج ^(١)، للطّبرسي - رحمه الله - عن أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام لأبي حنيفة: تزعم أنّك صاحب رأي.

وكان الرّأي من رسول الله صلى الله عليه وآله صواباً ومن دونه خطأ. لأنّ الله - تعالى - قال: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ ولم يقل ذلك لغيره.

وفي الجوامع ^(٢): روي أنّ أبا طعمة من أبيرق ^(٣) سرق درعا من جار له اسمه قتادة بن النّعمان. ونقلها عند رجل من اليهود. فأخذ الدّرع من منزل اليهوديّ [ي] فقال: دفعها إليّ أبو طعمة. فجاء بنو أبيرق إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وكلّموا أن يجادل عن صاحبهم، وقالوا: «إن لم تفعل هلك واقتضح وبرئ اليهوديّ» فهم رسول الله صلى الله عليه وآله أن يفعل وأن يعاقب اليهوديّ، فنزلت.

والظاهر أنّ هذه الرّواية من العامّة. لأنّهم رووها مع زيادة ومنطبق على أصولهم. والصّحيح ما روى عليّ بن إبراهيم وصاحب مجمع البيان ^(٤). وسيأتي.

﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ﴾، أي: لأجلهم والدّبّ عنهم.

﴿خَصِيماً﴾ (١٠٥): للبراء.

[وفي نهج البلاغة ^(٥) وقال عليه السلام : من بالغ في الخصومة أثم. ومن قصر فيها ظلم. ولا يستطيع أن يتّقي الله من خاصم] ^(٦).

﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾: ممّا هممت به، من عقاب اليهوديّ بالتماس بني أبيرق - كما نقل عن التّواصب - وممّا فعلت من معاتبة بني قتادة، وصيرورتك سبب اغتنامه حين لم تطلّع على أنّه محقّ، على ما سيّجيء.

(١) الاحتجاج ٢ / ١١٧.

(٢) تفسير جوامع الجامع / ٩٦. وتوجد الرواية بطولها وبعبارات أخرى في أنوار التنزيل ١ / ٢٤٢.

(٣) أ: «أبا طعمة بن أبيرق.» وهو صواب، أيضا.

(٤) هكذا في أ. وفي سائر النسخ: «والصّحيح ما روي عن عليّ بن إبراهيم في مجمع البيان» وهي خطأ لأنّه لم تنقل الرواية في مجمع البيان عن عليّ بن إبراهيم، كما سيأتي عنهما كلّ على حدّة قريبا. وإما الرواية موجودة في مجمع البيان ٢ / ١٠٥ وفي تفسير القمي ١ / ١٥٠ - ١٥١.

(٥) نهج البلاغة / ٥٢٨، حكمة ٢٩٨.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ (١٠٦): لمن يستغفره.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١): كان سبب نزولها، أنّ قوما من الأنصار من بني أبيرق إخوة ثلاثة، كانوا منافقين، بشير ومبشر وبشر. فنقبوا على عمّ قتادة بن النّعمان، وكان قتادة بدرّياً، وأخرجوا طعاما كان أعدّه لعياله وسيفا ودرعا. فشكى قتادة ذلك إلى رسول الله ﷺ. فقال: يا رسول الله، إنّ قوما نقبوا على عمّي، وأخذوا طعاما كان أعدّه لعياله وسيفا ودرعا، وهم أهل بيت سوء. وكان معهم في الرّأي رجل مؤمن يقال له: لبید بن سهل.

فقال بنو أبيرق لقتادة: هذا عمل لبید بن سهل. فبلغ ذلك لبید. فأخذ سيفه. وخرج عليهم. فقال: يا بني أبيرق، أترموني بالسّرق وأنتم أولى به منّي، وأنتم المنافقون تهجون رسول الله ﷺ وتنسبونه إلى قريش، لتبيّن ذلك أو لأملأّن سيفي منكم. فداروه وقالوا له: ارجع رحمك الله. فإنّك بريء من ذلك.

فمشى بنو أبيرق إلى رجل من رهطهم يقال له: أسيد بن عروة. وكان منطقاً بليغاً. فمشى إلى رسول الله ﷺ. فقال: يا رسول الله، إنّ قتادة بن النّعمان عمد إلى أهل بيت من أهل شرف وحسب ونسب. فرماهم بالسّرق. وأتهمهم بما ليس فيهم.

فاغتم رسول الله ﷺ من ذلك. وجاء إليه قتادة. فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال له: عمدت إلى أهل بيت شرف وحسب ونسب فرميتهم بالسّرق. وعاتبه عتاباً شديداً. فاغتم قتادة من ذلك. ورجع إلى عمّه. وقال: ليتني متّ ولم أكلّم رسول الله ﷺ فقد كلّمني بما كرهته.

فقال له عمّه: الله المستعان. فأنزل الله في ذلك على نبيّه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ (الآيات).

وفي مجمع البيان^(٢) ما يقرب منه. قال: وكان بشير يكتي أبا طعمة، وكان يقول الشّعري ويهجو به أصحاب رسول الله ﷺ ثمّ يقول: قاله فلان.

﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾: يخونونها. فإنّ وبال خيانتهم يعود إليها. أو جعل المعصية خيانة لها، كما جعلت ظلماً عليها.

(١) تفسير القمي ١ / ١٥٠ - ١٥١.

(٢) مجمع البيان ٢ / ١٠٥.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا﴾: مبالغة في الخيانة، مصرًا عليها.

﴿أَثِيمًا﴾ (١٠٧): منهمكا فيه ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ﴾: يستترون منهم، حياء وخوفا.

﴿وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾: ولا يستحيون منه. وهو أحق بأن يستحيا، ويخاف منه.

﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾: لا يخفى عليه سرهم. فلا طريق معه إلا ترك ما يستقبحه، ويؤاخذ عليه.

﴿إِذْ يَبِيتُونَ﴾: يدبرون ويؤرون.

﴿مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾: من رمي الغير، والحلف الكاذب، وشهادة الزور^(١).

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٢): يعني: الفعل. فوق القول، مقام الفعل.

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ (١٠٨): لا يفوت عنه شيء.

﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ﴾: مبتدأ وخبر.

﴿جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾: جملة مبنية لوقوع «أولاء» خبرا.

أوصلته، عند من يجعله موصولا.

﴿فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ (١٠٩):

محاميا، يحميهم من عذاب الله.

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾: قبيحا، يسوء به غيره.

﴿أَوْ يَظْلِمِ نَفْسَهُ﴾: بما يختص به ولا يتعداه.

وقيل^(٣): المراد بالسوء، ما دون الشرك. وبالظلم، الشرك.

وقيل^(٤): الصغيرة والكبيرة.

﴿ثُمَّ يَسْتَعْفِرُ اللَّهَ﴾: بالتوبة.

﴿يَجِدِ اللَّهُ غُفُورًا﴾: لذنوبه.

﴿رَحِيمًا﴾ (١١٠): متفضلا عليه. وفيه حث لهم على التوبة.

(١) النسخ: الشهادة الزور.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٥١.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٢.

(٤) نفس المصدر والموضع.

وفي نهج البلاغة ^(١): من أعطي الاستغفار لم يحرم المغفرة - ثم تلا الآية - .
﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾: فلا يتعداه وباله.
﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (١١١): فهو عالم بفعله، حكيم في مجازاته.
﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً﴾: صغيرة، أو ما لا عمد فيه.
﴿أَوْ إِثْمًا﴾: كبيرة، أو ما كان عن عمد.
﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾: كما رمى بشير لبيدا. ووحد الضمير لمكان «أو».
﴿فَقَدْ اخْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ (١١٢): بسبب رمي البريء، وتنزيه النفس الخاطئة. ولذلك سوى بينهما، وإن كان مقترف أحدهما دون مقترف الآخر.
وفي تفسير العياشي ^(٢): عن عبد الله بن حماد الأنصاري، عن عبد الله بن سنان، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: الغيبة، أن تقول في أخيك ما هو فيه مما قد ستره الله عليه. فأما إذا قلت ما ليس فيه، فذاك قول الله: ﴿فَقَدْ اخْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾.
﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾: بإلهام ما هم عليه بالوحي.
﴿لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ﴾، أي: أن يضلوك عن القضاء بالحق، مع علمهم بالحال.
والجملة جواب «لولا». وليس المراد نفي همهم، بل نفي تأثيره فيه.
﴿وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾: لأنه ما أزلوك عن الحق، وعاد وباله إليهم.
﴿وَمَا يَضُرُّوكَ مِنْ شَيْءٍ﴾: فإن الله عاصمك وناصرك ومؤيدك، وما جرى عليك من معاتبة قتادة كان اعتمادا منك على ظاهر الأمر.
و «من شيء» في موضع التصب على المصدر، أي: شيئا من الضرر.
﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾: من خفيات الأمور، وأمور الدين والأحكام.
﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ (١١٣): إذ لا فضل أعظم من النبوة.
وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٣): وفي رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر

(١) نهج البلاغة / ٤٩٤، حكمة ١٣٥.

(٢) تفسير العياشي ١ / ٢٧٥، ح ٢٧٠.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٥٢.

. عليه السّلام - قال: إنّ أناساً من رهط بشير الأذنين قالوا: انطلقوا [بنا] ^(١) إلى رسول الله ﷺ نكلمه ^(٢) في صاحبنا ونعذره. فإنّ صاحبنا بريء. فلمّا أنزل الله ^(٣) ﴿يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَيْلًا﴾ فأقبلت رهط بشير. فقالوا: يا بشير، استغفر الله وتب من الذّنب. فقال: والذي أحلف به ما سرقها إلّا لبيد. فنزلت ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ ثمّ إنّ بشيرا كفر ولحق بمكّة. وأنزل الله في النّفر الذين أعذروا ^(٤) بشيرا وأتوا النّبي ﷺ ليعذروه ^(٥) ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ ^(٦) (الآية) ونزل في بشير وهو بمكّة ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ ^(٧).

وفي روضة الكافي ^(٨): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن سليمان الجعفريّ قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول في قول الله - تعالى - : ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ قال: يعني: فلانا وفلانا وأبا عبيدة بن الجراح.

وفي كتاب الاحتجاج ^(٩)، للطبرسي - رحمه الله - حديث طويل عن أمير المؤمنين عليه السلام وفيه يقول عليه السلام : وقد بين الله قصص المغيرين بقوله ^(١٠) : ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ بعد فقد الرسول، ممّا يقيمون به أود باطلهم، حسب ما فعلته اليهود والنصارى بعد فقد موسى وعيسى من تغيير التّوراة والإنجيل وتحريف الكلم عن مواضعه.

وفي تفسير العيّاشي ^(١١): عن عامر بن كثير السّراج وكان داعية الحسين [صاحب الفخ] ^(١٢) بن عليّ، عن عطاء الهمدانيّ، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله :

(١) من أ.

(٢) هكذا في أ. وفي سائر النسخ: وقالوا نكلم.

(٣) النساء / ١٠٨.

(٤) أور: عذروا.

(٥) هكذا في أور. وفي سائر النسخ: ليعذره.

(٦) البقرة / ٦٤.

(٧) النساء / ١١٥.

(٨) الكافي ٨ / ٣٣٤، ح ٥٢٥.

(٩) الاحتجاج ١ / ٣٧٠ - ٣٧١.

(١٠) النساء / ١٠٨.

(١١) تفسير العيّاشي ١ / ٢٧٤ - ٢٧٥، ح ٢٦٧.

(١٢) من المصدر. ويورد فيها بهذه الصورة.

﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ قال: فلان وفلان وأبو عبيدة بن الجراح.

وفي رواية عمر بن أبي سعيد ^(١)، عن أبي الحسن عليه السلام ^(٢) قال: هما وأبو عبيدة بن الجراح.

وفي رواية عمر بن صالح قال: الأول والثاني وأبو عبيدة بن الجراح.

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾: من متناجيهم. أو من تناجيهم.

﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾: فهو على التقدير الثاني على حذف مضاف، أي: إلا نجوى من أمر. أو

على الانقطاع، بمعنى: ولكن من أمر بصدقة ففي نجواه الخير.

﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾: المعروف، كل ما يستحسنه الشرع ولا ينكره العقل. ويندرج فيه القرض، وإعانة

الملهوف، وصدقة التطوع، وسائر الخيرات.

وفي الكافي ^(٣): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي عبد

الله عليه السلام في قوله - عز وجل - : ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾

قال: يعني بالمعروف: القرض.

[علي بن إبراهيم، عن أبيه ^(٤)، عن محمد بن عيسى، عن يونس وعدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي

عبد الله، عن أبيه جميعاً، عن يونس، عن عبد الله بن سنان وابن مسكان، عن أبي الجارود قال: قال أبو

جعفر عليه السلام : إذا حدثتكم بشيء، فاسألوني عن كتاب الله؟ ثم قال في حديثه: إن الله نهي عن القيل

والقال وفساد المال وكثرة السؤال. فقالوا: يا بن رسول الله، أين هذا من كتاب الله؟ قال: إن الله - عز وجل -

- يقول في كتابه: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾ (الآية). وقال ^(٥): ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ

الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾. وقال ^(٦): ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾. ^(٧).

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٨): حدثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن حماد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن

الله فرض التمحل في القرآن.

(١) نفس المصدر ١ / ٢٧٥، ح ٢٦٨.

(٢) نفس المصدر والموضع، ح ٢٦٩.

(٣) الكافي ٤ / ٣٤، ح ٣.

(٤) نفس المصدر ٥ / ٣٠٠، ح ٢. وذكر فيه «عن أبيه» بين المعقوفين.

(٥) النساء / ٥.

(٦) المائدة / ١٠١.

(٧) ما بين المعقوفين ليس في أ.

(٨) تفسير القمي ١ / ١٥٢.

قلت: وما التَّمَحَّل جعلت فداك؟

قال: أن يكون وجهك أعرض من وجه أخيك فتتمحَّل له، وهو قوله: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ﴾ ..

وحدَّثني أبي ^(١)، عن رجاله، رفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام قال: إنَّ الله فرض عليكم زكوات جاهكم، كما فرض عليكم زكوات ما ملكت أيديكم.

﴿أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾، أي: إصلاح ذات بين.

في أصول الكافي ^(٢): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن يحيى، عن أبي يحيى الواسطي، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الكلام ثلاثة: صدق، وكذب، وإصلاح بين الناس.

قال: قلت: جعلت فداك، ما الإصلاح بين الناس؟

قال: تسمع من الرجل كلاما يبلغه فتخبث نفسه، فتلقاه فتقول: سمعت من فلان فيك من كذا وكذا خلاف ما سمعت منه.

وفي كتاب الخصال ^(٣): عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن عليّ - عليهم السلام - قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: ثلاثة يحسن فيهنّ الكذب: المكيدة في الحرب، وعدتك وزوجتك، والإصلاح بين الناس.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١١٤) :

بني الكلام على الأمر، ورَتَّب الجزاء على الفعل، ليدلّ على أنّه لمّا دخل الأمر في زمرة الخيرين كان الفاعل أدخل فيهم، وأنّ العمدّة والغرض هو الفعل واعتبار الأمر من حيث أنّه وصلة إليه. وقيد الفعل بأن يكون لطلب مرضاة الله. لأنّ الأعمال بالتّيات. وأنّ من فعل خيرا رياء وسمعة لم يستحقّ به من الله أجرا. ووصف الأجر بالعظيم، تنبيها على حقارة ما فات في جنبه من أغراض الدّنيا.

وقرأ حمزة وأبو عمرو: «يؤتيه» بالياء ^(٤).

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾: يخالفه. من الشّقّ، فإنّ كلا من المتخالفين في شقّ غير شقّ الآخر.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) الكافي ٢ / ٣٤١، ح ١٦.

(٣) الخصال ١ / ٨٧، ح ٢٠.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٣.

﴿مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى﴾: ظهر له الحق.

﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾: غير ما هم عليه، من اعتقاد وعمل.

﴿تَوَلَّى مَا تَوَلَّى﴾: نجعله واليا لمن تولى من الضلال، ونخلّي بينه وبين ما اختاره. ﴿وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمَ﴾:

وندخله فيها.

وقرئ، بفتح النون. من صلا. ^(١) ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (١١٥): جهنم.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٢): أمّا نزلت في بشير، كما مرّ.

قال البيضاوي ^(٣): والآية تدلّ على حرمة مخالفة الإجماع، لأنّه - تعالى - ربّ الوعيد الشّدِيد على المشاقّة واتباع غير سبيل المؤمنين. وذلك إمّا لحرمة كلّ واحد منهما، أو أحدهما، أو الجمع بينهما. والثاني باطل إذ يقبح أن يقال: من شرب الخمر وأكل الخبز استوجب الحدّ. وكذا الثالث، لأنّ المشاقّة محرمة ضمّ إليها غيرها أو لم يضمّ. وإذا كان اتّباع غير سبيلهم محرّما كان اتّباع سبيلهم واجبا، لأنّ ترك اتّباع سبيلهم ممّن عرف سبيلهم اتّباع غير سبيلهم.

وفيه، أنّه لا شكّ في حجّية إجماع جميع المسلمين باعتبار دخول المعصوم فيه، ولا يلزم منه حجّية الإجماع الذي هو مدعاه. فتأمّل.

وفي الكافي ^(٤): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن أبي حمزة، عن عقيل الخزاعي: أنّ أمير المؤمنين - صلوات الله عليه - كان إذا حضر الحرب يوصي المسلمين بكلمات فيقول: تعاهدوا الصلّة إلى أن قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: يقول الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَمَنْ ... يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تَوَلَّى مَا تَوَلَّى﴾ من الأمانة ^(٥)، فقد خسر من ليس من أهلها وضلّ عمله، عرضت على السّموات المبنية والأرض المهّاد والجبال

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٥٢.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٣.

(٤) الكافي ٥ / ٣٦، ح ١.

(٥) هكذا في جميع النسخ. ويورد في هامش المصدر: ... وقوله «من الأمانة» هكذا في النسخ. والصواب «ثم الأمانة» كما يظهر من النهج [ص ٧٥، خطبة ١٩٩]

فان فيه: «ثم أداء الأمانة فقد خاب من ليس من أهلها. أمّا عرضت على السماوات المبنية والأرضين المدحوة والجبال ذات الطول المنصوبة إلخ».

ولعل قوله: «من الأمانة» راجع إلى قوله: «والرغبة عما عليه صالحوا عباد الله» فهو أصوب.

المنصوبة، فلا أطول ولا أعرض ولا أعلى ولا أعظم لو امتنعت من طول أو عرض أو عظم أو قوّة أو عزّة امتنع، ولكن أشفقن من العقوبة.

والحديث طويل، أخذنا منه موضع الحاجة.

وفي نهج البلاغة (١): قال عليه السلام: إنّ بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم عليه. فلم يكن للشّاهد أن يختار ولا للغائب أن يرّد. وإتّما الشّورى للمهاجرين والأنصار. فإن اجتمعوا على رجل وسمّوه إماما كان ذلك لله رضا. فإن خرج من أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردّوه إلى ما خرج منه. فإن أبى قاتلوه على اتّباعه غير سبيل المؤمنين وولّاه الله ما تولى.

وفي تفسير العيّاشي (٢): عن حريز عن بعض أصحابنا، عن أحدهما - عليهما السّلام - قال: كان أمير المؤمنين في الكوفة أتاه النّاس فقالوا: اجعل لنا إماما يؤمّننا في رمضان. فقال: لا. ونهاهم أن يجتمعوا فيه. فلمّا أمسوا جعلوا يقولون: ابكوا في رمضان وا رمضان. فأناه الحارث الأعور في أناس فقال: يا أمير المؤمنين، ضجّوا النّاس وكرهوا قولك. فقال عند ذلك: دعهم وما يريدون. ليصلّي بهم ما شاءوا. ثمّ قال: فمن يتّبع غير سبيل المؤمنين نوّله ما تولى ونصله جهنّم وساءت مصيرا.

عن عمرو بن أبي المقدام (٣)، عن أبيه، عن رجل من الأنصار قال: خرجت أنا والأشعث الكندي وجريير البجليّ حتّى إذا كنّا بظهر الكوفة بالغرس مرّ بنا ضبّ. فقال الأشعث وجريير: «السّلام عليك يا أمير المؤمنين.» خلافا على عليّ بن أبي طالب عليه السلام. فلمّا خرج الأنصاريّ قال لعليّ عليه السلام: فقال عليّ عليه السلام: دعهما فهو إمامهما يوم القيامة. أما تسمع إلى الله وهو يقول: ﴿نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾. ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾: تكريره إمّا للتأكيد، أو لقصّة بشير.

(١) نهج البلاغة / ٣٦٦، رسالة ٦.

(٢) تفسير العيّاشي ١ / ٢٧٥، ح ٢٧٢.

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ٢٧٣.

وقيل ^(١): جاء شيخ إلى رسول الله ﷺ وقال: إني شيخ منهمك في المعاصي إلا أنني لم أشرك بالله شيئا منذ عرفته وآمنت به، ولم أأخذ من دونه وليا، ولم أوقع المعاصي جرأة، وما توهمت طرفة عين أنني أعجز الله هربا، وإني لنادم تائب.

فما ترى حالي؟ فنزلت.

﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (١١٦): عن الحق. فإنَّ الشُّركَ أعظم أنواع الضَّلالة، وأبعدها عن الصَّواب والاستقامة. وإنما ذكر في الآية الأولى «فقد افترى» لأنها متصلة بقصة أهل الكتاب، ومنشأ شركهم نوع افتراء، وهو دعوى التَّبَيُّ على الله - تعالى - .

[وفي شرح الآيات الباهرة ^(٢)، روى بحذف الإسناد مرفوعا عن مولانا علي بن الحسين، عن أبيه الحسين، عن أبيه أمير المؤمنين - صلوات الله عليهم أجمعين - قال: المؤمن على أي حال مات وفي أي ساعة قبض فهو شهيد. ولقد سمعت حبيبي رسول الله يقول: لو أنَّ المؤمن خرج من الدنيا وعليه مثل ذنوب أهل الأرض لكان الموت كفارة لتلك الذنوب. ثم قال ﷺ: من قال: لا إله إلا الله بالإخلاص فهو بريء من الشُّرك، ومن خرج من الدنيا لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة. ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وهم شيعتك ومحَبُّوك يا علي.

فقلت: يا رسول الله، هذا لشيعتي؟ قال: إي وربِّي لشيعتك ومحبيك خاصة.

وإنَّهم ليخرجون من قبورهم وهم يقولون: لا إله إلا الله ومحمد رسول الله وعليّ وليّ الله.

فيؤتون بحل خضر من الجنة وأكاليل من الجنة وتيجان من الجنة. فيلبس كل واحد منهم حلّة خضراء وتاج الملك وإكليل الكرامة. ثم يركبون النَّجائب فيطير بهم إلى الجنة ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرَعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾.

وفي هذا المعنى ما ذكره الشَّيخ في أماليه ^(٣)، بإسناده عن محمد بن عطية، عن أبي عبد الله ﷺ قال:

قال رسول الله ﷺ: الموت كفارة لذنوب المؤمنين ^(٤).

﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾، يعني: اللَّات والعزى ومناة الثالثة الأخرى

(١) الكشف ١ / ٥٦٥ وأنوار التنزيل ١ / ٢٤٤.

(٢) تأويل الآيات الباهرة، مخطوط، ص ٥٢.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

وأساف ونائلة. كان لكل حي صنم يعبدونه، ويسمونه: أنثى بني فلان. وذلك إما لتأنيث أسمائها، أو لأنها كانت جمادات. والجمادات تؤنث من حيث أنها ضاهت الإناث لانفعالها.

قيل ^(١): ولعلّه - تعالى - ذكرها بهذا الاسم، تنبيها على أنهم يعبدون ما يسمونه إناثا. لأنه يفعل ولا يفعل. ومن حقّ المعبود أن يكون فاعلا غير منفعل ليكون دليلا على تناهي جهلهم وفرط حماقتهم.

وقيل ^(٢): المراد، الملائكة. لقولهم: «الملائكة بنات الله». وهو جمع، أنثى. كرباب، وربى.

وقرئ: «أنثى» على التوحيد. و «أثنا» على أنه جمع أنثى. كخبث، وخبيث. و «وثنا» بالتخفيف والتثقل. وهو جمع وثن. كأسد وأسد. و «أثنا» بهما، على قلب الواو لضمها همزة ^(٣).

وفي مجمع البيان ^(٤): عن تفسير أبي حمزة الثمالي قال: كان في كلّ واحدة منهم شيطانة أنثى تتراءى للسندنة وتكلمهم، وذلك من صنع إبليس. وهو الشيطان الذي ذكره الله ولعنه.

﴿وَإِنْ يَدْعُونَ﴾: وإن يعبدون بعبادتها.

﴿إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ (١١٧): لأنه الذي أمرهم بعبادتها وأغراهم عليها.

فكان طاعته في ذلك عبادة له. والمارد والمريد، الذي لا يعلق بخير. وأصل التركيب، للملاسة.

ومنه: صرح ممرّد. وغلّام أمرّد. وشجرة مرداء، الذي تنثر ورقها.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٥): قوله: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾ قال: قالت قريش: إنّ الملائكة

هم بنات الله. ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ قال: كانوا يعبدون الجنّ.

﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾: صفة ثانية للشيطان.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٤.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) مجمع البيان ٢ / ١١٢.

(٥) تفسير القمي ١ / ١٥٢ - ١٥٣.

﴿وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ (١١٨): عطف عليه، أي: شيطاننا مريدا جامعا بين لعنة الله. وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس.

و «المفروض» المقطوع، أي: نصيبا قدر لي وفرض. من قولهم. فرض له في العطاء. في مجمع البيان (١): عن تفسير الثمالي، عن النبي ﷺ في هذه الآية: من بني آدم تسعة وتسعون في النار، وواحد في الجنة.

وفي رواية أخرى (٢): من كل ألف واحد لله، وسائرهم للنار ولإبليس. قيل (٣): وقد برهن سبحانه أولا، على أنّ الشّرك ضلال في الغاية على سبيل التعليل، بأنّ ما يشركون به يفعل ولا يفعل فعلا اختياريا. وذلك ينافي الألوهية غاية المنافاة. فإنّ الإله ينبغي أن يكون فاعلا غير منفعل. ثم استدلّ عليه، بأنّه عبادة الشيطان وهي أفضع الضلال لثلاثة أوجه: الأوّل، أنّه يريد منهمك في الضلال لا يعلق بشيء من الخير والهدى، فتكون طاعته ضلالا بعيدا من الهدى. والثاني، أنّه ملعون لضلاله، فلا تستجلب مطاوعته سوى الضلال واللعن. والثالث، أنّه في غاية العداوة والسعي في إهلاكهم، وموالاته من هذا شأنه غاية الضلال فضلا عن عبادته.

﴿وَلَا ضَلَالَتُهُمْ﴾: عن الحق.

﴿وَلَا مَنِيَّتُهُمْ﴾: الأماني الباطلة، كطول العمر، وأن لا بعث ولا عقاب.

[وفي أمالي الصدوق - رحمه الله (٤) - بإسناده إلى الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاجِسَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ صعد إبليس جبلا بمكة يقال له: ثور. وصرخ بأعلى صوته بعفاريته. فاجتمعوا إليه.

فقالوا: يا سيّدنا، لم دعوتنا؟

قال: نزلت هذه الآية، فمن لها؟

(١) مجمع البيان ٢ / ١١٣.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٤.

(٤) أمالي الصدوق / ٣٧٦، ح ٥.

فقام عفريت من الشياطين فقال: أنا لها بكذا وكذا.

قال: لست لها.

فقام آخر فقال، مثل ذلك.

فقال: لست لها.

فقال الوسواس الخناس: أنا لها.

قال: بماذا؟

قال: أعدهم وأمنّيهم حتى يواقعوا الخطيئة، فإذا واقعوا الخطيئة أنسيتهم الاستغفار.

فقال: أنت لها. فوكله بها إلى يوم القيامة^(١).

﴿وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَبْتَئَنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ :

قيل^(٢): يشفقونها إذا ولدت. خمسة أبطن والخامس ذكر، وحرّموا على أنفسهم الانتفاع بها.

وفي مجمع البيان^(٣): عن الصادق عليه السلام: ليقطعن الآذان من أصلها.

﴿وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ :

في مجمع البيان^(٤): عن الصادق عليه السلام: «يريد دين الله وإمرة وليّه» ويؤيده قوله - سبحانه - :

﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾.

ويندرج فيه كلّ تغيير بخلق الله عن وجهه، صورة أو صفة من دون إذن من الله، كفقئهم عين الفحل الذي طال مكثه عندهم وإعفائه عن الركوب، وخصاء العبيد وكلّ مثله. ولا ينافيه التغيير بالدين والأمر لأنّ ذلك كلّ داخل فيهما.

﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾: بأن يؤثر طاعته على طاعة الله - عزّ وجلّ - أو يشركه

معه في الطاعة.

﴿فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ (١١٩): إذ ضيّع رأس ماله، وبدّل مكانه من الجنّة بمكانه من النّار.

﴿يَعْدُهُمْ﴾: ما لا ينجز.

(١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٥.

(٣) مجمع البيان ٢ / ١١٣.

(٤) نفس المصدر والموضع.

﴿وَيُؤْمِنُ بِهِمْ﴾: ما لا ينالون.

﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ (١٢٠): وهو إظهار النفع فيما فيه الضرر.

وهذا الوعد إمّا بالخواطر الفاسدة، أو بلسان أوليائه.

وفي تفسير العياشي^(١): عن النبي ﷺ حديث طويل، يذكر فيه ما أكرم الله به آدم عليه السلام وفي آخره فقال إبليس: ربّ، هذا الذي كرّمت عليّ وفضلته، وإن لم تفضلني عليه لم أقو عليه.

قال: لا يولد له ولد إلّا ولد لك ولدان.

قال: ربّي زدي.

قال: تجري منه مجرى الدّم في العروق.

قال: ربّي زدي. قال: تتخذ أنت وذريّتك في صدورهم مساكن.

قال: ربّي زدي.

قال: تعدّهم وتمنّهم ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾.

﴿أُولَئِكَ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ (١٢١): معدلا ومهربا.

من حاص يحيص، إذا عدل. و «عنها» حال منه، أي: من المحيص. وليس صلة له، لأنّه اسم مكان. وإن جعل مصدر، فلا يعمل - أيضا - فيما قبله.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾، أي: وعده وعدا، وحقّ ذلك حقّا.

فالأول، مؤكّد لنفسه. لأنّه مضمون الجملة الاسميّة التي قبلها. والثاني، مؤكّد لغيره.

ويجوز أن ينتصب الموصول بفعل يفسّره ما بعده و «وعد الله» بقوله: «سندخلهم» لأنّه بمعنى: نعدّهم إدخالهم. و «حقّا» على أنّه حال من المصدر.

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ (١٢٢): جملة مؤكّدة بليغة.

والمقصود من الآية، معارضة المواعيد الشّيطانيّة الكاذبة لقرنائه بوعد الله الصّادق لأوليائه، والمبالغة في توكيده ترغيبا للعباد في تحصيله.

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ :

في تفسير عليّ بن إبراهيم^(٢): ليس ما تمّنون أنتم ولا أهل الكتاب، أي: أن لا

(١) تفسير العياشي ١ / ٢٧٦، ح ٢٧٧.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٥٣.

تعذبون بأفعالكم.

قيل ^(١): روي أنّ المسلمين وأهل الكتاب افتخروا. فقال أهل الكتاب: «نبينا قبل نبيكم. وكتابنا قبل كتابكم. ونحن أولى بالله منكم.» وقال المسلمون: «نحن أولى منكم. نبينا خاتم النبيين. وكتابنا يقضي على الكتب المتقدمة.» فنزلت.

وقيل ^(٢): الخطاب مع المشركين. ويدلّ عليه ما تقدّم ذكرهم، أي: ليس الأمر بأمايي المشركين. وهو قولهم: لا جنة ولا نار. وقولهم: إن كان الأمر كما يزعم هؤلاء، لنكوننّ خيرا منهم وأحسن حالا. ولا أمايي أهل الكتاب. وهو قولهم ^(٣): ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾. وقولهم ^(٤): ﴿لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ ..

﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾: عاجلا أو آجلا.

وفي عيون الأخبار ^(٥): في باب قول الرضا عليه السلام لأخيه زيد بن موسى حين افتخر على من في مجلسه، بإسناده إلى أبي الصلت الهروي قال: سمعت الرضا عليه السلام يحدث عن أبيه أنّ إسماعيل قال للصادق عليه السلام: يا أبتاه، ما تقول في المذنب منّا ومن غيرنا؟

فقال عليه السلام: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾.

وفي مجمع البيان ^(٦): عن أبي هريرة قال: لما نزلت هذه الآية بكينا وحزنا، وقلنا: يا رسول الله، ما أبقت هذه الآية من شيء.

فقال: أما والذي نفسي بيده، إنّها لكما أنزلت. ولكن أبشروا وقاربوا وسددوا أنّه لا يصيب أحدا منكم مصيبة إلا كفر الله بها خطيئة حتى الشوكة يشاكها أحدكم في قدمه.

وفي تفسير العياشي ^(٧): عن الباقر عليه السلام: لما نزلت هذه الآية ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قال بعض أصحاب رسول الله ﷺ: ما أشدها من

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٥.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) البقرة / ١١١.

(٤) البقرة / ٨٠.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ / ٢٣٦، ح ٥.

(٦) مجمع البيان ٢ / ١١٥.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٢٧٧، ح ٢٧٨.

آية! فقال لهم رسول الله ﷺ : أما تبتلون في أموالكم وأنفسكم وذراريكم؟
قالوا: بلى.

قال: هذا مما يكتب الله لكم به الحسنات ويمحو به السيئات.
وفي الكافي^(١)، عنه عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ - تعالى - إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ أَنْ يَكْرِمَ عَبْدًا وَلَهُ ذَنْبٌ ابْتَلَاهُ بِالسَّقَمِ.
فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِهِ ابْتَلَاهُ بِالْحَاجَةِ. فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِهِ شَدَّدَ عَلَيْهِ الْمَوْتَ لِيَكَافَتْهُ بِذَلِكَ الذَّنْبُ.
(الحديث).

﴿وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾^(١٢٣)، أي: وليًّا يواليه ونصيرًا ينصره في دفع العذاب عنه.

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾: بعضها أو شيئًا منها. فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ لَا يَتِمَكَّنُ مِنْ كُلِّهَا.
﴿مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْشَى﴾: في موضع الحال من المستكنِّ في «من يعمل» و «من» للبيان. أو «من الصالحات»، أي: كائنة من ذكر أو أنشى. و «من» للابتداء.
﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾: حال. شرط اقتران العمل بها في استدعاء الثواب المذكور، تنبيهًا على أنه لا اعتداد به دونه.

﴿فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾^(١٢٤): بنقص شيء من الثواب.
وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر: «يدخلون الجنة» هنا وفي غافر ومريم، بضم الياء، وفتح الخاء.
والباقون، بفتح الياء، وضم الخاء^(٢).

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾: أخلص نفسه لله، لا يعرف لها ربًّا سواه.
وقيل^(٣): بذل وجهه له في السجود. وفي الاستفهام، تنبيه على أن ذلك ما تبلغه القوة البشرية.

(١) الكافي ٢ / ٤٤٤، ح ١.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٦.

(٣) نفس المصدر والموضع.

﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾: آت بالحسنات. تارك للسيئات.

وفي مجمع البيان ^(١): وروي أنّ النبي ﷺ سئل عن الإحسان فقال: أن تعبد الله كأنك تراه. فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾: الموافقة لدين الإسلام، المتفق على صحتها، يعني: اقتد بدينه وسيرته وطريقته.

﴿حَنِيفاً﴾: مائلاً عن سائر الأديان. وهو حال، من المتبع. أو، من الملة.

أو، إبراهيم.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٢) قال: هي العشرة التي جاء بها إبراهيم، التي لم تنسخ إلى يوم القيامة.

﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ (١٢٥): اصطفاه وخصّصه بكرامة الخلّة.

وإنما ذكره ولم يضمّر، تفخيماً له، وتنصيصاً على أنّه الممدوح.

قيل ^(٣): و «الخلّة» إمّا من الخلال، فإنّه ودّ تخلّل النّفس ومخالطها. أو من الخلل، فإنّ كلّ واحد من الخليطين يسدّ خلل الآخر. أو من الخلّ، وهو الطّريق في الرّمل. فإنّهما يتوافقان في الطّريقة. أو من الخلّة، بمعنى: الخلصة، فإنّهما يتوافقان في الخصال.

والجملة استئناف. جيء بها للتّغيب في اتّباع ملّته، والإيذان بأنّه نهاية في الحسن وغاية في كمال البشر.

في روضة الكافي ^(٤): أبان بن عثمان، عن محمد بن مروان، عمّن رواه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لَمَّا

اتّخذ الله - عزّ وجلّ - إبراهيم خليلاً أتاه بشراه بالخلّة.

فجاءه ملك الموت في صورة شاب أبيض عليه ثوبان أبيضان يقطر رأسه ماء ودهنا. فدخل إبراهيم

عليه السلام الدّار. فاستقبله خارجاً من الدّار. وكان إبراهيم عليه السلام رجلاً غيورا. وكان إذا خرج في حاجة أغلق بابه

وأخذ مفتاحه معه ثمّ رجع ففتح. فإذا هو برجل قائم أحسن ما يكون من الرّجال. فأخذ بيده وقال: يا

عبد الله من أدخلك داري؟

فقال: ربّها أدخلنيها.

(١) مجمع البيان ٢ / ١١٦.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٥٣ و ٣٩١.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٦.

(٤) الكافي ٨ / ٣٩٢، ح ٥٨٩.

فقال: ربّما أحقّ بها منّي، فمن أنت؟

قال: أنا ملك الموت.

ففرع إبراهيم عليه السلام وقال: جئتني لتسلبني روحي؟

قال: لا، ولكن اتّخذ الله عبدا خليلا، فجئت لبشارته.

قال: فمن هو لعلّي أخدمه حتّى أموت؟

قال: أنت هو. فدخل على سارة فقال لها: إنّ الله - تبارك وتعالى - اتّخذني خليلا.

وفي كتاب الاحتجاج^(١)، للطبرسي - رحمه الله - في حديث طويل للنبي صلى الله عليه وآله يقول فيه عليه السلام: قولنا: «إنّ إبراهيم خليل الله» فإنّما هو مشتقّ من الخلّة. والخلّة إنّما معناها: الفقر والفاقة. فقد كان خليلا إلى ربّه فقيرا، وإليه منقطعاً، وعن غيره متعقفا معرضا مستغنيا. وذلك أنّه لمّا أريد قذفه في النّار فرمي به في المنجنيق، فبعث الله إلى جبرئيل، فقال له: أدرك عبدي. فجاءه فلقيه في الهواء، فقال: كلّفني ما بدا لك، فقد بعثني الله لنصرتك.

فقال: بل حسبي الله ونعم الوكيل، إنّّي لا أسأل غيره ولا حاجة لي إلّا إليه.

فسمّاه خليله، أي: فقيره ومحتاجه والمنقطع إليه عمّا سواه.

قال: فإذا جعل معنى ذلك من الخلّة. وهو أنّه قد تخلّل معانيه ووقف على أسرار لم يقف عليها غيره كان معناه: العالم به وبأموره. ولا يوجب ذلك تشبيهه الله بخلقه. ألا ترون أنّه إذا لم ينقطع إليه لم يكن خليله، وإذا لم يعلم بأسراره لم يكن خليله؟

وفي عيون الأخبار^(٢)، في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من العلل، بإسناده إلى الحسين بن خالد، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: سمعت أبي يحدث، عن أبيه عليه السلام أنّه قال: إنّما اتّخذ الله إبراهيم خليلا، لأنّه لم يردّ أحدا ولم يسأل أحدا قطّ غير الله.

وفي كتاب علل الشرائع^(٣)، بإسناده إلى ابن أبي عمير عمّن ذكره قال: قلت

(١) الاحتجاج ١ / ١٩.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ / ٧٥، ح ٤.

(٣) علل الشرائع ١ / ٣٤، ح ١.

لأبي عبد الله عليه السلام : لم اتخذ الله - عز وجل - إبراهيم خليلاً؟

قال: لكثرة سجوده على الأرض.

وبإسناده إلى سهل بن زياد الآدمي ^(١)، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني قال: سمعت علي بن محمد العسكري عليه السلام يقول: إنما اتخذ الله إبراهيم خليلاً [لكثرة صلاته على محمد وأهل بيته - صلوات الله عليهم

- .

وبإسناده إلى جابر بن عبد الله الأنصاري ^(٢) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما اتخذ الله إبراهيم خليلاً ^(٣) إلا لإطعام الطعام وصلاته بالليل والناس نيام.

وبإسناده إلى عبد الله بن الهلال ^(٤): عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما جاء المرسلون إلى إبراهيم عليه السلام جاءهم بالعجل. فقال: كلوا.

فقالوا: لا نأكل حتى نخبرنا ما ثمنه؟

فقال: إذا أكلتم فقولوا: باسم الله، وإذا فرغتم فقولوا: الحمد لله.

فقال: فالتفت جبرئيل إلى أصحابه وكانوا أربعة جبرئيل رئيسهم. فقال: حق الله أن يتخذ هذا خليلاً.

(٥)

وفي الكافي ^(٦): علي بن محمد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن بعض أصحابنا، عن معاوية بن عمار، عن زيد الشحام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن إبراهيم عليه السلام كان أبا أضياف، فكان إذا لم يكونوا عندهم خرج يطلبهم وأغلق بابه وأخذ المفاتيح يطلب الأضياف، وإنه رجع إلى داره فإذا هو برجل أو شبه رجل في الدار.

فقال: يا عبد الله، بإذن من دخلت هذه الدار؟

قال: دخلتها بإذن ربها - يردد ذلك ثلاث مرّات - فعرف إبراهيم

(١) نفس المصدر ١ / ٣٤، ح ٣.

(٢) نفس المصدر ١ / ٣٥، ح ٤.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ٦.

(٥) وفي المصدر للرواية ذيل هكذا: قال أبو عبد الله عليه السلام: لما ألقى إبراهيم عليه السلام في النار تلقاه جبرئيل عليه السلام في الهواء وهو يهوي. فقال: يا إبراهيم ألك حاجة؟ فقال: أما إليك فلا.

(٦) الكافي ٤ / ٤٠، ح ٦.

. عليه السّلام - أنّه جبرئيل ﷺ فحمد ربّه. ثمّ قال: أرسلني ربّي إلى عبد من عبیده يتّخذهُ خليلاً.

قال إبراهيم ﷺ: فعلمني من هو، أخدّمه حتّى أموت؟

قال: فأنت. قال: وممّ ذلك؟

قال: لأنّك لم تسأل أحدا شيئا قطّ، ولم تسأل شيئا قطّ، فقلت: لا.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١): حدّثني أبي، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمّد - عليهما السّلام - : أنّ إبراهيم ﷺ هو أوّل من حوّل له الرّمْل دقيقا. وذلك أنّه قصد صديقا له بمصر في قرض طعام. فلم يجدّه في منزله.

فكره أن يرجع بالحمار خاليا. فملأ جرابه رملا. فلمّا دخل بمنزله خلا بين الحمار وبين سارة استحياء منها. ودخل البيت ونام. ففتحت سارة عن دقيق أجود ما يكون. فخبزت وقدمت إليه طعاما طيبا.

فقال إبراهيم: من أين لك هذا؟

فقلت: من الدقيق الذي حملته من عند خليلك المصريّ.

فقال إبراهيم: أما إنّهُ خليلي، وليس بمصريّ. فلذلك أعطيت الخلّة. فشكر الله وحمده فأكل.

وفي أصول الكافي ^(٢): محمّد بن الحسن، عمّن ذكره، عن محمّد بن خالد، عن محمّد بن سنان، عن زيد الشّحام قال: سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول: إنّ الله - تبارك وتعالى - اتّخذ إبراهيم عبدا قبل أن يتّخذهُ نبيا. وإنّ الله اتّخذهُ نبيا قبل أن يتّخذهُ رسولا. وإنّ الله اتّخذهُ رسولا قبل أن يتّخذهُ خليلا. وإنّ الله اتّخذهُ خليلا قبل أن يتّخذهُ إماما. والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي كتاب الاحتجاج ^(٣)، للطبرسي - رحمه الله - ، عن النّبيّ ﷺ حديث طويل في مكالمة له بينه وبين اليهود، وفيه: قالوا: إبراهيم خير منك.

قال ولمّ ذاك؟

(١) تفسير القميّ ١ / ١٥٣.

(٢) الكافي ١ / ١٧٥، ح ٢.

(٣) الاحتجاج ١ / ٥٦.

قالوا: لأنَّ الله اتَّخَذَهُ خَلِيلًا.

قال النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ كَانَ إِبْرَاهِيمَ **عَلَيْهِ السَّلَامُ** خَلِيلًا، فَأَنَا حَبِيبُهُ مُحَمَّدٌ.

وفي مجمع البيان ^(١) وقد روي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: قد اتَّخَذَ اللهُ صاحبكم خليلًا، يعني: نفسه.

وفي بعض الروايات ^(٢): أَنَّ الملائكة قال بعضهم لبعض: اتَّخَذَ رَبُّنَا مِنْ نَظْفَةِ خَلِيلًا، وقد أعطاه ملكًا عظيمًا جزيلًا. فأوحى الله إلى الملائكة: اعمدوا على أزهدكم ورئيسكم. فوقع الاتفاق على جبرئيل وميكائيل فنزلا إلى إبراهيم في يوم جمع غنمه.

وكان لإبراهيم أربعة آلاف راع وأربعة آلاف كلب في عنق كلِّ كلب طوق وزن من ذهب أحمر، وأربعون ألف غنمة حلابة، وما شاء الله من الخيل والجمال. فوقف الملكان في طرفي الجمع.

فقال أحدهما بلذاذة صوت: سُبُّوحٌ قَدُّوسٌ. فجأوبه الثاني: رَبُّ الملائكة والروح.

فقال: أعيداهما، ولكما نصف مالي. ثمَّ قال: أعيداهما، ولكما مالي وولدي وجسدي. فنادت ملائكة

السَّمَوَاتِ: هذا هو الكرم. هذا هو الكرم. فسمعوا مناديا من العرش يقول: الخليل موافق لخليله.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: خلقا وملكا. يختار منها ما يشاء، ومن يشاء.

وقيل ^(٣): هو متَّصل بذكر العمال ^(٤)، مقرَّر لوجوب طاعته على أهل السَّمَوَاتِ والأرض وكمال قدرته

على مجازاتهم على الأعمال.

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا﴾ (١٢٦): علما وقدرة. فكان عالما بأعمالهم الخير والشر، قادرا على

جزائهم، فيجازيهم عليهما ما وعد وأوعد.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ﴾: ويسألونك الفتوى، أي: تبين الحكم.

﴿فِي النِّسَاءِ﴾: في ميراثهنَّ.

(١) مجمع البيان ٢ / ١١٧.

(٢) تفسير الصافي ١ / ٤٦٧ - ٤٦٨.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٦.

(٤) ر: الأعمال.

قيل ^(١): إذ سبب نزوله أنّ عيينة بن الحصين أتى النبي ﷺ فقال: أخبرنا أنّك تعطي الابنة النصف والأخت النصف، إنّما نورث من يشهد القتال ويجوز الغنيمة. فقال ﷺ: كذلك أمرت.

في تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٢): وفي رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر ﷺ في قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سئل عن النساء وما لهنّ من الميراث؟ فأَنزل الله الرّبع والثلث. ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾: يبيّن لكم حكمه فيهنّ. و «الإفتاء» تبين المبهم.

﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾: عطف على اسم «الله» أو ضميره المستكنّ في «يفتيكم». وجاز للفصل، فيكون الإفتاء مستندا إلى الله وإلى ما في القرآن، من نحو قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾. والفعل الواحد ينسب إلى فاعلين باعتبارين مختلفين، ونظيره: أغنائي زيد وعطاؤه. أو استئناف معرض لتعظيم المتلوّ عليهم، على أنّ ﴿مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ مبتدأ و «في الكتاب» خبره. والمراد به، اللّوح المحفوظ. ويجوز أن ينتصب، على معنى: ويبيّن لكم ما يتلى عليكم في الكتاب. أو يخفض، على القسم. كأنّه قيل ^(٣): وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب. ولا يجوز عطفه على المجرور في «فيهنّ» لاختلاله لفظا ومعنى.

﴿فِي يَتَامَى النِّسَاءِ﴾: صلة «يتلى» إن عطف الموصول على ما قبله، أي: يتلى عليكم في شأنهنّ. وإلا فبدل من «فيهنّ». أو صلة أخرى «ليفتيكم» على معنى: الله يفتيكم فيهنّ بسبب يتامى النساء. كما تقول: كلّمك اليوم في زيد. وهذه الإضافة بمعنى: من. لأنّها إضافة الشّيء إلى جنسه.

وقرئ: «ييامى» على أنّه «أيامى» فقلبت همزته ياء ^(٤).

﴿اللّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ﴾: لا تعطوهنّ.

﴿مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾: ما فرض لهنّ من الميراث.

(١) نفس المصدر ١ / ٢٤٧.

(٢) تفسير القمّي ١ / ١٥٣ - ١٥٦.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٧.

(٤) نفس المصدر والموضع.

في مجمع البيان (١): عن الباقر عليه السلام: كان أهل الجاهلية لا يورثون الصغير ولا المرأة، ويقولون: لا نورث إلا من قاتل ودفع عن الحرم. فأنزل الله - تعالى - آيات الفرائض التي في أول السورة. وهو معنى قوله: لا تؤتونهن ما كتب لهن.

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٢) زيادة وهي قوله: وكانوا يرون ذلك حسنا في دينهم. فلما أنزل الله فرائض الموارث وجدوا من ذلك وجدا شديدا، فقالوا: إنطلقوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر ذلك لعله يدعه أو يغيره. فأتوه فقالوا: يا رسول الله، للجارية نصف ما ترك أبوها وأخوها ويعطى الصبي الصغير الميراث، وليس واحد منهما يركب الفرس ولا يجوز الغنمة ولا يقاتل العدو. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بذلك أمرت.

﴿وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنكَحُوهُنَّ﴾ :

قيل (٣): في أن تنكحوهن. أو عن أن تنكحوهن. فإن أولياء اليتامى كانوا يرغبون فيهن إن كنَّ جميلات ويأكلون ما لهن. وإلا كانوا يعضلونهن طمعا في ميراثهن.

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٤): إنَّ الرجل كان في حجره اليتيمة، فتكون دميمة وساقطة، يعني: حمقاء. فيرغب الرجل أن يتزوجها، ولا يعطيها مالها فينكحها غيره من أجل مالها، ويمنعها النكاح ويتربص بها الموت ليرثها. فنهى الله عن ذلك.

و «الواو» يحتمل الحال، على تقدير مبتدأ.

والعطف، ﴿وَالْمُسْتَضْعِفِينَ﴾: عطف على «يتامى النساء».

﴿مَنْ الْوَلْدَانِ﴾: في موضع الحال من «المستضعفين». أو ضميره. ويحتمل الصفة. والعرب ما كانوا يورثونهم كما ذكر.

﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾: عطف على «يتامى النساء». أو «المستضعفين»، أي: ويفتيكم. أو ما يتلى عليكم في أن تقوموا. هذا إذا جعلت «في يتامى» صلة لأحدهما. وإن جعلته بدلا فالوجه نصبهما، عطفًا على موضع «فيهن».

(١) مجمع البيان ٢ / ١١٨.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٥٤.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٧.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٥٤.

وقيل ^(١): ويجوز أن ينتصب.

و «أن تقوموا» بإضمار فعل، أي: ويأمركم أن تقوموا.

﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾: في أمر النساء، واليتامى، وغير ذلك.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ (١٢٧): وعد لمن أثر الخير في ذلك.

﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾: توقعت منه، لما ظهر لها من المخايل.

و «امرأة» فاعل فعل، يفسره الظاهر.

﴿نُشْزِرُهَا﴾: تخافيا عنها، وترقعا عن صحبتها، وكراهة لها، ومنعا لحقوقها.

﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾: بأن يقلّ مجالستها ومحدثتها.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾: أن يتصالحا بأن تحطّ له بعض المهر، أو القسم، أو

تعب له شيئا تستميله به.

في تفسير علي بن إبراهيم ^(٢): نزلت في ابنة محمد بن مسلمة [كانت امرأة رافع بن خديج، وكانت امرأة قد دخلت في السنّ، فتزوج امرأة شابة كانت أعجب إليه من ابنة محمد بن مسلمة. فقالت له بنت محمد بن مسلمة: ^(٣)].

ألا أراك معرضا عني، مؤثرا عليّ؟

فقال رافع: هي امرأة شابة. وهي أعجب إليّ منك. فإن شئت أقررت لها على أنّ لها يومين أو ثلاثة منّي ولك يوم واحد.

فأبت ابنة محمد بن مسلمة أن ترضاها. فطلّقها تطليقة واحدة ثمّ طلقها أخرى.

فقالت: لا والله لا أرضى أو تسوّي بيني وبينها. يقول الله: ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ وابنة محمد لم تطب نفسها بنصبيها وشحّت عليه. فأعرض عليها رافع. إمّا أن ترضى. وإمّا أن يطلّقها الثالثة. فشحّت على زوجها ورضيت فصالحته على ما ذكرت.

فقال الله - عزّ وجلّ - : ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾. فلمّا رضيت واستقرّت لم يستطع أن يعدل بينهما. فنزلت ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوا كَالْمُطَلَقَةِ﴾ أن تأتي واحدة وتذر الأخرى لا أيم ولا ذات بعل.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٧.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٥٤.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

وفي تفسير العياشي ^(١): عن أحمد بن محمد، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في قول الله: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قال: النشوز، الرجل يهمل بطلاق امرأته، فتقول له: أدع ما على ظهرك وأعطيك كذا وكذا. وأحللك من يومي وليتي على ما اصطلحا عليه، فهو جائز.

وفي الكافي ^(٢): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن علي بن أبي حمزة قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾.

فقال: إذا كان كذلك فهم بطلاقها فقالت له: أمسكني وأدع لك بعض ما عليك، وأحللك من يومي وليتي. حلّ له ذلك، ولا جناح عليهما.

علي بن إبراهيم، عن أبيه ^(٣)، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن قول الله - تبارك وتعالى - : ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾.

فقال: هي المرأة تكون عند الرجل فيكرهها، فيقول لها: إنّي أريد أن أطلقك. فتقول له: لا تفعل، إنّي أكره أن يشمت بي، ولكن انظر في ليلتي فاصنع بها ما شئت وما كان سوى ذلك من شيء فهو لك ودعني على حالتي. وهو قوله - تبارك وتعالى - : ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾. وهو هذا الصلح.

حميد بن زياد، عن ابن سماعة ^(٤)، عن الحسين بن هاشم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن قول الله - جلّ اسمه - : ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾.

قال: هذا يكون عند المرأة لا تعجبه فيريد طلاقها، فتقول له: أمسكني ولا تطلقني وأدع لك ما على ظهرك وأعطيك من مالي وأحللك من يومي وليتي. فقد طاب ذلك كله.

﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾: من الفرقة. أو سوء العشرة. أو من الخصومة. ولا يجوز أن يكون المراد أنّه من الخيور، كما أنّ الخصومة من الشرور. وهو اعتراض. وكذا قوله :

(١) تفسير العياشي ١ / ٢٧٨، ح ٢٨١.

(٢) الكافي ٦ / ١٤٥، ح ١.

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ٣.

(٤) نفس المصدر والموضع، ح ٣.

﴿وَأَحْضِرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾: ولذلك اغتفر عدم تجانسهما. والأول، للترغيب في المصالحة. والثاني، لتمهيد العذر في المماكسة.

ومعنى إحضار الأنفس الشُّحَّ: جعلها حاضرة له، مطبوعة عليه، فلا تكاد المرأة تسمح بالإعراض عنها والتقصير في حقها، ولا الرجل يسمح بأن يمسكها ويقوم بحققها على ما ينبغي إذا كرهها أو أحب غيرها. وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): قال: ﴿وَأَحْضِرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾. فمنها من اختارته، ومنها من لم تختره.

﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا﴾: في العشرة.

﴿وَتَتَّقُوا﴾: النشوز والإعراض ونقص الحق.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾: من الإحسان والخصومة.

﴿خَيْرًا﴾ (١٢٨): عالما به وبالغرض منه، فيجازيكم عليه. أقام كونه عالما بأعمالهم مقام مجازاته لهم، الذي هو في الحقيقة جواب الشرط، إقامة السبب مقام المسبب.

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾: أن تسووا بينهن في المحبة والمودة بالقلب. لأن العدل أن لا يقع ميل ألبتة. وهو متعذر ولذلك كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل ويقول: هذه قسمتي فيما أملك، فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك. على ما نقل ^(٢).

وفي تفسير العياشي ^(٣): عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: يعني: في المودة.

وكذا في تفسير علي بن إبراهيم ^(٤) عنه عليه السلام.

وفي مجمع البيان ^(٥): عن الصادق والباقر - عليهما السلام - : أن معناه: التسوية في كل الأمور من جميع الوجوه، من الثقة والكسوة والعطية والمسكن والصحة والبشر وغير ذلك. والمراد به، أن ذلك لا يخفف عليكم بل يثقل ويشق لميلكم إلى بعضهن.

(١) تفسير القمي ١ / ١٥٥.

(٢) ر. أنوار التنزيل ١ / ٢٤٨.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٧٩، ح ٢٨٥.

(٤) ١ / ١٥٥.

(٥) مجمع البيان ٢ / ١٢١.

﴿وَلَوْ حَرَصْنُمْ﴾: على تحري ذلك، وبالغتم.
﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾: بترك المستطاع، والجور على المرغوب عنها. فإنّ ما لا يدرك كله لا يترك كله.

﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾: التي ليست ذات بعل، ولا مطلقة.
وفي مجمع البيان (١): عن الصادق عليه السلام عن آبائه - عليهم السلام - : أنّ النبي صلى الله عليه وآله كان يقسم بين نسائه في مرضه فيطاف به بينهنّ.

قال: وروي أنّ عليّاً عليه السلام كان له امرأتان. فكان إذا كان يوم واحدة لا يتوضأ في بيت الأخرى.

﴿وَإِنْ تُصْلِحُوا﴾: ما كنتم تفسدون من أمورهنّ.
﴿وَتَتَّقُوا﴾: فيما يستقبل.
﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ (١٢٩): يغفر لكم ما مضى من ميلكم.
﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا﴾ :

وقرئ: وإن يتفارقا، أي: وإن يفارق كلّ واحد منهما صاحبه (٢).

﴿يُعْزِزِ اللَّهُ كُلاً﴾: من الآخر ببدل، أو سلوة.

﴿مِنْ سَعْيِهِ﴾: من غناه وقدرته.

﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعاً حَكِيماً﴾ (١٣٠): مقتدرا متقنا في أفعاله وأحكامه.

وفي الكافي (٣) بإسناده إلى ابن أبي ليلى قال: حدّثني عاصم بن حميد قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام . فأتاه رجل. فشكى إليه الحاجة. فأمره بالتزويج.

قال: فاشتدّت الحاجة. فأتى أبا عبد الله عليه السلام . فسأله عن حاله.

فقال: اشتدّت بي الحاجة.

قال: ففارق. ثمّ أتاه فسأله عن حاله.

فقال: أثريت وحسن حالي.

فقال أبو عبد الله عليه السلام : إني أمرتك بأمرين أمر الله بهما، قال الله - عزّ وجلّ - : ﴿وَأَنْكَحُوا الْأَيَامَى

مِنْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ وقال :

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٨.

(٣) الكافي ٥ / ٣٣١، ح ٦.

﴿إِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: تنبيه على كمال قدرته وسعته.

وأنه لا يتعدّر عليه الإغناء بعد الفرقة والإيناس بعد الوحشة.

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: من اليهود والنصارى ومن قبلهم. و «الكتاب»

للجنس. و «من» متعلّقة «بوصينا» أو «بأوتوا».

﴿وَأَيَّاكُمْ﴾: عطف على «الذين أوتوا».

﴿أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾: بأن اتقوا الله. ويجوز أن يكون «أن» مفسّرة. لأنّ التوصية في معنى القول.

في مصباح الشريعة ^(١): قال الصادق عليه السلام: . وقد جمع الله ما يتواصى به المتواصون من الأوّلين والآخرين

في خصلة واحدة، وهي التقوى [يقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ

اتَّقُوا اللَّهَ﴾]. ^(٢) وفيه جماع كلّ عبادة صالحة. وبه وصل من وصل إلى الدّرجات العلى.

﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: على إرادة القول، أي: وقلنا لهم ولكم:

إن تكفروا فإنّ الله مالك الملك كلّه. لا يتضرّر بكفركم ومعاصيكم. كما لا ينتفع بشرككم وتقواكم. وإنّما

وصاكم لرحمته لا لحاجته. ثمّ قرّر ذلك بقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا﴾: عن الخلق وعبادتهم.

﴿حَمِيدًا﴾ (١٣١): في ذاته، حمد أو لم يحمد.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: كلّ مخلوق يدلّ بحاجته على غناه، وبما فاض عليه من

الوجود والكمال على كونه حميدا.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (١٣٢):

قيل ^(٣): أي: حافظا للجميع لا يعزب عنه مثقال ذرة فيهما.

وقيل ^(٤): راجع إلى قوله: ﴿يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾ فإنّه يوكل بكفائتهما. وما بينهما تقرير لذلك.

(١) شرح فارسي مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة / ٤٠٥.

(٢) من المصدر.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٩.

(٤) نفس المصدر والموضع.

﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ﴾: يفنكم. ومفعول «يشأ» محذوف، دلّ عليه الجواب.

﴿وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾: ويوجد قوما آخرين مكانكم. أو خلفاء آخرين مكان الإنس.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ﴾: من الإعدام والإيجاد.

﴿قَدِيرًا﴾ (١٣٣): بليغ القدرة، لا يعجزه مراده.

قيل (١): وهذا - أيضا - تقرير لغناه وقدرته، وتهديد لمن كفر وخالف أمره.

والظاهر، أنّه خطاب لمن عادى رسول الله ﷺ من العرب.

ومعناه معنى قوله: ﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ لما قال في مجمع البيان (٢): ويروى أنّه لَمَّا

نزلت هذه الآية ضرب النبي ﷺ يده على ظهر سلمان - رضي الله عنه - وقال: هم قوم هذا، يعني:

عجم الفرس.

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾: كمن يجاهد للغنيمة.

﴿فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾: فليطلب الثوابين جميعا عند الله. وما له يكتفي بأخسهما ويدع

أشرفهما؟ على أنّه لو طلب الأشرف لم يخطئه الأخس.

في كتاب الخصال (٣): جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين - عليهم السلام - قال:

كانت الحكماء والفقهاء إذا كاتب بعضهم بعضا كتبوا بثلاث ليس معهم رابعة: من كانت الآخرة همّة،

كفاه الله همّة من الدنيا. ومن أصلح سريره، أصلح الله [علائقه]. ومن أصلح فيه ما بينه وبين الله، أصلح

الله [٤] فيما بينه وبين الناس.

وفي نوادر من لا يحضره الفقيه (٥): وروي عن عليّ بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن الصادق جعفر

بن محمد - عليهما السلام - قال: الدّنيا طالبة ومطلوبة، فمن طلب الدّنيا طلبه الموت حتّى يخرج منه.

ومن طلب الآخرة، طلبته الدّنيا حتّى توفيه رزقه.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) مجمع البيان ٢ / ١٢٢.

(٣) الخصال ١ / ١٢٩، ح ١٣٣.

(٤) ليس في أ.

(٥) من لا يحضره الفقيه ٤ / ٢٩٣، ح ٦٣.

وفي كتاب علل الشرائع^(١)، بإسناده إلى محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد بإسناده رفعه. قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام لبعض اليهود وقد سأله مسائل: وإنما سميت الدنيا دنيا، لأنها أدنى من كل شيء. وسميت الآخرة آخرة، لأن فيها الجزاء والثواب.

وإسناده إلى عبد الله بن يزيد بن سلام^(٢) أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: له أخبرني عن الدنيا لم سميت الدنيا؟

قال: لأن الدنيا دنية خلقت من دون الآخرة. ولو خلقت مع الآخرة لم يفن أهلها كما لا يفنى أهل الآخرة.

قال: فأخبرني لم سميت الآخرة آخرة؟

قال: لأنها متأخرة تجيء من بعد الدنيا، لا توصف سنينها ولا تحصى أيامها ولا يموت سكّانها.

قال: صدقت يا محمد.

والحديثان طويلان، أخذت منهما موضع الحاجة.

[وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً] (١٣٤): عارفا بالأعراض فيجازى كلا بحسب قصده^(٣).

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ: مواظبين على العدل، مجتهدين في إقامته.

شُهِدَاءَ لِلَّهِ: بالحق، تقيمون شهادتكم لوجه الله. وهو خير ثان. أو حال.

وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ: ولو كانت الشهادة على أنفسكم. بأن تقرّوا عليها. لأن الشهادة بيان للحق،

سواء كان عليه أو على غيره.

أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ: أي: ولو على والديكم وأقربكم.

في تفسير علي بن إبراهيم^(٤): قال أبو عبد الله عليه السلام: إن للمؤمن على المؤمن سبع حقوق. فأوجبها أن يقول الرجل حقاً وإن كان على نفسه أو على والديه. فلا يميل لهم عن الحق.

(١) علل الشرائع ١ / ٢، ح ١.

(٢) نفس المصدر ٢ / ٤٧٠.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) تفسير القمي ١ / ١٥٦.

وفي كتاب الخصال ^(١): عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ثلاثة هم أقرب الخلق إلى الله - تعالى - يوم القيامة حتى يفرغ من الحساب: رجل لم تدعه قدرته في حال غضبه إلى أن يحيف على من تحت يديه. ورجل مشى بين اثنين فلم يمل مع أحدهما على الآخر بشعيرة ^(٢). ورجل قال الحق فيما له وعليه. عن محمد بن قيس ^(٣)، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن الله - تعالى - جنة لا يدخلها إلا ثلاثة: رجل حكم في نفسه بالحق. (الحديث).

﴿إِنْ يَكُنْ﴾، أي: المشهود عليه. أو كل واحد من المشهود عليه. ومن المشهود له. ﴿غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾: فلا تمتنعوا عن إقامة الشهادة. أو لا تجوروا فيها ميلاً، أو ترحمًا. ﴿فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾: بالغني والفقير، وبالنظر لهما. فلو لم تكن الشهادة عليهما أو لهما صلاحاً، لما شرّعها. وهو علّة الجواب أقيمت مقامه. والضّمير في «بهما» راجع إلى ما دلّ عليه المذكور، وهو جنسا الغني والفقير لا إليه، وإلا لوحد للتّرديد فيه بأو «ويشهد عليه أن قرئ: فالله أولى بهم ^(٤)». ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾: لأن تعدلوا عن الحق. من العدول. أو كراهة أن تعدلوا. من العدل. ﴿وَإِنْ تَلَوُّوا﴾: ألسنتكم عن شهادة الحق. وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو والكسائي بإسكان اللام، وبعدها واوان الأولى مضمومة والثانية ساكنة ^(٥).

وقرئ: وإن تلووا، بمعنى: إن وليتم إقامة الشهادة ^(٦). ﴿أَوْ تُعْرَضُوا﴾: عن أدائها. وفي مجمع البيان ^(٧): عن أبي جعفر عليه السلام: إن تلووا، أي: تبدّلوا الشهادة. أو تعرضوا، أي: تكتموها.

(١) الخصال ١ / ٨١، ح ٥.

(٢) هكذا في المصدر والنسخ. ولعل الصواب: شعرة.

(٣) نفس المصدر ١ / ١٣١، ح ١٣٦.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٤٩.

(٥) و ٦ نفس المصدر والموضع.

(٧) مجمع البيان ٢ / ١٢٤.

وفي أصول الكافي ^(١): الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن علي بن أسباط، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله - تعالى - : ﴿وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا﴾ فقال: إن تلوا الأمر، أو تعرضوا عما أمرتم به ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (١٣٥): فيجزيكم عليه.

وفي أصول الكافي ^(٢): الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن علي بن أسباط، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في هذه الآية أنه قال: وإن تلوا الأمر، أو تعرضوا عما أمرتم به في ولاية علي ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾: بألسنتهم وظاهرهم.
﴿آمَنُوا﴾: بقلوبكم وباطنكم.

وقيل ^(٣): خطاب لمؤمني أهل الكتاب، إذ روي أن ابن سلام وأصحابه قالوا: يا رسول الله، إننا نؤمن بك وبموسى والتوراة وعزير ونكفر بما سواه. فنزلت. فعلى هذا معنى آمنوا: آمنوا إيماناً عاماً، يعم الكتب والرسل.
وقيل ^(٤): خطاب للمسلمين، أي: اثبتوا على الإيمان بذلك، ودوموا على الإيمان.
﴿بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾: والكتاب الأول، القرآن. والثاني، الجنس.

وقرأ نافع والكسائي: «الذي نزل، والذي أنزل» بفتح التّون والهمزة والزّاي.

والباقون، بضمّ التّون والهمزة وكسر الزّاي ^(٥).

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، أي: من يكفر بشيء من ذلك.

﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (١٣٦): عن المقصد، بحيث لا يكاد يعود إلى طريقه.

(١) الكافي ١ / ٤٢١، ح ٤٥.

(٢) نفس المصدر ١ / ٤٢١، ح ٤٥.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٠.

(٤) نفس المصدر والموضع.

(٥) نفس المصدر والموضع.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: كاليهود، آمنوا بموسى.

﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾: حين عبدوا العجل.

﴿ثُمَّ آمَنُوا﴾: حين رجع إليهم.

﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾: بعيسى.

﴿ثُمَّ أزدادُوا كُفْرًا﴾: بمحمد ﷺ.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): نزلت في الذين آمنوا برسول الله ﷺ إقرارا لا تصديقا، ثم كفروا لما كتبوا الكتاب فيما بينهم، أن لا يردّوا الأمر في أهل بيته أبدا. فلما نزلت الولاية ^(٢) وأخذ رسول الله ﷺ الميثاق عليهم لأمر المؤمنين ﷺ آمنوا إقرارا لا تصديقا، فلما مضى رسول الله ﷺ كفروا وازدادوا كفرا. وفي أصول الكافي ^(٣): الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن محمد بن أورمة وعلي بن عبد الله، عن علي بن حسان، عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله ﷺ في هذه الآية قال: نزلت في فلان وفلان وفلان، آمنوا بالنبي ﷺ في أول الأمر، وكفروا حيث عرضت عليهم الولاية حين قال النبي ﷺ: من كنت مولاه. ثم آمنوا بالولاية لأمر المؤمنين ﷺ ثم كفروا حيث مضى رسول الله ﷺ فلم يقرّوا بالبيعة، ثم ازدادوا كفرا بأخذهم من تابعه بالبيعة لهم، فهؤلاء لم يبق فيهم من الإيمان شيء. وفي تفسير العياشي ^(٤): عن جابر قال: قلت لمحمد بن علي - عليهما السلام - : قول الله في كتابه: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾.

قال: هما والثالث والرابع وعبد الرحمن وطلحة، وكانوا سبعة عشر رجلا. قال: لما وجه النبي ﷺ بن أبي طالب ﷺ وعمار بن ياسر - رحمه الله - إلى أهل مكة قالوا: بعث هذا الصبي، ولو بعث غيره - يا حذيفة - إلى أهل مكة وفي مكة صناديدها. وكانوا [في مكة] ^(٥) يسمّون عليّا: الصبي. لأنّه كان اسمه

(١) تفسير القمي ١ / ١٥٦.

(٢) أ: الآية.

(٣) الكافي ١ / ٤٢٠، ح ٤٢.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٧٩، ح ٢٨٦.

(٥) ليس في المصدر.

في كتاب الله الصّبيّ، لقول الله - عزّ وجلّ - : ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وهو صبي وقال إني من المسلمين والله الكفر بنا أولى ممّا نحن فيه. فساروا فقالوا لهما وخوّفوهما بأهل مكّة، فعرضوا لهما وخوّفوهما وغلظوا عليهما الأمر.

فقال عليّ عليه السلام : حسبنا الله ونعم الوكيل. ومضى. فلما دخلا مكّة أخبر الله نبيّه ﷺ بقولهم لعلّي وبقول عليّ لهم. فأنزل الله بأسمائهم في كتابه. وذلك قول الله (١): ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾. وإمّا نزلت «ألم تر» إلى فلان وفلان لقوا عليّاً وعمّاراً فقالا: إنّ أبا سفيان وعبد الله بن عامر وأهل مكّة قد جمعوا لكم فاخشوهم. فقالوا: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ ..

وهما اللذان قال الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ إلى آخر الآية، فهذا أوّل كفرهم. والكفر الثاني، قول النبيّ ﷺ : يطلع عليكم من هذا الشعب رجل فيطلع عليكم بوجهه فمثله عند الله كمثل عيسى. لم يبق منهم أحد إلّا تمّ أن يكون بعض أهله. فإذا بعليّ قد خرج وطلع بوجهه، قال: هو هذا. فخرجوا غضباناً وقالوا: ما بقي إلّا أن يجعله نبياً. والله الرجوع إلى آهتنا خير ممّا نسمع منه في ابن عمّه وليصدّنا على أنّه دام هذا. فأنزل الله (٢): ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ إلى آخر الآية. فهذا الكفر الثاني.

وزادوا الكفر حين قال الله (٣): ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾. فقال النبيّ ﷺ : يا عليّ، أصبحت وأمسيّت خير البريّة.

فقال له ناس: هو خير من نوح وإبراهيم ومن الأنبياء؟ فأنزل الله (٤): ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ - إلى - ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قالوا: فهو خير منك يا محمّد؟

قال: قال الله (٥): ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾. ولكنه خير

(١) / ١٧٣.

(٢) الزخرف / ٥٧.

(٣) البينة / ٧.

(٤) / ٣٣.

(٥) الأعراف / ١٥٨.

﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ﴾: وهي المخففة، والمعنى: أنه إذا سمعتم. ﴿يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾: حالان من «الآيات» جيء بهما لتقييد النهي من المجالسة في قوله: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾: الذي هو جزاء الشرط، بما إذا كان من يجالسه هازناً معانداً غير مرجو، ويؤيده الغاية. وهذا تذكار ما نزل عليهم بمكة من قوله (١): ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾. (الآية) والضمير في «معهم» للكفرة المدلول عليهم بقوله: ﴿يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾.

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٢): ﴿آيَاتِ اللَّهِ﴾ هم الأئمة - عليهم السلام - . وفي تفسير العياشي (٣): عن محمد بن الفضل، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في تفسيرها: إذا سمعت الرجل يجحد الحق ويكذب به ويقع في أهله، فقم من عنده ولا تقاعده. وفي أصول الكافي (٤): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن بكر بن صالح، عن القسم بن يزيد قال: حدثنا أبو عمرو الزبيري، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في حديث طويل: إن الله - تبارك وتعالى - فرض الإيمان على جوارح ابن آدم وقسمه عليها وفرقه فيها. وفرض على السمع أن ينتزه عن الاستماع إلى ما حرم الله وأن يعرض عما لا يحل له مما نهي الله - عز وجل - عنه والإصغاء إلى ما أسخط الله - عز وجل - فقال في ذلك: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ﴾ إلى قوله: ﴿حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾. ثم استثنى الله - عز وجل - موضع التسيان فقال: ﴿وَأَمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ .. عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد (٥)، عن شعيب العرقوفي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾ إلى آخر الآية.

فقال: إنما عني بهذا الرجل يجحد الحق ويكذب به ويقع في الأئمة، فقم من

(١) الأنعام / ٦٨.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٥٦.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٨١، ح ٢٩٠.

(٤) الكافي ٢ / ٣٤ - ٣٥، ح ١.

(٥) نفس المصدر ٢ / ٣٧٧، ح ٨.

عنده ولا تقاعده كائنا من كان.

﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ﴾: في الكفر إن رضيتم به، وإلا ففي الإثم لقدرتكم على الإنكار والإعراض.
وفي من لا يحضره الفقيه (١): قال أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه محمد بن الحنفية: ففرض على السمع أن لا تصغي به إلى المعاصي، فقال - عز وجل - : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ﴾.
والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ (١٤٠): فإذا كان القاعد معهم مثلهم والله جامعهم في جهنم، فيجمع القاعد معهم فيها.
وقيل (٢): إن هذا يؤيد أن يكون المراد بالقاعدين قوما من المنافقين. فعلى هذا يكون معناه: إن الله يجمع المنافقين، أي: القاعدين. والكافرين، أي: المقعود معهم في جهنم جميعا. وعلى هذا يلزم أن يكون قوله: «إذا» استدراكا، لأنَّ المنافقين مثل الكافرين قعدوا معهم أم لم يقعدوا. «إذا» ملغاة لوقوعها بين الاسم والخبر. ولذلك لم يذكر بعدها الفعل. وإفراد «مثلهم» لأنه كالمصدر. أو بالاستغناء بالإضافة إلى الجمع.

وقرئ، بالفتح، على البناء لإضافته إلى مبني. كقوله: ﴿مِثْلُ مَا أَنْكُمْ تَنْطِقُونَ﴾ (٣).
﴿الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾: ينتظرون وقوع أمر بكم. وهو بدل من «الذين يتخذون». أو صفة «للمنافقين والكافرين». أو ذم مرفوع، أو منصوب. أو مبتدأ، خبره.
﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾: مظاهرين لكم، فأسهموا لنا فيما غنمتم.
﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾: من الحرب. فإنها سجال.
﴿قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾، أي: ألم نغلبكم ونتمكّن من قتلكم، فأبقينا

(١) من لا يحضره الفقيه ٢ / ٣٨٢، ح ١.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٥١.

(٣) نفس المصدر والموضع.

عليكم؟

و «الاستحواذ»، الاستيلاء. وكان القياس، استحاذ يستحاذ استحاذة.

فجاءت على الأصل.

﴿وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: بأن خذلناهم عنكم بتخييل ما ضعفت به قلوبهم، وتوانينا في مظاهرتهم، فأشركونا فيما أصبتم. سمى ظفر المسلمين «فتحاً» وظفر الكافرين «نصيباً» لخسة نصيبهم. فإنه مقصور على أمر دنيويّ سريع الزوال.

﴿قَالَ اللَّهُ يَحْكُمَ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: يفصل بينكم بالحق.

﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ (١٤١): بالحجة، وإن جاز أن يغلبوهم بالقوة.

وفي عيون الأخبار^(١): حدّثنا تميم بن عبد الله بن تميم القرشي - رضي الله عنه - قال: حدّثني أبي قال: حدّثني أحمد بن عليّ الأنصاري، عن أبي الصّلت الهرويّ قال: قلت للرّضا عليه السلام: يا بن رسول الله، إنّ في سواد الكوفة قوما يزعمون أنّ رسول الله ﷺ لم يقع عليه السّهو في صلاته.

فقال: كذبوا - لعنهم الله - إنّ الذي لا يسهو هو الله لا إله إلا هو.

قال: قلت: يا بن رسول الله، وفيهم قوم يزعمون أنّ الحسين بن عليّ - عليهما السّلام - لم يقتل، وأنّه ألقى شبهه على حنظلة بن أسعد الشّاميّ، وأنّه رفع إلى السّماء كما رفع عيسى بن مريم - عليهما السّلام - ويحتجّون بهذه الآية ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾.

فقال: كذبوا - عليهم غضب الله ولعنته - وكفروا بتكذيبهم لنبيّ الله ﷺ في أخباره بأنّ الحسين عليه السلام سيقتل. والله لقد قتل الحسين وقتل من كان خيراً من الحسين أمير المؤمنين والحسن بن عليّ - عليهم السلام - وما ممّا إلا مقتول، وإني والله لمقتول بالسّم باغتيال من يغتالي، أعرف ذلك بعهد معهود إليّ من رسول الله ﷺ أخبره به جبرئيل عن ربّ العالمين - عزّ وجلّ - .

فأمّا قوله - عزّ وجلّ - : ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ فإنه يقول: لن يجعل الله

لهم على أنبيائه - عليهم السّلام - سبيلاً من طريق الحجّة.

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ / ٢٠٣، ح ٥.

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾: سبق في سورة البقرة.

﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾: متثاقلين، على نحو المكروه على الفعل.

وقرئ: «كسالى» بالفتح. وهما جمع، كسلان ^(١).

في الكافي ^(٢): سهل، عن ابن محبوب، عن سعد بن أبي خلف، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: قال أبي لبعض ولده: إياك والكسل والضجر، فإنهما يمنعانك من حظك من الدنيا والآخرة. علي بن إبراهيم، عن أبيه ^(٣)، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من كسل عن طهوره وصلاته، فليس فيه خير لأمر آخرته. ومن كسل عما يصلح به أمر معيشته، فليس فيه خير لأمر دنياه.

علي بن محمد رفعه ^(٤) قال: قال أمير المؤمنين علي - صلوات الله عليه - : إن الأشياء لما ازدوجت ازدوج الكسل والضجر، فنتجا بينهما الفقر.

﴿يُرَاوُنَ النَّاسَ﴾: ليخالوهم مؤمنين. والمراعاة، المفاعلة، بمعنى: التفضل.

كنعم، وناعم. أو للمقابلة. فإن المرائي يرى من يرائيه عمله، وهو يريد استحسانه.

﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٤٢): إذ المرائي لا يفعل إلا بحضرة من يرائيه، وهو أقل أحواله. أو لأن ذكره باللسان قليل بالإضافة إلى الذكر بالقلب. ولا يذكرونه بالقلب. وإنما يذكرونه باللسان فقط للمراعاة. أو لأن ذكرهم الله بالقلب قليل، بالقياس إلى ما يخطر ببالهم من مراعاة من يراؤونه. وقيل ^(٥): المراد بالذكر، الصلاة.

وقيل ^(٦): الذكر فيها، فإنهم لا يذكرون فيها غير التكبير.

وفي كتاب الخصال ^(٧): عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال لقمان لابنه: يا بني لكل شيء علامة يعرف بها ويشهد عليها - إلى قوله - : وللمنافق ثلاث

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٥١.

(٢) الكافي ٥ / ٨٥، ح ٢.

(٣) نفس المصدر والموضع، ح ٣.

(٤) نفس المصدر ٥ / ٨٦، ح ٨.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢٥١.

(٦) نفس المصدر والموضع.

(٧) الخصال ١ / ١٢١، ح ١١٣.

علامات: يخالف لسانه قلبه، وفعله قوله، وعلايته سريره. وللكسلان ثلاث علامات: يتواني حتى يفرط، ويفرط حتى يضيع، ويضيع حتى يَأْثُم. وللمرائي ثلاث علامات: يكسل إذا كان وحده، وينشط إذا كان الناس عنده، ويتعرض في كل أمر للمحمدة.

وعن أبي الحسن الأول عليه السلام ^(١) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أربع خصال يفسدن القلب وينبتن النفاق في القلب كما ينبت الماء الشجر: استماع اللهو، والبذاء، وإتيان باب السلطان، وطلب الصيد. وفي كتاب علل الشرائع ^(٢) بإسناده إلى زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل، بقوله فيه: ولا تقم إلى الصلاة متكاسلا ولا متناعسا ولا متثاقلا. فإنها من خلال النفاق. وقد نهي من خلال النفاق. وقد نهي الله - عز وجل - أن يقوموا إلى الصلاة وهم سكارى، يعني: من النوم. وقال للمنافقين: وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا.

وفي كتاب معاني الأخبار ^(٣): حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان قال: كنا جلوسا عند أبي عبد الله عليه السلام إذا قال له رجل من الجلساء: جعلت فداك يا بن رسول الله، أخاف على أن أكون منافقا. فقال له: إذا خلوت في بيتك ليلا أو نهارا، أليس تصلي؟ فقال: بلى.

فقال: فلمن تصلي؟

فقال: لله - عز وجل - .

فقال: فكيف تكون منافقا وأنت تصلي لله - عز وجل - لا لغيره؟!

وفي أصول الكافي ^(٤): عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن سليمان بن عمرو عن أبي المغرا الخصاف رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام : من ذكر الله - عز وجل - في السر، فقد ذكر الله كثيرا. إن المنافقين كانوا يذكرون الله علانية ولا يذكرونه في السر، فقال الله

(١) نفس المصدر ١ / ٢٢٧، ح ٦٣.

(٢) علل الشرائع ٢ / ٣٥٨، ح ١.

(٣) معاني الأخبار / ١٤٢.

(٤) الكافي ٢ / ٥٠١، ح ٢.

. عز وجل - : ﴿يُرَاؤُنَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

الحسين بن محمد، عن محمد بن جمهور^(١)، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن الهيثم بن واقد، عن محمد بن مسلم، عن ابن مسكان، عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين - عليهما السلام - قال: إن المنافق ينهى ولا ينتهي، ويأمر بما لا يأتي، وإذا قام إلى الصلاة اعترض.

قلت: يا بن رسول الله، وما الاعتراض؟

قال: الالتفات. وإذا ركع رخص. يمسي وهمّ العشاء وهو مفطر. ويصبح وهمّ النوم ولم يسهر وإن حدثك كذبك. وإن ائتمنته خانك. وإن غبت اغتابك. وإن وعدك أخلفك.

أبو علي الأشعري، عن الحسين بن علي الكوفي^(٢)، عن عثمان بن عيسى، عن سعيد بن يسار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: مثل المنافق، مثل جذع أراد صاحبه أن ينتفع به في بعض بنيانه فلم يستقم له في الموضع الذي أراد، فحوّله في موضع آخر فلم يستقم، فكان آخر ذلك أن أحرقه بالنار.

﴿مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾: حال من واو «يرأؤون»، كقوله: ولا يذكرون، أي: يراؤوهم غير ذاكرين مذذبين. أو واو «يذكرون». أو منصوب على الذم، والمعنى: مرددين بين الإيمان والكفر. من الذذبذبة، وهو جعل الشيء مضطرباً. وأصله، الذب، بمعنى: الطرد.

وقرئ، بكسر الدال، بمعنى: يذبذبون قلوبهم، أو دينهم. أو يتذبذبون.

كقولهم: صلصل، بمعنى: تصلصل^(٣).

وقرئ، بالدال الغير المعجمة، بمعنى: أخذوا تارة في دبة وتارة في دبة أخرى.

وهي الطريقة^(٤).

﴿لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾: لا يصيرون إلى المؤمنين بالكلية، ولا إلى الكافرين. كذلك يظهرون

الإيمان كما يظهره المؤمنون، ولكن لا يضمرونه كما

(١) نفس المصدر ٢ / ٣٩٦، ح ٥٣.

(٢) نفس المصدر والموضع، ح ٥.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٥١.

(٤) نفس المصدر ١ / ٢٥١ - ٢٥٢.

يضمرون. ويضمرون الكفر كما يضمرة الكافرون، ولكن لا يظهرونه كما يظهرون.
﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ (١٤٣): إلى الحق والصواب. ونظيره قوله - تعالى - : ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾: فإنه صنيع المنافقين وديدهم، فلا تشبهوا بهم.

﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ (١٤٤): حجة بينة، فإن موالاة الكافرين دليل على التفاف. أو سلطانا يسلط عليكم عقابه.

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾: وهو الطبقة التي في قعر جهنم.
لأنهم أخبت الكفرة، إذ ضموا إلى الكفر استهزاء بالإسلام وخداعا للمسلمين. وللنار دركات، وللجنة درجات. وإنما سميت طبقاتها دركات، لأنها متدركة متتابعة بعضها فوق بعض.

وقرأ الكوفيون، بسكون الراء. وهو لغة، كالسطر والسطر. والتحرك أوجه، لأنه يجمع على أدراك^(١).
وفي كتاب الاحتجاج^(٢)، عن النبي ﷺ حديث طويل، وفيه يقول عليه السلام: معاشر الناس، سيكون من بعدي أئمة يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون. معاشر الناس، إن الله وأنا بريئان منهم. معاشر الناس، إنهم وأنصارهم وأشياهم وأتباعهم في الدرك الأسفل من النار ولبئس مثوى المتكبرين.
﴿وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ (١٤٥): يخرجهم منه.

[وفي روضة الكافي^(٣) بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام: واعلم^(٤) أن المنكرين هم المكذبون، وأن المكذابين هم المنافقون، وإن الله قال للمنافقين وقوله الحق: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾]^(٥).
﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾: عن التفاف.

(١) نفس المصدر ١ / ٢٥٢.

(٢) الاحتجاج ١ / ٧٨.

(٣) الكافي ٨ / ١١، ضمن حديث ١.

(٤) المصدر: اعلموا.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

﴿وَأَصْلَحُوا﴾: ما أفسدوا من أسرارهم وأحوالهم في حال النفاق.

﴿وَاَعْتَصِمُوا بِاللَّهِ﴾: وثقوا به، وتمسكوا بدينه.

﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾: لا يريدون بطاعتهم إلا وجهه.

﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: ومن عدادهم في الدارين.

﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١٤٦): فيسأهمونهم فيه.

﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ﴾، أي: أيتشقى^(١) به غيظا، أو يدفع به ضررا، أو يستجلب به نفعاً؟ سبحانه هو الغني المتعالي عن النفع والضرر، وإلّا يعاقب المصرّ على كفره. لأنّ إصراره عليه كسوء مزاج يؤدّي إلى مرض، فإذا أزاله بالإيمان والشكر ونقى نفسه عنه تخلص من تبعته. وإلّا قدم الشكر، لأنّ الناظر يدرك النعمة أولا فيشكر شكرا مبهما، ثمّ يمعن النظر حتّى يعرف المنعم فيؤمن به.

﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا﴾: مثيبا، يقبل القليل ويعطي الجزيل.

﴿عَلِيمًا﴾ (١٤٧): بحق شكركم وإيمانكم.

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾: إلّا جهر من ظلم.

بالدعاء على الظالم، أو التظلم منه.

في مجمع البيان^(٢): المروي عن أبي جعفر عليه السلام: لا يحبّ الله الشتم في الانتصار إلّا من ظلم، فلا بأس له أن ينتصر ممّن ظلمه بما يجوز الانتصار به في الدين.

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام^(٣): أنّه الضيف ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته، فلا جناح عليه أن يذكره بسوء ما فعله.

وفي تفسير العياشي^(٤)، عنه عليه السلام في هذه الآية: من أضاف قوما فأساء ضيافتهم فهي ممّن ظلم، فلا جناح عليهم فيما قالوا فيه.

وعنه عليه السلام^(٥): قال: ﴿الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ أن يذكر الرجل بما فيه.

(١) النسخ: «يتشقى». وما أثبتناه في المتن موافق أنوار التنزيل وهو الأظهر.

(٢) مجمع البيان ٢ / ١٣١.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٨٣، ح ٢٩٦.

(٥) نفس المصدر والموضع، ح ٢٩٧.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(١): بعد ما يقرب مما ذكر في المجمع أولاً.
وفي حديث آخر في تفسير هذا^(٢): إن جاءك رجل وقال فيك ما ليس فيك من الخير والثناء والعمل الصالح، فلا تقبله منه وكذّبه، فقد ظلمك.
وقرئ: «إلا من ظلم» على البناء للفاعل، فيكون الاستثناء منقطعاً، أي: ولكن الظالم يفعل ما لا يجبه الله^(٣).

﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا﴾: لما يجهر به من سوء القول.
﴿عَلِيمًا﴾ (١٤٨): بصدق الصادق وكذب الكاذب، فيجازي كلا بعمله.
﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا﴾: طاعة وبراً.
﴿أَوْ تُخْفُوا﴾: تفعلوه سرا.
﴿أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ﴾: لكم المؤاخذة عليه. وهو المقصود. وذكر إبداء الخير وإخفائه تشبيب له، ولذلك رتب عليه قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ (١٤٩): أي: يكثر العفو عن العصاة مع كمال قدرته على الانتقام، فأنتم لعدم كمال قدرتكم أولى بذلك. وهو حثّ المظلوم على العفو، بعد ما رخص له في الانتصار، حملاً على مكارم الأخلاق.
وفي تقديم «العفو» على «القدير» إشارة لطيفة إلى أنّ المعافي من كمال عفوه أن لا يشعر بقدرته حين العفو، ليتّم إحسانه بالنسبة إلى المعفو عنه، ولا يصير كالمن بعد الصدقة.
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾: بأن يؤمنوا بالله، ويكفروا برسله.

﴿وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾: نؤمن ببعض الأنبياء، ونكفر ببعض. كما فعلته اليهود، صدّقوا بموسى ومن تقدّمه من الأنبياء، وكذبوا عيسى ومحمّداً - صلوات الله عليهما - . وكما فعلت النصارى، صدّقوا عيسى ومن تقدّمه، وكذبوا محمّداً ﷺ . هكذا قيل^(٤).
والأولى، أن يفسّر التفريق بالإيمان بالله والإيمان بالرسول أو ببعضهم، ويجعل

(١) تفسير القمي ١ / ١٥٧.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٢.

(٤) نفس المصدر ١ / ٢٥٣.

قوله: «ويقولون» بيانا للتفريق، ليناسبه قوله: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُتَّخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ (١٥٠): طريقا وسطا بين الإيمان والكفر ولا واسطة. إذ الحق لا يختلف. فإن الإيمان بالله إنما يتم بالإيمان برسله وتصديقهم فيما بلغوا عنه تفصيلا وإجمالا. فالكافر ببعض ذلك كالكافر بالكل في الضلال، كما قال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، أي: الكاملون في الكفر، لا عبرة بإيمانهم هذا.

﴿حَقًّا﴾: مصدر مؤكّد لغيره. أو صفة لمصدر «الكافرين»، يعني: هم الذين كفروا كفرا حقا، أي: يقينا محققا.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (١٥١): يهينهم ويذلهم.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): قال: هم الذين أقرّوا برسول الله ﷺ وأنكروا أمير المؤمنين عليه السلام. ومعناه: أنّ ذلك كفر ببعض الرّسل ^(٢)، أي: بما جاء به من ولاية أمير المؤمنين عليه السلام. وكذلك الذين أقرّوا برسول الله وأمير المؤمنين، وأنكروا ما قرّراه من الشرع الظاهر، وآمنوا بأمر آخر سمّوه: باطنا. وسمّوا الإيمان به: إيمانا حقيقيا.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُقَرِّفُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾: وآمنوا بجميعهم وجميع ما جاؤوا به. وإنّما دخل «بين» على «أحد» وهو يقتضي متعددا لعمومه، من حيث أنّه وقع في سياق النّفي.

﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجُورَهُمْ﴾: الموعودة لهم. سمّي الثّواب أجرا، للدلالة على استحقاقهم لها. والتّصدير «سوف» للدلالة على أنّه كائن لا محالة وإن تأخّر.

وقرأ حفص عن عاصم، وقالون عن يعقوب، بالياء، على تلوين الخطاب ^(٣).

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾: لم يزل يغفر ما فرط منهم من المعاصي.

﴿رَحِيمًا﴾ (١٥٢): يتفضّل عليهم بتضعيف الحسنات.

﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ :

في مجمع البيان ^(٤): روي أنّ كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود قالوا: إن كنت

(١) تفسير القمي ١ / ١٥٧.

(٢) كذا في النسخ ولعل الصواب: الرسالة.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٣.

(٤) مجمع البيان ٢ / ١٣٣.

صادقا، فأتنا بكتاب من السماء جملة كما أتى موسى.

وقيل ^(١): كتابا محزرا بخط سماوي على ألواح، كما كانت التّوراة. أو كتابا نعاينه حين ينزل. أو كتابا إلينا بأعياننا، بأنك رسول الله.

﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾: جواب شرط مقدّر، أي: إن استكبرت ما سألوه منك، فقد سألو موسى أكبر منه.

وهذا السؤال وإن كان من آبائهم أسند إليهم، لأنهم كانوا آخذين بمذهبهم تابعين لهديهم.

والمعنى: أنّ عرقهم راسخ في ذلك، وأنّ ما اقترحوه عليك ليس بأول جهالاتهم وخيالاتهم.

﴿فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهُ جَهْرَةً﴾: عيانا، أي: أرنا نره جهره. أو مجاهرين ومعانين.

﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ﴾: نار جاءت من السماء، وأهلكتهم.

﴿بِظُلْمِهِمْ﴾: بسبب ظلمهم، وتعتتهم، وسؤالهم ما يستحيل على الله - تعالى - .

﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾: هذه الجناية الثانية التي اقترفها - أيضا - أوائلهم.

و «البينات» المعجزات ولا يجوز حملها على التّوراة، إذ لم تأتهم بعد.

﴿فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ﴾: لسعة رحمتنا.

[﴿وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ (١٥٣): حجة بيّنة، تبين صدقه.

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ﴾: الجبل. ﴿بِمِيثَاقِهِمْ﴾: ليقبلوه ^(٢).

﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾: على لسان موسى، والجبل مظلّ عليهم.

﴿ادْخُلُوا الْأَبَابَ﴾، أي: باب حطة.

﴿سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ :

قيل ^(٣): على لسان داود. ويحتمل أن يراد على لسان موسى حين ظلّ الجبل عليهم، فإنّه شرّع السبت ولكن كان الاعتداء فيه والمسوخ به في زمن داود.

(١) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٣.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في ر.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٤.

وقرأ ورش، عن نافع «ولا تعدّوا» على أن أصله «لا تعتدوا» فأدغمت التاء في الدال (١).

وقرأ قالون، بإخفاء حركة العين وتشديد الدال والنص عنه بالإسكان (٢).

﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (١٥٤): على ذلك. وهو قولهم: سمعنا وأطعنا.

﴿فَمِمَّا نَقُضُهُمْ مِّيثَاقَهُمْ﴾، أي: فخالفوا ونقضوا، ففعلنا ما فعلنا بنقضهم.

و «ما» مزيدة للتأكيد.

و «الباء» متعلّقة بالفعل المحذوف. ويجوز أن تتعلّق «بحرّمنا عليهم» المذكور الآتي. فيكون التّحريم بسبب النّقص، و «ما» عطف عليه إلى قوله: «فبظلم» لا بما دلّ عليه قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾ مثل «لا يؤمنون» لأنّه ردّ لقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ فيكون من صلة قولهم المعطوف على المجرور، فلا يتعلّق به جازّه.

﴿وَكُفِّرْهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾: بالقرآن. أو بما في كتابهم.

﴿وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ﴾ :

في تفسير عليّ بن إبراهيم (٣) قال: هؤلاء لم يقتلوا الأنبياء وإنما قتلهم أجدادهم، فرضي هؤلاء بذلك، فألزمهم الله القتل بفعل أجدادهم. وكذلك من رضى بفعل، فقد لزمه وإن لم يفعله.

﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾: أوعية للعلوم. أو في أكّة. وقد مرّ تفسيره.

﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾: فجعلها محجوبة عن العلم. أو خذلها ومنعها التّوفيق للتّدبر في الآيات والتذكير بالمواعظ.

وفي عيون الأخبار (٤)، بإسناده إلى إبراهيم بن أبي محمود قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام إلى أن قال: وسألته عن قول الله - عزّ وجلّ - : ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾.

قال: الختم، هو الطّبع على قلوب الكفّار، عقوبة على كفرهم. قال - عزّ وجلّ - : ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٥٥): منهم، كعبد الله بن سلام. أو إيماناً قليلاً،

(١ و ٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) تفسير القمي ١ / ١٥٧.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١ / ١٠١، ح ١٦.

لا عبرة به لنقصانه.

﴿وَبُكَرْهُمْ﴾: بعيسى. وهو معطوف على «بكفرهم»، لأنه من أسباب الطبع.

أو على قوله: «فبما نقضهم». ويجوز أن يعطف مجموع هذا وما عطف عليه، على مجموع ما قبله. ويكون تكرير ذكر الكفر إيداناً بتكرير كفرهم، فإنهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد ﷺ.

﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ (١٥٦)، يعني: نسبتها إلى الزنا.

في أمالي الصدوق - رحمه الله (١) - ، بإسناده إلى الصادق عليه السلام حديث طويل، يقول فيه عليه السلام لعقمة: يا عقمة، إن رضا الناس لا يملك وألستهم لا تضبط، ألم ينسبوا مريم ابنة عمران - عليها السلام - إلى أنها حملت بعيسى عليه السلام من رجل نجار اسمه يوسف.

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾، يعني: رسول الله بزعمهم.

ويحتمل أنهم قالوه استهزاء، ونظيره: ﴿إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾. وأن يكون استئنفاً من الله بمدحه. أو وضعاً للذكر الحسن، مكان ذكرهم القبيح.

﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾: قد مضى ذكر هذه القصة في سورة، عند قوله - تعالى - : ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ خُذْ هَذَا الصَّلَافَ وَارْفَعْكَ إِلَيَّ﴾.

قيل (٢): إنما ذمهم الله بما دلّ عليه الكلام من جرأتهم على الله، وقصدهم قتل نبيّه المؤيد بالمعجزات القاهرة، وتبجحهم به، لا لقولهم هذا على حسب حسابهم.

والظاهر، أنّ ذمهم لجرأتهم، وقولهم كليهما.

و «شبهه» مسند إلى الجار والمجرور، وكأنّه قيل: ولكن وقع لهم التشبيه بين عيسى والمقتول. أو إلى الأمر. أو إلى ضمير المقتول، لدلالة «إنا قتلنا» على أنّ ثمة مقتولا.

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة (٣)، بإسناده إلى سدير الصيرفي، عن أبي

(١) أمالي الصدوق / ٩١ و ٩٢، ضمن حديث ٣.

(٢) المصدر: مريم بنت عمران - عليها السلام - .

(٣) أنوار التنزيل / ١ / ٢٥٤.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة / ٣٥٤، ح ٤٩.

عبد الله ﷺ حديث طويل، وفيه: وأما غيبة عيسى ﷺ فإن اليهود والنصارى اتفقت على أنه قتل، فكذبهم الله - جل ذكره - بقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾.

[وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(١): حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح، عن حمran بن أعين، عن أبي جعفر ﷺ قال: إنّ عيسى ﷺ وعد أصحابه ليلة رفعه الله إليه، فاجتمعوا إليه عند المساء وهم اثنا عشر رجلاً، فأدخلهم بيتاً ثم خرج عليهم من عين في زاوية البيت وهو ينفذ رأسه من الماء. فقال: إنّ الله أوحى إليّ أنّه رافعي إليه الساعة ومطهري من اليهود. فأياكم يلقي عليه شبحي فيقتل ويصلب ويكون معي في درجتي؟ فقال شابّ منهم: أنا يا روح الله. فقال: فأنت هو ذا.

فقال لهم عيسى: أما إنّ منكم لمن يكفر بي قبل أن يصبح اثنتي عشرة كفرة. فقال له رجل منهم: أنا يا نبي الله. فقال عيسى: أتخس ^(٢) بذلك في نفسك، فلتكن هو. ثم قال لهم عيسى: أما إنّكم ستفترقون بعدي على ثلاث فرق، فرقتين مفترقتين على الله في النار وفرقة تتبع شمعون صادقة على الله في الجنة.

ثم قال ^(٣) رفع الله عيسى إليه من زاوية البيت وهم ينظرون إليه. ثم قال أبو جعفر ﷺ: إنّ اليهود جاءت في طلب عيسى من ليلتهم، فأخذوا الرجل الذي قال له عيسى: إنّ منكم لمن يكفر بي قبل أن يصبح اثنتي عشرة كفرة. وأخذوا الشاب الذي ألقى عليه شبح عيسى ﷺ فقتل وصلب، وكفر الذي قال له عيسى: تكفر قبل أن تصبح اثنتي عشرة كفرة ^(٤). ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾: في شأن عيسى.

قال البيضاوي ^(٥): فإنّه لما وقعت تلك الواقعة اختلف الناس. فقال بعض اليهود: إنّّه كان كاذباً فقتلناه حقاً. وتردّد آخرون. فقال بعضهم: إنّ كان هذا عيسى

(١) تفسير القمي ١ / ١٠٣.

(٢) المصدر: أن تحسّ.

(٣) ليس في المصدر.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٥.

فأين صاحبنا؟ وقال بعضهم: الوجه وجه عيسى والبدن بدن صاحبنا. وقال من سمع منه: إن الله يرفعني إلى السماء، إنّه رفعه إلى السماء. وقال قوم: صلب الناسوت وصعد اللاهوت.

﴿لَفِي شَكٍّ مِنْهُ﴾: لفي تردّد.

و «الشكّ» كما يطلق على ما لا يترجّح أحد طرفيه، يطلق على مطلق التردّد وعلى ما يقابل العلم.

ولذلك أكّده بقوله :

﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾: استثناء منقطع، أي: ولكنهم يتبعون الظنّ.

ويجوز أن يفسّر «الشكّ» بالجهل والعلم بالاعتقاد الذي تسكن إليه النفس، جزما كان أو غيره، فيتصل الاستثناء.

﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (١٥٧)، أي: وما قتلوه قتلا يقينا. أو ما قتلوه متيقنين، كما ادّعوا ذلك في قولهم:

﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ﴾. أو يجعل يقينا تأكيداً لقوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾ كقولك: وما قتلوه حقاً، أي: حقّ انتفاء قتله حقاً.

وقيل ^(١): هو من قولهم: قتلت الشيء علماً، إذا بالغ فيه علمك.

وفيه تهمّم. لأنّه إذا نفى عنهم العلم نفياً كلياً بحرف الاستغراق. ثمّ قيل: وما علموه علم يقين وإحاطة، لم يكن إلّا تهمّماً بهم.

﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾: ردّ وإنكار لقتله، وإثبات لرفعه.

وفي من لا يحضره الفقيه ^(٢)، عن زيد بن عليّ، عن أبيه سيّد العابدين عليه السلام حديث طويل، وفيه يقول عليه السلام: وإنّ لله - تبارك وتعالى - بقاعاً في سماواته. فمن عرج به إلى بقعة منها فقد عرج به إليه، ألا تسمع الله يقول ^(٣): ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ ويقول - عزّ وجلّ - في قصّة عيسى بن مريم: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(٤): رفع، وعليه مدرعه من صوف.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١ / ١٢٧، ح ٦٠٣.

(٣) المعارج / ٤.

(٤) تفسير القمي ١ / ٢٢٤.

وفي تفسير العياشي^(١): عن الصادق عليه السلام قال: رفع عيسى بن مريم - عليهما السلام - بمدرعة صوف من غزل مريم ومن نسج مريم وخياطة مريم. فلما انتهى إلى السماء نودي: يا عيسى، ألق عنك زينة الدنيا. وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة^(٢)، بإسناده إلى محمد بن إسماعيل القرشي، عن حماد بن عيسى، عن إسماعيل بن أبي رافع، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: إن جبرئيل عليه السلام نزل عليّ بكتاب فيه خبر الملوك ملوك الأرض قبلي، وخبر من بعث قبلي من الأنبياء والرسل - وهو حديث طويل، قال فيه عليه السلام: إن عيسى بن مريم أتى بيت المقدس. فمكث يدعوهم ويرغبهم فيما عند الله ثلاث وثلاثين سنة حتى طلبته اليهود.

وادّعت أنّها عذّبتة ودفنته في الأرض حيّا. وادّعى بعضهم أنّهم قتلوه وصلبوه. وما كان الله ليجعل لهم سلطانا عليه. وإمّا شبه لهم. وما قدروا على عذابه ودفنه ولا على قتله وصلبه. لأنّهم لو قدروا على ذلك لكان تكذيبا لقوله - تعالى - : ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ بعد أن توقّاه عليه السلام .

[وإسناده إلى أبان بن تغلب^(٣)، عن أبي عبد الله عليه السلام حديث طويل يذكر فيه القائم، وفيه: فإذا نشر راية رسول الله ﷺ انحطّ عليه^(٤) ثلاثة عشر ألف ملك وثلاثة عشر ملكا كلّهم ينظرون^(٥) القائم عليه السلام . وهم الذين كانوا مع نوح عليه السلام في السفينة، والذين كانوا مع إبراهيم الخليل عليه السلام حين^(٦) أُلقي في النار، وكانوا مع عيسى حين رفع.

وفي أصول الكافي^(٧): محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعليّ بن محمد، عن سهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما قبض أمير المؤمنين عليه السلام قام الحسن بن عليّ - عليهما السلام - في مسجد الكوفة فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبيّ ﷺ ثم قال: يا أيّها النّاس، إنّ الله قد قبض في هذه الليلة رجلا ما سبقه الأولون ولا يدركه الآخرون. والله لقد

(١) تفسير العياشي ١ / ١٧٥، ح ٥٣.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة / ٢٢٤، ح ٢٠.

(٣) نفس المصدر / ٦٧٢، ضمن حديث ٢٢ وأوله في ص ٦٧١.

(٤) المصدر: إليه.

(٥) المصدر: ينتظر.

(٦) المصدر: حيث.

(٧) الكافي ١ / ٤٥٧، صدر وذيل حديث ٨.

قبض في الليلة التي قبض فيها وصي موسى يوشع بن نون، واللييلة التي عرج فيها بعيسى بن مريم^(١)، واللييلة التي ينزل^(٢) فيها القرآن.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة^(٣).

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٤): حدّثني الحسين بن عبد الله السّكيني، عن أبي سعيد البجلي، عن عبد الملك بن هارون، عن أبي عبد الله عليه السلام - عن الحسن بن علي - عليهما السلام - ، وذكر حديثا طويلا، وفيه قال عليه السلام وقد ذكر عيسى بن مريم - عليهما السلام - : وكان عمره ثلاث وثلاثون سنة. ثم رفعه الله إلى السماء. ويهبط إلى الأرض بدمشق. وهو الذي يقتل الدّجال.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾: لا يغلب على ما يريد.

﴿حَكِيمًا﴾ (١٥٨): فيما دبر لعباده.

﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ :

قيل^(٥): أي: وما من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمننّ به.

فقوله: ﴿لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ جملة قسميّة وقعت صفة «لأحد» ويعود الضمير الثاني إليه، والأول إلى عيسى، فالمعنى: ما من اليهود والنصارى أحد، إلا ليؤمننّ بأنّ عيسى عبد الله ورسوله قبل أن يموت ولو حين يزهره روحه، ولا ينفعه إيمانه.

ويؤيد ذلك، أنّه قرئ: «إلا ليؤمننّ به قبل موتهم» بضمّ التّون، لأنّ «أحدا» في معنى الجمع. وهذا كالوعيد لهم، والتّحريض على معاجلة الإيمان به قبل أن يضطّروا إليه ولم ينفعهم إيمانهم.

وقيل^(٦): الضميران لعيسى، والمعنى: إذا نزل من السماء آمن به أهل الملل جميعا.

وفي تفسير علي بن إبراهيم^(٧): [حدّثني أبي، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري، عن أبي حمزة،^(٨) عن شهر بن حوشب قال: قال لي الحجّاج: يا شهر، آية في كتاب الله قد أعيتني. فقلت: أيّها الأمير، آية آية هي؟

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: عيسى بن مريم.

(٢) المصدر: نزل.

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٤) تفسير القمي ٢ / ٢٧٠.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٥.

(٦) نفس المصدر والموضع.

(٧) تفسير القمي ١ / ١٥٨.

(٨) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

فقال: قوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾. والله إني لأمر باليهودي والنصراني فيضرب عنقه ثم أرمقه بعيني ^(١) فما أراه يحرك شفتيه حتى يحمد.

فقلت: أصلح الله الأمير ليس على ما تأولت.

قال: كيف هو؟

قلت: إن عيسى ينزل ^(٢) قبل يوم القيامة إلى الدنيا، فلا يبقى أهل ملّة يهودي ولا غيره إلا آمن به قبل موته، ويصلي خلف المهدي.

قال: ويحك، أتى لك هذا، ومن أين جئت به؟

فقلت: حدثني به محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - عليهم السلام - .

فقال: جئت بها من عين صافية.

وروي فيه ^(٣) - أيضا - : أنّ رسول الله ﷺ إذا رجع آمن به الناس كلّهم.

وفي تفسير العياشي ^(٤): عن أبي جعفر عليه السلام في تفسيرها: ليس من أحد من جميع الأديان يموت إلا رأى رسول الله وأمير المؤمنين - عليهما السلام - حقا من الأولين والآخرين.

وفي مجمع البيان ^(٥): في أحد معانيها: ليؤمننّ بمحمد ﷺ قبل موت الكتابي - عن عكرمة.

ورواه أصحابنا - أيضا - قال: وفي هذه الآية دلالة على أنّ كلّ كافر يؤمن عند المعينة، وعلى أنّ إيمانه ذلك غير مقبول كما لم يقبل إيمان فرعون في حال اليأس عند زوال التكليف.

ويقرب من هذا ما رواه الإمامية: أنّ المحتضرين من جميع الأديان يرون رسول الله ﷺ وخلفاءه عند الوفاة.

(١) هكذا في تفسير البرهان ١ / ٤٢٦ نقلا عن المصدر وفي نسخة أو في سائر النسخ والمصدر: نفسي.

(٢) هكذا في تفسير البرهان ١ / ٤٢٦ نقلا عن المصدر وفي نسخة أوفي سائر النسخ والمصدر: نزل.

(٣) نفس المصدر والموضع.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٨٤، ح ٣٠٣.

(٥) مجمع البيان ٢ / ١٣٧ - ١٣٨.

ويروون في ذلك :

عن عليّ عليه السلام أنّه قال للحارث الهمدانيّ :

يا حار همدان من يمت يـرني من مؤمن أو منافق قـبلا

يعـرفني طرفه وأعرفه بعينه واسمه وما فعـلا

وفي الجوامع ^(١): عنهما - عليهما السلام - : حرام على روح أن تفارق جسدها حتّى ترى محمّدا وعليّا.

وفي تفسير العيّاشي ^(٢): عن الصادق عليه السلام أنّه سئل عن هذه الآية.

فقال: هذه نزلت فينا خاصّة. أنّه ليس رجل من ولد فاطمة يموت ولا يخرج من الدنيا حتّى يقرّ للإمام وبإمامته، كما أقرّ ولد يعقوب ليوسف حين قالوا: ﴿تَاللّٰهِ لَقَدْ آتَرَكَ اللهُ عَلَيْنَا﴾.

[وفي تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي ^(٣) قال: حدّثني عبيد بن كثير معنعا، عن جعفر بن محمّد - عليهما السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يا عليّ، إنّ فيك مثلا من عيسى بن مريم، قال الله - تعالى - : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾. يا عليّ، إنّّه لا يموت رجل يفترى على عيسى بن مريم - عليهما السلام - حتّى يؤمن له قبل موته ويقول فيه الحقّ حيث لا ينفعه ذلك شيئا. وإنّك يا عليّ مثله ^(٤) لا يموت عدوك حتّى يراك عند الموت، فتكون عليه غيظا وحرزا حتّى يقرّ بالحقّ من أمرك ويقول فيك الحقّ ويقرّ بولايتك حيث لا ينفعه ذلك شيئا. وأمّا وليّك فإنّه يراك عند الموت فتكون له شفيعا ومبشّرا وقرّة عين] ^(٥).

﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ (١٥٩): على اليهود بالتّكذيب، وعلى النّصارى بأنّهم دعوه ابن الله، ويكون الرّسول والإمام شهيدا على أعمال كلّ واعتقاداتهم.

﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾، أي: فبظلم عظيم منهم.

﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾: في الآية الّتي ذكرت في الأنعام ^(٦) :

﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا﴾ (الآية).

(١) جوامع الجامع / ١٠١.

(٢) تفسير العيّاشي ١ / ٢٨٣ - ٢٨٤، ح ٣٠٠.

(٣) تفسير فرات / ٣٤.

(٤) المصدر: «على مثاله» بدل «يا عليّ مثله».

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) الأنعام / ١٤٦.

في تفسير علي بن إبراهيم ^(١): حدّثني أبي، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن أبي يعفور قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من زرع حنطة في أرض ولم يزرّك زرعته فخرج زرعته كثير الشّعير، فبظلم عمله في ملك رقبة الأرض، أو بظلم لمزارعه وأكرته، لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾، يعني: لحوم الإبل والبقر والغنم.

وفي الكافي والعياشي ^(٢)، عن الصادق عليه السلام مثله.

﴿وَبَصَّيْهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (١٦٠): أناسا كثيرا، وصدا كثيرا.

﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾: كان الربا محرّما عليهم، كما هو محرّم علينا. وفيه دلالة على دلالة النهي على التحريم.

﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾: بالرشوة، وسائر الوجوه المحرّمة.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٦١): دون من تاب وآمن.

﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾: كعلمائهم المؤمنين.

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾، أي: منهم. وهو من آمن من غير العلماء، أو من المهاجرين والأنصار.

﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾: خبر المبتدأ.

﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾: نصب على المدح إن جعل «يؤمنون» الخبر لا «أولئك». و «الواو» اعتراض.

أو عطف على «ما أنزل». والمراد بهم، الأنبياء. وإن جعل الخبر «أولئك» فيكون «يؤمنون» حالا. ويحتمل العطف عليه بإرادة التّكثير.

وقرئ، بالرفع، عطفا على «الرّاسخون». أو الضّمير في «يؤمنون». أو على أنّه مبتدأ، والخبر «أولئك»

(٣).

﴿وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾: رفعه لأحد الوجوه المذكورة.

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾: قدّم عليه الإيمان بالأنبياء والكتب وما يصدّقه من اتّباع الشّرائع،

لأنّه المقصود بالآية.

(١) تفسير القمي ١ / ١٥٨.

(٢) الكافي ٥ / ٣٠٦، ح ٩ وتفسير العياشي ١ / ٢٨٤، ح ٣٠٤.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٦.

﴿أُولَئِكَ سَتُوْتِيَهُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١٦٢): على جمعهم بين الإيمان والعمل الصّالح.

وقرأ حمزة: «سيؤتيهم» بالياء (١).

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ :

قيل (٢): جواب لأهل الكتاب عن اقتراحهم «أن تنزل عليهم كتابا من السّماء» واحتجاج عليهم بأنّ أمره في الوحي كسائر الأنبياء.

في تفسير العياشي (٣): عن زرارة وحرمان، عن أبي جعفر وأبي عبد الله - عليهما السّلام - قال: إنّني أوحيت إليك كما أوحيت إلى نوح والنّبيّين من بعده، فجمع له كلّ وحي هبط.

[وفي تفسير عليّ بن إبراهيم (٤): حدّثني أبي، عن أحمد بن النّضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي عبد الله عليه السّلام (٥) قال: بيّنّا رسول الله ﷺ جالسا وعنده جبرئيل إذ حانت من جبرئيل نظرة قبل السّماء - إلى أن قال - : قال جبرئيل: إنّ هذا حاجب الرّبّ وأقرب خلق الله منه واللّوح بين عينيه من ياقوتة حمراء، فإذا تكلم الرّبّ - تبارك وتعالى - بالوحي ضرب اللّوح جنبه، فينظر (٦) فيه ثمّ ألّقه (٧) إلينا فنسعى به في السّموات والأرض.

وفي أصول الكافي (٨)، عن أبي جعفر عليه السّلام حديث طويل، يقول فيه عليه السّلام : فلمّا استجاب الله (٩) لكلّ نبيّ من استجاب له من قومه (١٠) من المؤمنين، جعل (١١) لكلّ [نبيّ] (١٢) منهم شرعة ومنهاجا. والشرعة والمنهاج، سبيل وسنة. وقال لمحمد ﷺ : ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾. وأمر

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) نفس المصدر والموضع.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٨٥، ح ٣٠٥.

(٤) تفسير القمي ٢ / ٢٧ و ٢٨ ضمن حديث طويل.

(٥) المصدر: أبي جعفر عليه السّلام .

(٦) المصدر: فنظر.

(٧) المصدر: يلقيه.

(٨) الكافي ٢ / ٢٩، ضمن حديث.

(٩) ليس في المصدر.

(١٠) هكذا في المصدر. وفي النسخ: في قومه.

(١١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: يجعل.

(١٢) من المصدر.

كلّ نبيّ بالأخذ بالسبيل والسنة، وكان ^(١) من السبيل والسنة التي أمر الله - عزّ وجلّ - بها موسى عليه السلام أن جعل عليهم السبت ^(٢).

﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ﴾ :

قيل ^(٣): خصّصهم بالذكر مع اشتغال النبيين عليهم تعظيماً لهم، فإنّ إبراهيم أوّل أولي العزم منهم، وعيسى آخرهم، والباقيين أشرف الأنبياء ومشاهيرهم.

وفي كتاب كمال الدين وقام النعمة ^(٤)، بإسناده إلى محمد بن الفضيل، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر محمد بن عليّ الباقر - عليهما السلام - حديث طويل، يقول فيه عليه السلام : وكان ما بين آدم ونوح من الأنبياء مستخفين ومستعلنين ولذلك خفي ذكرهم في القرآن. فلم يسمّوا كما سمّي من استعلن من الأنبياء. وهو قول الله - عزّ وجلّ - ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾، يعني: لم نسمّ المستخفين كما نسمّي المستعلنين من الأنبياء.

وفي روضة الكافي ^(٥)، عن أبي جعفر عليه السلام مثله.

﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ (١٦٣) :

وقرأ حمزة، بضمة الزاي. وهو جمع زبر، بمعنى: مزبور ^(٦).

وفي أصول الكافي ^(٧)، عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن سعد الإسكاف، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ : أعطيت السور الطوال مكان التوراة. وأعطيت المئين مكان الإنجيل. وأعطيت المثاني مكان الزبور. وفضّلت بالمفصل ثمان وستون سورة.

وفيه ^(٨)، عن أبي عبد الله عليه السلام [قال: قال النبيّ

(١) هكذا في المصدر. وفي النسخ: كلّ.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٦.

(٤) كمال الدين وقام النعمة ١ / ٢١٥، ح ٢.

(٥) الكافي ٨ / ١١٥، ح ٩٢.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٦.

(٧) الكافي ٢ / ٦٠١، ح ١٠.

(٨) نفس المصدر ٢ / ٦٢٩، ضمن حديث ٦ وأوله في ص ٦٢٨.

. صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - : [(١) وَأَنْزَلَ الرَّبُّورَ لثَمَانِ عَشَرَ خَلُونَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

﴿وَرُسُلًا﴾: نصب بمضمر، دلّ عليه «أوحينا إليك» كأرسلنا. أو فسّره.

﴿قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ (١٦٤) :

قيل (٢): وهو منتهى مراتب الوحي خصّ به موسى من بينهم، وقد فضّل الله محمدًا ﷺ بأن أعطاه ما أعطى كلّ واحد منهم.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم (٣)، عن النّبيّ ﷺ حديث في قصّة الإسراء، وفيه يقول ﷺ : ثمّ ركبت فمضينا ما شاء الله، ثمّ قال لي: إنزل فصلّ، فنزلت وصلّيت.

فقال لي: أتدري أين صلّيت؟

فقلت: لا.

فقال: صلّيت بطور سيناء، حيث كلّّم الله موسى تكليما.

وفي كتاب الاحتجاج (٤) للطّبرسي - رحمه الله - : عن النّبيّ ﷺ حديث طويل في مكالمته بينه وبين اليهود، وفيه قالت اليهود: موسى خير منك.

قال النّبيّ ﷺ ولم؟

قالوا: لأنّ الله - عزّ وجلّ - كلّمه بأربعة آلاف كلمة، ولم يكلمك بشيء.

فقال النّبيّ ﷺ : لقد أعطيت أنا أفضل من ذلك.

قالوا: وما ذاك؟

قال: قوله - عزّ وجلّ - : ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى﴾.

(الحديث).

وروي عن صفوان بن يحيى (٥) قال، سألتني أبو قرّة المحدث - صاحب شبرمة - أن أدخله إلى أبي الحسن

الرضا عليه السلام فاستأذنت، فأذن لي، فدخل فقال له: أخبرني - جعلني الله فداك - عن كلام الله لموسى عليه السلام .

(١) ليس في أ.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٦.

(٣) تفسير القمي ٢ / ٣.

(٤) الاحتجاج ١ / ٥٥.

(٥) نفس المصدر ٢ / ١٨٥.

فقال: الله أعلم ورسوله بأيّ لسان كلّمه، بالسريانيّة أم بالعبرانيّة.
فأخذ أبو قرة بلسانه فقال: إنّما أسألك عن هذا اللسان.
فقال أبو الحسن عليه السلام: سبحان الله ممّا تقول، ومعاذ الله أن يشبه خلقه أو يتكلّم بمثل ما هم به يتكلّمون. ولكنه - تبارك وتعالى - ليس كمثله شيء ولا كمثله قائل فاعل.

قال: كيف ذلك؟

قال: كلام الخالق للمخلوق ليس ككلام المخلوق لمخلوق، ولا يلفظ بشقّ فم ولسان. ولكن يقول له: كن فيكون. فكان بمشيئته ما خاطب به موسى من الأمر والنهي من غير تردّد في نفس.
وفي أصول الكافي^(١): عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن خالد الطيالسي، عن صفوان بن يحيى، عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: لم يزل الله متكلمًا؟
قال: فقال. إنّ الكلام صفة محدثة ليس بأزليّة. كان الله - عزّ وجلّ - ولا متكلم.

وفي كتاب الخصال^(٢)، بإسناده إلى الضّحّاك، عن ابن عبّاس قال: قال رسول الله ﷺ: إنّ الله ناجى موسى بن عمران عليه السلام بمائة ألف كلمة وأربعة وعشرين ألف كلمة في ثلاثة أيّام ولياليهنّ ما طعم فيها موسى ولا شرب فيها، فلمّا انصرف إلى بني إسرائيل وسمع كلامهم مقتهم لما كان وقع في مسامعه من حلاوة كلام الله - عزّ وجلّ - .

وفي كتاب التّوحيد^(٣)، بإسناده إلى [عليّ بن] محمّد بن الجهم، عن أبي الحسن عليه السلام^(٤) حديث طويل، وفيه يقول عليه السلام حاكيا عن موسى عليه السلام في قومه: فخرج بهم إلى طور سيناء، فأقامهم في سفح الجبل وصعد

(١) الكافي ١ / ١٠٧، ح ١.

(٢) الخصال ٢ / ٦٤١ - ٦٤٢، ح ٢٠.

(٣) التّوحيد ١٢١، ضمن حديث ٢٤.

(٤) من المصدر. ر. تنقيح المقال ٢ / ٣٠٣، رقم ٨٤٥٨.

(٥) المصدر: عن الرضا عليّ بن موسى - عليهما السّلام - .

موسى ﷺ إلى الطّور وسأل الله - تبارك وتعالى - أن يكلمه ويسمعهم كلامه، فكلمه الله - تعالى ذكره - وسمعوا كلامه من فوق وأسفل ويمين وشمال ووراء وأمام، لأنّ الله - تعالى - أحدثه في الشّجرة ثمّ جعله منبعثاً منها (١) حتّى سمعوه من جميع الوجوه.

وعن أمير المؤمنين ﷺ (٢): كَلَّمَ الله (٣) موسى تكليماً بلا جوارح وأدوات وشفة، ولا لهوات، سبحانه وتعالى عن الصّفات.

وعنه ﷺ (٤) في حديث وقد سأله رجل عمّا اشتبه عليه من الآيات: وكلام الله - تعالى - ليس بنحو واحد، منه ما كَلَّمَ الله به الرّسل، ومنه ما قذفه في قلوبهم، ومنه رؤيا يريها الرّسل، ومنه وحي وتنزيل يتلى ويقرأ. فهو كلام الله. فاكتف بما وصفت لك من كلام الله. فإنّ كلام الله ليس بنحو واحد. فإنّ منه ما تبلغ رسل السّماء ورسول الأرض.

﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾: نصب على المدح. أو بإضمار «أرسلنا». أو على الحال. ويكون «رسلاً» موطّناً لما بعده، كقولك: مررت بزيد رجلاً صالحاً.

﴿لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾: فيقولوا: ﴿لَوْ لَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ فينبّهنا ويعلمنا ما لم نعلم.

و «اللام» متعلّقة «بأرسلنا»، أو بقوله: «مبشّرين ومنذرين». و «حجّة» اسم كان وخبره «للناس»، أو «على الله». والآخر حال. ولا يجوز تعلّقه «بحجّة» لأنّه مصدر. و «بعد» ظرف لها، أو صفة.

[وفي نهج البلاغة (٥): قال ﷺ: فبعث فيهم رسله وواتر إليهم أنبياءه، ليستأدّوهم ميثاق فطرته ويذكّروهم منسي نعمته ويحتجّوا عليهم بالتبليغ ويشيروا لهم دفائن العقول ويروهم آيات القدرة، من سقف فوقهم مرفوع ومهاد تحتهم موضوع ومعایش وآجال تفنيهم وأوصاب تهرمهم وأحداث تتابع عليهم. ولم يخل الله - سبحانه - خلقه من نبيّ مرسل أو كتاب منزل أو حجّة لازمة أو حجّة قائمة، رسل لم

(١) أ: ميقاتها.

(٢) نفس المصدر / ٧٩، ضمن حديث ٣٤.

(٣) ليس في المصدر.

(٤) نفس المصدر / ٢٦٤، ضمن حديث ٥.

(٥) نهج البلاغة / ٤٢ - ٤٤، ضمن خطبة ١.

تقصر ^(١) بهم قلة عدوهم ولا كثرة المكذبين ^(٢) لهم، من سابق سمى له من بعده أو غابر عرفه من قبله. على ذلك نسلت القرون ومضت الدهور وسلفت الآباء وخلفت الأبناء إلى أن بعث [الله - سبحانه -] ^(٣) محمدا [رسول الله -] ^(٤) صلى الله عليه وآله - ^(٥).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾: لا يغلب فيما يريد.

﴿حَكِيمًا﴾ (١٦٥): فيما دبر من أمر النبوة، وخص كل نبي بنوع من الوحي والإعجاز.

﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾: استدراك من مفهوم ما قبله، فكأنه لما تعنتوا عليه بسؤال كتاب ينزل عليهم من السماء، واحتج عليهم ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ قال: إثم لا يشهدون، ولكن الله يشهد. أو أثم أنكروه، ولكن الله يبينه ويقرره.

﴿بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾: من القرآن المعجز، الدال على نبوتك.

نقل أنه لما نزل «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ» قالوا: ما نشهد لك. فنزلت ^(٦).

﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾: ملتبسا بعلمه الخاص به، وهو العلم بتأليفه على نظم يعجز عنه كل بليغ. أو من استعد للنبوة واستأهل نزول الكتاب عليه. أو بعلمه الذي يحتاج إليه الناس في معاشهم ومعادهم. والجار والمجرور، على الأولين حال عن الفاعل. وعلى الثالث حال عن المفعول. والجملة، كالتفسير لما قبلها.

﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾: أيضا بنبوتك.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ (١٦٦): وإن لم يشهد غيره أو كفى بما أقام من الحجج على صحة نبوتك عن استشهاد ^(٧) بغيره.

وفي تفسير علي بن إبراهيم ^(٨): حدثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنما أنزلت ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ في

(١) المصدر: لا تقصر.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: المكرمين.

(٣) و (٤) من المصدر.

(٥) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٧.

(٧) هكذا في أنوار التنزيل وفي نسخة أ. وفي سائر النسخ: إلهاد.

(٨) تفسير القمي ١ / ١٥٩.

علي ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالاً بَعِيداً﴾ (١٦٧) :

لأنهم جمعوا بين الضلال والإضلال، ولأنّ المضلّ يكون أعرق في الضلالة وأبعد من الانقلاع عنه.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا﴾: جمعوا بينهما. والظلم أعمّ من الظلم عليه وعلى غيره، إذا اجتمع مع

الكفر.

﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً﴾ (١٦٨) :

﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً﴾: حال مقدّرة.

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (١٦٩): لا يصعب عليه.

في تفسير علي بن إبراهيم ^(١): وقرأ أبو عبد الله عليه السلام: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ.

(الآية).

وفي أصول الكافي ^(٢): أحمد بن مهران، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني، عن محمد بن الفضيل، عن

أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: نزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية هكذا: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ.

(الآية).

وفي تفسير العياشي ^(٣)، مثله.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ :

قيل ^(٤): لما قرّر أمر النبوة وبيّن الطريق الموصل إلى العلم بها وأوعد من أنكرها، خاطب الناس عامّة

بالدعوة وإلزام الحجة والوعد بالإجابة والوعيد على الردّ.

﴿فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾، أي: إيماناً خيراً لكم. أو اتّوا أمراً خيراً لكم ممّا أنتم عليه.

وقيل ^(٥): تقديره: يكن الإيمان خيراً لكم. ومنعه البصريّون، لأنّ «كان» لا يحذف مع اسمه إلّا فيما لا

بدّ منه، ولأنّه يؤدّي إلى حذف الشرط وجوابه.

(١) نفس المصدر والموضع.

(٢) الكافي ١ / ٤٢٤، ح ٥٩.

(٣) تفسير العياشي ١ / ٢٨٥، ح ٣٠٧.

(٤) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٧.

(٥) نفس المصدر والموضع.

﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: فهو غني عنكم، لا يتضرر بكفركم كما لا ينتفع بإيمانكم. ونبه على غناه بقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وهو ما اشتملنا عليه وما تركبنا منه.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾: بأحوالهم.

﴿حَكِيمًا﴾ (١٧٠): فيما دبر لهم.

وفي أصول الكافي (١)، في تنمة الخبر الأول، وفي تفسير العياشي (٢)، عن الباقر عليه السلام: قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم في ولاية علي فآمنوا خيرا لكم وإن تكفروا بولاية علي. (الآية).

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ قيل (٣): الخطاب للفريقين، غلت اليهود في حط عيسى حتى رموه بأنه ولد لغير رشده، والنصارى في رفعه حتى اتخذوه إلها.

وقيل: للنصارى خاصة. وهو أوفق لقوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾، يعني: تنزيهه عن الشريك والصاحبة والولد.

﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾ :

أوصلها إليها، وحصلها فيها.

في مجمع البيان (٤): وعيسى عليه السلام مسح البدن من الأذناس والآثام، كما روي عن النبي صلى الله عليه وآله .

وفي تفسير علي بن إبراهيم (٥): ثم قال: وصور ابن مريم في الرحم دون الصلب وإن كان مخلوقا في أصلاب الأنبياء - عليهم السلام - .

﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾: ذو روح صدر منه، لا بتوسط ما يجري مجرى الأصل والمادة.

وقيل (٦): سمي روحا، لأنه كان يحيي الأموات والقلوب.

وفي أصول الكافي (٧): عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن

(١) الكافي ١ / ٤٢٤، ذيل حديث ٥٩.

(٢) تفسير العياشي ١ / ٢٨٥، ح ٣٠٧.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٧ - ٢٥٨.

(٤) مجمع البيان ٢ / ١٤٤.

(٥) تفسير القمي ١ / ٢٢٤.

(٦) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٨.

(٧) الكافي ١ / ١٣٣، ح ٢.

الحجّال، عن ثعلبة، عن حمّان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: ﴿رُوحٌ مِنْهُ﴾. قال: هي روح مخلوقة، خلقها الله في آدم وعيسى.

وفي كتاب التّوحيد^(١)، بإسناده إلى أبي جعفر الأصمّ قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الرّوح الّتي في آدم والّتي في عيسى، ما هما؟

قال: روحان مخلوقان اختارهما واصطفاهما، روح آدم وروح عيسى - عليهما السّلام - .
﴿فَأَمِنُوا بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾، أي: الالهة ثلاثة: الله، والمسيح، وأمه. ويشهد له قوله:
﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾. أو الله ثلاثة، إن صحّ أنّهم يقولون: الله ثلاثة أقانيم: الأب، والابن، وروح القدس.

ويريدون بالأب الذات، وبالابن العلم، وبروح القدس الحياة.

﴿انْتَهُوا﴾: عن التثليث.

﴿خَيْرًا لَكُمْ﴾: اقصدوا خيرا لكم. وهو التّوحيد.

﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾، أي: واحد بالذات، لا تعدّد فيه بوجه.

﴿سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾: أسبّحه تسيبحا من أن يكون له ولد. كيف؟

والولد لا بدّ أن يكون ممثلا للوالد. تعالى الله عن أن يكون له مماثل ومعاذل.

﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: ملكا وخلقا. لا يماثله شيء من ذلك، فيتّخذ له ولدا.

﴿وَكَفَى بِاللّهِ وَكِيلًا﴾ (١٧١): تنبيه على غناه عن الولد. فإنّ الحاجة إلى الولد ليكون وكيلا لأبيه.

والله سبحانه قائم بحفظ الأشياء كاف في ذلك مستغن عمّن يخلفه أو يعينه.

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ﴾: لن يأنف. من نكفت الدمع، إذا نحّيته بإصبعك كيلا يرى أثره على وجهك.

﴿أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلّهِ﴾: من أن يكون عبدا له. فإنّ عبوديته شرف يتباهى به، وإنّما المذلة والاستنكاف

في عبودية غيره.

في مجمع البيان^(٢): روي أنّ وفد نجران قالوا لرسول الله ﷺ :

(١) التوحيد / ١٧٢، ح ٤.

(٢) مجمع البيان ٢ / ١٤٦.

يا محمد، لم تعيب صاحبنا؟

قال ومن صاحبكم؟

قالوا: عيسى.

قال: وأي شيء أقول فيه؟

قالوا: تقول إنه عبد الله ورسوله. فنزلت الآية.

﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾: عطف على المسيح، أي: ولن تستكف الملائكة المقربون أن يكونوا عبيد الله.

في كتاب علل الشرائع^(١)، بإسناده إلى سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ لعليّ عليه السلام: يا عليّ، تختم باليمين تكن من المقرّبين.

قال: يا رسول الله، وما المقرّبون؟

قال: جبرئيل وميكائيل.

والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم^(٢)، عن النبي ﷺ حاكيا عن جبرئيل عليه السلام: إنّ بين الله وبين خلقه تسعين ألف حجاب. وأقرب الخلق إلى الله أنا وإسرافيل. وبيننا وبينه أربعة حجب: حجاب من نور، وحجاب من ظلمة، وحجاب من الغمام، وحجاب من الماء.

واحتج بالآية من زعم فضل الملائكة على الأنبياء وقال: مساقه لردّ النصارى في رفع المسيح عن مقام العبوديّة، وذلك يقتضي أن يكون المعطوف عليه أعلى درجة منه حتّى يكون عدم استنكافهم كالدليل على عدم استنكافه.

وجوابه، أنّ الآية للردّ على عبدة المسيح والملائكة، فلا يتّجه ذلك وإن سلم اختصاصها بالنصارى، فلعلّه أراد بالعطف المبالغة باعتبار آخر دون التكبير، كقولك: أصبح الأمير لا يخالفه رئيس ولا مرؤوس^(٣).

وفي كتاب علل الشرائع^(٤)، بإسناده إلى ابن عباس، عن النبي ﷺ حديث طويل، وفيه يقول عليه السلام: لمّا عرج بي إلى السّماء الرّابعة أذن جبرئيل وأقام ميكائيل، ثمّ قيل: ادن يا محمد.

(١) علل الشرائع ١ / ١٥٨، ح ٣.

(٢) تفسير القمي ٢ / ١٠.

(٣) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٨.

(٤) علل الشرائع ٦ / ٦، ح ١.

فقلت: أتقدم وأنت بحضرتي يا جبرئيل؟

قال: نعم، إنَّ الله - عزَّ وجلَّ - فضَّل أنبياءه المرسلين على ملائكته المقربين، وفضَّلت أنت خاصَّة. فدنوت وصلَّيت بأهل السَّماء الرَّابعة.

[وفي كتاب الاحتجاج ^(١)، للطَّبْرسي - رحمه الله - عن النَّبيِّ ﷺ حديث طويل، وفيه قالوا: يا رسول الله، أخبرنا عن عليٍّ، أهو أفضل أم ملائكة الله المقربون؟ فقال رسول الله ﷺ: وهل شَرَفَت الملائكة إلَّا بحبِّها لمحمد وعليٍّ وقبولها لولايتهما؟ وإنَّه لا أحد من محبي عليٍّ عليه السلام قد نظَّف قلبه من قدر الغشِّ والدَّغل والغُلِّ ^(٢) ونجاسة ^(٣) الذَّنوب إلَّا كان أظْهر وأفضل من الملائكة.

وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة ^(٤)، بإسناده إلى المفضَّل بن عمر ^(٥)، عن الصَّادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه - عليهم السَّلام - عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لَمَّا أُسْري بي إلى السَّماء أوحى إليَّ ربِّي - جلَّ جلاله - فقال: يا محمد، إنِّي اطَّلعت إلى ^(٦) الأرض اطَّلاعة فاخترتك منها فجعلتك نبيا وشققت لك من اسمي اسما. فأنا المحمود وأنت محمد. ثمَّ اطَّلعت الثَّانية. فاخترت منها عليًّا. وجعلته وصيِّك وخليفتك وزوج ابنتك وأبا ذرِّيَّتكَ.

وشققت له اسما من أسمائي. فأنا العليُّ الأعلى وهو عليٌّ. وخلقت فاطمة والحسن والحسين من نور كما. ثمَّ عرضت ولايتهم على الملائكة. فمن قبلها كان عندي من المقربين. والحديث طويل، أخذت منه موضع الحاجة.

وفي أمالي الصَّدوق ^(٧)، بإسناده إلى النَّبيِّ ﷺ حديث طويل، يذكر فيه فاطمة - عليها السَّلام - وفيه: فإنَّها تقوم ^(٨) في محرابها فيسلِّم عليها سبعون ألف

(١) الاحتجاج ١ / ٦٢.

(٢) ليس في المصدر.

(٣) المصدر: نجاسات.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة / ٢٥٢، صدر حديث ٢.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: فضل بن عمر.

(٦) المصدر: على.

(٧) أمالي الصَّدوق / ٣٩٤، ضمن حديث ١٨، وأوله في ص ٣٩٣.

(٨) المصدر: وإنَّها لتقوم.

ملك من الملائكة المقرّين، وينادونها بما نادى به الملائكة مريم^(١).

﴿وَمَنْ يَسْتَنْكَفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ﴾: يترفع عنها.

والاستكبار، دون الاستنكاف. وإنما يستعمل حيث لا استحقاق، بخلاف التكبر فإنه قد يكون باستحقاق، كما هو في الله - سبحانه - .

﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً﴾ (١٧٢): المستنكف والمستكبر والمقرّر بالعبودية، فيجازيهم على حسب أحوالهم.

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنَكَفُوا فَاسْتَكَبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً﴾ (١٧٣): تفصيل للمجازاة، المدلول عليها من فحوى الكلام. وكأنّه قال: فسيحشرهم إليه جميعاً يوم يحشر العباد للمجازاة. أو لمجازاة المستنكف والمستكبر.

فإنّ إثابة مقابلتهم والإحسان إليهم تعذيب لهم بالغم والحسرة.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً﴾ (١٧٤) :

قيل^(٢): المراد بالبرهان، المعجزات، والنور، القرآن، أي: جاءكم دلائل العقل وشواهد النقل، ولم يبق لكم عذر ولا علة.

وقيل: البرهان، رسول الله، والنور، القرآن.

وفي مجمع البيان^(٣)، عن أبي عبد الله عليه السلام: النور، ولاية علي عليه السلام .

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ﴾: ثواب مستحق.

﴿وَفَضْلٍ﴾: وإحسان زائد عليه.

﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى اللَّهِ﴾: إلى الله. أو الموعود من الرحمة والفضل.

﴿صِرَاطاً مُسْتَقِيماً﴾ (١٧٥): قد مرّ تحقيق معنى الصراط في سورة الفاتحة.

وفي تفسير العياشي^(٤): عن عبد الله بن سليمان قال: قلت لأبي عبد الله

(١) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٩.

(٣) مجمع البيان ٢ / ١٤٧.

(٤) تفسير العياشي ١ / ٢٨٥، ح ٣٠٨.

• عليه السّلام - : قوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ﴾ (الآية) قال: البرهان، محمد ﷺ والتّور، عليّ ﷺ .

قال: قلت له: ﴿صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾.

قال: الصّراط المستقيم، عليّ ﷺ .

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ^(١): التّور، إمامة أمير المؤمنين. والاعتصام، التّمسك بولايته وولاية الأئمة بعده.

﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾، أي: في الكلالة. حذفت لدلالة الجواب عليه.

نقل: أنّ جابر بن عبد الله كان مريضاً. فعاوده رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنّ لي كلالة، فكيف أصنع في مالي؟ فنزلت ^(٢).

وروي في مجمع البيان ^(٣) ما يقرب من ذلك.

﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾: معنى تفسيرها في أوائل السّورة.

[وفي الكافي ^(٤): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن جميل بن درّاج، عن زرارة قال: إذا ترك الرّجل أمّه أو أباه أو ابنه أو ابنته فإذا ترك واحداً من الأربعة، فليس بالذي عنى الله في كتابه: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾.

عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ^(٥) ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن أبي أيّوب وعبد الله بن بكير، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر ﷺ قال: إذا ترك الرّجل أباه أو أمّه أو ابنه أو ابنته إذا ترك واحداً من هؤلاء الأربعة، فليس هم الذين عنى الله: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾] ^(٦).

﴿إِنْ أَمْرُو هَٰلِكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾: ارتفع «أمرؤ» بفعل يفسّره الظاهر. وليس «له ولد» صفة له، أو حال من المستكّر في «هلك». و

(١) تفسير القمي ١ / ١٥٩.

(٢) أنوار التنزيل ١ / ٢٥٩ وجوامع الجامع / ١٠٣.

(٣) مجمع البيان ٢ / ١٤٩.

(٤) الكافي ٧ / ٨٣، ذيل حديث ١، وأوله في ص ٨٢.

(٥) نفس المصدر ٧ / ٩٩، ح ١.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في أ.

«الواو» في «له» يحتمل الحال والعطف، أي: أخت لأب وأم. أو أخت لأب. كذا عن الصادق عليه السلام .

(١) فلأخت نصف ما ترك الميِّت بالفرض، والباقي يرث عليها - أيضا - .

﴿وَهُوَ يَرِثُهَا﴾، أي: المرء يرث أخته جميع مالها، إن كانت الأخت هي الميِّتة.

﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾: ولا والد. لأنّ الكلام في ميراث الكلاله، ولأنّ السنّة دلّت على أنّ الإخوة لا

يرثون مع الأب. كما تواتر عن أهل البيت - عليهم السلام - .

﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ﴾: الضمير لمن يرث بالأخوة. وتثنيته محمولة على المعنى.

وفائدة الأخبار باثنتين، التنبيه على أنّ الحكم باعتبار العدد دون الصّغر والكبر وغيرها.

﴿فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾: فيه تغليب

وأصله: إن كانوا إخوة وأخوات. فغلب المذكر.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم (٢): حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن بكير، عن أبي

جعفر عليه السلام قال: إذا مات الرجل وله أخت تأخذ نصف الميراث بالآية، كما تأخذ البنت لو كانت

والتّصف الآخر يرث عليها بالرحم إذا لم يكن للميِّت وارث أقرب منها. فإن كان موضع الأخت أخ أخذ

الميراث كلّ بالآية لقول الله - تعالى - : ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾. فإن كانتا أختين أخذتا

الثّلاثين بالآية، والثّلت الباقي بالرحم. وإن كانوا إخوة رجالا ونساء ﴿فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾. وذلك

كلّه إذا لم يكن للميِّت ولد أو أبوان أو زوجة.

[وفي الكافي (٣): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير ومحمد بن عيسى، عن يونس، عن عمر

بن أذينة، عن بكير قال: جاء رجل إلى أبي جعفر عليه السلام فسأله عن امرأة تركت زوجها وإخوتها لأمّها

وأختها لأبيها.

فقال: للزوج التّصف ثلاثة أسهم، وللإخوة من الأمّ الثّلت سهمان، وللأخت من الأب السّدس سهم.

فقال له الرجل: فإنّ فرائض زيد وفرائض العامّة والقضاة (٤) على غير ذلك يا أبا جعفر، يقولون:

للأخت من الأب ثلاثة أسهم تصير من ستّة وتعود إلى ثمانية.

(١) ر. الكافي ٧ / ١٠١ - ١٠٢، ضمن حديث ٣.

(٢) تفسير القمي ١ / ١٥٩.

(٣) الكافي ٧ / ١٠٢ - ١٠٣، ح ٤.

(٤) هكذا في المصدر. وفي النسخ: القضاء.

فقال أبو جعفر عليه السلام : فلم قالوا ذلك؟

قال: لأنّ الله - عزّ وجلّ - يقول: ﴿وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾.

فقال أبو جعفر عليه السلام : فإن كانت الأخت أختاً؟

قال: فليس له إلاّ السدس.

فقال له أبو جعفر عليه السلام : فما لكم نقصتم الأخ إن كنتم تحتجّون للأخت النصف بأنّ الله سمّى لها النصف، فإنّ الله قد سمّى للأخ الكلّ. والكلّ أكثر من النصف لأنّه قال - عزّ وجلّ - : ﴿فَلَهَا النِّصْفُ﴾ وقال للأخ ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا﴾، يعني: جميع مالها ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ فلا تعطون الذي جعل الله له الجميع في بعض فرائضكم شيئاً، وتعطون الذي جعل الله له النصف تاماً.

فقال له الرّجل: أصلحك الله، فكيف يعطى (١) الأخت النصف ولا يعطى (٢) الذّكر لو كانت هي ذكراً

شيئاً؟

فقال: يقولون (٣) في أمّ وزوج وإخوة لأمّ وأخت لأب، فيعطون (٤) الزّوج النصف والأمّ السدس والإخوة من الأمّ الثلث والأخت من الأب النصف ثلاثة، فيجعلونها من تسعة وهي من ستّة، فترتفع إلى تسعة. قال: وكذلك يقولون (٥) فإن كانت الأخت ذكراً أخاً لأب. (٦) قال: ليس له شيء.

فقال الرّجل لأبي جعفر عليه السلام : فما تقول أنت - جعلت فداك (٧) - ؟

فقال: ليس للإخوة من الأب والأمّ ولا للإخوة (٨) من الأمّ ولا للإخوة من الأب مع الأمّ شيء (٩).

قال عمر بن أذينة: وسمعت من محمّد بن مسلم يرويه مثل ما ذكر من (١٠) بكير

(١) المصدر: نعطي.

(٢) المصدر: لا نعطي.

(٣) المصدر: قال تقولون.

(٤) المصدر: يعطون.

(٥) المصدر: تقولون.

(٦) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الأب.

(٧) المصدر: «جعلني الله فداك فما تقول أنت» بدل «فما تقول أنت جعلت فداك».

(٨) المصدر: الاخوة.

(٩) هكذا في المصدر. وفي النسخ: الأب.

(١٠) ليس في المصدر.

المعنى سواء، ولست أحفظه بحروفه وتفصيله إلا معناه. قال فذكرت ذلك لزرارة.

فقال: صدقا هو والله الحق.

محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان ^(١)، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج، عن بكير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سأله رجل عن أختين وزوج.

فقال: النصف والنصف.

فقال الرجل: أصلحك الله، قد سمى الله لهما أكثر من هذا، لهما ^(٢) الثلثان.

فقال: ما تقول في أخ وزوج؟

فقال: النصف والنصف.

فقال: أليس الله قد سمى له ^(٣) المال فقال: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾؟

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ^(٤)، عن الحسن بن علي، عن عبد الله بن المغيرة ^(٥)، عن موسى بن بكر قال: قلت لزرارة: إن بكير حدثني، عن أبي جعفر عليه السلام أنَّ الإخوة للأب والأخوات للأب والأم يزدون وينقصون لأهن لا يكن أكثر نصيبا من الإخوة والأخوات للأب والأم لو كانوا مكاهن، لأن الله - عز وجل - يقول: ﴿إِنْ أَمْرُ هَٰذَا هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ يقول: يرث جميع مالها إن لم يكن لها ولد، فأعطوا من سمى الله له النصف كملا، وعمدوا فأعطوا الذي سمى الله له المال كله أقل من النصف، والمرأة لا تكون أبدا أكثر نصيبا من الرجل ^(٦) لو كان مكاهنا. قال: فقال زرارة: وهذا قائم عند أصحابنا لا يختلفون فيه.

(١) نفس المصدر ٧ / ١٠٣، ح ٦.

(٢) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «مع الله» بدل «من هذا لهما».

(٣) المصدر: «قد سمى الله» بدل «الله قد سمى له».

(٤) نفس المصدر ٧ / ١٠٤، ح ٧.

(٥) هكذا في المصدر. وفي النسخ: «عبد الله بن المغيرة». وهي خطأ. لأنه عدّه من أصحاب السجاد عليه السلام وبطلان روايته عن موسى بن بكر الذي هو من أصحاب الباقر أو الصادق أو الكاظم - عليهم السلام - واضح. ر، تنقيح المقال ٢ / ٢٤١، رقم ٧٦٤١ و ٢٥٣ - ٢٥٤ رقمين ١٢٢٢٤ و ١٢٢٢٥. وأما بالنسبة إلى «عبد الله بن المغيرة» راجع نفس المصدر ٢ / ٢١٨، رقمين ٧٠٨٣ و ٧٠٨٤.

(٦) المصدر: رجل.

علي بن إبراهيم، عن أبيه ^(١)، عن ابن أبي عمير ومحمد بن عيسى، عن يونس جميعاً، عن عمر بن أذينة، عن بكير بن أعين، عن أبي عبد الله عليه السلام وذكر حديثاً طويلاً يقول عليه السلام في آخره: وفي آخر سورة النساء ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ﴾، يعني: أختا ^(٢) لأب وأم. أو أختا ^(٣) لأب ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ... وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رَجَالاً وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ وهم الذين يزدون وينقصون ^(٤). ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾، أي: يبين لكم ضلالكم الذي من شأنكم إذا خليتكم وطبائعكم، لتحترزوا عنه وتتحروا خلافه. أو يبين لكم الحق والصواب، كراهة أن تضلوا. وقال الكوفيون ^(٥): لئلا تضلوا. فحذف «لا». ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (١٧٦): فهو عالم بمصالح العباد في المحيا والممات. قيل ^(٦). هي آخر آية نزلت في الأحكام.

(١) نفس المصدر ٧ / ١٠١ - ١٠٢، ضمن حديث ٣.

(٢) و ٣) هكذا في المصدر. وفي النسخ: أخت.

(٤) ما بين المعقوفين ليس في أ. وفيه بدل ما نقل: ومضمون هذا الخبر [يعني به خبر الذي نقل عن تفسير القمي ١ / ١٥٩]

مروي في كثير من الأخبار المعصومية المروية في الكافي [٧ / ١٠٥] وغيره.

(٥) أنوار التنزيل ١ / ٢٦٠.

(٦) مجمع البيان ٢ / ١٤٩، عن البراء بن عازب